دروس في البلاغة

(شرح مختصر المعاني للتفتازاني)

تأليف

الشيخ محمدي البامياني

الجزء الثاني

مؤسسة البلاغ

دروس في البلاغة

(شرح مختصر المعاني للتفتازاني)

بسم الله الرحمن الرحيم

دروس في البلاغة

(شرح مختصر المعاني للتفتازاني)

تأليف
الشيخ محمدي البامياني

الجزء الثاني

مؤسسة البلاغ

الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

مؤسسة البلاغ
للطباعة والنشر والتوزيع

المكتب: بئر العبد سنتر الإنماء ١ - ط٣ المستودع: حي الأبيض - شارع القائم
ص.ب: ١١-٧٩٥٢ بيروت ٢٢٥٠-١١٠٧ - هاتف: (٠٣/٥١٤٩٠٥) - تلفاكس: ٠١/٥٥٣١١٩ لبنان
الموقع الإلكتروني: www.albalagh-est.com
E-mail : Albalagh-est@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصّلاة والسّلام على سيّدنا محمّدﷺ وآله الطّيّبين الطّاهرين.

هذا هو الجزء الثّاني من كتابنا «دروس في البلاغة» أسأل الله أن يوفّقني لإتمامه لأنّه بالإجابة جدير.

[ثمّ قال] السّكّاكي(١) [ويقرب من(٢)] قبيل [هو قام، زيد قائم في التّقوّي لتضمّنه] أي لتضمّن قائم [الضّمير(٣)] مثل قام، فيحصل للحكم تقوٌّ، [وشبّهه] أي شبّه السّكّاكي مثل قائم المتضمّن للضّمير [بالخالي عنه] أي عن الضّمير من جهة [عدم تغيّره في التّكلّم والخطاب والغيبة] نحو: أنا قائم، وأنت قائم، وهو قائم، كمالا يتغيّر الخالي عن الضّمير نحو: أنا رجل، وأنت رجل، وهو رجل، وبهذا الاعتبار(٤) قال ـ يقرب ـ ولم يقل: نظيره. وفي بعض النّسخ وشبّهه بلفظ الاسم مجروراً عطفاً على تضمّنه يعني أنّ قوله: يقرب

---

(١) أي قال السّكّاكي في المفتاح، ولفظ «ثمّ» إنّما لمجرّد التّعقيب في الذّكر.

(٢) اعلم أنّ «من» إذا استعمل مع القرب يكون بمعنى إلى فمعنى العبارة: يقرب إلى هو قام، زيد قائم في إفادة تقوّي الحكم، يعني أنّ هو قام فيه تقوّي من غير شبهة، وزيد قائم فيه تقوّي مع شبهة عدمه، فيكون الثّاني قريباً من الأوّل في إفادة التّقوّي.

(٣) أي لتضمّن قائم الضّمير الرّاجع إلى زيد تضمّناً مثل تضمّن قام، فيتقوّى الحكم فيهما بتكرّر الإسناد، لأنّ القيام مسند إلى الضّمير مرّة، وإلى زيد مرّة أخرى.

قال السّكّاكي في وجه ذلك: إنّما يقرب، دون أن نظيره، لأنّ قائم لمّا لم يتفاوت في الخطاب والحكاية، أي حكاية نفس المتكلّم والغيبة في أنا قائم، وأنت قائم، أشبه الخاليّ عن الضّمير، وهذا ما أشار إليه المصنّف بقوله: «وشبّهه» أي شبّه السّكّاكي مثل قائم المتضمّن للضّمير «بالخالي عنه» أي عن الضّمير من جهة عدم تغيّره في التّكلّم والخطاب والغيبة، كما لا يتغيّر الخالي عن الضّمير، فقوله: «وشبّهه» بصيغة الماضي في قوّة التّعليل لأحد الأمرين اللّذين تضمّنهما قوله: «ويقرب» وهو انحطاط زيد قائم، في التّقوّي عن هو قام، كما أنّ قوله: «لتضمّنه» تعليل للأمر الآخر، وهو أنّ فيه شيئاً من التّقوّي.

(٤) أي باعتبار كون قائماً كالخالي عن الضّمير لا يتغيّر قال السّكّاكي «يقرب» إلى قام، ولم يقل نظير قام.

وحاصل الكلام في هذا المقام أنّ قائم المتضمّن للضّمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل، وهي جهة تحمّله للضّمير وجهة بها يشبه الاسم الجامد، وهي عدم تغيّره في الحالات الثّلاث، فكأنّه لا ضمير فيه، فبالجهة الأولى قرب من هو قام، في تقوّي الحكم، وبالثّانية بعد عنه، فلم يكن نظيره، فلأجل هذا جعله قريباً منه، ولم يجعله نظيراً له.

مشعرٌ بأنّ فيه(١) شيئاً من التّقوّي، وليس(٢) مثل التّقوّي في زيد قام، فالأوّل(٣) لتضمّنه الضّمير، والثّاني(٤) لشبهه بالخالي عن الضّمير [ولهذا] أي لشبهه بالخالي عن الضّمير [لم يحكم بأنّه] أي مثل قائم مع الضّمير(٥) وكذا مع فاعله الظّاهر أيضاً(٦) [جملة ولا عومل] قائم مع الضّمير [معاملتها] أي معاملة الجملة [في البناء(٧)]

---

(١) أي في نحو: زيد قائم، شيئاً من التّقوّي.

(٢) أي ليس ذلك الشّيء مثل التّقوّي في زيد قام.

(٣) أي كون نحو: زيد قائم مشعراً بأنّ فيه شيئاً من التّقوّي لتضمّنه الضّمير الرّاجع إلى المبتدأ، وهو زيد فقوله: «لتضمّنه الضّمير» علّة لوجود التّقوّي فيه كما عرفت.

(٤) أي كون التّقوّي فيه دون التّقوّي الّذي في هو قام إنّما هو لأجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضّمير كرجل مثلاً، فقوله: «لشبهه بالخالي عن الضّمير» علّة للثّاني، وهو أنّ التّقوّي فيه ليس مثل التّقوّي في زيد قام، أو هو قام، فلهذا قال «ويقرب» ولم يقل نظيره، كما عرفت.

(٥) أي بل حكم أنّه خالٍ عن الضّمير لعدم تغيّره في الخطاب والغيبة والتّكلّم.

(٦) أي كما لم يحكم مع فاعله الضّمير بأنّه مع الضّمير كذلك لم يحكم مع فاعله الظّاهر نحو: زيد قائم أبوه بأنّه جملة، فزيد قائم أبوه ليس جملة، ولا معاملاً معاملتها لا لشبهه بالخالي بل حملاً على ما رفع ضميراً، فالمشابه بالمشابه بالشّيء مشابه بذلك الشّيء بقياس المساواة، فلا قصور فيجعله قوله: «وكذا...» في حيّز التّعليل بقوله: «ولهذا» ويستثنى من كون الاسم المشتقّ مع فاعله غير جملة صورتان، وهما إذا وقع مبتدأ له فاعل سدّ مسدّ الخبر، نحو: أقائم الزّيدان، أو وقع صلة للموصول نحو: جاء القائم أبوه، لأنّه لا يقدر بالفعل، كما في حاشية السيد على المفتاح.

(٧) أي لا يكون اسم الفاعل مع الضّمير مبنيّاً كالجملة حيث تكون مبنيّة، بل هو معرب.

لا يقال: إنّ الجملة من حيث هي لا تستحقّ إعراباً ولا بناءً.

لأنّا نقول: إنّه ليس المراد بالبناء المعنى المصطلح، بل المراد عدم ظهور إعراب متبوعها عليها، يعني أنّه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور إعراب المتبوع عليها، بل ظهر فيه إعراب المتبوع مخالفاً للجملة، مثل جاءني رجل قائم، ورأيت رجلاً قائماً، ومررت

حيث أعرب في مثل رجل قائم، ورجلاً قائماً، ورجل قائم(١) [وممّا يرى(٢) تقديمه] أي من المسند إليه الّذي يُرى تقديمه على المسند(٣) [كاللّازم(٤) لفظ مثل وغير] إذا استعملا على سبيل الكناية(٥) [في نحو: مثلك لا يبخل، وغيرك لا يجود،

برجل قائم، فالوصف قد أُعرب مع تحمّله للضّمير في هذه الأحوال، أي أجري عليه إعراب المتبوع لفظاً بخلاف الجملة نحو: جاءني رجل قام، ورأيت رجلاً قام، ومررت برجل قام، حيث كانت تلك الجملة صفة مبنيّة بمعنى أنّه لم يجر عليها إعراب المتبوع لفظاً بل محلاً.

(١) أي لو عومل معاملة الجملة في البناء لما تغيّر إعرابه، لأنّ جزء الجملة لا يتغيّر إعرابه بدخول عوامل.

(٢) أي ممّا يعتقد أو يظنّ تقديمه من المسند إليه الّذي يرى تقديمه على المسند «كاللّازم» لفظ «مثل وغيره» فقوله: «لفظ مثل» مبتدأ مؤخّر «وممّا يرى» بلفظ مضارع مجهول خبرٌ مقدّم. ويجوز أن يكون على صيغة المتكلّم المبنيّ للفاعل أي «وممّا يُرى تقديمه».

(٣) أي على الخبر الفعلي أي من الأسباب المقتضية لتقديم المسند إليه لفظ مثل وغيره.

(٤) أي مثل اللّازم في القياس من حيث إنّه لازم في الاستعمال، والحاصل إنّه لم يقل لازماً، بل قال كاللّازم، كي يكون إشارة إلى أنّ القواعد لا تقتضي وجوب التّقديم، ولكن اتّفق أنّهما لم يستعملا في الكناية إلّا مقدّمين، فأشبههما ما اقتضت القواعد تقديمه حتّى لو استعملا بخلافه عند قصد الكناية بأن قيل: لا يبخل مثلك، ولا يجود غيرك كان كلاماً منبوذاً عند البلغاء ولو اقتضت القواعد جوازه، وبالجملة إنّ تقديم مثل وغيره، وإن لم يكن لازماً قياساً، إلّا أنّه كاللّازم في القياس. وخصّهما بالذّكر لأنّهما المستعملان في كلامهم مع أنّ القياس أيضاً يقتضي أن يكون ما هو بمعناهما كالمماثل والمغاير كذلك.

(٥) أي وهي إطلاق اسم الملزوم وإرادة اللّازم بأن لا يقصد بلفظ مثل أو غير إنسان معيّن، بل يقصد بهما غير معيّن، أي كلّ إنسان يفرض مثلك في الصّفة في نحو: مثلك لا يبخل، وكلّ إنسان هو مغاير لك كائناً من كان في نحو: لا يجود غيرك، فإذا انتفى البخل عن كلّ مماثل للمخاطب يلزم نفيه عنه، وإذا انتفى الجود عن كلّ غير، انحصر الجود في المخاطب، لأنّ الجود صفة وجوديّة لابدّ لها من محلٍّ تقوم به، هذا معنى الكناية، ثمّ المجوّز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصيصهما بالإضافة وإن لم يتعرّفا بها لتوغّلهما في الإبهام.

بمعنى أنت(١) لا تبخل، وأنت تجود من غير إرادة تعريض بغير المخاطب(٢)] بأن يراد بالمثل والغير إنسان آخر مماثل للمخاطب(٣)

---

(١) أي لا بمعنى أنّ إنساناً آخر مثلك أو غيرك كذلك فقوله: «أنت لا تبخل وأنت تجود» لفّ ونشر مرتّب، وتوضيح ذلك: أنك إذا مثلك لا يبخل، فقد نفيت البخل عن كلّ مماثل للمخاطب، أي عن كلّ من كان متّصفاً بصفاته، والمخاطب من هذا العامّ لأنّه متّصف بتلك الصّفات، فيلزم أنّه لا يبخل للزوم حكم الخاصّ لحكم العامّ، فقد أطلق اسم الملزوم، وهو نفي البخل عن المماثل وأريد اللّازم، وهو نفيه عن المخاطب، وكذا إذا قيل:غيرك لا يجود، لأنّه إذا نفى الجود عن الغير على وجه العموم انحصر الجود في المخاطب على نحو الكناية، فقد استعمل لفظ الغير في المعنى الموضوع له، وهو نفي الجود عن كلّ مغاير، وأريد لازمه وهو إثبات الجود للمخاطب، وإنّما هو على سبيل الكناية إذا لم يكن هناك إرادة تعريض بغير المخاطب.

ومعنى التّعريض أن يتكلّم الإنسان بكلام يظهر من نفسه شيء ومراده شيء آخر، كما يقال في التّعريض بمن يؤذي المسلمين: المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه، فإنّه كناية عن نفي صفة الإسلام عن المؤذي.

قال صاحب الكشّاف: التّعريض: أن تذكر شيئاً تدلّ به على شيء آخر لم تذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جئتك لأسلّم عليك فكأنّه أمال الكلام إلى عرض يدلّ على المقصود، ويسمّى التّلويح، لأنّه يلوّح منه ما يريده.

(٢) إنّما قيّد بقوله: «من غير إرادة تعريض...» لأنّه لو أريد بهما التّعريض لغير المخاطب يلزم خلاف المقصود، لأنّ المراد بقولك: مثلك لا يبخل،وغيرك لا يجود، حين إرادة التّعريض، هو إنسان غير المخاطب مماثل له، أو غير مماثل. فمعنى مثلك لا يبخل، أي أنت تبخل، وغيرك لا يجود، أي أنت لا تجود، فيلزم انقلاب المدح إلى الذّمّ، وهو خلاف المقصود، فحينئذٍ يخرج لفظ مثل وغير، ممّا نحن فيه، فلا يكون تقديمهما كاللّازم،لأنّ التّقديم إنّما كان كاللّازم فيما لم يراد منهما التّعريض بغير المخاطب.

(٣) في المثال الأوّل وهو مثلك لا يبخل، «أو غير مماثل» في المثال الثّاني وهو غيرك لا يجود، ثمّ قوله: «بأن يراد بالمثل والغير» إنسان آخر... بيان لإرادة التّعريض.

أو غير مماثل، بل المراد نفي البخل عنه(١) على طريق الكناية لأنّه(٢) إذا نفى عمّن كان على صفته من غير قصد إلى مماثل لزم نفيه عنه وإثبات الجود له بنفيه عن غيره(٣) مع اقتضائه محلاً يقوم به، وإنّما يرى التّقديم في مثل هذه(٤) الصّورة كاللّازم [لكونه] أي التّقديم [أعون على المراد(٥) بهما] أي بهذين التّركيبين لأنّ الغرض منهما إثبات الحكم بطريق الكناية الّتي هي أبلغ من التّصريح(٦)

---

(١) أي عن المخاطب على طريق الكناية كما سبق، و«بل» إضراب من غير إرادة تعريض، وقوله: «على طريق الكناية» لم يجعل هذين المثالين على طريق المجاز من ذكر الملزوم وإرادة اللّازم لجواز إرادة المعنى الحقيقيّ، وفي المجاز لا يمكن بين إرادة المعنى المجازيّ والحقيقيّ، لأنّ القرينة الدّالّة على المعنى المجازيّ مانعة عن إرادة المعنى الحقيقيّ.

(٢) توجيه للكناية، وبيان للزوم المحقّق لها، أي إذا نفى البخل عن كلّ مماثل للمخاطب، وعن كلّ من كان على صفة المخاطب من غير قصد إلى إنسان معيّن مماثل للمخاطب لزم نفي البخل عن المخاطب فيرجع المعنى إلى قولنا: أنت لا تبخل وهو المقصود.

(٣) أي عن غير المخاطب فقوله: «وإثبات الجود له...»توجيه للكناية في المثال الثّاني أعني غيرك لا يجود، أي إثبات الجود للمخاطب، إنّما هو بسبب نفي الجود عن غير المخاطب مع اقتضاء الجود من يقوم به، فيرجع المعنى إلى قولنا: أنت تجود، لأنّه إذا نفى الجود عن كلّ غير لزم إثباته للمخاطب، فقوله: «مع اقتضائه محلاً» من جملة الدّليل.

وجه الاقتضاء: أنّ الجود صفة موجودة في الخارج، وكلّ ما هو موجود كذلك لابدّ له من محلّ فإذا انتفى عن الغير تعيّن المخاطب.

(٤) الأولى أن يقول: في مثل هاتين الصّورتين.

(٥) أعون من التّأخير، فاسم التّفضيل ليس على بابه لأنّ التّأخير لا إعانة فيه، فالمعنى أنّ التّقديم كان معيناً على المراد وهو المدح على سبيل المبالغة، فالباء في قوله: «بهما» متعلّق بـ«المراد»، لا بـ«أعون».

(٦) لأنّ الكناية كدعوى الشّيء ببيّنة، إذ وجود الملزوم دليل على وجود اللّازم. فقولك: فلان كثير الرّماد، في قوّة قولك: فلان كريم، لأنّه كثير الرّماد، وفي المقام قولك:

غيرك لا يجود، في قوّة قولك: أنت تجود، لأنّ غيرك لا يجود.

والتّقديم لإفادته(١) التّقوّي أعون على ذلك، وليس معنى قوله(٢): كاللّازم أنّه قد يقدّم، وقد لا يقدّم، بل المراد أنّه كان مقتضى القياس أن يجوز التّأخير، لكن لم يرد الاستعمال إلّا على التّقديم كما نصّ(٤) عليه(٥) في دلائل الإعجاز [قيل(٦): وقد يقدّم] المسند إليه المسوّر(٧) بكلّ على المسند المقرون بحرف النّفي.

---

(١) علّة لقوله: «أعون»مقدّم عليه، فمعنى العبارة: أنّ التّقديم معيّن على ذلك، أي على إثبات الحكم بالطّريق الأبلغ الحاصل بالكناية.

(٢) أي قول المصنّف.

(٣) أي لفظ مثل، وهو المسند إليه قد يقدّم وقد لا يقدّم، يعني أنّه ليس مراد المصنّف «بل المراد أنّه» أي الشّأن «كان مقتضى القياس أن يجوز التّأخير» وذلك لأنّ المطلوب وهو أنت لا تبخل، أو أنت تجود، حاصل بالكناية وهي حاصلة مع التّأخير كالتّقديم، فإذا قلت: لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك، يحصل به المعنى المذكور أيضاً «لكن لم يرد الاستعمال إلّا على التّقديم».

(٤) أي الشّيخ عبد القاهر.

(٥) أي على عدم الاستعمال.

(٦) أي القائل جماعة منهم ابن مالك، وإنّما أتى بصيغة التّمريض لا لضعف ما قالوا، فإنّ ما حكموا به مسلّم كما يأتي، بل لضعف ما استدلّوا به، ويظهر ما ذكرنا ممّا يأتي، فانتظر. ثمّ الواو إمّا للعطف على ما قبله في كلام القائل أو للاستئناف.

(٧) أي المسوّر بلفظ كلّ، والسّور لفظ دالّ على كمّيّة أفراد الموضوع، وفي هذا الكلام إشارة إلى مذهب المنطقي في كون الموضوع مدخول كلمة كلّ، وكلمة كلّ سور تدلّ على كمّيّة أفراد الموضوع، وإلّا فالنّحاة يجعلون الموضوع لفظ كلّ، أي لفظ كلّ هو الموضوع والمبتدأ عندهم.

والحاصل: أنّه يقدّم المسند إليه المسوّر بكلّ أو ما يجري مجراه في إفادة العموم لكلّ فرد فرد كاللّام الاستغراقيّة وغيرها، وأشار الشّارح بهذا القيد إلى شرط واحد من شروط وجوب تقديم المسند إليه، لأنّه لولا المقارنة بكلّ لم يجب تقديمه نحو: زيد لم يقم، ولم يقم زيد، لعدم فوات العموم إذ لا عموم فيه وأشار بقوله: «المقرون بحرف النّفي» إلى الشّرط الثّاني،

[لأنّه] أي التّقديم [دالّ على العموم(١)] أي على نفي الحكم(٢) عن كلّ فرد من أفراد ما أضيف إليه لفظ كلّ [نحو: كلّ إنسان لم يقم(٣)] فإنّه(٤) يفيد نفي القيام عن كلّ واحد من أفراد الإنسان [بخلاف(٥) ما لو أخّر نحو: لم يقم كلّ إنسان،

فإنّه لولا المقرونيّة المذكورة لم يجب تقديمه أيضاً نحو: كلّ إنسان قام، وقام كلّ إنسان لعدم فوات العموم فيه بالتّقديم والتّأخير لحصوله مطلقاً سواء قدّم أو أخّر، وبقي شرط ثالث وهو أن يكون الموضوع، أي المسند إليه بحيث لو أخّر كان فاعلاً لفظيّاً بخلاف كلّ إنسان لم يقم أبوه، فإنّه لو أخّر كلّ إنسان بأن قيل: لم يقم أبو كلّ إنسان لم يكن فاعلاً لفظيّاً لأخذ المسند فاعله فلا يجب التّقديم في تلك الحالة لعدم فوات العموم لأنّه حاصل على كلّ حال قدّم أو أخّر

فإن من أين أخذ الشّارح التقييد بما ذكر مع أنّ كلام المصنّف مطلق.

من السّياق والأمثلة وحينئذٍ يكون «قد» في قوله: «وقد يقدّم» للتّحقيق كما في الدّسوقي.

(١) أي على عموم السّلب، وهو نفي الحكم عن كلّ فرد فرد، والحاصل أنّه إذا كان المسند إليه مستوفياً للشّروط المذكورة، وكان قصد المتكلّم العموم، فيجب عليه أن يقدّم المسند إليه لإفادة مقصوده، وفي التّأخير لا يحصل مقصوده، فالغرض من قول المصنّف «لأنّه دالّ على العموم» بيان للحالة الّتي لأجلها ارتكب التّقديم لا استدلال عقليّ إذ هذا أمر نقليّ، والواجب إثباته بالنّقل.

(٢) والمراد بالحكم هنا هو المحكوم به.

(٣) أي لم يقم كلّ فرد من أفراد الإنسان.

(٤) أي تقديم المسند إليه، وهو الإنسان «يفيد...».

(٥) أي بخلاف تأخير المسند إليه المسوّر بكلّ عن المسند على تقدير كون ما مصدريّة فحينئذٍ لا توجد فائدة لكلمة «لو» فكان الأوضح بخلاف التّأخير من دون ما ولو، وقيل: كلمة ما زائدة، ولو شرطيّة، جزاؤها قوله: «فإنّه يفيد...» إن جاز وقوع الجملة الاسميّة جواباً للو، كما في المغني، ومحذوف إن لم يجز، كما في الرّضى، أي لم يدلّ على العموم وقوله: «فإنّه» تعليل له.

فإنّه(١) يفيد نفي الحكم عن جملة الأفراد لا عن كلّ فرد] فالتّقديم يفيد عموم السّلب وشمول النّفي، والتّأخير لا يفيد إلّا سلب العموم ونفي الشّمول [وذلك(٢)] أي كون التّقديم مفيداً للعموم دون التّأخير [لئلّا يلزم(٣) ترجيح التّأكيد] وهو أن يكون لفظ كلّ لتقرير المعنى الحاصل قبله [على التّأسيس] وهو أن يكون لإفادة

---

(١) أي تأخير المسند إليه المسوّر بكلّ «يفيد نفي الحكم» أي المحكوم به «عن جملة الأفراد» أي عن بعض الأفراد، فيلزم الإيجاب الجزئي، أو معنى «عن جملة الأفراد» أي عن مجموع الأفراد من حيث المجموع «لا عن كلّ فرد» فلفظ كلّ في الصّورة الأولى، أي تقديم المسند إليه نحو: كلّ إنسان لم يقم مفيد للعموم العددي الأفرادي، وفي الصّورة الثّانية أعني قولنا: لم يقم كلّ إنسان مفيدٌ للعموم المجموعي، وإذا ثبت ذلك، فالتّقديم يفيد عموم السّلب، وشمول النّفي لكلّ فرد فرد، والتّأخير لا يفيد ذلك، بل يفيد سلب عموم الإيجاب ونفي شموله لكلّ فرد فرد، ، فيجوز أن يكون بعضهم قاعداً وبعضهم قائماً، والفرق بين عموم السّلب المستفاد من التّقديم وبين سلب العموم المستفاد من التّأخير أنّ عموم السّلب معناه السّلب الكلّي المستلزم للسّلب الجزئيّ، وسلب العموم معناه السّلب الجزئيّ المجامع مع الإيجاب الجزئي.

(٢) من هنا يبدأ المصنّف في ذكر الاستدلال على الفرق المذكور.

(٣) أي لو لم يكن التّقديم مفيداً لعموم النّفي والتّأخير مفيداً لنفي العموم، بل كان الأمر بالعكس للزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس، لكنّ اللّازم والتّالي باطل، لأنّ التّأسيس خير من التّأكيد، إذ حمل الكلام على الإفادة كما هو في التّأسيس خير من حمله على الإعادة كما في التّأكيد، فالملزوم والمقدّم مثله في البطلان، والنّتيجة هي ترجيح التّأسيس على التّأكيد، والقياس الاستثنائي إنّما ينتج إذا تمّ الأمران: الملازمة بين المقدّم والتّالي وإثبات بطلان التّالي، وبطلان التّالي واضح في المقام، وقد أشار إلى الملازمة بقوله: «وبيان لزوم ترجيح التّأكيد على التّأسيس...».

وحاصل الكلام في بيان الملازمة أنّ تقديم المسند إليه المنكّر بدون كلّ، نحو: إنسان لم يقم، لسلب العموم ونفي الشّمول وتأخيره نحو: لم يقم إنسان لعموم السّلب، وشمول النّفي، فبعد دخول كلمة كلّ فيهما يجب أن يعكس الأمر ليكون لفظ كلّ للتّأسيس الرّاجح للتّأكيد

معنى جديد مع أنّ التّأسيس راجح، لأنّ الإفادة خير من الإعادة، وبيان لزوم ترجيح التّأكيد على التّأسيس أمّا في صورة التّقديم(١)، فلأنّ قولنا: إنسان لم يقم موجبة مهملة أمّا الإيجاب، فلأنّه حكم فيها بثبوت عدم القيام لإنسان لا بنفي القيام عنه لأنّ حرف السّلب وقع جزءً من المحمول(٢)، وأمّا الإهمال(٣) فلأنّه لم يذكر فيها ما يدلّ على كمّيّة أفراد

المرجوح، كما في حاشية الدّسوقي.

فلو لم يكن التّقديم مفيداً لعموم النّفي والتّأخير مفيداً لنفي العموم يلزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس واللّازم باطل، لأنّ التّأسيس خير من التّأكيد، إذ حمل الكلام على الإفادة خير من حمله على الإعادة والملزوم مثله في البطلان، هذا ملخّص الكلام وأمّا التّفصيل فمذكور في الشّرح.

(١) أي أمّا بيان لزوم ترجيح التّأكيد على التّأسيس في صورة التّقديم إن لم يجعل لفظ كلّ لعموم السّلب «فلأنّ قولنا: إنسان لم يقم» قبل دخول كلّ «موجبة مهملة» أي لا سور لها، أي أهمل فيها بيان كمّيّة أفراد المحكوم عليه معدولة المحمول، لأنّ حرف السّلب قد جُعل جزءً من المحمول لا ينفصل عنه، ثمّ أثبت للموضوع هذا المحمول المركّب من الإيجاب والسّلب، فلا يمكن تقدير الرّابطة بعد حرف السّلب، كما يمكن في زيد ليس بكاتب، أي زيد ليس هو بكاتب.

فالحاصل إنّ قول الشّارح: «إنسان لم يقم موجبة مهملة» يتضمّن أمرين، أي الإيجاب والإهمال، فلابدّ من إثباتهما، وقد أشار إلى إثبات الأوّل بقوله: «أمّا الإيجاب» أي أمّا كونها موجبة «فلأنّه» أي الشّأن «حكم فيها» أي في هذه القضيّة «بثبوت عدم القيام لإنسان» فتكون موجبة معدولة المحمول «لا بنفي القيام عنه» أي لم يحكم بنفي القيام عن الإنسان حتّى تكون سالبة محصّلة.

(٢) إذ لا يمكن تقدير الرّابطة بعد حرف السّلب الّذي هو «لم» فلا يصحّ أن يقال: إنسان لم هو يقم، لأنّ لم شديدة الاتّصال بالفعل فلا يفصل بينهما بالرّابطة، فيجب تقدير الرّابطة قبل حرف السّلب، فتكون موجبة معدولة المحمول، لأنّ فيها ربط السّلب، ولا يصحّ سلب الرّبط كي تكون سالبة محصّلة، فتعيّن أن تكون موجبة معدولة المحمول.

(٣) أي وأمّا كونها قضيّة مهملة «فلأنّه» أي الشّأن «لم يذكر فيها» أي في هذه القضيّة «ما

الموضوع مع أنّ الحكم فيها(١) على ما صدق عليه الإنسان(٢) وإذا كان إنسان لم يقم موجبة مهملة يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الأفراد(٣) لا عن كلّ فرد(٤) [لأنّ الموجبة(٥) المهملة المعدولة(٦) المحمول في قوّة السّالبة الجزئيّة] عند وجود الموضوع(٧)، نحو: لم يقم بعض الإنسان، بمعنى أنّهما متلازمان في الصّدق

يدلّ» أي أداة السّور الّتي تدلّ «على كمّيّة أفراد الموضوع» وهو الإنسان في هذه المسألة.

(١) أي في القضيّة، هذا الكلام إنّما هو من تتمّة كونها مهملة واحترز به عن الطّبيعة كالإنسان، فإنّ الحكم فيها على نفس الطّبيعة لا على الأفراد.

(٢) أي من الأفراد لا على الطّبيعة.

(٣) أي عن الأفراد مجملة غير مفصّلة بكونها كلّ الأفراد أو بعضها والمتيقّن منها بعض الأفراد، فلا ينافي ما سيأتي في كلام الشّارح وهو قوله: «أعمّ من أن يكون جميع الأفراد أو بعضها» فمعنى كلام الشّارح يجب أن يكون محصّل معناها نفي القيام عن جملة الأفراد. ثمّ قوله: «وإذا كان إنسان لم يقم...» مرتبط بقوله: «فلأنّ قولنا إنسان لم يقم موجبة مهملة».

(٤) أي لا عن كلّ فرد فقط كي ينافي قوله الآتي: «أعمّ من أن يكون جميع الأفراد..».

(٥) هذا بيان لعلّة لزوم ترجيح التّأكيد على التّأسيس لو انعكس المفاد بالتّقديم.

(٦) للقضيّة تقسيمات، كما في علم المنطق فمنها تقسيمها إلى المعدولة والمحصّلة، وذلك إنّ حرف السّلب قد يجعل جزءً للموضوع أو المحمول أو لهما. فعلى الأوّل: تسمّى معدولة الموضوع: كقولنا: اللّا حيّ جماد. وعلى الثّاني: تسمّى معدولة المحمول كقولنا: الجماد لا حيّ. وعلى الثّالث: تسمّى معدولة الطّرفين كقولنا: اللّاحي لا عالم.

وعلى جميع التّقادير إمّا سالبة أو موجبة، ووجه التّسمية بالمعدولة: أنّ حرف السّلب كليس وغير ولا: إنّما وضعت في الأصل للسّلب والرّفع، فإذا جعل جزءً للقضيّة فقد عدل عن موضوعه الأصليّ إلى غيره فتسمّى معدولة من باب تسمية الكلّ باسم الجزء، وإذا لم يجعل حرف السّلب جزءً من القضيّة تسمّى محصّلة لكون طرفيها أمراً محصّلاً ووجوديّاً.

(٧) وإنّما قال «عند وجود الموضوع» لأنّ المنفيّ عن البعض وثبوته لبعض لا يتصوّر إلّا في القضيّة الّتي موضوعها موجود، إذ لو لم يوجد الموضوع لا يمكن كون الموجبة المهملة المعدولة في قوّة السّالبة الجزئيّة نحو: شريك الباريّ غير بصير، لأنّ المعنى هو أنّ عدم

لأنّه(١) قد حكم في المهملة بنفي القيام عمّا صدق عليه الإنسان أعمّ من أن يكون جميع الأفراد أو بعضها، وأيّاً ما كان يصدق نفي القيام عن البعض، وكلّما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عمّا صدق عليه الإنسان في الجملة فهي(٢) في قوّة السّالبة الجزئيّة المستلزمة(٣) نفي الحكم عن الجملة لأنّ(٤) صدق السّالبة الجزئيّة الموجودة الموضوع إمّا بنفي الحكم عن كلّ فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض، وأيّاً ما كان يلزمها(٥) نفي الحكم عن جملة الأفراد(٦)

البصر ثابت لشريك الباريّ فلابدّ أن يكون موجوداً في نفسه حتّى يمكن ثبوت شيء له، وهو ممتنع الوجود، فلابدّ أن يكون الموضوع موجوداً.

(١) بيان للملازمة بين الموجبة المهملة المعدولة محمولاً وبين السّالبة الجزئيّة، والضّمير للشّأن. والحاصل إنّ مفاد المهملة المعدولة محمولاً هو نفي القيام عمّا صدق عليه الإنسان أعمّ من أن يكون نفي القيام عن جميع الأفراد أو بعضها، وعلى كلا التّقديرين يصدق نفي القيام عن البعض، وبالعكس أي كلّما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عمّا صدق عليه الإنسان في الجملة أي بدون تفصيل الكلّ أو البعض وهو معنى الموجبة المهملة المعدولة المحمول.

(٢) أي الموجبة المهملة المعدولة «في قوّة السّالبة الجزئيّة» فقوله: «فهي...» تفريع على الدّليل بشقّيه، أي فظهر من هذا البيان أنّ الموجبة المهملة المعدولة في قوّة السّالبة الجزئيّة.

(٣) صفة للسّالبة الجزئيّة في قول المصنّف أي «السّالبة الجزئيّة المستلزمة نفي الحكم عن الجملة» أي عن جملة الأفراد لا عن كلّ فرد فيشمل نفي الحكم ـ بمعنى المحكوم به ـ عن البعض.

(٤) هذا التّعليل دليل لقول المصنّف: «المستلزمة نفي الحكم...».

(٥) أي يلزم السّالبة الجزئيّة.

(٦) أي هذا بعينه مفهوم الموجبة المعدولة المحمول، والحاصل إنّ الموجبة المهملة المعدولة المحمول مستلزمة للسّالبة الجزئيّة، لأنّ نفي الحكم فيها إمّا عن الكلّ أو البعض، وعلى التّقديرين ينفى الحكم عن البعض وهو معنى السّالبة الجزئيّة.

[دون كلّ فرد(١)] لجواز أن يكون منفيّاً عن البعض ثابتاً للبعض(٢) وإذا كان(٣) إنسان لم يقم بدون كلّ، معناه نفي القيام عن جملة الأفراد لا عن كلّ فرد فلو كان بعد دخول كلّ أيضاً معناه كذلك كان كلّ لتأكيد المعنى الأوّل، فيجب أن يحمل على نفي الحكم عن كلّ فرد ليكون كلّ لتأسيس معنى آخر ترجيحاً للتّأسيس على التّأكيد، وأمّا(٤) في صورة التّأخير، فلأنّ قولنا: لم يقم إنسان سالبة مهملة لا سور فيها(٥).

---

(١) أي دون النّفي عن كلّ فرد أعني إنّ النّفي عن كلّ فرد غير متيقّن، وذلك لاحتمال أن يكون الحكم منفيّاً عن البعض وثابتاً للبعض، بخلاف نفي الحكم عن البعض حيث يكون متيقّناً، لأنّ نفي الحكم عن كلّ فرد مستلزم لنفي الحكم عن بعض الأفراد، فالنّفي عن البعض هو المتيقّن، هذا معنى كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوّة السّالبة الجزئيّة، ثمّ السّالبة الجزئيّة أيضاً تستلزم نفي الحكم عن جملة الأفراد، وهذا معنى الموجبة المهملة المعدولة المحمول، فثبت التّلازم بينهما.

(٢) أي ثابتاً للبعض الآخر.

(٣) أي إذا ثبت أنّ معنى قولنا: إنسان لم يقم، بدون لفظ كلّ، هو نفي القيام عن جملة الأفراد لا عن كلّ فرد، فلو كان بعد دخول كلّ أيضاً كذلك كان لتأكيد المعنى الأوّل، فيلزم ترجيح التّأكيد المرجوح على التّأسيس الرّاجح، فيجب أن يحمل بعد دخول كلّ على نفي الحكم عن كلّ فرد ليكون لفظ كلّ لإفادة معنى آخر ترجيحاً للتّأسيس على التّأكيد، فقوله: «إذا كان إنسان لم يقم...» مرتبط بقوله سابقاً: «وإذا كان إنسان لم يقم موجبة مهملة».

(٤) بفتح الهمزة عطف على قوله: «أمّا في صورة التّقديم»، فالمعنى وأمّا بيان لزوم ترجيح التّأكيد على التّأسيس في صورة تأخير المسند إليه عن المسند «فلأنّ قولنا: لم يقم إنسان سالبة مهملة لا سور فيها».

(٥) بيان للإهمال، وتفسيرٌ لقوله: «مهملة»، وحاصل الكلام: إنّ قولنا: لم يقم إنسان، سالبة مهملة، وهي في قوّة السّالبة الكلّيّة المقتضية لنفي الحكم عن كلّ فرد، لأنّ وقوع النّكرة في سياق النّفي يفيد العموم، أي نفي الحكم عن كلّ فرد، فمعنى قولنا: لم يقم إنسان، بدون كلّ هو نفي القيام عن كلّ فرد، فلو كان بعد دخول كلّ أيضاً كذلك كان لتأكيد المعنى الأوّل، فيلزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس، عن جملة الأفراد ليكون كلّ لإفادة معنى آخر لئلّا يلزم

[والسّالبة المهملة في قوّة السّالبة الكلّيّة المقتضية(١) للنّفي عن كلّ فرد] نحو: لا شيء من الإنسان بقائم، ولمّا كان هذا(٢) مخالفاً لما عندهم من أن المهملة في قوّة الجزئيّة بيّنه(٣)

فيجب أن يحمل على نفي القيام ترجيح التّأكيد المرجوح على التّأسيس الراجح. هذا ملخّص الكلام، والتّفصيل في كلام الشّارح.

(١) وإنّما قال المصنّف في الأوّل ـ أعني السّالبة الجزئيّة ـ المستلزمة، وهنا المقتضية، لأنّ السّالبة الجزئيّة تحتمل نفي الحكم عن كلّ فرد، وتحتمل نفيه عن بعض وثبوته لبعض، وعلى التّقديرين تستلزم نفي الحكم عن جملة الأفراد، فلهذا قال بلفظ الاستلزام بخلاف السّالبة الكلّيّة، فإنّها تقتضي بصريحها نفي الحكم عن كلّ فرد، فلهذا قال بلفظ الاقتضاء.

(٢) أي لمّا كان هذا الحكم ـ أعني كون السّالبة المهملة في قوّة السّالبة الكلّيّة ـ «مخالفاً لما» أي القاعدة «عندهم» أي عند المنطقيّين «من أنّ المهملة في قوّة الجزئيّة» بيان لما عندهم من القاعدة.

(٣) جواب لقوله: «لمّا» أي لمّا كان الحكم بأنّ السّالبة المهملة في قوّة السّالبة الكلّيّة مخالفاً لما عند المنطقيّين من أنّ المهملة في قوّة الجزئيّة «بيّنه» أي بيّن المصنّف ذلك الحكم بقوله: «لورود موضوعها في سياق النّفي» فيكون هذا التّعليل من المصنّف مخصّصاً لما تقرّر عند المنطقيّين من القاعدة أعني: أنّ المهملة في قوّة الجزئيّة.

وهذه القاعدة عندهم إنّما هي في غير ما موضوعها في سياق النّفي، وهو نكرة غير مصدّرة بكلّ، وهذا صادق في ثلاث صور:

الأولى: ما إذا كان موضوعها معرفة نحو: الإنسان لم يقم.

الثّانية: ما إذا كان موضوعها نكرة، ولم يتقدّمه نفي نحو: إنسان لم يقم.

الثّالثة: ما إذا كان موضوعها نكرة وتقدّمه نفي، ولكن كانت النّكرة مصدّرة بكلّ نحو: لم يقم كلّ إنسان، فالمهملة السّالبة في هذه الصّورة في قوّة السّالبة الجزئيّة.

وهنا صورة رابعة: وهي إذا كان موضوعها نكرة غير مصدّرة بكلّ واقعاً في سياق النّفي فإنّها تكون في قوّة السّالبة الكلّيّة نحو: لم يقم إنسان، ولذا قال المصنّف «لورود موضوعها في سياق النّفي» احترازاً عن الصّور الثّلاث المذكورة، فالصّورة الرّابعة هي مفيدة لعموم النّفي دون الصّور الثّلاث.

بقوله: [الورود موضوعها] أي موضوع المهملة [في سياق النّفي] حال كونه نكرة غير مصدّرة بلفظ كلّ، فإنّه(١) يفيد نفي الحكم عن كلّ فرد، وإذا كان لم يقم إنسان بدون كلّ معناه(٢) نفي القيام عن كلّ فرد، فلو كان بعد دخول كلّ أيضاً كذلك كان كلّ لتأكيد المعنى الأوّل، فيجب أن يحمل على نفي القيام عن جملة الأفراد ليكون كلٌّ لتأسيس معنى آخر وذلك(٣) لأنّ لفظ(٤) كلّ في هذا المقام لا يفيد إلّا أحد هذين المعنيين فعند انتفاء أحدهما يثبت الآخر ضرورة، والحاصل(٥) إنّ التّقديم بدون كلّ لسلب العموم ونفي الشّمول والتّأخير(٦) لعموم السّلب وشمول النّفي، فبعد دخول كلّ يجب أن يعكس(٧) هذا ليكون كلّ للتّأسيس الرّاجح دون التّأكيد المرجوح [وفيه(٨) نظر لأنّ النّفي عن الجملة في الصّورة الأولى]

---

(١) أي النّكرة في سياق النّفي أو الموضوع، النّكرة في سياق النّفي «يفيد نفي الحكم عن كلّ فرد».

(٢) أي معنى قولنا: لم يقم إنسان، بأن يكون لعموم السّلب، وشمول النّفي قبل دخول كلّ، فيجب أن يكون معناه لنفي الحكم عن جملة الأفراد بعد دخول كلّ لئلّا يلزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس.

(٣) أي وجوب الحمل على نفي القيام عن جملة الأفراد ليكون كلّ للتّأسيس ثابتٌ.

(٤) إشارة إلى جواب عن سؤال مقدّر وهو أنّه لا يلزم من نفي أحد هذين المعنيين ثبوت المعنى الآخر لاحتمال أن يثبت معنى آخر غيرهما عند دخول كلّ.

وحاصل الجواب: أنّه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين المعنيين، فإذا انتفى أحدهما بدخول كلّ ثبت الآخر بالضّرورة لامتناع الخلوّ عنهما.

(٥) أي حاصل الصّورتين المذكورتين «إنّ التّقديم» أي تقديم المسند إليه المنكّر نحو: إنسان لم يقم «بدون كلّ لسلب العموم» أي السّلب الجزئيّ.

(٦) أي تأخير المسند إليه المنكّر نحو: لم يقم إنسان «لعموم السّلب وشمول النّفي» أي السّلب الكلّي.

(٧) أي بأن يكون التّقديم للسّلب الكلّي، والتّأخير للسّلب الجزئيّ «ليكون كلّ للتّأسيس الرّاجح لا للتّأكيد المرجوح».

(٨) أي فيما قاله ذلك القائل نظر، أي من حيث الدّليل أعني قوله: «لئلّا يلزم ترجيح

يعني(١) الموجبة المهملة المعدولة المحمول نحو: إنسان لم يقم [وعن كلّ فرد في] الصّورة [الثّانية] يعني السّالبة المهملة نحو: لم يقم إنسان، [إنّما أفاده(٢) الإسناد إلى ما(٣) أضيف إليه كلّ] وهو لفظ إنسان [وقد زال ذلك] الإسناد المفيد لهذا المعنى(٤) [بالإسناد إليها(٥)] أي إلى كلّ، لأنّ إنساناً صار مضافاً إليه(٦)، فلم يبق مسنداً إليه(٧) [فيكون] أي(٨) على تقدير أن يكون الإسناد إلى كلّ أيضاً(٩) مفيداً للمعنى الحاصل(١٠) من الإسناد إلى إنسان يكون كلّ(١١)

التّأكيد على التّأسيس» ولا إشكال في الحكم، بل الحكم مسلّم عند الكلّ، وإنّما النّزاع في صحّة دليله ولذا أرجع بعضهم ضمير «فيه» إلى قوله: «لئلّا يلزم ترجيح التّأكيد...».

(١) وعبّر بقوله: «يعني» في الموضعين، لأنّ المصنّف لم يعبّر بعنوان الصّورة الأولى والصّورة الثّانية، فخفي المراد منهما، أو أنّه أتى بالعناية هنا، لأنّ الصّورة الأولى في كلام المصنّف محتملة لها مع لفظ كلّ وبدونها، والمراد الثّاني، فلذا قال: «يعني» وكذا يقال فيما بعده كما في الدّسوقي.

(٢) أي أفاد ذلك النّفي في الصّورتين.

(٣) أي المراد من «ما» هو المسند إليه.

(٤) أي النّفي عن الجملة في الصّورة الأولى، وعن كلّ فرد في الصّورة الثّانية.

(٥) تأنيث الضّمير مع تذكير كلّ، إنّما هو باعتبار الكلمة أو الأداة.

(٦) أي مضافاً إليه للفظ.

(٧) لا باعتبار اللّفظ إذ المسند إليه باعتبار اللّفظ هو كلّ، ولا باعتبار المعنى لأنّ أداة السّور لا تكون مسنداً إليه معنىً، وقد زال الإسناد الأوّل.

(٨) أي هذا التّفسير إنّما هو لبيان معنى الفاء التّفريعيّة في قوله: «فيكون تأسيساً لا تأكيداً».

(٩) أي كما كان الإسناد إلى إنسان.

(١٠) وهو النّفي عن الجملة في نحو: إنسان لم يقم، والنّفي عن كلّ فرد في نحو: لم يقم إنسان.

(١١) إعادة لما في المتن، لربط ما بعده بعد تقرير القيد الملحوظ بين الفاء وبين مدخوله وكان الأصل، فعلى تقدير أن يكون الإسناد إلى كلّ أيضاً مفيداً للمعنى الحاصل من الإسناد إلى إنسان يكون كلّ «تأسيساً لا تأكيداً».

[تأسيساً لا تأكيداً] لأنّ التّأكيد(١) لفظ يفيد تقوية ما(٢) يفيده لفظ آخر، وهذا ليس كذلك(٣) لأنّ هذا المعنى(٤) حينئذٍ(٥) إنّما أفاده(٦) الإسناد إلى لفظ كلّ لا شيء آخر حتّى يكون كل تأكيداً له، وحاصل هذا الكلام(٧): إنّا لا نسلّم أنّه لو حمل الكلام بعد دخول كلّ على المعنى الّذي حُمل عليه قبل كلّ كان كلّ للتّأكيد

---

(١) أي «لأنّ التّأكيد» الاصطلاحيّ، فحذف الصّفة إنّما هو للعلم بها على ما يأتي بيانه في كلام الشّارح.

(٢) أي معنى يفيده لفظ آخر في تركيب واحد، وإسناد واحد، كجاء القوم كلّهم، فلفظ كلّهم يفيد تقوية ما يفيد القوم، وفي المقام ليس الأمر كذلك، بل بطل الإسناد إلى الإنسان وقت الإسناد إلى كلّ، ولذا قال: «وهذا ليس كذلك» أي لفظ كلّ ليس كذلك.

(٣) أي يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر.

(٤) أي النّفي عن الجملة في الصّورة الأولى بعد الإسناد إلى كلّ نحو: كلّ إنسان لم يقم، والنّفي عن كلّ فرد في الصّورة الثّانية، أي نحو: لم يقم كلّ إنسان.

(٥) أي حين الإسناد إلى كلّ كما عرفت.

(٦) أي المعنى المذكور أفاده الإسناد إلى لفظ كلّ بعد زوال الإسناد الأوّل «لا شيء آخر» أعني الإسناد إلى الإنسان حتّى يكون لفظ كلّ تأكيداً له.

(٧) أي الاعتراض والنّظر، وحاصل النّظر: إنّ التّأكيد على قسمين: اصطلاحيّ ولغوي، والفرق بينهما:

إنّ الأوّل: هو تقرير وتقوية ما يفيده الإسناد الأوّل مع بقائه وعدم زواله، نحو: جاءني القوم كلّهم. وبعبارة أخرى: التّأكيد الاصطلاحيّ ما يفيده لفظ آخر في تركيب واحد، وإسناد واحد.

والثّاني: أن يكون لفظ كلّ لإفادة معنى كلّ حاصلاً قبله سواء كان في تركيب واحد أم لا، بطل الإسناد الأوّل أم لا، فالتّأكيد بالمعنى الثّاني أعمّ منه بالمعنى الأوّل الاصطلاحيّ.

فإذا عرفت الفرق بينهما فإنّا لا نسلّم أنّه لو حمل الكلام ـ أعني إنسان لم يقم ـ بعد دخول كلّ على المعنى الّذي حمل عليه قبل كلّ كان كلّ للتّأكيد، أي لا نسلّم أن يكون لفظ للتّأكيد الاصطلاحيّ، ولو حمل الكلام بعد كلّ على ما هو قبله لما عرفت من أنّ التّأكيد

ولا يخفى أنّ هذا(١) إنّما يصحّ على تقدير أن يراد به(٢) التّأكيد الاصطلاحيّ أمّا لو أريد بذلك(٣) أن يكون كلّ لإفادة معنى كان حاصلاً بدونه(٤) فاندفاع المنع(٥) ظاهرٌ(٦) وحينئذٍ(٧) يتوجّه ما أشار إليه بقوله[ولأنّ(٨)] الصّورة [الثّانية] يعني السّالبة المهملة نحو: لم يقم إنسان [إذا أفادت النّفي عن كلّ فرد فقد أفادت النّفي عن الجملة(٩)

الاصطلاحيّ هو تقرير ما يفيده لفظ آخر في إسناد واحد، وإسناد الأوّل قد زال في نحو: لم يقم كلّ إنسان، فلا يكون تأكيداً لقولنا: لم يقم إنسان. بل يكون تأكيداً بالمعنى الثّاني كما أشار إليه بقوله: «ولا يخفى أنّ هذا إنّما يصح...».

(١) أي قوله: «فيه نظر» إنّما يصح على تقدير أن يكون المراد بالتّأكيد التّأكيد الاصطلاحيّ، وامّا لو كان المراد منه التّأكيد بالمعنى الثّاني، فلا منع فيه أصلاً لتحقّقه جزماً.

(٢) أي بالتّأكيد.

(٣) أي بالتّأكيد.

(٤) أي بدون لفظ كلّ.

(٥) أي قوله: «وفيه نظر».

(٦) لأنّ لفظ كلّ على هذا المعنى تأكيد وليس بتأسيس، والمتحصّل من الجميع إنّ المصنّف ذكر ثلاث ممنوعات، المنع الأوّل مشترك بين الصّورة الأولى والثّانية، وتقدّم الكلام فيه، وقد عرفت جواب الشّارح عنه. وأمّا المنعان الآخران فخاصّان بالصّورة الثّانية. والأوّل ما أشار إليه بقوله: «ولأنّ الثّانية».

(٧) أي حين أريد بالتّأكيد المعنى الثّاني يتوجّه المنع والإشكال على الصّورة الثّانية، وإن اندفع المنع المذكور المشترك بين الصّورتين.

(٨) عطف على قوله: «لأنّ النّفي...».

(٩) لأنّ الخاصّ يستلزم العامّ دون العكس، إذ النّفي عن كلّ فرد أخصّ من النّفي عن جملة الأفراد، ومادّة الافتراق أنّ النّفي عن جملة الأفراد يصدق بالنّفي عن بعض الأفراد أيضاً كما يصدق بالنّفي عن كلّ فرد فالنّفي عن كلّ فرد يستلزم النّفي عن جملة الأفراد.

فإذا حُملت(١)] كلّ [على الثّانية] أي على إفادة النّفي عن جملة الأفراد حتّى يكون معنى لم يقم كلّ إنسان نفي القيام عن الجملة لا عن كلّ فرد [لا يكون] كلّ تأسيساً(٢)، بل تأكيداً، لأنّ هذا المعنى(٣) كان حاصلاً بدونه(٤) وحينئذٍ(٥) فلو جعلنا لم يقم كلّ إنسان لعموم السّلب(٦) مثل لم يقم إنسان، لم يلزم(٧) ترجيح التّأكيد على التّأسيس، إذ لا تأسيس(٨) أصلاً، بل إنّما لزم ترجيح أحد التّأكيدين(٩) على الآخر،

---

(١) أي تلك المهملة بعد دخول كلّ «على الثّانية» أعني النّفي عن جملة الأفراد بعدما كانت للنّفي عن كلّ فرد قبل دخول كلّ، لا يكون لفظ كلّ للتّأسيس بل للتّأكيد بالمعنى الثّاني، لأنّ النّفي عن جملة الأفراد كان حاصلاً قبل كلّ في ضمن النّفي عن كلّ فرد لما عرفت من أنّ الخاصّ يستلزم العامّ.

(٢) أي لا يكون كلّ تأسيساً أيضاً، كما لا يكون تأسيساً إذا كان النّفي من كلّ فرد.

(٣) أي نفي القيام عن جملة الأفراد كان حاصلاً قبل دخول كلّ.

(٤) أي بدون لفظ كلّ.

(٥) أي حين حصول نفي القيام عن جملة الأفراد بدون كلّ.

(٦) أي السّلب الكلّي.

(٧) جواب الشّرط في قوله: «فلو جعلنا...» أي يلزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس، كما زعمه هذا القائل، بل غاية ما في الباب هو لزوم ترجيح أحد التّأكيدين على الآخر «إذ لا تأسيس أصلاً» كما ادّعاه صاحب القول المذكور.

والحاصل: إنّ لم يقم إنسان، لمّا كان مفيداً للنّفي عن كلّ فرد، ويلزمه النّفي عن الجملة أيضاً، وكلا المعنيين حاصل قبل كلّ، فعلى أيّهما حملت تكون تأكيداً لا تأسيساً، فلا يصحّ قول المستدلّ أنّه يجب أن يحمل على النّفي عن الجملة لئلّا يلزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس.

(٨) لأنّ كلاً من المعنيين كان حاصلاً بدون لفظ كلّ، فيكون لفظ كلّ للتّأكيد على كلّ حال.

(٩) وهما تأكيد النّفي عن كلّ فرد، وتأكيد النّفي عن الجملة، فإن جعلناها بعد دخولها للنّفي عن كلّ فرد بمعنى عموم السّلب لزم ترجيح أحد التّأكيدين، وهو تأكيد النّفي عن كلّ

وما يقال(١): إنّ دلالة لم يقم إنسان على النّفي عن الجملة بطريق الالتزام، ودلالة لم يقم كلّ إنسان عليه بطريق المطابقة فلا يكون تأكيداً، ففيه(٢) نظر، إذ لو(٣) اشترط في التّأكيد اتّحاد الدّلالتين لم يكن حينئذٍ كلّ إنسان لم يقم على تقدير كونه لنفي الحكم عن الجملة تأكيداً، لأنّ(٤) دلالة إنسان لم يقم على هذا المعنى(٥) التزام،

فرد على التّأكيد الآخر وهو النّفي عن جملة الأفراد، وإن جعلناها للنّفي عن جملة الأفراد، وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التّأكيدين وهو النّفي عن جملة الأفراد على التّأكيد الآخر وهو النّفي عن كلّ فرد، فلا يصحّ قول المستدلّ أنّه يجب أن يحمل على النّفي عن الجملة، لأنّه لو حمل على النّفي عن كلّ فرد، لزم ترجيح التّأكيد على التّأسيس، إذ لا تأسيس أصلاً حتّى يلزم ترجيح التّأكيد عليه.

(١) أي ما يقال من طرف صاحب القول السّابق وهو ابن مالك جواباً عن اعتراض المصنّف عليه، وحاصل اعتراض المصنّف أنّا لا نسلّم أنّه لو حمل كلّ على الثّاني وهو النّفي عن الجملة يكون تأسيساً، بل هو تأكيد.

وحاصل ذلك الجواب: أنّ لم يقم إنسان مدلوله المطابقي نفي الحكم عن كلّ فرد، وأمّا النّفي عن الجملة فهو لازم له لأنّ السّلب الكلّي يستلزم رفع الإيجاب الكلّي، فلو قلنا: مدلوله بعد كلّ النّفي عن الجملة، كان المراد مدلولاً مطابقيّاً، فالنّفي عن الجملة بعد كلّ مدلول مطابقي وقبلهما كان التزاميّاً، وحينئذٍ فلا يكون حمل لم يقم كلّ إنسان على نفي الجملة تأكيداً لعدم اتّحاد الدّلالتين.

(٢) أي في الجواب بقوله: «وما يقال» نظرٌ وإشكال، فهذا ردٌّ للجواب المذكور.

(٣) توجيه النّظر والإشكال أنّه لو اشترط في التّأكيد اتحاد الدّلالتين لم يكن كلّ إنسان لم يقم عند جعله للنّفي عن جملة الأفراد تأكيداً لقولنا إنسان لم يقم بدون لفظ كلّ، لأنّ دلالة قولنا: إنسان لم يقم، على النّفي عن الجملة إنّما هو بالالتزام، ودلالة كلّ إنسان لم يقم على هذا المعنى إنّما هو بالمطابقة، فلم تتّحد الدّلالتان، فلم يكن لفظ كلّ إذا حمل على هذا المعنى تأكيداً مع أنّهم اتّفقوا على أن يكون تأكيداً، وقد جعله هذا القائل فيما سبق تأكيداً.

(٤) علّة لعدم كون كلّ إنسان لم يقم، تأكيداً عن إنسان لم يقم.

(٥) أي على النّفي عن الجملة «التزام» ودلالته على نفي الحكم عن كلّ فرد مطابقة فينتفي اتّحاد الدّلالتين.

[ولأنّ النّكرة(١) المنفيّة إذا عمّت كان قولنا: لم يقم إنسان سالبة كلّيّة لا مهملة] كما ذكره هذا القائل، لأنّه(٢) قد بيّن فيها أنّ الحكم مسلوب عن كلّ واحد من الأفراد والبيان لابدّ له من مبيّن(٣)، ولا محالة ههنا شيء(٤) يدلّ على أنّ الحكم فيها(٥) على كلّيّة أفراد الموضوع، ولا نعني بالسّور سوى هذا(٦)، وحينئذٍ(٧) يندفع ما قيل: سمّاها مهملة باعتبار عدم السّور.

---

(١) يعني في الصّورة الثّانية، وهذا اعتراض آخر وارد على تسمية لم يقم إنسان، مهملة مع أنّها سالبة كلّيّة. وحاصل الكلام إنّ قوله: «ولأنّ النّكرة...» مناقشة لفظيّة مع صاحب القول السّابق في التّسمية فقط، واعتراض عليه بمخالفة اصطلاح القوم، وهي واردة على قوله: «لأنّ السّالبة المهملة في قوّة السّالبة الكلّيّة...» فمحطّ المنع تسمية الصّورة الثّانية سالبة مهملة مع أنّها سالبة كلّيّة، لأنّه قد بيّن في تلك القضيّة «أنّ الحكم مسلوب عن كلّ واحد من الأفراد» أي أفراد الموضوع.

(٢) علّة كون لم يقم إنسان، سالبة كلّيّة.

(٣) بصيغة اسم الفاعل، أي لابدّ أن يكون للبيان شيء يدلّ عليه، وذلك المبيِّن هنا وقوع النّكرة في سياق النّفي.

(٤) وهو عموم النّكرة الواقعة في سياق النّفي فيكون لم يقم إنسان سالبة كلّيّة.

(٥) أي في قضيّة لم يقم إنسان «على كلّيّة أفراد الموضوع» وهذا معنى سالبة كلّيّة.

(٦) أي سوى الشّيء الدّالّ على كمّيّة الأفراد، ليس المراد من السّور لا شيء ولا واحد في السّلب الكلّي بل السّور عبارة عن كلّ ما دلّ على كمّيّة أفراد الموضوع، وإن لم يكن بما هو المتعارف عند المنطقيّين.

(٧) أي حين كون المراد بالسّور الشّيء المذكور وإن لم يكن لفظاً «يندفع ما قيل: سمّاها مهملة باعتبار عدم السّور».

قال خلخالي: إنّ ابن مالك سمّى قضيّة لم يقم إنسان، مهملة باعتبار عدم السّور، يقول الشّارح: هذا الاعتذار عن ابن مالك يندفع بما ذكرنا من أنّ المراد بالسّور ما يدلّ على كمّيّة الأفراد وإن لم يكن لفظاً، فهذه القضيّة أعني لم يقم إنسان مسوّرة كلّيّة، فلا وجه لتسميتها مهملة.

[وقال عبد القاهر(١) إن كانت(٢)] كلمة [كلّ داخلة في حيّز النّفي بأن أخّرت(٣) عن أداته] سواء كانت معمولة لأداة النّفي أو لا(٤)، وسواء كان الخبر فعلاً [نحو:

ما كلّ ما يتمنّى المرء يدركه(٥)]
تجري الرّياح(٦) بما لا تشتهي السُّفُن

---

(١) قوله: «وقال عبد القاهر» عطف على «قيل».

(٢) تأنيث «كانت» باعتبار كلمة كلّ، ثمّ إيراد كلام عبد القاهر إشارة إلى أنّ اعتراضات المصنّف على كلام هذا القائل المذكور إنّما هي لضعف دليله لا لبطلان مدّعاه. وبعبارة أخرى: إنّ ما ذكره الشّيخ عبد القاهر عين ما ذكره صاحب القول المذكور أعني ابن مالك، فلا فائدة لذكر قول الشّيخ عبد القاهر إلّا أن يكون إشارة إلى صحّة القول المذكور وبطلان دليله فقط.

(٣) أي بأن أخّرت كلمة كلّ عن أداة النّفي لفظاً أو رتبةً، وهذا يشمل أقساماً أربعة، أشار إليها بقوله: «سواء كانت» ـ أي كلمة كلّ ـ «معمولة لأداة النّفي أو لا، وسواء كان الخبر فعلاً...».

(٤) بأن كانت معمولة للابتداء.

(٥) هذا البيت مثالٌ لقسمين من الأقسام الأربعة:

أحدهما: أن تكون كلمة كلّ معمولة واسماً للفظة ما، والفعل أعني «يتمنّى» خبرها على اللّغة الحجازيّة.

وثانيهما: أن تكون كلمة كلّ مرفوعة بالابتداء، والفعل خبرها كما عند بني تميم، وبالجملة إنّ كلمة كلّ معمولة لأداة النّفي أعني «ما» في إحدى الصّورتين، وللابتداء في الصّورة الأخرى، فلا تكون معمولة لأداة النّفي.

(٦) أي هذا دليل على ما ادّعاه في الشّطر الأوّل، وذلك لأنّ كون أرباب السّفن يشتهون جريان الرّيح بسفنهم إلى ما هو مقصودهم مع السّلامة، وربّما تجري الرّيح بسفنهم إلى غير مقصودهم على خلاف اشتهائهم، فلا يدركون ما يشتهون، فعلم ممّا سبق أنّ إسناد الشّهوة إلى السّفن مجاز عقليّ، أو بحذف أهل، وكان في الأصل أهل السّفن.

ثمّ إنّ قوله: «تجري الرّياح...» قضيّة مهملة في قوّة الجزئيّة، فاندفع ما يقال: إنّ هذا من عموم السّلب وهو مخالف لما يفيده قوله: «ما كلّ ما يتمنّى...» فلا يصحّ أن يكون دليلاً له.

أو غير فعل نحو: قولك: ما كلّ متمنّى المرء حاصلاً(١) [أو معمولة للفعل المنفيّ(٢)] الظّاهر أنّه(٣) عطف على داخلة، وليس بسديد(٤) لأنّ الدّخول في حيّز النّفي شامل لذلك(٥)، وكذا(٦) لو عطفتها على أخّرت بمعنى أو جعلت(٧) معمولة، لأنّ(٨) التّأخير عن أداة النّفي أيضاً(٩) شامل له،

---

(١) بالنّصب خبر لـ«ما» على اللّغة الحجازيّة، ويجوز رفعه على اللّغة التميميّة، فيحتمل أن يكون مثالاً لما إذا كانت كلمة كل معمولة لأداة النّفي، ولما إذا كانت غير معمولة لها.

(٢) أو للوصف المنفيّ.

(٣) أي قوله: «أو معمولة...»، وجه الظّهور: إنّ قوله: «معمولة» صفة لكلمة كلّ، وكذا قوله: «داخلة» صفة لها أيضاً، ففيه عطف صفة على مثلها، ثمّ المراد من الصّفة أعمّ من الصّفة المصطلحة عند النّحويّين.

(٤) أي لما فيه من عطف الخاصّ على العامّ بأو، وهو غير جائز، بل ممنوع.

(٥) أي لكون كلمة معمولة للفعل المنفيّ، فقوله: «لأنّ الدّخول...» علّة للزوم عطف الخاصّ على العامّ.

(٦) أي ليس بسديد أيضاً «لو عطفتها» أي معمولة «على أخّرت» لأنّ «معمولة» اسم، وعطف الاسم على الفعل، وبالعكس لا يصحّ.

إلّا أن يقال: إنّ «معمولة» بمعنى جعلت معمولة، فهو اسم يشبه الفعل، أو بتقدير الفعل أعني أو جعلت معمولة ليكون من عطف الجملة على الجملة.

فنقول: إنّ هذا وإن صحّ من جهة اللّفظ إلّا أنّه لا يصحّ من جهة المعنى لما سبق من لزوم عطف الخاصّ على العامّ بأو. لأنّ التّأخير عن أداة النّفي أعمّ من أن يكون معمولة للفعل المنفيّ أم لا، فيكون داخلاً في المعطوف عليه، فلا يصحّ العطف بأو، لأنّها تقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه.

(٧) إنّ تقدير «جعلت معمولة» إنّما هو لدفع لزوم عطف الاسم على الجملة.

(٨) بيان لعلّة عدم كون العطف سديداً.

(٩) أي كالدّخول في حيّز النّفي «شامل له» أي المعطوف أعني قوله: «جعلت معمولة» فيلزم المحذور المذكور أعني عطف الخاصّ على العامّ مضافاً إلى أنّ فيه فساد ثانٍ، لأنّ حذف

اللّهمّ(١) إلّا أن يخصّص التّأخير بما إذا لم تدخل الأداة على فعل عاملٍ في كلٍّ على ما يشعر به المثال(٢) والمعمول(٣) أعمّ من أن يكون فاعلاً أو مفعولاً أو تأكيداً لأحدهما(٤) أو غير ذلك(٥) [نحو: ما جاءني القوم كلّهم] في تأكيد الفاعل [أو ما جاءني كلّ القوم] في الفاعل(٦)،

المعطوف وإبقاء معموله مخصوص بالعطف بالواو، كما في قول الشّاعر: *وعلّفتها تبناً وماءً بارداً* أي أسقيتها ماءً بارداً.

(١) هذا التماس لتصحيح الكلام، ولو بارتكاب وجه بعيد، وحاصل الجواب: عن الاعتراض الوارد على العطف أن يخصّص قول المصنّف «بأن أخّرت» بالحمل على ما إذا لم تدخل أداة النّفي على فعل عامل في كلّ، والمعنى بأن أخّرت أداة النّفي الغير الدّاخلة على الفعل العامل في كلّ أو جعلت معمولة للفعل المنفي.

(٢) أي قوله: «*ما كلّ مايتمنّى المرء يدركه*» حيث إنّ فيه كلمة كلّ تكون مؤخّرة عن أداة النّفي وليس حرف النّفي داخلاً على فعل عامل في كلّ وليست كلمة كلّ معمولة لفعل منفيٍّ، وحينئذٍ لا يكون المعطوف عليه شاملاً للمعطوف فيصحّ العطف ولا يخفى ما فيه من دعوى التّخصيص من غير مخصّص، ولهذا قال الشّارح: «اللّهمّ» حيث يكون هذا التّعبير مشعراً على الضّعف.

(٣) أي المذكور بقوله: «معمولة للفعل المنفيّ» أي المعمول في المعطوف «أعمّ من أن يكون فاعلاً أو مفعولاً» مقدّماً أو مؤخّراً.

(٤) أي للفاعل أو للمفعول، لأنّ التّأكيد معمول لعامل المتبوع، لأنّ العامل في المتبوع عامل في التّابع.

(٥) ككون كلمة «كلّ» مجرورة، أو ظرفاً، نحو: ما مررت بكلّ القوم، وما سرت بكلّ القوم.

(٦) أي في كون «كلّ» فاعلاً، قدّم المصنّف مثال التّأكيد على مثال الفاعل، لأنّ الأصل في لفظ «كلّ» أن يقع تأكيداً لدلالته على الإحاطة والشّمول، وأمّا وقوعه فاعلاً فقليل في لغة العرب، كما أشار إليه بقوله: «لأنّ كلاً أصل فيه» أي لأنّ لفظ «كلّ» أصل في التّأكيد وإن كان فاعلاً في نفسه.

وقدّم(١) التّأكيد على الفاعل، لأنّ كلاً أصل فيه(٢) [أو لم آخذ كلّ الدّراهم] في المفعول المتأخّر(٣) [أو كلّ الدّراهم لم آخذ] في المفعول المتقدّم(٤) وكذا لم آخذ الدّراهم كلّها، أو الدّراهم كلّها لم آخذ(٥)، ففي جميع هذه الصّور(٦) [توجّه(٧) النّفي إلى الشّمول خاصّةً] لا إلى أصل الفعل(٨) [وأفاد] الكلام [ثبوت الفعل(٩) أو الوصف(١٠) لبعض] ممّا أضيف إليه كلّ إن كانت كلٌّ في المعنى فاعلاً

---

(١) أي قدّم المصنّف مثال التّأكيد على الفاعل، مع أنّ الفاعل أصل، وقد عرفت وجه التّقديم.

(٢) أي في التّأكيد.

(٣) أي المتأخّر عن الفعل المنفيّ.

(٤) أي المتقدّم على الفعل المنفيّ لفظاً، وإن كان متأخّراً رتبةً، وجعل الفعل منفيّاً بلم، لأنّ المنفيّ بما لا يقدّم معموله عليه بخلاف لم ولا ولن على ما بيّن في النّحو كما في الجامي في آخر الأفعال النّاقصة.

(٥) أي ذكر هذين المثالين إشارة إلى أنّ المصنّف ترك مثال التّأكيد اعتماداً على فهمهما ممّا سبق، ثمّ الوجه لتعدّد المثال: إنّ التّأكيد في المثال الأوّل متأخّر، وفي المثال الثّاني متقدّم.

(٦) أي المذكورة في كلام المصنّف، فقوله: «ففي جميع هذه الصّور» وإن كان متعلّقاً بقوله: «توجّه النّفي...» إلّا أنّه لحلّ المعنى لا لبيان الإعراب.

(٧) جواب شرط وهو قوله: «وإن كانت داخلة» فمعنى العبارة حينئذٍ

«قال عبد القاهر: إن كانت كلّ داخلة في حيّز النّفي بأن أخّرت عن أداته» كالأمثلة المذكورة «توجّه النّفي إلى الشّمول خاصّة» أي يكون «كلّ» في هذه الأمثلة لسلب العموم ونفي الشّمول لا لعموم السّلب وشمول النّفي، حتّى يكون النّفي متوجّهاً إلى أصل الفعل كالمجيء والأخذ في الأمثلة المتقدّمة.

(٨) إنّما قال ذلك، لأنّه إذا توجّه النّفي إلى أصل الفعل يفيد شمول النّفي.

(٩) أي كما في المثال الثّاني والثّالث حيث يكون مفاد ما جاءني القوم كلّهم، وما جاءني كلّ القوم، ثبوت مجيء بعض القوم في كلا المثالين.

(١٠) مثل ما كاتب كلّ القوم، فإنّه يفيد ثبوت الكتابة لبعض القوم.

للفعل أو الوصف(١) المذكور في الكلام [أو] أفاد(٢) [تعلّقه] أي تعلّق الفعل أو الوصف [به] أي ببعض ممّا أضيف إليه كلّ وإن كان كلّ في المعنى مفعولاً للفعل أو الوصف وذلك(٣) بدليل الخطاب(٤) وشهادة الذّوق والاستعمال. والحقّ إنّ هذا الحكم(٥) أكثريٌّ لا كلّيٌّ، بدليل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ

---

(١) مثال كون «كلّ» فاعلاً في المعنى للفعل نحو: ما كلّ القوم يكتب، إذ ضمير الفاعل في قوله: يكتب، عائد إلى كلمة «كلّ» فتكون في المعنى فاعلاً للفعل المذكور، ومثال الوصف: نحو: ما كلّ القوم كاتباً، أو كاتب على اللّغة الحجازيّة، أو التّميميّة، وعلى القولين يكون «كلّ» فاعلاً في المعنى لعود الضّمير إليه، ويشمل ما إذا كان لفظ «كلّ» توكيداً للفاعل اللّفظيّ، ولو قال المصنّف: وأفاد ثبوت الحكم بدل قوله: «أفاد ثبوت الفعل...» لكان أولى ليشمل ما إذا كان الخبر جامداً، نحو: ما كلّ سوداء تمرة، وما كلّ بيضاء شحمة، لأنّ الخبر فيهما يطلق عليه أنّه محكوم به وليس بفعل ولا وصف.

(٢) أي إطلاق الثّبوت على نسبة الفعل أو الوصف للفاعل وإطلاق التّعلّق على نسبة الفعل أو الوصف للمفعول اصطلاح شائع.

(٣) أي ثبوت الفعل أو الوصف أو تعلّقهما بالبعض «بدليل الخطاب» أي مفهوم المخالفة مثلاً ما جاء القوم كلّهم، منطوقه نفي المجيء عن الكلّ فيفهم منه ثبوت مجيء البعض بمفهوم المخالفة وشهادة الذّوق السّليم.

(٤) إضافة «الدّليل» إلى «الخطاب» بيانيّة، ويسمّى بمفهوم المخالفة أيضاً كما يسمّى مفهوم الموافقة بلحن الخطاب، وفحوى الخطاب أيضاً.

(٥) أي توجّه النّفي إلى الشّمول، وثبوت الفعل أو الوصف للبعض عند وقوع «كلّ» في حيّز النّفي ليس بكلّيّ بل أكثريٌّ، لتخلّفه في بعض الموارد كالآيات، فقد يتوجّه النّفي عند وقوع «كلّ» في حيّزه إلى الفعل، ويكون القصد نفيه عن كلّ فرد بدليل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾[1] المختال بمعنى متكبّر معجب، وفخور بمعنى كثير الفخر على النّاس بغير حقّ.

ومعنى الآية: والله لا يحبّ كلّ فردٍ من مختال فخورٍ، فلو أفاد تعلّقه بالبعض لكان المعنى:

---

[1] سورة الحديد: ٢٣.

فَخُورٍ﴾، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾[1](١)، ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾[2](٢) ﴿وَإِلَّا﴾ أي وإن لم تكن(٣) داخلة في حيّز النّفي بأن قدّمت(٤) على النّفي لفظاً(٥)،

والله لا يحبّ كل مختال فخور، بل يحبّ بعض المختال، وهو غير صحيح.

(١) أي والله لا يحبّ كلّ جاحد بتحريم الزّنا ﴿أَثِيمٍ﴾ أي كثير الإثم.

(٢) ﴿حَلَّافٍ﴾ أي كثير الحلف في الحقّ والباطل ﴿مَّهِينٍ﴾ أي قليل الرّأي والتّمييز، أو حقير عند النّاس لأجل كذبه، وفي التّمثيل بهذه الآية إشارة إلى أنّ النّهي كالنّفي في الحكم السّابق.

والمتحصّل من هذه الآيات أنّه ليس المراد فيها المعنى الّذي قاله الشّيخ عبد القاهر وأتباعه، فالمعنى الّذي قاله الشّيخ وأتباعه اكثريّ وليس كلّيّاً.

إلّا أن يقال: إنّ الحقّ ما فهمه الشّيخ، ولا يرد عليه النّقض بالآيات، لأنّ عدم الحمل على ثبوت الحكم للبعض فيها إنّما هو بواسطة قرينة خارجيّة وخصوصيّة المادّة، فلا يلزم من ذلك انخرام القاعدة الّتي استفادها الشّيخ من تتبع كلمات البلغاء، لأنّ القاعدة هي أنّ لفظة «كلّ» متى وقعت في حيّز النّفي، فبالنّظر إلى نفس التّركيب وذاته يفيد ما فهمه الشّيخ وأتباعه، وهذا لا ينافي عدم الحمل على ذلك في بعض المواضع لمانع خارجي، إذ قد دلّ الدّليل على تحريم الاختيال والفخر مطلقاً.

(٣) أي وإن لم تكن لفظة كلّ «داخلة في حيّز النّفي».

(٤) في هذا التّفسير إشارة إلى أنّ النّفي المستفاد من لفظة «إلّا» ـ في قوله: «وإلّا» ـ متوجّه إلى القيد أعني الدّخول في حيّز النّفي فيفيد وجود النّفي في الكلام مع تقدّم كلّ عليه، فلا يرد عليه ما يقال: من أنّ انتفاء الدّخول في حيّز النّفي قد يكون بانتفاء النّفي من الكلام أي عدم وجوده فيه أصلاً، فلا يصحّ حينئذٍ بقاء قوله: «عمّ النّفي» على إطلاقه.

(٥) إنّما قيّد تقدّم «كلّ» على النّفي بقوله: «لفظاً» احترازاً عمّا إذا تقدّمت على النّفي لفظاً ومعنىً، فإنّ النّفي حينئذٍ لا يتّصل عليه بوجه مع أنّ الغرض حينئذٍ أنّه لعموم السّلب، فلابدّ أن يكون لفظ كلّ متأخّراً معنىً ليتوجّه إليه النّفي وإن كان متقدّماً لفظاً.

---

[1] سورة البقرة ٢٧٦.

[2] سورة القلم ١٠.

ولم تقع(١) معمولة للفعل المنفيّ [عمّ] النّفي [كلّ فرد] ممّا أضيف إليه كلّ، وأفاد(٢) نفي أصل الفعل عن كلّ فرد [كقول النّبي ﷺ لمّا قال له ذو اليدين] اسم(٣) واحد من الصّحابة [أقصرت الصّلاة] بالرّفع(٤) فاعل أقصرت [أم نسيت] يا رسول الله [كلّ(٥) ذلك لم يكن] هذا قول النّبي ﷺ، والمعنى(٦) لم يقع واحد من القصر والنّسيان على سبيل شمول النّفي وعمومه لوجهين أحدهما: إنّ جواب أم إمّا بتعيين أحد الأمرين أو بنفيهما جميعاً تخطئة للمستفهم لا بنفي الجمع بينهما لأنّه(٧) عارف

---

(١) أي لم تقع كلمة «كلّ» معمولة للفعل المنفيّ، قيّد به ليخرج نحو: كلّ الدّراهم لم آخذ، فإنّ كلمة «كلّ» وإن كانت مقدّمة على النّفي في هذا المثال لكنّها معمولة للفعل المنفيّ، فتكون داخلة في حيّز النّفي ولو زاد رتبة بعد قوله: «لفظاً» لاستغنى عن قوله: «ولم تقع...».

(٢) أي أفاد الكلام «نفي أصل الفعل عن كلّ فرد» أي يتوجّه النّفي حينئذٍ إلى أصل الفعل، فيكون النّفي نفياً عامّاً، كما هو الحكم في السّالبة الكلّيّة، ويناقضه الإيجاب الجزئي بخلاف ما إذا قدّم النّفي على كلمة «كلّ» فإنّ النّفي فيه نفيٌ للعموم، ولا ينافي الإيجاب الجزئيّ.

(٣) المراد بالاسم هو اللّقب، يعني أنّه لرجل من الصّحابة اسمه الخِرباق أو العِرباض بن عمرو، وإنّما لقّب بذي اليدين لطول يديه، وقيل: إنّه كان يعمل بكلتا يديه على السّواء.

(٤) أي برفع الصّلاة حيث إنّها فاعل «قصرت» لأنّ «قصرت» لازم لا بالنّصب على أن تكون مفعولاً، والضّمير خطاباً للنّبيّ ﷺ.

(٥) أي كقول النّبيّ ﷺ: كلّ ذلك لم يكن، فقوله: «كلّ ذلك...» مقول قول النّبيّ ﷺ.

(٦) أي ومعنى الحديث هو شمول النّفي، واحتجّ لشمول النّفي وعمومه بالحديث لوجهين: وذلك إنّ جواب أم إمّا بتعيين أحد الأمرين، لأنّ السّؤال إنّما هو عن التّعيين، فيجب أن يكون الجواب بالتّعيين كي يكون مطابقاً للسّؤال أو يكون الجواب بنفي كلا الأمرين جميعاً كي يكون تخطئة للمستفهم، وهو ذو اليدين في مورد الحديث، وحيث لم يكن جوابه ﷺ تعيين أحد الأمرين فلزم أن يكون مراده نفي كلّ منهما تخطئةً للمستفهم في اعتقاد الثّبوت لأحدهما.

(٧) أي المستفهم وهو ذو اليدين «عارف» أي معتقد بثبوت أحدهما، وإذا كان كذلك فلا يصحّ أن يجاب به لأنّه لم يفده فائدة، كما في أزيد قام أو عمرو، فإنّه بتعيين أحدهما أو بنفي كلّ منهما، ولا يجاب بنفي الجمع بينهما لأنّه لا يفيد السّائل شيئاً لأنّه عالم بقيام أحدهما،

بأنّ الكائن أحدهما(١)، والثّاني ما روي أنّه(٢) لمّا قال النّبيّ ﷺ كلّ ذلك لم يكن، قال له ذو اليدين، بل بعض ذلك قد كان(٣)، ومعلوم أنّ الثبوت للبعض إنّما ينافي(٤) النّفي عن كلّ فرد لا النّفي عن المجموع(٥)، [وعليه] أي على عموم النّفي عن كلّ فرد [قوله] أي قول أبي النّجم:

[قــد أصبحت أمّ الخيار(١)تدّعي
عــلــيّ ذنــبــاً كــلّــه لــم أصنع]

برفع كلّه على معنى(٦) لم أصنع شيئاً ممّا تدّعيه عليّ

ولم يعلم أيّهما قام.

(١) أي بأنّ الثّابت أحد الأمرين.

(٢) الضّمير للشّأن.

(٣) فلو لم يكن قوله ﷺ: «كلّ ذلك لم يكن» مفيداً للسّلب الكلّي، لما صحّ قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان، لأنّ الإيجاب الجزئيّ هو المقابل للسّلب الكلّي.

(٤) أي الثّبوت للبعض يناقض النّفي عن كلّ فرد، بمعنى أنّ نقيض الموجبة الجزئيّة هو السّالبة الكلّيّة لا الجزئيّة، لجواز أن يثبت للبعض، وينتفي عن البعض الآخر، فتصدقان معاً، والحاصل إنّ الثّبوت للبعض إنّما ينافي في عموم السّلب وشموله، لا سلب العموم ونفي الشّمول.

(٥) المراد بالنّفي عن المجموع هو سلب العموم ونفي الشّمول. ولا بأس بذكر الحديث: روى أبو هريرة أنّ رسول الله ﷺ صلّى صلاة العصر في الحضر وسلّم من ركعتين، فقام ذو اليدين وقال: أقصرت الصّلاة أو نسيت يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: كلّ ذلك لم يكن، فقال ذو اليدين: بعض ذلك قد كان، فأقبل رسول الله ﷺ على النّاس أحقّ ما يقول ذو اليدين؟ فقالوا: نعم، يا رسول الله، فقام رسول الله ﷺ وأتمّ الصّلاة ثمّ سجد سجدتين للسّهو. وتركنا الإشكال في الحديث رعاية للاختصار.

(٦) فمفاد الكلام عموم السّلب وشمول النّفي، وليس المراد إثبات بعض الذّنوب الّتي تدّعي عليه أمّ الخيار ونفي بعضها الآخر، كما هو مفاد الكلام على فرض نصب كلّه على أن يكون مفعول لقوله: «لم أصنع» وكلّه على تقدير رفعه مبتدأ وخبره جملة «لم أصنع»

من الذّنوب(١) ولإفادة هذا المعنى(٢) عدل عن النّصب المستغنى عن الإضمار(٣) إلى الرّفع المفتقر إليه(٤)، أي لم أصنعه، [وأمّا تأخيره] أي تأخير المسند إليه [فلاقتضاء(٥) المقام تقديم المسند] وسيجيء بيانه(٦)

والرابط محذوف، أي كان في الأصل لم أصنعه، أي لم أصنع شيئاً.

(١) قوله: «من الذّنوب» إشارة إلى أنّ ذنباً نكرة عامّة بقرينة المقام وإن كانت واقعة في سياق الإثبات. وقيل: فيه إشارة إلى أنّ المراد من الذّنب هنا الذّنوب، لأنّه اسم جنس يقع على القليل والكثير.

(٢) أي النّفي عن كلّ فرد، عدل الشّاعر عن نصب كلّه إلى رفعه، فقوله: «لإفادة» متعلّق بقوله: «عدل»، فإنّه لو نصبه لأفاد تخصيص النّفي بالكلّ، فيكون دليلاً على أنّه فعل بعض الذّنب مع أنّ مراد الشّاعر أنّه لم يرتكب شيئاً من الذّنب.

وبعبارة أخرى: أنّه عدل من النّصب المفيد لسلب العموم إلى الرّفع المفيد لعموم السّلب وشموله، لأنّ المراد هو الثّاني دون الأوّل.

(٣) لأنّ كلّه على تقدير النّصب مفعول مقدّم للفعل المنفيّ أعني لم أصنع، فلا يحتاج الفعل إلى تقدير شيء، بخلاف الرّفع فيكون الفعل محتاجاً إلى تقدير الضّمير كي يكون مفعولاً ورابطاً، فيكون من أمثلة ما نحن فيه، إذ يدلّ الكلام على براءة الشّاعر عن كلّ فرد من الذّنوب وهو المطلوب.

(٤) أي إلى الضّمير، لأنّ كلّه بالرّفع مبتدأ و«لم أصنع» خبره لابدّ في الخبر من ضميره.

(٥) بيان علّة تقديم المسند.

(٦) أي بيان تأخير المسند إليه يأتي في آخر بحث المسند حيث قال: «وأمّا تقديمه فلتخصيصه بالمسند إليه أو التّنبيه من أوّل الأمر على أنّه خبر لا نعت أو التّفاؤل أو التّشويق إلى ذكر المسند إليه». وحاصل الكلام: إنّ تأخير المسند إليه فلاقتضاء المقام تقديم المسند، مثل كونه عاملاً، أو له الصّدارة أو نحوهما.

فإن قلت: فلماذا لم يأت بالنّكات هنا، وأحال فيما يأتي.

إنّ المصنّف نقل ذلك عن المطوّل، ليكون إشارة إلى أنّ التّأخير للمسند إليه ليس من مقتضيات أحواله، وإنّما هو من لوازمها، ومقتضى الحال إنّما هو التّقديم للمسند، فيلزم منه تأخير المسند إليه.

وضع المضمر موضع المظهر

[هذا] أي الّذي ذكر(١) من الحذف والذّكر والإضمار وغير ذلك(٢) في المقامات المذكورة [كلّه(٣) مقتضى الظّاهر] من الحال [و(٤)قد يُخرج الكلام على خلافه(٥)] أي على خلاف مقتضى الظّاهر لاقتضاء الحال إيّاه(٦) [فيوضع المضمر موضع المظهر كقولهم(٧): نعم رجلاً] زيدٌ، [مكان نعم الرّجل زيد] فإنّ مقتضى الظّاهر في هذا المقام هو

---

(١) أي قول الشّارح «الّذي ذكر...» إشارة إلى أنّ إفراد اسم الإشارة في كلام المصنّف مع تعدّد المشار إليه إنّما هو باعتبار التّأويل بما ذكر.

(٢) كالتّعريف والتّنكير.

(٣) أي ما ذكر من الأحوال في المقامات المذكورة للمسند إليه «كلّه مقتضى الظّاهر» من الحال، أي ظاهر حال المتكلّم. وقيل: إنّ قوله: «كلّه مقتضى الظّاهر» مبنيٌّ على التّغليب، وإلّا فترك الخطاب مع معيّن إلى غيره الّذي ذكر في مباحث الإضمار من جملة إخراج الكلام على خلاف الظّاهر.

(٤) الواو في قوله: «ويخرج الكلام...» للاستئناف.

(٥) أي وقد يورد الكلام على خلاف مقتضى ظاهر الحال لا باطنه.

(٦) أي لاقتضاء ذات الحال وباطنه إيّاه لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظّاهر، أتى بقد مع المضارع، إشارة إلى قلّته بالنّسبة إلى مقابله، أي مقتضى الظّاهر، فلا ينافي الكثرة في نفسه.

ثمّ الفرق بين مقتضى الظّاهر ومقتضى الحال، أنّ مقتضى الحال أعمّ من مقتضى الظّاهر، فكلّ مقتضى الظّاهر مقتضى الحال، وليس كلّ مقتضى الحال مقتضى الظّاهر.

(٧) أي العرب ابتداءً من غير ذكر المسند إليه لفظاً أو تقديراً «نعم رجلاً مكان نعم الرّجل» ونعم رجلين مكان نعم الرّجلان، ونعم رجالاً مكان نعم الرّجال، حيث كان مقتضى الظّاهر الإتيان بالاسم الظّاهر في الأمثلة المذكورة لا بالضّمير، فإذا قيل: نعم رجلاً... بإضمار المسند إليه، ذكره لفظاً أو تقديراً كان الكلام مخرجاً على خلاف مقتضى الظّاهر لنكتة، وهي عروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظّاهر، وهو حصول الإبهام.

ثمّ التّفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والذّمّ العامّين أعني من غير تعيين خصلة حميدة أو ذميمة.

الإظهار دون الإضمار، لعدم تقدّم ذكر المسند إليه(١)، وعدم قرينة تدلّ عليه(٢)، وهذا الضّمير(٣) عائد إلى متعقّل معهود في الذّهن، والتزم تفسيره بنكرة ليعلم(٤) جنس المتعقّل وإنّما يكون هذا(٥) من وضع المضمر موضع المظهر [في أحد القولين]

---

(١) أي لا يكون في الكلام لفظ يدلّ عليه مطابقة ولا تضمّناً ولا التزاماً.

(٢) أي على المسند إليه بخصوصه، ومن هنا يظهر أنّه لابدّ للإضمار من أحد الأمرين إمّا تقدّم المرجع لفظاً أو تقديراً وإمّا وجود قرينة تدلّ عليه، ومع فقدهما يكون الكلام مخرجاً على خلاف مقتضى الظّاهر.

(٣) يمكن جعله جواباً لسؤال مقدّر والتّقدير: ما هو مرجع الضّمير المستتر في نعم، في نحو: نعم رجلاً زيد.

وحاصل الجواب: إنّ هذا الضّمير عائد إلى متصوّر معهودٍ في ذهن المتكلّم مبهم باعتبار الوجود الخارجي، أي بمعنى شيء صادق على رجل أو أكثر، فإذا أتى برجل مثلاً الّذي تمييزٌ وتفسيرٌ له علم جنس ذلك المتعقّل دون شخصه، وزال الإبهام في الجملة، فإذا ذكر المخصوص بالمدح بعد ذلك تعيّن شخصه.

(٤) أي التزم تفسيره بنكرة لا بمعرفة ليعلم جنس المتعقّل فقط دون شخصه ليحصل الإبهام، ثمّ التّعيين الحاصل بالمخصوص بخلاف المعرفة، فإنّ بها يعلم شخص المتعقّل كما يعلم جنسه، فيفوت ما هو المقصود من الإبهام ثمّ التّعيين.

(٥) أي قولهم: نعم رجلاً زيد، ونحوه «من وضع المضمر موضع المظهر في أحد القولين» أي المشهورين، فلا ينافي أن يكون هناك قول آخر، وهو جعل المخصوص مبتدأ محذوف الخبر.

أي قول من(١) يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف(٢)، وأمّا من يجعله(٣) مبتدأ، ونعم رجلاً خبره(٤)، فيحتمل عنده أن يكون الضّمير عائداً إلى المخصوص وهو مقدّم تقديراً، ويكون(٥) التزام إفراد الضّمير حيث لم يقل: نعما ونعموا من خواصّ هذا الباب، لكونه(٦) من الأفعال الجامدة [وهو قولهم(٧): هو أو هي زيد عالم مكان الشّأن(٨)

---

(١) تفسير لأحد القولين، وبيّن القول الآخر منهما بقوله: «وأمّا من يجعله مبتدأ، ونعم رجلاً خبره، فيحتمل عنده أن يكون الضّمير عائداً إلى المخصوص، وهو مقدّم تقديراً» فلا يكون الكلام حينئذٍ مخرجاً على خلاف مقتضى الظّاهر.

(٢) أي والتّقدير: هو زيد.

(٣) أي المخصوص بالمدح أو الذّم.

(٤) فيكون قوله: «نعم رجلاً زيد» في التّقدير: زيد نعم رجلاً، فليس من هذا الباب لاحتمال أن يكون الضّمير عائداً إلى المخصوص، وهو مقدّم تقديراً، وإنّما ذكر الاحتمال، لأنّ الضّمير عائد إلى متعقّل ذهنيّ معهود عند أكثر النّحاة كما صرّح به في شرح المفتاح، فيكون ممّا نحن فيه.

(٥) جواب عن سؤال مقدّر، تقرير السّؤال أن يقال: لو جاز رجوع الضّمير إلى المخصوص على تقدير كونه مبتدأ وخبره ما قبله، لوجب مطابقة الضّمير للمرجع إفراداً أو تثنية وجمعاً، فيقال: نعم رجلاً زيد، ونعما رجلين الزّيدان، ونعموا رجالاً الزّيدون، مع أنّه ليس كذلك، بل إنّهم التزموا إفراد الضّمير فيدلّ على أنّه لا مرجع له سواء كان المخصوص مبتدأ أم لا.

وحاصل الجواب: إنّ الالتزام بإفراد الضّمير إنّما هو «من خواصّ هذا الباب» أي باب أفعال المدح والذّمّ.

(٦) أي لكون نعم «من الأفعال الجامدة» أي المشابهة للأسماء الجامدة في عدم التّصرّف، حتّى ذهب بعضهم إلى أنّ نعم وبئس اسمان جامدان.

(٧) أي قولهم بالجرّ عطف على قولهم السّابق أعني «كقولهم: نعم رجلاً زيد».

(٨) ناظر إلى هو.

أو القصّة(١)] فالإضمار فيه(٢) أيضاً(٣) على خلاف مقتضى الظّاهر لعدم التّقدّم(٤)، واعلم(٥) أنّ الاستعمال على(٦) أنّ ضمير الشّأن إنّما يؤنّث إذا كان في الكلام مؤنّث غير فضلة

---

(١) ناظرة إلى هي، فتذكير الضّمير إنّما هو باعتبار الشّأن وتأنيثه باعتبار القصّة.

لا يقال: لا يصحّ هو زيد عالم، مثالاً لعدم العائد في الجملة الواقعة خبراً، لأنّ الجملة من حيث هي جملة مستقلّة بالفائدة، فإذا لم يوجد فيها رابط لم تربط بالمبتدأ.

فإنّه يقال: إنّ الجملة الواقعة خبراً عن ضمير الشّأن لا تحتاج إلى رابط، لأنّ الجملة المفسّرة لضمير الشّأن عين المبتدأ، فهي في حكم المفرد في عدم الحاجة إلى الرّابط، فمعنى هو زيد عالم، أنّ الشّأن والحديث أنّ زيداً عالم، فالخبر أي زيد عالم عين المبتدأ، أي الشّأن والحديث، وكذا لا يحتاج إلى الضّمير في كلّ جملة تكون عبارة عن المبتدأ نحو: قول النّبيّ ﷺ: أفضل ما قلت أنا والنّبيّون من قبلي لا إله إلّا الله.

(٢) أي في هذا القول.

(٣) أي كنعم «على خلاف مقتضى الظّاهر لعدم التّقدّم».

(٤) أي لعدم تقدّم المسند إليه، فإنّ عدم تقدّمه يقتضي إيراده اسماً ظاهراً، فإيراده ضميراً مخالف لمقتضى الظّاهر، إلّا أنّ الحال يقتضيه لعروض اعتبار الإبهام ثمّ التّفسير.

(٥) قصد الشّارح بهذا الكلام الاعتراض على قول المصنّف أعني «وقولهم هو أو هي زيد عالم»، وملخّص الاعتراض أنّ قولهم: «هو أو هي زيد عالم» يقتضي صحّة استعمالهم هي زيد عالم، مع عدم المطابقة في التّأنيث والتّذكير.

(٦) أي فيه إشارة إلى أنّ ضمير الشّأن والقصّة واحد في المعنى، وإنّما اصطلحوا على أنّ الجملة المفسّرة للضّمير إذا كان فيها مؤنّث غير فضلة ولا شبهها يؤنّث الضّمير، ويقال له: ضمير القصّة، وإلّا يذكّر ويقال له: ضمير الشّأن، نحو: هي هند مليحة، وهو زيد عالم، وإنّما أنّث الضّمير في المثال الأوّل لمجرّد قصد المطابقة اللّفظيّة لا لأنّ مرجعه ذلك المؤنّث، ولا لأنّ ذلك المؤنّث مفسّره، لأنّ مفسّره هي الجملة بتمامها، وقد خرج ـ بغير فضلة ولا شبهها ـ نحو: إنّها بنيت غرفة، ونحو: إنّها كان القرآن معجزة، والغرفة في المثال الأوّل فضلة، والمعجزة في المثال الثّاني شبيهة بالفضلة، فلا يؤنّث الضّمير فيهما، بل يقال في المثالين:

فقوله(١): هي زيد عالم، مجرّد قياس، ثمّ علّل وضع المضمر موضع المظهر في البابين(٢) بقوله: [ليتمكّن(٣) ما يعقبه] أي يعقب الضّمير، أي يجيء على(٤) عقبه [في ذهن السّامع لأنّه] أي السّامع [إذا لم يفهم منه] أي من الضّمير [معنى انتظره] أي انتظر السّامع ما يعقب الضّمير ليفهم منه معنى فيتمكّن(٥) بعد وروده فضل تمكّن(٦)، لأنّ الحصول بعد الطّلب أعزّ(٧)

إنّه بنيت غرفة، وإنّه كان القرآن معجزة، وإنّما اشترط كون المؤنّث غير فضلة ولا شبهها لأنّ الضّمير مقصود مهم، فلا تراعى مطابقته للفضلات.

(١) أي فقول المصنّف -«هي زيد عالم- مجرّد قياس» أي قياس على قولهم: هي هند مليحة، بجامع عود الضّمير في كلّ منهما إلى القصّة، ومجرّد عن السّماع والاستعمال، وحينئذٍ فلا يصحّ قول المصنّف حيث قال: «وقولهم: هو أو هي زيد عالم»، لأنّ المفهوم منه أنّ الاستعمال المذكور مسموع، مع أنّه غير مسموع، ولكنّ القياس يقتضي جوازه، ولذلك قال الرّضي وتأنيثه وإن لم تتضمّن الجملة مؤنّثاً قياس، لكنّه لم يسمع.

(٢) أي في باب نعم، وضمير الشّأن.

(٣) علّة غائيّة لوضع المضمر موضع المظهر، لأنّ ذكر المسند إليه بالضّمير المبهم أوّلاً ثمّ بالتّفسير ثانياً يكون أوقع في النّفس، أي متمكّناً ومتقرّراً في ذهن السّامع، إذ الحصول بعد الطّلب ألذّ وأوقع في الذّهن.

(٤) إنّما عبّر بعلى، ولم يقل: يجيء عقبه لإشعار «على» بشدّة اللّصوق، لأنّها تشعر بالاستعلاء والتمكّن، بخلاف ما لو تركها فإنّه وإن كان مشعراً باللّصوق، لكن لا يشعر بشدّته. وبعبارة أخرى: إنّ عقب حال جرّها بـ«على» ليست ظرفاً، بل اسم بمعنى الآخر، والطّرف، فالمعنى على آخره وطرفه، فتفيد على اتّصال المتعاقبين والتصاقهما، وأن لا فاصل بينهما، كما في التّجريد.

(٥) أي فيتقرّر ما يعقب الضّمير في ذهن السّامع لما جعل الله النّفوس عليه من التّشوّق إلى معرفة ما قصد إبهامه.

(٦) أي تمكّناً زائداً، وهو السّرّ في التزام تقديمه.

(٧) وجه الأعزّيّة: أنّ فيه أمرين: لذّة العلم، ولذّة دفع ألم التّشوّق بخلاف المنساق بلا تعب، أي النّيل بغير طلب، فإنّ فيه الأمر الأوّل فقط، والأمران المرغ بان أحلى وأولى من الواحد.

من المنساق(١) بلا تعب، ولا يخفى أنّ هذا(٢) لا يحسن في باب نعم، لأنّ السّامع ما لم يسمع المفسّر لم يعلم أنّ فيه(٣) ضميراً، فلا يتحقّق فيه التّشوّق والانتظار.

وضع المظهر موضع المضمر

[وقد يعكس] وضع المضمر موضع المظهر، أي يوضع(٤) المظهر موضع المضمر [فإن كان] المظهر الّذي وضع موضع المضمر [اسم إشارة فلكمال العناية بتمييزه(٥)] أي تمييز المسند إليه [لاختصاصه(٦) بحكم بديع كقوله[1]: كم عاقل عاقل(٧)] هو(٨) وصف

(١) اسم فاعل من انساق، كمنقاد من انقاد.

(٢) أي التّعليل المذكور في كلام المصنّف ـ أي «لأنّه إذا لم يفهم منه معنى انتظره» ـ لا يحسن في باب نعم. وحاصل الاعتراض على المصنّف: إنّ السّامع ما لم يسمع المفسّر لا يعلم بمجرّد سماع نعم، إنّ فيه ضميراً فلا يتشوّق ولا ينتظر لمرجعه.

(٣) أي في نعم «ضميراً، فلا يتحقّق فيه التّشوّق والانتظار» كي يقال: إنّ الحصول «بعد الطّلب أعزّ من المنساق بلا تعب».

(٤) بيان للعكس، فيوضع المظهر موضع المضمر، سواءً كان المظهر الواقع موقع المضمر بعين لفظه السّابق أو بغيره.

(٥) أي بتمييز المسند إليه عن غيره في ذهن المخاطب فقوله: «بتمييزه» مصدر مضاف إلى المفعول، والفاعل محذوف، فمعنى العبارة: إنّ وضع المظهر موضع المضمر إذا كان المظهر اسم إشارة فلأجل كمال عناية المتكلّم بتمييز المسند إليه عن غيره حيث أبرزه في معرض المحسوس.

(٦) أي لاختصاص المسند إليه بحكم بديع، أي عجيب بحيث لا يغيب عن الخاطر.

(٧) كم الخبريّة المضاف إلى مميّزها المفرد وهو «عاقل» الأوّل في موضع الرّفع على الابتداء، والجملة أعني «أعيت» خبرها.

(٨) أي «عاقل» الثّاني وصف لـ«عاقل» الأوّل، وليس تأكيداً، كما توهّمه بعض.

[1] أي قول الرّاوندي، وهو رجل من قرى أصفهان، كان متّهماً بالزّندقة والإلحاد.

عاقل الأوّل، بمعنى كامل العقل، متناهٍ فيه(١) [أعيت] أي أعيته(٢) وأعجزته أو أعيت عليه(٣) وصعبت [مذاهبه] أي طُرُق معاشه(٤) [*وجاهل جاهل تلقاه(٥) مرزوقاً* هذا الّذي ترك(٦) الأوهام حائرة* وصيّر العالم النّحرير] أي المتقن من نحر الأمور علماً أتقنها(٧) [زنديقاً] كافراً نافياً للصّانع العدل

---

(١) أي في العقل، كما يقال: مررت برجلٍ رجلٍ، أي كامل في الرّجوليّة.

(٢) التّفسير إشارة إلى حذف المفعول، فيكون متعدّياً، وقوله: «وأعجزته» عطف تفسيريّ له، وضمير المفعول عائد إلى «عاقل»، كما أنّ الضّمير المجرور يعود إليه.

(٣) فيه إشارة إلى كون الفعل لازماً، وقوله: «وصعبت» عطف تفسيريّ له، فقد علم من كلام الشّارح أنّ «أعيت» يستعمل متعدّياً ولازماً، ولكن الأولى جعله متعدّياً، لما تقرّر في محلّه من أنّ الفعل إذا تردّد بين المتعدّي واللّازم فينظر إلى ما قبله أو ما بعده من الأفعال، فيحمل عليه رعايةً للتّناسب، وما ذكر بعده كقوله: «وصيّر العالم النّحرير زنديقاً» متعدٍّ، فالحمل عليه أولى.

(٤) أي أسباب معاش ذلك العاقل.

(٥) أي تصادفه وتجده مرزوقاً.

(٦) أي ترك بمعنى صيّر، فمعنى العبارة «هذا الّذي» أي كون العاقل متحيّر الحال، ومحروم الرّزق، وكون الجاهل فارغ القلب ومرزوقاً، صيّر العقول متحيّرة إذ لم يفهم السّرّ في ذلك، لأنّ مقتضى المناسبة والحكمة والعدل أن يكون العاقل مرزوقاً لما يترتّب على رزقه من المصالح دون الجاهل.

(٧) أي أتقن الأمور، وقوله: «علماً» تمييز محوّل عن المفعول، والأصل نحر علم الأمور، أي أتقنه، وتفسير النّحر بالإتقان تفسيرٌ مجازيّ علاقته المشابهة في إزالة ما به الضّرر، فإنّ القتل والذّبح الّذي هو معنى النّحر الحقيقي يزيل الدّماء والرّطوبات الّتي في الحيوان والإتقان يزيل الشّكوك والشّبهات، كما في التّجريد.

لا يقال: إنّه كان الأولى على المصنّف أن يقول: كم عالم عالم، في مقابل قوله: «وجاهل جاهل» أو يقول: ومجنون مجنون في مقابل قوله: «كم عاقل عاقل».

فإنّه يقال: إنّ في مقابلة الجاهل إشارة إلى أنّ العقل بلا علم كالعدم، وأنّ الجهل

الحكيم(١)، فقوله(٢): هذا إشارة إلى حكم سابق غير محسوس، وهو كون العاقل محروماً، والجاهل مرزوقاً، فكان القياس فيه(٣) الإضمار، فعدل إلى اسم الإشارة لكمال العناية بتمييزه(٤) ليرى السّامعين أنّ هذا الشّيء المتميّز المتعيّن هو الّذي له الحكم العجيب، وهو جعل الأوهام حائرة، والعالم النّحرير زنديقاً. فالحكم البديع(٥) هو الّذي

كالجنون، فالعاقل ينبغي له أن يتحلّى بالعلم ويحترز عن الجهل ويتخلّى، لئلّا يتعطّل عقله، وكون الجاهل كالمجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات.

(١) قائلاً بأنّه لو كان له وجود لما كان الأمر كذلك غافلاً عن أنّ ما هو الموجود من النّظام التّكويني مطابق للعدل والحكمة، وأنّ الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وهو على كلّ شيء قدير.

(٢) أي قول الرّاوندي «هذا» أي لفظ هذا «إشارة إلى حكم سابق وهو» أي الحكم السّابق «كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً».

(٣) أي في البيت السّابق هو «الإضمار» بأن يقول: هو الّذي ترك الأوهام حائرة، وإنّما كان القياس الإضمار لتقدّم ذكر ما يصلح أن يكون مرجعاً للضّمير مع كونه غير محسوس، والإشارة حقيقة في المحسوس.

(٤) أي تمييز المسند إليه باسم الإشارة ليعلم المتكلّم «السّامعين أنّ هذا الشّيء المتميّز المتعيّن هو الّذي له الحكم العجيب وهو جعل الأوهام حائرة...».

(٥) جواب عن سؤال مقدّر: وهو أنّ الاختصاص يقتضي المغايرة بين المسند إليه وما اختصّ به من الحكم البديع، ولا مغايرة بينهما في المقام، لأنّ المسند إليه المشار إليه بهذا هو كون العاقل محروماً، والجاهل مرزوقاً، وهو بنفسه الحكم البديع، ومعنى كونه حكماً بديعاً أنّه ضدّ ما كان ينبغي إذ ينبغي أن يكون العاقل مرزوقاً، والجاهل محروماً، فيلزم ما ذكرنا من عدم المغايرة بين المسند إليه والحكم البديع.

وحاصل الجواب: إنّ الحكم البديع عبارة عن ترك الأوهام حائرة وتصيير العالم النّحرير زنديقاً، وهو غير المسند إليه أعني كون العاقل محروماً، والجاهل مرزوقاً، فيصحّ أن يكون الأوّل مختصّاً بالثّاني لانتفاء العينيّة، وتحقّق المغايرة.

وبعبارة واضحة: إنّ المسند إليه المعبّر عنه باسم الإشارة هو كون العاقل محروماً والجاهل

أثبت للمسند إليه المعبّر عنه باسم الإشارة [أو التهكّم(١)] عطف(٢) على كمال العناية [بالسّامع كما إذا كان] السّامع (فاقد البصر) أو لا يكون ثمّة(٣) مشار إليه أصلاً

مرزوقاً، والحكم البديع المختصّ به، أي الثّابت له هو جعل الأوهام حائرة، والعالم زنديقاً، والمغايرة بينهما كالشّمس في رائعة النّهار.

(١) قال جار الله: هو الاستهزاء، وأصله من التّهكّم مقلوب منه، لأنّه من تهكّمه أي جعله كهّاماً.

(٢) أي لا على اختصاصه، ولا على العناية، ولم يجعل عطفاً على اختصاصه بحكم بديع ليكون من أسباب كمال العناية، فيوافق كلام المفتاح، مع أنّه الأقرب، لئلّا يرد عليه أنّ قصد التّهكّم بالسّامع لا يقتضي كمال العناية بالتّمييز، بل يقتضي اسم الإشارة سواء قصد به كمال العناية بتمييز أم لا. لأنّ عطفه على قوله: «لاختصاصه» يفيد أنّ التّهكّم بمن لا بصر له يقتضي كمال العناية بتمييز المسند إليه، كما أنّ اختصاصه بحكم بديع يقتضي ذلك، وليس الأمر كذلك.

ففي كلام الشّارح حيث عطف التّهكّم على كمال العناية دون غيره تعريض بصاحب المفتاح حيث جعل التّهكّم داخلاً تحت كمال العناية مقابلاً للاختصاص بالحكم البديع. فإنّه قال: إذا كملت العناية بتمييزه إمّا لأنّه اختصّ بحكم بديع عجيب الشّأن وإمّا لأنّه قصد التّهكّم بالسّامع، ولم يجعل عطفاً على العناية أيضاً، لأنّ المقصود هو التّهكّم لا كمال التّهكّم.

فمعنى العبارة على العطف على كمال العناية، إنّ المظهر الّذي وضع موضع المضمر إن كان اسم الإشارة فلكمال العناية، أو التّهكّم بالسّامع والسّخريّة عليه، كما لو قال الأعمى: من ضربني؟ فقلت له: هذا ضربك، فكان مقتضى الظّاهر أن يقال له: هو زيد، لتقدّم المرجع في السّؤال، لكنّه عدل عن مقتضى الظّاهر وأتى بالاسم الظّاهر أعني اسم الإشارة محلّ الضّمير للتهكّم والاستهزاء بذلك الأعمى، حيث عبّرت له باسم الإشارة الّذي هو موضوع للمحسوس بحاسّة البصر فنزّلته منزلة البصير تهكّماً به.

(٣) أي في موضع الإتيان باسم الإشارة «مشار إليه» محسوس «أصلاً» سواء كان السّامع فاقد البصر أو بصيراً، كما إذا قال لك البصير: من ضربني؟ ف هذا ضربك مشيراً إلى أمر عدميّ كالخلاء، فالمنفيّ هو المشار إليه المحسوس لا المشار إليه مطلقاً، وإنّما كان الإتيان

[أو(١) النّداء على كمال بلادته] أي بلادة السّامع بأنّه لا يدرك غير المحسوس [أو(٢)] على كمال [فطانته] بأنّ غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس [أو ادّعاء كمال ظهوره(٣)] أي ظهور المسند إليه(٤)

باسم الإشارة مفيداً للتّهكّم والاستهزاء، لأنّ الإشارة إلى الأمر العدميّ بما يشار به إلى المشاهد المحسوس يدلّ على عدم الاعتناء بذلك السّامع، ثمّ كون المشار إليه غير محسوس وغير حاضر لا ينافي كون المقام مقام الإضمار، وذلك لتقدّم المرجع في السّؤال.

فلا يرد ما يقال: من أنّه إذا لم يكن ثمّة مشار إليه أصلاً، لم يكن ثمّة مرجع للضّمير، فلا يكون المقام مقام الإضمار لتوقّفه على المرجع، فلا يصحّ جعل ذلك ممّا وضع الظّاهر موضع المضمر.

(١) أي التّنبيه والإعلام على بلادة السّامع فقوله: «النّداء» بمعنى الإعلام على التّهكّم، فمعنى العبارة أنّه يوضع اسم الإشارة موضع المضمر لأجل الإعلام على كمال بلادة السّامع، لأنّ في اسم الإشارة الّذي أصله أن يكون لمحسوس إشارة وإيماء إلى أنّ السّامع لا يدرك إلّا المحسوس، فإذا قال قائل: من عالم البلد؟ فقيل له: ذلك زيد، كان ذلك القول مكان هو زيد، للإشارة إلى كمال بلادة السّامع، فالإتيان باسم الإشارة خلاف مقتضى الظّاهر، وفي العدول إليه تنبيه على كمال بلادة ذلك السّائل بأنّه لا يدرك غير المحسوس، فكان المقام مقام الإضمار لتقدّم المرجع أعني عالم البلد في السّؤال.

(٢) أي أو النّداء على كمال فطانة السّامع «بأنّ غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس» فيستعمل اسم الإشارة الّذي أصله للمحسوس في المعنى الغامض كي يكون إيماءً وإشارة إلى أنّ السّامع لذكائه صارت المعقولات عنده كالمحسوس، وذلك كقول المدرّس بعد توضيح مسألة غامضة، وهذه عند فلان ظاهرة وواضحة، مدحاً له، فكان مقتضى الظّاهر أن يقول: وهي ظاهرة عند فلان، لتقدّم المرجع لكنّه عدل عن مقتضى الظّاهر للتّنبيه على كمال فطانة ذلك السّامع وأنّ المعقولات عنده بمنزلة المحسوسات.

(٣) أي يوضع اسم الإشارة مكان المضمر لأجل ادّعاء ظهور المسند إليه كما يقال في المسألة المتنازع فيها: هذه ظاهرة، مكان هي ظاهرة، وفي العدول إلى اسم الإشارة مع أنّه على خلاف مقتضى الظّاهر ادّعاء كمال ظهور المسألة.

(٤) أي ظهور المسند إليه عند المتكلّم كأنّه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهراً في نفسه.

[وعليه(١)] أي على وضع اسم الإشارة موضع المضمر لادّعاء كمال الظّهور [من غير هذا الباب(٢)] أي باب المسند إليه [تعاللت(٣)] أي أظهرت العلّة والمرض(٤) [كي أشجى(٥)] أي أحزن من شَجِيَ بالكسر، أي صار حزيناً، لا من شجى العظم، بمعنى نشب في حلقه [وما بك(٦) علّة* تريدين(٧) قتلي قد ظفرت(٨) بذلك*] أي بقتلي كان مقتضى الظّاهر أن يقول به، لأنّه ليس بمحسوس فعدل إلى ذلك(٩) إشارة إلى أنّ

---

(١) أي وعلى وضع اسم الإشارة موضع المضمر لادّعاء كمال ظهوره «من غير هذا الباب» قول ابن دمية: «تعاللت»، فقوله: «وعليه» خبر مقدّم، و«تعاللت» مبتدأ مؤخّر، وقوله: «من غير هذا الباب» حال من المبتدأ على قول ابن مالك، كما في الدّسوقي.

(٢) فيكون نظيراً للمقام لا مثالاً، ولهذا فصّل بقوله: «وعليه» ولم يقل نحو: تعاللت.

(٣) خطاب للمحبوبة.

(٤) هذا التّفسير إشارة إلى أنّ باب التّفاعل يستعمل في إظهار ما لم يكن في الواقع، نحو: تجاهل زيد، وهو ليس بجاهل، وتعارج بكر، أي أظهر العرج، ولم يكن به عرج.

(٥) أشجى فعل المتكلّم، بمعنى أحزن من شَجِي من باب عَلِمَ، فهو لازم لا من شجى العظم من باب نصر «بمعنى نشب في حلقه» أي وقف العظم في حلقه، وذلك لعدم المناسبة.

(٦) حال من التّاء في «تعاللت» مؤكّدة، لأنّ المراد: وما بك علّة في الواقع، وهو معنى التّعالل.

(٧) أي تريدين قتلي بإظهار العلّة، وهو أيضاً حال من التّاء في «تعاللت» أو بدل اشتمال من «تعاللت».

(٨) استئناف بياني جواب كأنّه، لمّا خاطبها قالت: هل حصل القتل فقال في الجواب، فقد ظفرت بذلك.

الشّاهد: في قوله: «بذلك» حيث لم يقل به، أي استعمل اسم الإشارة موضع الضّمير لادّعاء أنّ قتله وإن كان من المعاني إلّا أنّه قد ظهر ظهور المحسوس بالبصر الّذي يشار إليه باسم الإشارة، والضّمير في قوله: «به»، و«لأنّه» عائد إلى القتل.

(٩) أي فعدل الشّاعر إلى لفظ «ذلك» مكان به، كي يكون عدوله هذا إشارة إلى أنّ قتله قد ظهر مثل ظهور المحسوس بالبصر الّذي يشار إليه باسم الإشارة، هذا كلّه إذا كان المظهر

قتله قد ظهر ظهور المحسوس [وإن كان] المظهر الّذي وضع موضع المضمر [غيره] أي غير اسم الإشارة(١) [فلزيادة التّمكّن] أي جعل المسند إليه متمكّناً عند السّامع [نحو: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ أي الّذي(٣) يصمد(٤) إليه ويقصد في الحوائج، لم يقل: هو الصّمد، لزيادة التّمكّن(٥) [ونظيره] أي نظير ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ في وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التّمكّن [من غيره] أي من غير باب المسند إليه [وبالحقّ(٦)] أي بالحكمة المقتضية

الموضوع موضع المضمر اسم إشارة، وأمّا إذا كان المظهر الموضوع موضع المضمر غير اسم الإشارة «فلزيادة التّمكّن» كما أشار إليه بقوله: «وإن كان غيره فلزيادة التّمكّن».

(١) بأن كان علماً أو معرّفاً بالإضافة أو بأل.

(٢) الشّاهد: في اسم الجلالة الثّاني، حيث لم يقل: هو الصّمد، وأتى بالاسم الظّاهر، لأنّ الغرض هو تمكين المسند إليه في السّامع، بمعنى قوّة الحصول في ذهنه، وهذا الغرض لا يحصل بالضّمير لعدم خلوّه عن الإبهام، ولذا جعله النّحاة من المبهمات، والمظهر أدلّ على المسمّى لاسيّما وهو علم، والعلم قاطع للشّركة، فهو أدلّ على التّمكّن، والمراد في المقام بيان عظمة المسند إليه واختصاصه بالصّمديّة، وزيادة التّمكّن تناسب التّعظيم والاختصاص، وعرف الصّمد باللّام لإفادة الحصر المطلوب، ولعلم المخاطبين بصمديته، ونكّر لفظ أحد لعدم علمهم بأحديّته، ولم يؤت بالعاطف بين الجملتين ـ أي لم يقل: الله أحد والله الصّمد ـ لكمال الاندراج بينهما، حيث إنّ الثّانية كالتّتمّة للأولى.

(٣) أي التّفسير المذكور إشارة إلى أنّ المعنى المذكور أحد معاني الصمّد، ومن معانيه الدّائم الباقي.

(٤) أي يرجع، ويلجأ إليه في الحوائج كلّها، فقوله: «ويقصد» عطف تفسير على قوله: «يصمد».

(٥) أي عدل عن المضمر إلى المظهر، لزيادة التّفخيم، والإشعار بأنّ من لم يتّصف بالصّمديّة لم يستحقّ بالألوهيّة، وكان مقتضى القياس هو الصّمد لسبق ذكر الله تعالى.

(٦) خبر لقوله: «ونظيره» أي «ونظيره بالحقّ أنزلناه وبالحقّ نزّل».

للإنزال(١) [أنزلناه] أي القرآن [وبالحقّ نزّل] حيث لم يقل: وبه نزّل(٢) [أو إدخال الرّوع(٣)] عطف على زيادة التّمكّن، [في ضمير(٤) السّامع وتربية المهابة(٥)] عنده

---

(١) الحكمة لغةً هي المبالغة في العلم، واصطلاحاً هي استكمال النّفس الإنسانيّة بتصوّر الأمور والتّصديق بالحقائق النّظريّة والعمليّة على قدر الطّاقة البشريّة، والمراد بها هنا ما يشتمل على صلاح المعاش والمعاد، وسمّاها حقّاً؛ لأنّها حقٌّ ثابت في الواقع، ثمّ الوجه لاقتضائها إنزال الكتب أنّ الإنسان مدنيّ بالطّبع، يحتاج إلى التّعاون، فلا يتمّ أمر معاشه إلّا إذا كان بينهم معاملة وعدل، لأنّ كلّ إنسان كتلة من الغرائز، مثل غريزة السّيطرة والتّملّك، وغريزة شهوة البطن والفرج، وكلّ واحدة منها تتطلّب من صاحبها الإشباع بأيّة وسيلة من الوسائل ولو بطريقة تبعث على الضّرر بمجموعة كبيرة من بني البشر، فلولا إنزال الكتب وإرسال الرّسل وهدايتهم إلى ما فيه صلاح معاشهم ومعادهم لتفسخ المجتمع الإنساني، وتحكم عليه الفوضى.

(٢) مع أنّه مقتضى الظّاهر لتقدّم المرجع، وتوضيح ذلك: أنّ كون هذا المثال من قبيل المظهر موضع المضمر، إنّما يتمّ إذا كان المراد من الحقّين معنى واحد، كما يدلّ عليه قاعدة إعادة المعرفة معرّفاً، وأمّا إذا كان المراد من الحقّ الثّاني الأوامر والنّواهي على ما قيل، فلا يكون ممّا نحن فيه، لأنّ كلاً من الحقّين له معنى على حدة.

فالمتحصّل من الجميع أنّ الحقّ الثّاني هو عين الحقّ الأوّل، فكان مقتضى الظّاهر أن يقال: وبه نزّل، فعدل عنه إلى الاسم الظّاهر لزيادة التّمكين، لأنّ المقام مقام تقرير حكمة الإنزال لئلّا يتوهّم أنّ نزولها لا حكمة فيه.

(٣) قوله: «الرّوع» بفتح الرّاء بمعنى الخوف، وبضمّ الرّاء بمعنى القلب، فحينئذٍ كان الأولى أن يقول: في روع السّامع، بضمّ الرّاء بدل «في ضمير السّامع».

(٤) أي في قلب السّامع.

(٥) أي تقوية الخوف النّاشئ عن إجلال المتكلّم وعظمته عند السّامع، فالمراد من تربية المهابة زيادتها، وإنّما عطف بالواو المفيدة للجمع بين الأمرين، لقرب [illegible]ل، أي إدخال الرّوع من الثّاني، أي من تربية المهابة، لأنّ الخوف من الشّيء يستلزم الإجلال والتّعظيم كالخوف في قلوب النّاظرين للملوك والسّلاطين، وكيف كان فالجمع بينهما أبلغ في المقصود.

هذا كالتّأكيد(١) لإدخال الرّوع [أو تقوية(٢) داعي المأمور ومثالهما] أي مثال التّقوية وإدخال الرّوع مع التّربية [قول الخلفاء: أمير المؤمنين(٣) يأمرك بكذا] مكان أنا آمرك، [وعليه] أي(٤) على وضع المظهر موضع المضمر لتقوية داعي المأمور [من غيره] أي من غير باب المسند إليه

---

(١) لأنّ خشية لحوق الضّرر من شيء يلزمها إجلاله، وتعظيمه في القلب، فهو من عطف اللّازم على الملزوم، لأنّ تربية المهابة لا تغايرهما، وهي لازمة لإدخال الخوف، وكذا تربيتها وهي بمنزلة التّأكيد لأنّها تدلّ عليه، ولذا قال: كالتّأكيد، ولذا لم يعطف بأو، وقيل: إنّه لم يدخل بينهما عناد، لأنّهما متقاربان، فإنّ الأوّل إدخال الخوف ابتداءً، والثّاني استزادة الخوف الحاصل.

(٢) أي تقوية ما يكون داعياً لمن أمرته بشيء إلى الامتثال، والإتيان به، كما في المطوّل، فإضافة الدّاعي إلى المأمور من إضافة اسم الفاعل إلى المفعول، وذلك الدّاعي حالة نفسانيّة تقوم المأمور به، كظنّ الانتقام منه عند مخالفة أمره، فذات الخليفة مثلاً تقتضي الدّاعي المذكور، والتّعبير عنه بأمير المؤمنين الدّالّ على السّلطة والقدرة والتّمكّن من الإضرار وفعل المكروه بالمأمور، يقوّي ذلك الدّاعي، وإنّما عطف هنا بأو، لأنّ تقوية الدّاعي قد توجد بدون إدخال الرّوع، وإن جاز جمعهما، كما في مثال المتن، ولذا قال: «ومثالهما».

(٣) فالتّعبير عن ذات الأمير بلفظ أمير المؤمنين دون الضّمير الّذي هو لفظ أنا الّذي هو ضمير المتكلّم موجب لدخول الخوف في قلب السّامع لدلالة لفظ أمير المؤمنين على القهر والسّلطان، وأنّه يعاقب العاصي، وموجب لازدياد المهابة الحاصلة من رؤية ومشافهة وموجب لتقوية داعي المأمور.

وبعبارة واضحة: موجب للتّقوية وإدخال الرّوع مع التّربية، بخلاف أنا آمرك، فإنّه لا يدلّ على ما ذكر فعدل عن المضمر إلى المظهر، لأنّه أهيب وأدعى إلى الامتثال.

(٤) التّفسير المذكور إشارة إلى أنّ المناسب لوضع المضمر هو تقوية داعي المأمور لإدخال الرّوع في قلب السّامع، لأنّ سياق الآية المباركة هو التّرغيب.

﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾[1](١)] لم يقل عليّ(٢)، لما في لفظ الله من تقوية الدّاعي(٣) إلى التوكّل عليه لدلالته على ذات موصوفة بالأوصاف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها(٤) [أو الاستعطاف(٥)] أي طلب العطف(٦) والرّحمة(٧) [كقوله(٨):

إلـهـي عـبـدك الـعـاصـي أتاكا]
مـقـرّاً بـالـذّنـوب وقـد دعاكا

---

(١) هذه الآية مع ملاحظة مضمونها تأبى عن التّلاؤم مع إدخال الرّوع وتربية المهابة، لأنّها في صدد بيان جهة التّوكّل، ومعنى التّوكّل أن يقول العبد بلسان حاله: إلهي أنا لست مستغنياً عن معونتك، لعلمي بأنّ وراء تدبيري تدبيرك، فأرجو لطفك في إنجاح ما أروم ـ فقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ بعد المشاورة وظهور الأمر فتوكّل ـ موجبٌ لتقوية داعي المأمور.

(٢) أي لم يقل: عليّ، بضمير المتكلّم، مع أنّ المقام يقتضيه، لأنّ المقام مقام التّكلّم «لما في لفظ الله من تقوية الدّاعي...».

(٣) أي داعي النّبيّ ﷺ لأنّ المأمور بالتّوكّل بعد المشاورة هو النّبي ﷺ.

(٤) أي من أوصاف الكمال، وحاصل الكلام: إنّ في لفظ الله من تقوية داعي النّبيّ ﷺ إلى التّوكّل عليه لدلالته على ذات موصوفة بالأوصاف الكماليّة، لأنّ لفظ الجلالة موضوعة للذّات الموصوفة بالقدرة، وسائر الكمالات، فتوجب تقوية ذلك الدّاعي بخلاف ضمير المتكلّم، فإنّه لا يدلّ عليها، لأنّه موضوع لكلّ متكلّم من حيث هو متكلّم من دون أن يلاحظ فيه صفة من الصّفات زائدة على الذّات.

(٥) أي وضع المظهر موضع المضمر لقصد الاستعطاف.

(٦) أي طلب المتكلّم أن يعطف السّامع عليه.

(٧) عطف تفسيريّ على «العطف».

(٨) أي قول إبراهيم بن أدهم كان من أبناء الملوك فخرج يوماً متصيّداً فهتف به هاتف: ألهذا خُلقت أم بهذا أمرت، ثمّ هتف من قربوس سرجه، والله ما لهذا خُلقت، ولا بهذا أمرت، فترك ما مضى ودخل البادية، وتاب إلى الله، فتكلّم بهذه الأبيات: «إلهي عبدك العاصي أتاكا» أي رجع إليك بالتّوبة «مقرّاً بالذّنوب وقد دعاك» أي سألك، وبعده:

[1] سورة آل عمران: ١٥٩.

لم يقل: أنا العاصي(١)، لما في لفظ عبدك من التّخضّع(٢) واستحقاق الرّحمة وترقّب الشّفقة

الالتفات

[قال السّكّاكي: هذا] أعني(٣) نقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة [غير مختصٌ بالمسند إليه ولا] النّقل مطلقاً(٤) مختصّ [بهذا القدر] أي بأن يكون عن الحكاية إلى الغيبة، فلا تخلو العبارة(٥) عن تسامح [بل كلّ من التّكلّم والخطاب والغيبة

فـــإن تـغـفـر فـــأنـــت لـــذلـــك أهل
وإن تـــطـــرد فـــمـــن يـــرحـــم سـواكا

والشّاهد: في قوله: «عبدك العاصي أتاكا» حيث لم يقل: أنا أتيتك، أي قصد باب عفوك، وقيل: إنّ البيت المذكور منسوب إلى علي بن أبي طالب عليه السلام.

(١) أي فيكون العاصي حينئذٍ بدلاً من ضمير المتكلّم.

(٢) أي كمال الخضوع والخشوع ليس في ضمير المتكلّم، ثمّ عطف «استحقاق الرّحمة» على «التّخضّع» من قبيل عطف المسبّب على السّبب، وكذا قوله: «وترقّب الشّفقة».

(٣) التّفسير المذكور «أعني نقل الكلام...» إشارة إلى أنّ المشار إليه بقوله: «هذا» ما يفهم ضمناً إيراد قوله تعالى: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ وقوله: «إلهي عبدك العاصي أتاكا» لأنّ هذين المثالين يتضمّنان «نقل الكلام عن الحكاية» أي المتكلّم، لأنّ المتكلّم يحكي عن نفسه «إلى الغيبة» أي المستفادة من الاسم الظّاهر، لأنّ الظّواهر عندهم غيب، فالحاصل إنّ ما ذكر من نقل الكلام عن حكاية نفس المتكلّم أعني ضمير المتكلّم إلى الغيبة المستفادة من الاسم الظّاهر «غير مختصٌ بالمسند إليه» بل تارةً يكون في المسند إليه كما مرّ في قول الخلفاء: أمير المؤمنين يأمرك بكذا، مكان أنا آمرك، وأخرى يكون في غيره، كما في قوله تعالى:]فَتَوَكَّل عَلَى اللهِ[مكان فتوكلّ عليّ.

(٤) أي من دون التّقييد بالنّقل عن الحكاية إلى الغيبة، وإن كان التّقييد ظاهر العبارة، وهذا وجه التّسامح.

(٥) أي لا تخلو عبارة المصنّف عن تسامح، إذ ظاهر كلام المصنّف بمنزلة أن يقال: إنّ نقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة غير مختصٌ بنقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة.

مطلقاً] أي سواء كان في المسند إليه أو غيره، وسواء كان كلّ منها(١) وارداً في الكلام أو كان مقتضى الظّاهر إيراده(٢) [ينقل إلى الآخر] فتصير الأقسام(٣) ستّة حاصلة من ضرب الثّلاثة في الاثنين، ولفظ مطلقاً ليس في عبارة السّكّاكي لكنّه مراده بحسب ما علم من مذهبه(٤) في الالتفات بالنّظر إلى الأمثلة(٥) [ويسمّى هذا النّقل عند علماء المعاني(٦)]

وبعبارة أخرى: إنّ ظاهر كلامه أنّ النّقل المذكور لا يختصّ بنفسه، بل يوجد في غيره، مع أنّ وجود نفس الشّيء في غيره محال، فقول الشّارح «النّقل مطلقاً...» بيان لما هو مراد المصنّف، فمراده لا النّقل مطلقاً مختصّ «بهذا القدر» يعني أنّ النّقل هنا مجرّد عن قيده أي من المتكلّم إلى الغيبة، بل كان المراد منه ما يشمل له ولغيره ككونه من الخطاب إلى التّكلّم أو الغيبة، أو من الغيبة إلى التّكلّم أو الخطاب، أو من التّكلّم إلى الخطاب، والدّليل على أنّ مراد المصنّف من العبارة ما ذكرناه من قول المصنّف: «بل كلّ من التّكلّم والخطاب والغيبة مطلقاً».

(١) أي كلّ من التّكلّم والخطاب وغيره «وارداً في الكلام» أي بأن عبّر به أوّلاً، ثمّ عدل عنه إلى الآخر، كما في الأمثلة الآتية.

(٢) أي إيراد كلّ منها إلّا أنّه لم يورد بأن لم يعبّر به أوّلاً، فعدل عنه إلى الآخر، كما في الأمثلة السّابقة.

(٣) أي أقسام النّقل «ستّة حاصلة من ضرب الثّلاثة في الاثنين» لأنّ كلّ واحد من الثّلاثة ينقل إلى الآخرين، أي عن التّكلّم إلى الخطاب والغيبة وعن الخطاب إلى التّكلّم والغيبة وعن الغيبة إلى التّكلّم والخطاب، فصارت الأقسام ستّة، وإن ضربت هذه السّتّة في الحالتين وهما أن يكون قد أورد كلّ منهما في الكلام، ثمّ عدل عنه أو لم يورد لكن كان مقتضى الظّاهر إيراده، تصير اثني عشر قسماً، وإن ضربتها في المسند إليه وغيره تصبح أربعة وعشرين، وتأتي أمثلة أكثر هذه الأقسام فيما يأتي.

(٤) أي السّكّاكي من أنّه لا يشترط تقدّم التّعبير ولا اختصاصه بالمسند إليه، وإن كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور أيضاً.

(٥) لأنّه مثّل بالمسند إليه وغيره، سواء سبقه تعبير أو لا، فيكون الإطلاق مستفاداً من الأمرين، أي ما علم من مذهبه والأمثلة.

(٦) الأولى أن يقول عند علماء البلاغة، لأنّ الالتفات لا يختصّ بعلم المعاني بل يسمّى

التفاتاً] مأخوذاً(١) من التفات الإنسان عن يمينه إلى شماله وبالعكس(٢) [كقوله] أي قول امرئ القيس[1] [تطاول ليلك(٣)] خطاب لنفسه(٤) التفاتاً، ومقتضى الظّاهر ليليَ [بالأثمد(٥)] بفتح الهمزة وضمّ الميم، اسم موضع [والمشهور(٦) عند الجمهور أنّ

النّقل المذكور التفاتاً عند علماء العلوم الثّلاثة، لأنّ الالتفات من علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام، فائدته من طلب مزيد الإصغاء واشتماله على نكتة هي خاصيّة التّركيب، وأنّه من علم البيان من حيث إنّه إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح والخفاء، وأنّه من علم البديع، من حيث كونه يورث الكلام حسناً وطراوةً، فيصغى إليه لطراوته وابتداعه.

(١) أي منقولاً.

(٢) أي من شماله إلى يمينه، الواو بمعنى أو.

(٣) فيه التفات من التّكلّم إلى الخطاب حيث كان مقتضى الظّاهر تطاول ليليَ، لأنّ المقام مقام تكلّم وحكاية عن نفسه.

فالالتفات من التّكلّم إلى الخطاب إنّما هو عند السّكّاكي، لأنّه لم يشترط التّعبير بالفعل، ولا التفات فيه عند الجمهور، لأنّهم يشترطونه.

(٤) أي لذاته وشخصه، يعني أنّ الخطاب ليس على حقيقته إذا لم يرد بالمخاطب من يغايره، بل أراد ذاته وشخصه، فالخطاب بكسر الكاف، لأنّ الشائع في خطاب النّفس التّأنيث، ويصحّ الفتح نظراً إلى كون النّفس شخصاً أو بمعنى المكروب.

وفي بعض الشّروح إنّ ما يتوهّم من أنّه يجب أن يقرأ ليلكِ بكسر الكاف، لأنّ الخطاب لنفسه خطأ، لأنّ الضّمير إنّما يؤنّث إذا كان راجعاً إلى لفظ النّفس لكونه مؤنّثاً سماعيّاً، وأمّا إذا كان راجعاً إلى مدلولها، فلا يؤنّث لكونه مذكّراً، وكيف كان فقوله: «تطاول ليلك» كناية عن السّهر.

(٥) الباء بمعنى في، ثمّ الإثمد بكسر الهمزة والميم، بمعنى الكحل الأسود.

(٦) هذا من كلام المصنّف مقابل لقول السّكّاكي: قال الفنري: في حواشيه على المطوّل اعلم أنّه تلخّص ممّا ذكره الشّارح أنّ في الالتفات أربعة مذاهب.

ووجه الضبط أن يقال: لا يخلو إمّا أن يشترط فيه سبق التّعبير بطريق آخر أم لا، الثّاني

---

[1] أي قول امرئ القيس في مرثية أبيه.

الالتفات هو التّعبير عن معنى بطريق من [الطّرق [الثّلاثة] التكلّم والخطاب والغيبة [بعد التّعبير عنه] أي عن ذلك المعنى(١) [بآخر منها] أي بطريق آخر من الطّرق الثّلاثة بشرط أن يكون التّعبير الثّاني على خلاف ما يقتضيه الظّاهر(٢) ويترقّبه(٣) السّامع، ولابدّ من هذا القيد(٤) ليخرج مثل قولنا: أنا زيد، وأنت عمرو(٥)،

مذهب الزّمخشري والسّكّاكي ومن تبعهما، وعلى الأوّل لا يخلو إمّا أن يشترط أن يكون التّعبيران في كلام واحد أو لا، الأوّل مذهب بعض النّاس، وعلى الثّاني لا يخلو إمّا أن يشترط كون المخاطب في التّعبيرين واحداً أو لا، الأوّل مذهب صدر الأفاضل، والثّاني مذهب الجمهور.

(١) هذا التّفسير صريح في أنّه لابدّ من اتّحاد معنى الطّريقين، والمراد الاتّحاد في المصداق، فيدخل فيه نحو: أنا زيد، ويحتاج إلى إخراجه بالقيد الّذي ذكره الشّارح، وهو قوله: «بشرط أن يكون التّعبير الثّاني على خلاف ما يقتضيه الظّاهر».

(٢) أي ظاهر الحال.

(٣) عطف على قوله: «يقتضيه»، فمعنى العبارة حينئذٍ، بشرط أن يكون التّعبير الثّاني على خلاف ما يقتضيه ظاهر الحال، وعلى خلاف ما ينتظره السّامع، إذ ما يترقّبه السّامع هو الطّريق الأوّل لا الثّاني.

(٤) أي من شرط أن يكون التّعبير الثّاني على خلاف ما يقتضيه الظّاهر، وإنّما تركه المصنّف لفهمه من المقام، لأنّ كلامه إنّما هو في إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظّاهر.

(٥) وجه خروج أنا زيد، وأنت عمرو، عن الالتفات أنّه وإن كان يصدق على كلّ واحد منهما أنّه قد عبّر فيه عن معنى وهو الذّات بطريق الغيبة، بعد التّعبير عنه بطريق آخر، وهو التّكلّم في المثال الأوّل، والخطاب في المثال الثّاني، إلّا أنّ التّعبير الثّاني ممّا يقضيه ظاهر الكلام والحال، ويترقّبه السّامع، لأنّ المتكلّم إذا قال: أنا وأنت يترقّب أن يأت بعده باسم ظاهر خبراً عنه، لأنّ الإخبار عن الضّمير إنّما يكون بالاسم الظّاهر، فالإخبار به وإن كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلّم أو المخاطب إلّا أنّه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام.

والحاصل إنّ التّعبير الثّاني في المثالين ليس على خلاف مقتضى الظّاهر، ولا على خلاف ما يترقّبه السّامع فقد خرجا بالقيد المذكور في كلام الشّارح.

ونحن اللّذون صبحوا الصّباحا(١) ومثل قوله تعالى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، و﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، فإنّ الالتفات إنّما هو في ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ والباقي جار على أسلوبه، ومن زعم أنّ في مثل﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ التفاتاً(٣)، والقياس آمنتم، فقد سها على ما يشهد به كتب النّحو(٤)

---

(١) وجه خروج هذا المثال إنّ فيه الانتقال من ضمير المتكلّم أعني «نحن» إلى الغيبة وهو «اللّذون» إلّا أنّ هذا الانتقال ليس على خلاف مقتضى الظّاهر، بل ممّا يقتضيه الظّاهر، لأنّ الإخبار بالظّاهر وإن كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلّم أو المخاطب إلّا أنّه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقّبه السّامع، فخرج بالشّرط المذكور، إذ لولا ذلك الشّرط لحكم بأنّ هذا التفات.

وحاصل الكلام أنّه لولا ذلك القيد لدخل جميع هذه الأمثلة في الالتفات، لأنّه قد عبّر فيها عن معنى بطريق من الطّرق الثّلاثة بعد التّعبير عنه بطريق آخر، فخرج جميع هذه الأمثلة بذلك القيد، لأنّ التّعبير الثّاني فيها ليس على خلاف مقتضى ظاهر الحال، كما عرفت.

(٢) وجه خروج قوله تعالى عن الالتفات بعدما كان فيه التّعبير عن المعنى وهو الذّات العليّة بطريق، بعد التّعبير عنها بآخر، وهو الغيبة في قوله: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ و﴿أَنْعَمْتَ﴾ إلّا أنّ هذا التّعبير أعني ـ ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ـ على خلاف مقتضى الظّاهر، لأنّ الالتفات حصل أوّلاً بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ والثّاني وهو قوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أتى على أسلوبه كما في كلام الشّارح فلكلّ واحد من ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ و﴿ اهْدِنَا﴾ و﴿أَنْعَمْتَ﴾ بالنّظر إلى ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وإن كان يصدق عليه أنّه انتقال من طريق إلى آخر لكنّه على خلاف مقتضى الظّاهر، بل جار على مقتضاه نظراً إلى رعاية وحدة الأسلوب فهذه الثّلاثة خارجة بالشّرط المذكور في كلام الشّارح.

(٣) لأنّ ﴿الَّذِينَ﴾ منادى في الحقيقة فهو مخاطب، والمناسب له آمنتم، فالعدول عن الخطاب إلى الغيبة التفات.

(٤) من أنّ عائد الموصول قياسه أن يكون بلفظ الغيبة، وإن وقع منادى لأنّ الموصول اسم ظاهر من قبيل الغيبة، وإن عرض به الخطاب بسبب النّداء، وحينئذٍ فـ﴿آمَنُوا﴾ جار على مقتضى الظّاهر، فخرج عن الالتفات بالقيد المذكور.

[وهذا] أي الالتفات بتفسير الجمهور [أخصّ] منه(١) بتفسير السّكّاكي، لأنّ النّقل(٢) عنده أعمّ من أن يكون قد عبّر عن معنى بطريق من الطّرق، ثمّ بطريق آخر أو يكون مقتضى الظّاهر أن يعبّر عنه بطريق منها(٣)، فترك وعُدل إلى طريق آخر(٤)، فيتحقّق الالتفات بتعبير واحد، وعند الجمهور مخصوص بالأوّل(٥) حتّى لا يتحقّق الالتفات بتعبير واحد، فكلّ التفات عندهم التفات عنده من غير عكس كما في تطاول ليلك(٦) [مثال الالتفات من التّكلّم إلى الخطاب، ﴿وَمَا لِيَ لا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[1](٧)]

(١) أي من الالتفات «بتفسير السّكّاكي».

(٢) أي لأنّ النّقل المسمّى بالالتفات عند السّكّاكي «أعمّ من أن يكون قد عبّر عن معنى بطريق من الطّرق» الثّلاثة، ثمّ عبّر عنه بطريق أو لا، بل كان مقتضى الظّاهر أن يعبّر عنه بطريق من الطّرق الثّلاثة إلّا أنه تُرك وعُدل عنه إلى طريق آخر «فيتحقّق الالتفات بتعبير واحد» عند السّكّاكي دون الجمهور، فلا يتحقّق الالتفات عندهم إلّا بتعبيرين، فكلّ التفات عند الجمهور التفات عند السّكّاكي «من غير عكس» أي ليس كلّ التفات عنده التفاتاً عندهم، فالمراد من العكس هو العكس اللّغوي، أي لا ينعكس كلّيّاً بأن يقال كلّ التفات عند السّكّاكي التفات عند الجمهور، فلا ينافي وجود العكس المنطقي، بأن يقال: بعض الالتفات عند السّكّاكي التفات عند الجمهور.

(٣) أي من الطّرق الثّلاثة.

(٤) كما في «تطاول ليلك».

(٥) وهو أن يكون قد عُبّر عن معنى بطريق من الطّرق، ثمّ بطريق آخر. فلا يتحقّق الالتفات عند الجمهور إلّا بتعبيرين.

(٦) فإنّ فيه التفات عند السّكّاكي دون الجمهور، لعدم التّعبيرين.

(٧) قوله تعالى حكاية عن رسول عيسى عليه السلام حبيب النّجار حيث قال: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ﴾ موعظة لقومه لتركهم الإيمان.

الشّاهد في قوله: ﴿تُرْجَعُونَ﴾ حيث أتى به مكان أرجع، لأنّ مقتضى الظّاهر والمناسب لقوله: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ﴾ أن يأتي بفعل المتكلّم فعدل عنه إلى فعل المخاطب أعني ﴿تُرْجَعُونَ﴾ التفاتاً من التّكلّم إلى الخطاب.

[1] سورة يس، ٢٢.

ومقتضى الظّاهر أرجع، والتّحقيق(١) إنّ المراد ما لكم لا تعبدون لكن لمّا عبّر عنهم(٢) بطريق التكلّم كان(٣) مقتضى ظاهر السّوق إجراء باقي الكلام على ذلك الطّريق فعدل عنه إلى طريق الخطاب فيكون التفاتاً على المذهبين [و] مثال الالتفات من التّكلّم [إلى الغيبة ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ ومقتضى

---

(١) إشارة إلى جواب اعتراضين واردين ههنا:

الاعتراض الأوّل: إنّ قوله: ﴿تُرْجَعُونَ﴾ ليس خطاباً لنفسه، فكيف يكون التفاتاً، والشّرط فيه أن يكون المعبّر عنه واحداً.

وقد أشار إلى جوابه بقوله: «إنّ المراد ما لكم لا تعبدون» فالمعبّر عنه في الجميع هو المخاطبون، فالشّرط حاصل.

الاعتراض الثّاني: إنّه لو كان المراد ما ذكر من أنّ المعبّر عنه في الجميع هو المخاطبون لكان قوله: ﴿تُرْجَعُونَ﴾ وارداً على مقتضى الظّاهر، فلا التفات فيه.

وقد أشار إلى جوابه «لكن لمّا عبّر عنهم بطريق التّكلّم كان مقتضى الظّاهر السّوق إجراء باقي الكلام» أي قوله: ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ «على ذلك الطّريق» أي على طريق التّكلّم «فعدل عنه إلى طريق الخطاب» أعني ﴿تُرْجَعُونَ﴾ «فيكون التفاتاً على المذهبين» أي السّكّاكي والجمهور.

(٢) أي عن المخاطبين.

(٣) جواب لمّا في قوله: «لمّا عبّر...».

(٤) لأنّ لفظ ربّ اسم مظهر، والاسم المظهر، فيكون الالتفات من التّكلّم، أي لنا إلى الغيبة، أي ﴿لِرَبِّكَ﴾ وفائدة هذا الالتفات أنّ في لفظ الرّبّ الحثّ على فعل المأمور به أعني الصّلاة الّتي هي من أفضل العبادات، لأنّ المربّي الحقيقيّ يستحقّ العبادة.

وبعبارة أخرى: إنّ الصّلاة إنّما هي للرّبّ الخالق الفاطر، ثمّ المراد بـ﴿ٱلْكَوْثَرَ﴾ الخير الكثير أو نهر في الجنّة يسمّى بالكوثر.

الظّاهر لنا(١) [و] مثال الالتفات [من الخطاب إلى التّكلّم] قول الشّاعر[1] [طحا] أي ذهب [بك(٢) قلب في الحسان طروب(٣)] ومعنى طروب في الحسان أنّ له طرباً في طلب الحسان(٤) ونشاطاً في مراودتها(٥) [بعيد الشّباب] تصغير بُعد للقرب(٦)، أي حين ولّى الشّباب وكاد ينصرم(٧) [عصر] ظرف زمان مضاف إلى الجملة الفعليّة أعني قوله: [حان] أي قرب [مشيب يكلّفني ليلى] فيه التفات من الخطاب في بك إلى التّكلّم(٨) ومقتضى الظّاهر يكلّفك وفاعل يكلّفني ضمير القلب، وليلى مفعوله الثّاني،

---

(١) لأنّه عبارة عن ضمير المتكلّم في ﴿أَعۡطَيۡنَٰكَ﴾.

(٢) الباء للتّعدية على حدّ ذهبت بزيد، أي أذهبته «طحا بك» خطاب للنّفس أو لشخصه وذاته لا لنفسه، ومقتضى الظّاهر طحا بي، ففيه التفات عند السّكّاكي لا عند الجمهور.

(٣) صفة للقلب، والطّرب خفّة تعتري الإنسان لشدّة سرور أو حزن، قوله: «في الحسان» متعلّق بقوله: «طروب» أي طروب في طلب الحسان، والمراد من «الحسان» نساء حسان الصّور، وحينئذٍ فتقديم المعمول لإفادة الحصر.

(٤) أي في طلب وصالهنّ.

(٥) أي مطالبتها بالوصال، فقوله: «نشاطاً» تفسير لقوله: «طرباً».

وحاصل المعنى: أذهبني وأتلفني قلب موصوف بأنّ له طرباً ونشاطاً في طلب وصال الحسان دون غيرهنّ، والحسان جمع حسناء أو حسنى.

(٦) أي للدّلالة على أنّ زمان إذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه.

(٧) أي ينقطع لأنّ الانصرام هنا بمعنى الانقطاع.

(٨) لأنّ الياء في قوله: «يكلّفني» للتّكلّم، فالالتفات من المجرور الّذي في بك ـ في قوله: «طحا بك» ـ إلى المفعول في قوله: «يكلّفني» وقوله: «ليلى» مفعوله الثّاني بتقدير الباء، أي يكلّفني بليلى لأنّ كلّف لا يتعدّى إلى المفعول الثّاني بنفسه بل بالباء، يقال: كلّفت زيداً بكذا، وقد أشار الشّارح إلى تقدير الباء، بقوله: «والمعنى يطالبني القلب بوصل ليلى» فالتّكليف على هذا بمعنى الطّلب فالمفاعلة في قوله: «يطالبني القلب» على غير بابها.

والحاصل إنّ في قول الشّاعر التفات من الخطاب إلى التّكلّم، لأنّ الياء في قوله: «يكلّفني» للتّكلّم.

---

[1] هو علقمة بن عبيدة العجلي من قصيدة يمدح بها الحارث بن جبلة الغساني.

والمعنى يطالبني القلب بوصل ليلى، وروي تكلّفني بالتّاء الفوقانيّة على آنه مسند إلى ليلى والمفعول محذوف(١)، أي شدائد فراقها(٢) أو على أنّه خطاب للقلب، فيكون التفاتاً آخر(٣) من الغيبة إلى الخطاب [وقد شطّ] أي بعد [وليُها] أي قربها [وعادت عواد(٤) بيننا وخطوب] قال المرزوقي عادت يجوز أن يكون فاعلت من المعاداة(٥) كأنّ الصّوارف(٦) والخطوب صارت تعاديه،

(١) أي المفعول الثّاني محذوف، والمفعول الأوّل هو الياء في «تكلّفني».

(٢) أي ليلى تكلّفني حمل شدائد فراقها، هذا هو المفعول الثّاني.

(٣) أي غير ما تقدّم، فيكون في البيت على هذا الاحتمال الأخير التفاتان:

أحدهما: في الكاف في بك، مع ياء المتكلّم في «تكلّفني».

وثانيهما: في قلب مع فاعل «تكلّفني» حيث عبّر أوّلاً عن القلب بطريق الغيبة أعني الاسم الظّاهر، وثانياً بطريق الخطاب حيث عبّر عنه بقوله: «تكلّفني» أي أنت يا قلب تكلّفني.

والمتحصّل من الجميع أنّه على رواية يكلّفني بالياء ليس فيه إلّا التفات واحد عند الجمهور والسّكّاكي وهو الالتفات من الخطاب إلى التّكلّم، وكذا على رواية «تكلّفني» بالتّاء الفوقيّة أنّ جعل الفاعل «ليلى» وأمّا أنّ جعل ضمير القلب كان فيه التفاتان.

(٤) عواد جمع عادية، وهي ما يصرفك عن الشّيء «وخطوب» جمع خطب، وهو الأمر العظيم، وعطف الخطوب على العوادي عطف مرادف على مرادف، لأنّ العوادي والصّوارف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد. فحاصل المعنى عادت عواد أي عواد الدّهر ونوائب الزّمان أحدثت العداوة بيننا حيث اختارت البعد على القرب.

(٥) أي من باب ا لمفاعلة مشتقّ من العداوة، كان أصله عادوت تحرّكت الواو وانفتح ما قبلها، فقلبت ألفاً، ثمّ حذفت الألف لالتقاء السّاكنين، فالفعل محذوف اللّام فوزنه بعد الإعلال فاعلت.

(٦) تفسير للعوادي، والمراد بها العوائق.

ويجوز أن يكون من عاد يعود(١)، أي عادت(٢) عواد وعوائق كانت تحول بيننا إلى ما كانت عليه قبل(٣) [و] مثال الالتفات من الخطاب [إلى الغيبة] قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم﴾[١] والقياس(٤) بكم [و]مثال الالتفات [من الغيبة إلى التكلّم] قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابٗا فَسُقۡنَٰهُ﴾[٢](٥) ومقتضى الظّاهر فساقه، أي ساق الله ذلك السّحاب وأجراه(٦) إلى بلد ميّت [و] مثال الالتفات من الغيبة [إلى الخطاب] قوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾(٧) ومقتضى إيّاه [ووجهه] أي(٨) وجه حسن الالتفات [أنّ الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان] ذلك ذلك الكلام

---

(١) أي مأخوذاً من مصدر عاد بمعنى رجع، وهو العود بمعنى الرّجوع وعلى هذا لا حذف فيه، ووزنه فعلت، وأصله عودت قلبت الواو ألفاً لتحرّكها وانفتاح ما قبلها صار عادت.

(٢) أي رجعت العوادي الّتي تحول بيننا إلى ما كانت عليه أوّلاً من الحيلولة.

(٣) أي قبل الحيلولة بيننا.

(٤) الظّاهر أنّ تعبيره عن مقتضى الظّاهر بالقياس تفنّن.

والحاصل إنّ مقتضى الظّاهر جرين بكم، ولكنّ الّذي دعا إلى تغيير الكلام عن الخطاب إلى الغيبة، قصد التّأدّب في الكلام بترك المواجهة بالذّمّ، ولو كان المخاطب مرتكباً للذّنب، ولكنّ التّكلّم معه بلسان مؤدّب أدعى لصرفه عن معاودة الذّنب.

(٥) قال: سقناه مكان ساقه، وفائدة الالتفات هو التّعظيم، لأنّه فعل عظيم لا يقدر عليه إلّا ذو القدرة الباهرة.

(٦) قوله: «وأجراه» عطف تفسير على قوله: «ساق الله» وسوق السّحاب إلى البلد الميّت وإحياء الأرض بالمطر بعد موتها كانا من الدّلائل على القدرة الباهرة.

(٧) وجه الالتفات من الغيبة إلى الخطاب واضح لا تحتاج إلى البيان، لأنّ قوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ وصف لاسم ظاهر وهو من قبيل الغيبة، كما مرّ غير مرّة.

(٨) أي التّفسير المذكور إشارة إلى أنّ ضمير «وجهه» يرجع إلى الالتفات بحذف المضاف أعني «حسن»، فحاصل الكلام في المقام أنّ وجه حسن الالتفات في أيّ تركيب كان «إنّ الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان أحسن تطرية لنشاط السّامع».

---

[١] سورة يونس: ٢٢.

[٢] سورة فاطر: ٩.

[أحسن تطرية(١)] أي تجديداً وإحداثاً من طرّيت الثّوب [لنشاط السّامع و] كان [أكثر(٢) إيقاظاً للإصغاء إليه(٣)] أي إلى ذلك الكلام، لأنّ لكلّ جديد لذّة، وهذا وجه حسن الالتفات على الإطلاق(٤) [وقد يختصّ مواقعه(٥) بلطائف(٦)] غير هذا الوجه العامّ [كما في]

(١) أي التّطرية بالهمزة، بمعنى الإحداث من طرأ عليهم أمر إذا حدث وبالياء المثنّاة التّحتيّة من طرّيت الثّوب إذا عملت به ما يجعله طريّاً، أي جديداً، فمعنى طرّيت الثّوب أي جدّدته والشّارح قد جمع بين التّجديد والإحداث في مادّة الياء حيث قال: «أي تجديداً وإحداثاً» وهذا الجمع منه على خلاف النّقل بناءً على قراءة واحدة.

نعم، ليس على خلاف النّقل على القراءتين كما يدلّ عليه قوله: «أو إحداثاً» أي بعطف الإحداث على التّجديد بأو كما في بعض النّسخ. وقيل: إنّ قوله: «تجديداً» بيان للمعنى اللّغوي، وقوله: «إحداثاً» بيان للمراد، فإنّه إحداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثّوب.

(٢) من إجراء الكلام على أسلوب واحد، فيكون تعبير الأسلوب تنبيهاً للسّامع من الغفلة.

(٣) أي لأجل الإصغاء أي الاستماع التّامّ، وهذه العلّة أعني الإصغاء مغايرة للعلّة الأولى أعني النّشاط في المفهوم، لكنّهما متلازمان مصداقاً، لأنّ النّشاط للكلام يلزمه الإصغاء إليه، فكلّ من النّشاط والإصغاء علّة لحسن الالتفات، وقوله: «لأنّ لكلّ جديد لذّة» علّة للعلّة، أي وإنّما يحصل للسّامع نشاط وإصغاء إلى الكلام عند النّقل المذكور، أي الالتفات.

(٤) أي في أيّ تركيب كان، أو في كلّ موضع سواء كان في الفاتحة أو غيرها.

(٥) أي مواضع الالتفات ومقاماته الّتي يوجد فيها الالتفات واختصاص مواقعه كناية عن اختصاص نفس الالتفات، كما يشير إليه كلامه في المطوّل حيث قال: أي قد يكون لكلّ التفات سوى هذا الوجه العامّ ـ أعني نشاط السّامع أو الإصغاء ـ لطيفة ووجه مختصّ به بحسب مناسبة المقام.

(٦) الباء داخلة على المقصور، وهذا من مقابلة الجمع بالجمع نحو: ركب القوم دابّتهم، أي ركب كلّ واحد منهم دابّته المختصّة به.

وحاصل الكلام أنّه قد يختصّ مواقع الالتفات بلطائف، أي بأمور لطيفة غير هذاالوجه العامّ ـ أعني تجديد النّشاط وإيقاظ الإصغاء ـ مثل التّنبيه على ما ينبغي للمتكلّم أن يكون عليه حين التّكلّم، وهذه اللّطائف كما تكون من خصائص تلك المواقع، كذلك تكون من خصائص

سورة [الفاتحة فإنّ العبد إذا ذكر الحقيق(١) بالحمد عن قلب حاضر يجد] ذلك العبد [من نفسه محرّكاً للإقبال عليه] أي على ذلك الحقيق بالحمد [وكلّما أجرى عليه صفة من تلك(٢) الصّفات العظام قوّى ذلك المحرّك إلى أن يؤول الأمر إلى خاتمتها] أي خاتمة تلك الصّفات، يعني ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [المفيدة(٣) أنّه] أي ذلك الحقيق بالحمد [مالك الأمر كلّه في يوم الجزاء] لأنّه(٤) أضيف مالك إلى يوم الدّين على طريق(٥) الاتّساع،

المتكلّم كما في سورة الفاتحة، فإنّ لطيفة التّنبيه فيها على وجوب كون قراءة العبد على وجه وجدان المحرّك للإقبال عليه تعالى مختصّة بهذا الموقع، ومقصورة على المتكلّم لأنّ السّامع هو الله تعالى.

(١) أي المستحقّ به وهو الله تعالى، أي ذكره العبد بقوله: «الحمد لله» الدّالّ على أنّه مستحقّ لجميع المحامد، وكان ذلك الذّكر صادراً «عن قلب حاضر» لا غافل، ولا الذّكر بمجرّد اللّسان، فحينئذٍ «يجد ذلك العبد من نفسه محرّكاً...».

(٢) أي كالرّحمن والرّحيم وربّ العالمين.

(٣) صفة «خاتمتها».

(٤) علّة «المفيدة»، والضّمير للشّأن.

(٥) متعلّق بمحذوف، أي وجعل اليوم مملوكاً على طريق التّوسعة في الظّرف، فإنّهم وسعوه، فجوّزوا فيه ما لم يجيزوا في غيره حيث نزّلوه منزلة المفعول به.

وبعبارة أخرى: إنّ الاتّساع في الظّروف على ثلاثة أقسام:

الأوّل: الاتّساع من حيث المكان بأن يستعمل في مكانه الأصلي وغيره، وهذا هو المراد في ردّ من استدلّ على جواز تقديم خبر ليس عليه، بتقديم معموله في قوله تعالى: ﴿أَلَا يَوۡمَ يَأۡتِيهِمۡ لَيۡسَ مَصۡرُوفًا عَنۡهُمۡ﴾[1] حيث أجيب عن ذلك باتّساعهم في الظّروف.

الثّاني: الاتّساع من حيث المعنى، بأن يستعمل في المعنى الظّرفي الحقيقيّ والمجازي، نحو: في ذمّتي دين.

الثّالث: الاتّساع من حيث الآلة بأن يستعمل مع آلة الظّرفيّة، أي مع لفظة في، وبدونها، وهذا هو المراد في المقام، فلذلك قال: «والمعنى على الظّرفيّة».

---

[1] سورة هود: ٨.

والمعنى(١) على الظّرفيّة، أي مالك في يوم الدّين والمفعول محذوف دلالة(٢) على التّعميم [فحينئذٍ(٣) يوجب] ذلك المحرّك لتناهيه في القوّة [الإقبال عليه(٤)] أي إقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد [والخطاب(٥) بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمّات] فالباء في بتخصيصه متعلّق بالخطاب يقال: خاطبته بالدّعاء إذا دعوت له مواجهة،

---

(١) أي والمعنى الحقيقي على الظّرفيّة، فقوله: «والمعنى على الظّرفيّة» إشارة إلى أنّ الظّرف وإن أجري على مجرى المفعول به، إلّا أنّه ظرف في المعنى، والمفعول به محذوف، والأصل مالك الأمر كلّه في يوم الجزاء.

(٢) قوله: «دلالة على التّعميم» علّة لحذف المفعول، أي حذف المفعول لأجل الدّلالة على التّعميم لما يأتي في الباب الرّابع من أنّ حذف المفعول قد يفيد التّعميم.

ففي حذف المفعول فائدتان: الأولى: الدّلالة على التّعميم مع اختصار.

الثّانية: لئلّا يلزم ترجيح بلا مرجّح لو خصّص الذّكر ببعض دون بعض.

(٣) أي حين إفادة الخاتمة، أنّه مالك الأمر كلّه أو حين ازدياد قوّة المحرّك.

(٤) أي على ذلك الحقيق بالحمد، وبيان ذلك أنّه إذا انتقل عن حضور القلب إلى قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الدّالّ على أنّه مالك للعالمين لا يخرج منهم شيء عن ملكه، قوّى ذلك المحرّك، ثمّ انتقل عنه إلى الرّحمن الدّالّ على أنّه منعم بأنواع النّعم تضاعف قوّة ذلك المحرّك، ثمّ انتقل إلى خاتمة الصّفات العظام، وهي قوله: «مالك يوم الدّين» الدّالّ على أنّه مالك للأمور يوم الجزاء تناهت قوّة ذلك المحرّك للإقبال عليه.

(٥) أي يوجب ذلك المحرّك أن يخاطب العبد لذلك الحقيق بالحمد بما يدلّ على تخصيصه بغاية الخضوع بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ إذ معناه نخصّك بالعبادة فيعتقد العبد بأنّ العبادة له تعالى لا لغيره، وبتخصيصه بطلب العون منه «في المهمّات» بقوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ إذ معناه نخصّك بالاستعانة.

وغاية الخضوع هو معنى العبادة(١)، وعموم المهمّات مستفاد من حذف مفعول ﴿نَسۡتَعِينُ﴾(٢) والتّخصيص مستفاد من تقديم المفعول، فاللّطيفة(٣) المختصّ بها موقع هذا الالتفات(٤) هي(٥) أنّ فيه تنبيهاً على العبد إذا أخذ في القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك المحرّك.

الأسلوب الحكيم

ولمّا(٦) انجرّ الكلام إلى ذكر خلاف مقتضى الظّاهر أورد عدّة أقسام منه(٧)، وإن لم تكن من مباحث المسند إليه، فقال:

---

(١) قال الرّاغب: العبوديّة هو إظهار التّذلّل، والعبادة أبلغ لأنّها غاية الخضوع.

(٢) أي حذف مفعوله الثّاني، أي نستعين في جميع الأمور.

(٣) إشارة إلى أنّ ما ذكره المصنّف قاصر، لأنّ حاصله إنّ إجراء تلك الصّفات موجب لوجود المحرّك الّذي يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد، ولا يفهم نكتة الخطاب الّذي وقع في كلامه تعالى، فلابدّ من ضمّ مقدّمة، وهي أنّ العبد مأمور بقراءة الفاتحة، ففيه تنبيه على أنّ العبد ينبغي أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرّك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها بأن تكون قراءته مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته إلى مستحقّ الحمد.

(٤) أي إيّاك مكان إيّاه.

(٥) أي اللّطيفة «أنّ فيه» أي في هذا الالتفات «تنبيهاً» أي من الله تعالى «على أنّ العبد إذا أخذ» أي شرع «في القراءة» أي في قراءة الفاتحة «يجب أن تكون قراءته» أي يتأكّد عليه ذلك «على وجه» أي مشتملة على وجه، وهو حضور القلب «يجد من نفسه ذلك المحرّك» حتّى يكون العبد ممّن يعبد الله كأنّه يراه.

(٦) أشار بهذا الكلام إلى سبب ذكر قوله: «ومن خلاف المقتضي...» هنا وإن لم يكن من مباحث المسند إليه، وحاصل الكلام أنّه لمّا كان كلامه في أحوال المسند إليه على مقتضى الظّاهر، وانجرّ ذلك إلى خلاف مقتضى الظّاهر من المسند إليه أورد عدّة أقسام منه، وإن لم تكن من المسند إليه.

(٧) أي من خلاف مقتضى الظّاهر.

[ومن(١) خلاف المقتضى] أي مقتضى الظّاهر [تلقي(٢) المخاطب] من إضافة المصدر إلى المفعول، أي تلقّي(٣) المتكلّم للمخاطب [بغير ما(٤) يترقّب] أي المخاطب، والباء(٥) في بغير للتّعدية، وفي [بحمل كلامه] للتسبيّة(٦)، أي إنّما تلقّاه بغير ما يترقّبه بسبب أنّه(٧) حمل كلامه، أي الكلام الصّادر عن المخاطب [على خلاف مراده] أي مراد المخاطب، وإنّما حمل كلامه على خلاف مراده [تنبيهاً(٨)] للمخاطب [على أنّه] أي ذلك الغير هو [الأولى بالقصد] والإرادة [كقول ابن القبعثرى(٩)

(١) وفي لفظ «من» إشارة إلى عدم الانحصار.

(٢) التلقّي بمعنى المواجهة يقال: تلقّاه بكذا أي واجهه به.

(٣) التّفسير إشارة إلى كون الفاعل ـ وهو المتكلّم ـ محذوفاً.

(٤) أي بغير الكلام الّذي ينتظره المخاطب من المتكلّم.

(٥) جواب عن سؤال مقدّر وهو أنّ قولك من إضافة المصدر إلى المفعول غير صحيح، لأنّ التّلقّي من الأبواب اللّازمة الّتي لا توجد لها مفعول، فكيف تكون إضافته إلى المخاطب من إضافة المصدر إلى المفعول؟!

فأجاب بقوله: «والباء في بغير للتّعدية»، والصّحيح أن يقال: إنّ التّلقّي بمعنى المواجهة متعدٍّ إلى مفعول واحد بنفسه، وإلى المفعول الثّاني بالباء، فلا يبقى مجال للسّؤال، كي يحتاج إلى الجواب.

(٦) قوله: «الباء في بغير للتّعدية، وفي»بحمل كلامه« للتسبيّة» دفع لما يتوهّم من لزوم تعلّق حرفي جرّ متّحدي اللّفظ والمعنى بعامل واحد، وهو ممنوع. وحاصل الدّفع: إنّ الجارّين مختلفان معنى، وليسا بمعنى واحد فيجوز تعلّقهما بعامل واحد.

(٧) أي المتكلّم حمل الكلام الصّادر عن المخاطب «على خلاف مراده».

(٨) أي تنبيهاً من المتكلّم للمخاطب على أنّ ذلك الغير هو الأولى بالقصد والإرادة، فالإرادة عطف تفسيريٌّ على القصد.

(٩) قيل: إنّه وزير الحجّاج، وقيل: إنّه من رؤساء العرب وفصحائهم، كان يوماً جالساً في بستان مع جماعة من إخوانه في زمن العنب، فذمّ بعضهم الحجّاج، فقال القبعثرى: اللهمّ سوّد وجهه واقطع عنقه، واسقني من دمه، فبلغ ذلك الحجّاج، فقال له حين لقاه: أنت قلت

للحجّاج وقد قال:] الحجّاج [له] أي لابن القبعثرى حال كون الحجّاج [متوعّداً(١)] إيّاه [لأحملنّك على الأدهم] يعني القيد، هذا(٢) مقول قول الحجّاج [مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب] هذا مقول قول ابن القبعثرى، فأبرز وعيد الحجّاج في معرض الوعد، وتلقّاه بغير ما يترقّب بأنّ حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم، أي الّذي غلب سواده حتّى ذهب البياض الّذي فيه، وضمّ إليه(٣) الأشهب، أي الّذي غلب بياضه حتّى ذهب سواده، ومراد الحجّاج إنّما هو القيد فنبّه على أنّ الحمل على الفرس الأدهم هو الأولى بأن يقصده الأمير [أي من كان(٤) مثل الأمير في السّلطان]

ذلك؟ فقال: نعم، ولكن أردت العنب الحصرم، أي العنب الأخضر، ولم أردك، فقال له: لأحملنّك على الأدهم، فقال القبعثرى: مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب، ـ «الأدهم» هو الفرس الّذي غلب سواده حتّى ذهب البياض الّذي فيه، «الأشهب» هو الفرس الّذي غلب بياضه حتّى ذهب ما فيه من السّواد ـ فقال له الحجّاج: ويلك إنّه لحديد، فقال: أن يكون حديداً خير من أن يكون بليداً، فحمل الحديد أيضاً على خلاف مراده، فإنّ الحجّاج أراد بالحديد المعدن المعروف، فحمله القبعثرى على ذي الحدّة، فقد سحر الحجّاج بهذا الأسلوب حتّى تجاوز عن جريمته، وأحسن إليه.

والشّاهد: إنّ القبعثرى تلقّاه، أي الحجّاج بغير ما يترقّب حيث حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم.

(١) من الوعيد بمعنى التّخويف والتّهديد.

(٢) أي قوله: «لأحملنّك على الأدهم».

(٣) أي إلى الأدهم، فضمّ الأشهب إلى الأدهم قرينة على أنّ مراده بالأدهم هو الفرس لا القيد.

(٤) أي من كان مثل الأمير في السّلطان فجدير أن يعطى، فأنت يا أمير بالطّريق الأولى جدير بالإعطاء والإنعام دون الأخذ والانتقام، ففي هذا الكلام من المبالغة ما ليس في الأمير.

أي(١) الغلبة [وبسطة اليد] أي الكرم(٢)، والمال(٣) والنّعمة [فجديرٌ بأن يصفد] أي يعطي من أصفده(٤) [لا أن يصفد] أي يقيّد من صفده(٥) [أو السّائل(٦)] عطف على المخاطب، أي تلقّي السّائل [بغير ما يتطلّب(٧) بتنزيل(٨) سؤاله منزلة غيره] أي منزلة غير ذلك السّؤال[تنبيهاً للسّائل على أنّه]

---

(١) هذا التّفسير إشارة إلى أنّ المراد بالسّلطان السّلطنة والغلبة.

(٢) تفسيرٌ لقوله: «بسطة اليد» فالمراد بها سعة اليد في الجود والكرم.

(٣) أي «المال والنّعمة» عطف على «السّلطان» لا من بقيّة التّفسير، وذكر النّعمة بعد المال من ذكر العامّ بعد الخاصّ. فمعنى العبارة: من كان مثل الأمير في السّلطان والمال والنّعمة فجدير بأن يصفد، أي يعطى.

(٤) أي من باب الإفعال.

(٥) يقال: صفده، أي شدّه وأوثقه، ثمّ إنّ الفرق بين الفعلين من حيث المعنى أنّ الأوّل بمعنى الإعطاء، والثّاني بمعنى القيد، قالوا: أصفده أي أعطاه صفده، أي قيده كوعده أوعده، أمّا النّكتة في الفرق المذكور على ما في بعض الشّروح: فهي أنّ صفد للقيد، وهو ضيّق، فناسب أن تقلّل حروفه الدّالّة عليه، وأصفد للإعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة، فناسب فيه كثرة الحروف على عكس وعد وأوعد، حيث إنّ وعد للخير، والخير سهل مقبول للأنفس، فناسب قلّة حروفه، وخفّة لفظه، وأوعد للشّرّ وهو صعب شقاق على النّفوس، فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه.

(٦) الفرق بين تلقّي السّائل وتلقّي المخاطب أنّ تلقّي السّائل مبنيّ على السّؤال بخلاف المخاطب.

(٧) التّطلّب هو الطّلب مرّةً بعد أخرى، كما في الصّحاح، فالأولى بغير ما يطلب، لأنّ ذلك التّلقّي لا يختصّ بالطّلب بعد آخر. نعم، التّعبير بالتّطلّب يمكن أن يكون إشارة إلى مزيد الشّوق الحاصل عند السّائل، فكان كالطّالب للجواب مرّة بعد أخرى.

(٨) أي بتنزيل المجيب سؤال السّائل منزلة غير ذلك السّؤال.

أي ذلك الغير(١) [الأولى بحاله(٢) أو المهمّ له(٣)، كقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾[1]] سألوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النّور ونقصانه،

---

(١) أي السّؤال الّذي هو غير سؤاله.

(٢) بحال السّائل إمّا لعدم أهليّته لجواب ما يسأل أو لعدم الفائدة فيه بالنّسبة إليه.

(٣) أي للسّائل، عطف «المهمّ» على «الأولى» من عطف الملزوم على اللّازم لأنّ كونه هو المهمّ يستلزم كونه أولى، أي أنسب بحاله دون العكس، لأنّ الشّيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التّوجّه لطلبه، ولا يكون في نفسه من جملة المهمّات.

(٤) ﴿ٱلْأَهِلَّةِ﴾ جمع هلال، يقال هلال إلى ثلاثة ليال، وبعده القمر، وسمّيت الهلال هلالاً، لأنّ النّاس يهلّون عند رؤيته.

ومحلّ الشّاهد هو قوله تعالى: ﴿هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ حيث إنّه جواب ببيان الثّمرة، والحكمة المترتّبة على اختلاف نور القمر، لأنّ الاختلاف هو ما يتحقّق به نهاية كلّ شهر، فيتعيّن به الوقت للحجّ والصّيام ووقت الحرث وآجال الدّين، وغير ذلك، ولم يجاب بالسّبب الّذي هو أنّ القمر جسم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشّمس، ولذا يختلف بالقرب والبعد من الشّمس.

والحاصل: إنّهم سألوا عن السّبب الفاعل المؤثّر في اختلاف نور القمر زيادةً ونقصاناً، وكان الجواب بالسّبب الغائي، فكان الجواب بغير ما يطلب السّائل، فكان الكلام على خلاف مقتضى الظّاهر.

فقد روي أنّ جمعاً من الأنصار سألوا عن السّبب في اختلاف نور القمر زيادة ونقيصةً، حيث قالوا: ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط، ثمّ تتزايد قليلاً حتّى يمتلئ ويستوي، ثمّ لا يزال ينقص حتّى يعود كما بدأ، لا يكون على حالة واحدة، فأجيبوا ببيان الغرض من هذا الاختلاف، وهو أنّ الأهلّة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت بها النّاس أمورهم من المزارع والمتاجر ونحوهما.

---

[1] سورة البقرة: ١٨٩.

فأجيبوا ببيان الغرض(١) من هذا الاختلاف وهو أنّ الأهلّة بحسب ذلك الاختلاف معالم(٢) يُوقّت بها النّاس أمورهم من المزارع والمتاجر ومحالّ الدّيون والصّوم وغير ذلك، ومعالم للحجّ يعرف بها وقته، وذلك(٣) للتّنبيه على أنّ الأولى والأليق بحالهم أن يسألوا عن ذلك(٤)، لأنّهم ليسوا(٥) ممّن يطّلعون بسهولة على دقائق علم الهيئة، ولا يتعلّق لهم به غرض [وكقوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[1](٦)] سألوا عن بيان ماذا ينفقون، فأجيبوا ببيان المصارف تنبيهاً على أنّ المهمّ هو السّؤال عنها(٧)،

(١) أي الفائدة والغاية.

(٢) جمع مِعلم، كالمواقيت جمع ميقات، بمعنى العلامة.

(٣) أي الجواب ببيان الغرض.

(٤) أي عن الغرض، لا عن التسبب «للتّنبيه...».

(٥) أي إنّهم ليسوا ممّن يطّلعون على ذلك بسهولة، لعدم حصول الآلات عندهم لا لحماقتهم.

(٦) محلّ الشّاهد هو: أنّ السّؤال في هذه الآية إنّما هو عن المنفق، وحينئذٍ تكون هذه الآية من قبيل تلقّي السّائل بغير ما يتطلّب.

نعم، لو كان السّؤال عن المنفق والمصرف معاً، كما قيل لما كانت الآية من قبيله، بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمناً، لأنّ في ذكر الخير إشارة إلى أنّ كلّ مال نافع ينفق منه. وكيف كان، فإنّه قد روي أنّ عمرو بن الجموح جاء إلى النّبي ﷺ وهو شيخ كبير له مال عظيم، فقال: ماذا ننفق من أموالنا «فأجيبوا ببيان المصرف» أي لا ببيان المنفق على ما نحن بصدد بيانه، ولو أنّهم أجيبوا ببيانه لقيل: أنفقوا مقدار كذا وكذا، أو أنفقوا من كذا وكذا

(٧) أي عن المصارف.

[1] سورة البقرة: ٢١٥.

لأنّ النّفقة لا يعتدّ بها إلّا أن تقع موقعها(١).

[ومنه] أي ومن خلاف مقتضى الظّاهر [التّعبير عن] المعنى [المستقبل بلفظ الماضي تنبيهاً على تحقّق وقوعه نحو: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾[1](٢)] بمعنى يصعق [ومثله] لتعبير عن المقصود المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٌ﴾[2](٣)] مكان يقع [ونحوه] التّعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾[3](٤)]

(١) فإذا وقعت في موقعها كانت معتدّاً بها، قليلةً كانت أو كثيرة، وإذا لم تقع موقعها، فلا يعتدّ بها، ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق، فإنّه معتدّ به إذا وقع في محلّه قليلاً كان أو كثيراً.

(٢) محلّ الشّاهد قوله تعالى: ﴿فَصَعِقَ﴾ أي مات وهلك ـ هكذا في النّسخ ـ والصّواب: ففزع بمعنى يفزع، حيث عبّر عن المعنى المستقبل بلفظ الماضي تنبيهاً على أنّه ممّا لابدّ منه، فهو إذاً كالماضي في وقوعه، وكونه مفروغاً عنه.

(٣) محلّ الشّاهد قوله تعالى: ﴿لَوَٰقِعٌ﴾ حيث عبّر عن المقصود الواقع في المستقبل بلفظ اسم الفاعل، أي أنّ الجزاء بعد الحساب لحاصل، ثمّ المراد من الجزاء هو الجزاء الأخروي.

(٤) محلّ الشّاهد قوله تعالى: ﴿مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾ حيث عبّر عن المستقبل بلفظ اسم المفعول، أي يجمع النّاس لما فيه من الثّواب والعقاب والحساب، وجميع ما ذكر وارد على خلاف مقتضى الظّاهر، ثمّ التّعبير عن اسم المفعول بقوله: «ونحوه» إشارة إلى اختلافهما في المعنى.

[1] سورة الزّمر: ٦٨.

[2] سورة الذّاريات: ٦.

[3] سورة هود: ١٠٤.

مكان يجمع، وههنا بحث، وهو أنّ كلاً من اسميّ الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وإن لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع، فيكون كلّ منهما ههنا واقعاً في موقعه وارداً على حسب مقتضى الظّاهر، والجواب(١) أنّ كلاً منهما حقيقة فيما تحقّق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقّق مجازاً تنبيهاً على تحقّق وقوعه. [ومنه] أي ومن خلاف مقتضى الظّاهر [القلب(٢)] وهو أن يجعل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر، والآخر مكانه [نحو: عرضت النّاقة على الحوض] مكان عرضت الحوض على النّاقة، أي أظهرته عليها لتشرب(٣) [وقبله] أي القلب [السّكّاكي مطلقاً(٤)] وقال: إنّه ممّا يورث الكلام ملاحةً(٥). [وردّه غيره] أي غير السّكّاكي [مطلقا(٦)] لأنّه عكس المطلوب ونقيض المقصود.

---

(١) حاصل الجواب: إنّا لا نسلّم أنّه إذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف الوضع يكون واقعاً موقعه، بل هو واقع على خلاف مقتضى الظّاهر.

(٢) هو نظير العكس في علم المنطق، والنّسبة بينهما عموم وخصوص مطلق، لأنّ العكس على ما في المنطق هو تبديل طرفيّ القضيّة لا غير، والقلب أعمّ من ذلك، لأنّه كما أشار إليه بقوله: «أن يجعل أحد أجزاء الكلام...» سواء كان طرف القضيّة أم لا، «مكان الآخر والآخر مكانه».

(٣) لأنّ المعروض عليه يجب أن يكون له إدراك يميل به إلى المعروض.

(٤) أي سواء تضمّن القلب اعتباراً لطيفاً أو لا، واعتبر المصنّف فيه اعتباراً لطيفاً، وقيل: إنّه مردود مطلقاً، لأنّ فيه إغلالاً لا يفهم المراد ظاهر.

(٥) أي حسناً وزينة.

(٦) أي سواء كان فيه اعتبار لطيف أم لا، كما نسب إلى ابن مالك، والحاصل: إنّ في القلب ثلاث مذاهب:

أحدها: إنّه مقبول مطلقاً، كما ذهب إليه السّكّاكي.

والثّاني: إنّه مردود مطلقاً، كما نسب إلى ابن مالك.

والثّالث: إنّه إن تضمّن اعتباراً لطيفاً قُبل، وإلاّ فلا، كما يظهر من المصنّف.

[والحقّ إنّه إن تضمّن اعتباراً لطيفاً] غير الملاحة الّتي أورثها نفس القلب [قُبل، كقوله: ومهمّة] أي مفازة(١) [مغبّرة] أي مملوءة بالغبرة [أرجاؤه]، أي أطرافه ونواحيه جمع الرّجى مقصوراً(٢) [كأنّ لون أرضه سماؤه] على حذف المضاف(٣) [أي لونها] يعني لون السّماء، فالمصراع الأخير من باب القلب، والمعنى كأنّ لون سمائه لغبرتها لون أرضه، والاعتبار اللّطيف هو المبالغة في وصف لون السّماء بالغبرة حتّى كأنّه صار بحيث يشبّه به لون الأرض في ذلك(٤)، مع أنّ الأرض أصل فيه(٥) [وإلّا] أي وإن لم يتضمّن اعتباراً لطيفاً [رُدّ] لأنّه(٦) عدول عن مقتضى الظّاهر من غير نكتة يعتدّ بها(٧) [كقوله(٨)] فلمّا أن جرى سمن عليها(٩) [كما طيّنت بالفدن(١٠)]

---

(١) مفازة هي الأرض الّتي لا ماء فيها، ولا نبت سمّيت بها تفاؤلاً بأنّ السّالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنّجاة من المهالك، وإلّا فهي مهلكة لا مفازة.

(٢) بمعنى النّاحية.

(٣) أي لونها، لأنّه لا مناسبة بين لون الأرض، وذات السّماء حتّى يشبّه بها، فالمشبّه به محذوف، وهو لون السّماء.

(٤) أي في ذلك الوصف وهو الغبرة.

(٥) أي مع أنّ لون الأرض أصل في لون الغبرة والتّشبيه.

(٦) أي لأنّ القلب عدول عن مقتضى الظّاهر من غير نكتة يعتدّ بها فلا يُقبل.

(٧) فيه إشارة إلى أنّ الملاحة يوجبها القلب غير معتدّ بها على هذا القول.

(٨) أي كقول القطامي عمر بن سليم التّغلبي يصف ناقته بالسّمن بكسر السّين وفتح الميم، اسم مصدر من سمن يسمن، من باب تعب إذا كثر لحم الحيوان وشحمه، وأمّا السّمن بفتح الحرفين فهو ما يعمل من لبن البقر والغنم، والمراد هنا المعنى الأوّل.

(٩) أي على النّاقة.

(١٠) «طيّنت» من طيّنت السّطح بالفدن، أي القصر السّياع أي الطّين المخلوط بالتّبن، وفي المزهر ـ وهو كتاب في اللّغة ـ لا يقال: سياع، إلّا إذا كان فيه تبن، وإلّا فهو طين.

أي بالقصر [السّياعا] أي الطّين المخلوط بالتّبن، والمعنى كما طيّنت الفدن بالسّياع، يقال: طيّنت السّطح والبيت. ولقائل أن يقول(١): إنّه يتضمّن من المبالغة في وصف النّاقة بالسّمن ما لا يتضمّنه قوله: كما طيّنت الفدن بالسّياع لإيهامه أنّ السّياع قد بلغ مبلغاً من العظم والكثرة إلى أن صار بمنزلة الأصل، والفدن بالنّسبة إليه كالسّياع بالنّسبة إلى الفدن

ومحلّ الشّاهد: قوله: «بالفدن السّياع» فإنّ فيه قلب، وذلك لأنّ المعنى كما طيّنت الفدن بالسّياع، يعني كان الفدن في المعنى نائباً للفاعل لقوله: «طيّنت» المبني للمفعول، وكان بالسّياع مفعولاً بالواسطة له فقلباً وعكساً، أي جعل الفدن مفعولاً بالواسطة والسّياع نائباً للفاعل، والألف في آخره للإطلاق.

وحاصل معنى البيت: تشبيه النّاقة في سمنها بالفدن، أي بالقصر المطيّن بالسّياع حتّى صار أملس لا حفرة فيه، وفي الكلام قلب، إلّا أنّ هذا القلب لم يتضمّن مبالغة كما تضمّنها قوله: «كأنّ لون أرضه سماؤه».

(١) هذا الكلام إيراد من الشّارح على المصنّف، وحاصل الإيراد أنّ المصنّف جعل القلب في قول القطامي ممّا لم يتضمّن مبالغة مع انّه يتضمّن من المبالغة في سمن النّاقة الّتي شبّهت بالفدن ما لا يتضمّنه قولنا: كما طيّنت الفدن بالسّياع، لأنّ القلب يدلّ على عظم السّياع وكثرته حتّى صار كأنّه الأصل، ثمّ شبّه سمن النّاقة بذلك، فيدلّ القلب حينئذٍ على عظم السّمن وكثرته حتّى صار الشّحم واللّحم لكثرته كالأصل.

ولا يخفى أنّ هذا الإيراد مبنيّ على أن يكون السّياع بمعنى الطّين المخلوط بالتّبن، كما في الصّحاح، وأمّا على ما ذكره الزّمخشري في الأساس من أنّ السّياع بالكسر هي الآلة الّتي يطيّن بها، فلا يرد ولا يتأتّى أن يكون في القلب المذكور معنى لطيف، فيحتمل أن يكون المصنّف ممّن جرى على ما في الأساس وحينئذٍ فلا اعتراض عليه.

أحوال المسند

[أحوال المسند(١) أمّا تركه(٢) فلما مرّ] في حذف المسند إليه(٣) [كقوله:] ومن يك أمسى بالمدينة رحله(٤)

---

(١) أي الباب الثّالث أحوال المسند، أي الأمور العارضة له من حيث إنّه مسند التي بها يطابق الكلام مقتضى الحال.

(٢) أي المسند وإنّما قال: في المسند إليه حذفه، وفي المسند تركه، رعاية للطيفة، وهي أنّ المسند إليه أقوم ركن في الكلام وأعظمه، والاحتياج إليه فوق الاحتياج إلى المسند، فحيث لم يذكر لفظاً فكأنّه أتى به لفرط الاحتياج إليه، ثمّ أسقط لغرض، بخلاف المسند فإنّه ليس بهذه المثابة في الاحتياج، فيجوز أن يترك ولا يؤتى به لغرض، كما في المطوّل.

فحاصل الفرق بين الحذف والتّرك أنّ الأوّل عبارة عن الإتيان ثمّ الإسقاط، والثّاني إشارة إلى عدم الإتيان به ابتداءً، ثمّ إسقاط المسند إليه بعد إتيانه إشارة إلى كونه أقوم ركن في الكلام، لأنّ الكلام يشتمل على النّسبة بين المسند والمسند إليه وحيث كان المسند إليه في الأغلب ذاتاً والمسند صفةً، والصّفة في تحقّقها محتاجة إلى الذّات فيكون المسند إليه أقوم ركن في الكلام.

(٣) أي من الاحتراز عن العبث، بناءً على الظّاهر وتخييل العدول إلى أقوى الدّليلين، وضيق المقام بسبب التّحسّر أو بسبب المحافظة على الوزن واتّباع الاستعمال وغير ذلك.

(٤) لفظة من شرطيّة حذف الجزاء، وأقيم غيره مقامه و«يك» فعل الشّرط، أصله يكون، حذفت الواو لالتقاء السّاكنين بعد الجزم، وحذفت النّون أيضاً تخفيفاً أو تشبيهاً بالتّنوين في السّكون، و«أمسى» إمّا مسند إلى ضمير من، وجملة «بالمدينة رحله» خبره إن كانت ناقصة، وحال إن كانت تامّة، فالإسناد في «أمسى» حقيقة، وإمّا مسند إلى رحله بمعنى المنزل والمأوى، فالإسناد مجاز، لأنّ المراد إمساء أهل المنزل دون المنزل نفسه، أي ومن يك أمسى بالمدينة رحله فنعم الإمساء إمساءه، لأنّه إمساء في المنزل بين الأهل والأحبّة والأصدقاء سالماً عن كدر الغربة وتعب الفرقة. وحاصل المعنى من يمسي بالمدينة رحله فليمس، فإنّي لا أمسي بها لأنّي غريب، والغريب من يكون عازماً على الارتحال.

[فإنّي وقيّار بها لغريب(١)] الرّحل هو المنزل والمأوى(٢) وقيّار اسم فرس أو جمل للشّاعر، وهو(٣) ضابئ بن الحارث كذا في الصّحاح، ولفظ البيت خبرٌ(٤)، ومعناه التّحسّر والتّوجّع(٥)، فالمسند إلى قيّار محذوف(٦) لقصد الاختصار والاحتراز عن العبث

---

(١) هذا المصراع من البيت علّة للمحذوف المعطوف على جواب الشّرط، والتّقدير: ومن يك أمسى بالمدينة رحله حسنت حاله وساءت حالي، لأنّي وقيّار بها لغريب، «وقيّار» مبتدأ وخبره محذوف أي قيّار كذلك.

ولا يقال: قوله: «لغريب» خبر قيّار، لأنّ لام الابتداء لا تؤخّر عن المبتدأ. فلا تدخل على خبر المبتدأ، والشّاهد في البيت أنّه حذف المسند من المسند إليه الثّاني يعني قيّار حيث كان في الأصل فإنّي بها لغريب وقيّار كذلك، أي غريب، والمعنى إنّي لغريب وقيّار أيضاً غريب.

قلنا: إن الجزاء محذوف، وأقيم غيره مقامه، ولا يصحّ أن تكون الجملة المقرونة بالفاء جواباً، لأنّ الجواب مسبّب عن الشّرط ولا مسبّبيّة هنا.

(٢) «والمأوى» مرادف للمنزل.

(٣) أي الشّاعر «ضابئ» بتقديم الباء على الهمزة، أي ضابئ بن الحارث البرجمي وهو محبوس في المدينة زمن عثمان بن عفّان، كما في بعض الشّروح.

(٤) قوله: «ولفظ البيت خبرٌ» إشارة إلى وجه ذكره في باب الخبر مع كونه إنشاءً معنىً، أي الوجه لذكره في باب الخبر إنّ لفظ البيت خبر استعمل في مقام الإنشاء، أي إنشاء التّحسّر على الغربة أي التّحزّن منها والتّوجّع بها أي بسبب الغربة ومقاساة شدائدها، فالبيت باعتبار اللّفظ ورد هنا.

(٥) أي وجع القلب من الكربة الحاصلة بسبب الغربة، كما قيل بالفارسيّة:

غريب اگر چه بغربت ميانه كنج است
همينكه شام شود آن غريب دل رنجست

نقلاً عن المدرّس رحمه الله.

(٦) وتقدير الكلام: فإنّي بها لغريب وقيّار بها غريب، وحذف غريب الثّاني لدلالة العطف عليه، فيكون العطف من قبيل عطف الجملة على مثلها.

بناءً(١) على الظّاهر مع ضيق المقام بسبب(٢) التّوجّع ومحافظة الوزن، ولا يجوز أن يكون قيّار عطفاً على محلّ اسم إنّ(٣)، وغريب(٤) خبراً عنهما(٥)، لامتناع العطف(٦) على محلّ اسم إنّ قبل مضيّ الخبر(٧) لفظاً أو تقديراً

---

(١) أي العبثيّة إنّما هي بناءً على الظّاهر، وإلّا فلا عبث بحسب الحقيقة ونفس الأمر لكون كلّ من المبتدأ والخبر ركن الكلام في الحقيقة، فكيف يكون ذكره عبثاً! فقوله: «بناء على الظّاهر» متعلّق بالعبث.

ويمكن جعل قوله: «بناء على الظّاهر» جواب سؤال مقدّر، تقديره أنّ الأصل في المبتدأ والخبر ثبوتهما في الكلام، فلماذا حذف؟ فأجاب بما ترى.

(٢) أي لأجل التّوجّع فقوله: «بسبب التّوجّع» علّة لضيق المقام، وكذلك قوله: «ومحافظة الوزن» حيث يكون عطفاً على التّوجّع، فيكون علّة لضيق المقام أيضاً، فيحذف المسند لوجوه:

١: الاختصار.

٢: الاحتراز عن العبث في الظّاهر.

٣: ضيق المقام.

(٣) أي على محلّ اسم إنّ باعتبار محلّه، وهو الرّفع بالابتداء.

(٤) أي المراد من قوله: «وغريب» هو المذكور في الكلام أعني «لغريب».

(٥) أي إنّ وقيّار من دون أن يكون في الكلام حذف.

(٦) أي يمتنع العطف لما يلزم من توجّه عاملين أي الابتداء وإنّ إلى معمول واحد، أعني قوله: «لغريب»، فعلّة عدم الجواز هو لزوم توارد عاملين على معمول واحد. وليس عدم الجواز من جهة كون غريب مفرداً والمبتدأ متعدداً، كما قيل، لأنّه وصف يستوي فيه المفرد والمثنّى والمجموع، فلا يحتاج إلى أن يقال غريبان.

(٧) أي ذكر خبرها قبل المعطوف، أي إنّ المحذور المذكور إنّما هو إذا كان العطف قبل ذكر خبر إنّ لفظاً وتقديراً، مثل إنّ زيداً وعمراً ذاهبان، إذ لاشكّ في أنّ قوله: ذاهبان خبر عن كلّ من المعطوف والمعطوف عليه، فمن حيث إنّه خبر عن اسم إنّ يكون العامل في رفعه إنّ، ومن حيث إنّه خبر المعطوف على محلّ اسم إنّ يكون العامل في رفعه الابتداء، فيلزم ما

وأمّا إذا قدّرنا له(١) خبراً محذوفاً، فيجوز أن يكون هو(٢) عطفاً على محلّ اسم إنّ، لأنّ الخبر(٣) مقدّم تقديراً، فلا يكون مثل إنّ زيداً وعمروٌ ذاهبان(٤)، بل مثل: إنّ زيداً وعمروٌ لذاهب، وهو(٥) جائز ويجوز أن يكون(٦) مبتدأ والمحذوف خبره،

ذكرنا من المحذور، أعني اجتماع عاملين، أي إنّ والابتداء على معمول واحد، وهو باطل، ومن هذا القبيل نحو: إنّ زيداً وعمراً منطلقان. هذا بخلاف ما إذا كان العطف بعد مضيّ الخبر لفظاً، مثل إنّ زيداً قائم وعمروٌ. أو تقديراً مثل إنّ زيداً وعمراً قائم، أي إنّ زيداً قائم وعمروٌ قائم، فلا يلزم المحذور المذكور لتعدّد الخبر.

(١) أي لقيّار، أي قدّرنا له خبراً محذوفاً، كي يكون العطف بعد مضيّ الخبر وهو جائز.

(٢) أي قيّار أي يجوز عطفه على محلّ اسم إنّ.

(٣) أي خبر إنّ، أعني قوله: لغريب «مقدّم» في التّقدير على المعطوف، أعني قيّار، فيكون العطف على محلّ اسم إنّ بعد مضيّ الخبر، فيصحّ العطف حينئذٍ.

(٤) أي لا يكون ما نحن فيه مثل المثال المذكور في عدم جواز العطف، لما فيه من اجتماع عاملين على معمول واحد.

(٥) أي العطف في مثل «إنّ زيداً وعمروٌ لذاهب» جائز، لما فيه من العطف على محلّ اسم إنّ بعد مضيّ الخبر، أي تقديراً، إذ يقدّر لعمرو خبر آخر فيكون خبر الأوّل المذكور في نيّة التّقديم على المعطوف، وهذا من قبيل المفردات، لأنّه عطف المبتدأ على محلّ اسم إنّ، وخبره على خبر إنّ، وقد أشار إلى عطف الجملة على الجملة بقوله: «ويجوز أن يكون مبتدأ والمحذوف خبره» والتّقدير وقيّار غريب «والجملة بأسرها عطف على جملة إنّ مع اسمها وخبرها».

(٦) هذا الوجه نفس ما سبق في قوله: «فالمسند إلى قيّار...» لكن أعاده لأجل إفادة أنّه من عطف الجمل، لا من عطف المفردات، كما في الوجه الّذي قبله، والحاصل إنّ البيت يحتمل احتمالات أربعة، اثنان جائزان، واثنان ممنوعان، فالجائزان: جعل قيّار مبتدأ خبره محذوف، والجملة بأسرها عطف على جملة اسم إنّ وخبرها، أو جعل قيّار عطفاً على محلّ اسم إنّ، ويقدّر له خبر عطف على خبر إنّ، واثنان ممنوعان، وهما: جعل قيّار مبتدأ وخبره وخبر إنّ محذوف، أو جعل قيّار عطفاً على محلّ اسم إنّ ولغريب خبر عنهما.

والجملة بأسرها عطف على جملة إنّ مع اسمها وخبرها، [وكقوله[١]:

نحن بما عندنا وأنت بما
عندك راضٍ والرّأي مختلف]

فقوله: نحن، مبتدأ محذوف الخبر، لما ذكرنا(١) أي نحن بما عندنا(٢) راضون، فالمحذوف ههنا هو خبر الأوّل بقرينة الثّاني(٣) وفي البيت السّابق بالعكس. [وقولك: زيد منطلق وعمرو] أي وعمرو منطلق(٤)،

---

(١) أي لما ذكرنا في حذف خبر قيّار من أنّه للاختصار والاحتراز عن العبث بناءً على الظّاهر.

(٢) من الاعتقادات والأفعال والأقوال والعادات راضون، وأنت بما عندك راض، ولكن رأينا وأفكارنا وأعمالنا وطريقتنا مختلفة، فالمحذوف ههنا هو خبر الأوّل بقرينة الثّاني، وفي البيت السّابق بالعكس، ومراد الشّاعر أنّ ما عندنا خير ممّا عندك.

كما قال اللّه تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[٢]، ولكنّه لم يصرّح به نظير قوله تعالى حكاية: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾[٣].

(٣) أي لدلالة خبر الثّاني عليه، فالمذكور أعني «راضٍ» خبر أنت لتطابقهما في الإفراد، والمحذوف خبر نحن وهو «راضون»، لأنّ المذكور لا يمكن أن يكون خبراً عن «نحن» لعدم تطابقهما.

وكيف كان، فالوجه في هذا البيت وجوب المطابقة في الخبر المشتقّ، كما أنّه في البيت الأوّل اللّام الابتدائيّة، لأنّها لا تدخل على خبر المبتدأ إلّا إذا قدّم نحو: لقائم زيد، أو كان خبراً لمبتدأ منسوخ، فلا يصحّ جعل «لغريب» خبراً لقيّار فيكون خبره محذوفاً.

(٤) تفسير قوله: «وعمرو» بقوله: «وعمرو منطلق» إشارة إلى جعل الكلام من عطف الجمل، وكان المثال المذكور من قبيل حذف المسند من الجملة الثّانية. ويحتمل أن يكون من عطف المفرد على المفرد، فيكون المثال خارجاً عن المقام، لأنّه مثال لحذف المعطوف على المسند، ومحلّ الكلام هو حذف المسند فحينئذٍ يلزم العطف على معمولي عاملين

---

[١] أي قول قيس بن عطية، أو قيس بن الحطيم، أو امرئ القيس.

[٢] سورة الرّوم: ٣٢.

[٣] سورة سبأ: ٢٤.

فحذف للاحتراز عن العبث، من غير ضيق المقام(١) [وقولك: خرجت فإذا زيد] أي(٢) موجود أو حاضر أو واقف أو بالباب، أو ما أشبه ذلك، فحذف لما مرّ(٣) مع اتّباع الاستعمال(٤) لأنّ(٥)

مختلفين، لأنّ العامل في المبتدأ معنوي، وفي الخبر هو المبتدأ عند سيبويه، وهو غير جائز على مذهبه.

(١) قوله: «من غير ضيق المقام» إشارة إلى الفرق بين هذا المثال والمثال الأوّل، فاندفع به ما يقال: من أنّ هذا المثال موافق للمثال الأوّل، فلا فائدة لذكره.

وحاصل الدّفع إنّ هذا المثال، وإن كان موافقاً للأوّل في أنّ الحذف في كلّ منهما من الثّاني لدلالة الأوّل عليه، إلّا انّ بينهما فرقاً، وهو أنّ المقتضي للحذف في الأوّل الاحتراز عن العبث مع ضيق المقام، وفي الثّاني الاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام، فلا يكون ذكره لغواً.

(٢) التّفسير المذكور إشارة إلى حذف المسند، قال في المطوّل: والفاء في «فإذا» قيل: هي للسببيّة الّتي يراد بها لزوم ما بعدها لما قبلها، أي مفاجأة زيد لازمة للخروج، وقيل: للعطف حملاً على المعنى، أي خرجت ففاجأت وقت وجود زيد بالباب، فالعامل في «إذا» هو فاجأت، فحينئذٍ يكون مفعولاً به لا ظرفاً، ويجوز أن يكون العامل هو الخبر المحذوف، فيحنئذٍ لا يكون مضافاً إلى الجملة، وقال المبرّد: «إذا» ظرف مكان فيجوز أن يكون هو خبر المبتدأ، أي فبالمكان زيد. والتزم تقديمه لمشابهتها إذا الشرطيّة، لكنّه لا يطرّد في نحو: خرجت فإذا زيد بالباب، إذ لا معنى لقولنا: فبالمكان زيد بالباب.

(٣) أي فحذف الخبر، أي موجود مثلاً «لما مرّ» من الاحتراز عن العبث.

(٤) أي «مع» أنّ في هذا الحذف اتّباع الاستعمال الوارد على ترك الخبر بعد إذا المفاجأة، فيكون هذا الوجه زيادة في هذا المثال.

(٥) تعليل لكون الحذف لما مرّ، وليس تعليلاً لاتّباع الاستعمال، لأنّه لا يتّجه كما هو الظّاهر.

إذا المفاجأة(١) تدلّ على مطلق الوجود(٢) وقد(٣) ينضم إليها قرائن تدلّ على نوع خصوصيّة، كلفظ الخروج المشعر بأنّ المراد فإذا زيد بالباب أو حاضر أو نحو ذلك(٤)، [وقوله:

إنّ محلًّا وإنّ مرتحلاً(٥)]

وإنّ في السّفر(٦) إذ مضوا(٧) مَهَلاً(٨)

---

(١) أي بجرّ المفاجأة بإضافة إذا إليها من إضافة الدّالّ إلى المدلول، كما تقول: لام الابتداء، ولا يصحّ نصب المفاجأة صفةً لإذا، لأنّ الصّفة لابدّ أن يكون معناها قائماً بالموصوف، والمفاجأة ليست قائمة بإذا بل مفهومة من اللّفظ.

(٢) أي إذا المفاجأة تدلّ على مطلق الوجود الّذي هو مفاد أفعال العموم على تقدير كون المحذوف من الأفعال العامّة. وأما إذا أريد فعل خاصّ، أي إذا كان الخبر من أفعال الخصوص مثل قائم أو قاعد أو راكب، فلابدّ حينئذٍ من ذكر الخبر إذ لا دلالة للفظة إذا حينئذٍ على الّذي هو من أفعال الخصوص.

(٣) في هذا الكلام إشارة إلى ما ذكرنا من أنّه إذا كان الخبر مخصوصاً لا يجوز أن تجعل إذا الفجائيّة قرينة، لأنّها إنّما تدلّ على مطلق الوجود لا على الخصوصيّة، فلابدّ من قرينة أخرى تدلّ عليها، كلفظ الخروج في المثال المذكور، فمعناه أنّ مفاجأة زيد بالباب لازمة للخروج، هذا على تقدير كون الفاء في قوله: «فإذا» للسببيّة، وقيل: إنّها للعطف على المعنى، أي خرجت ففاجأت وقت وجود زيد بالباب.

(٤) كواقف أو جالس ونحوهما، ممّا يدلّ عليه قرينة المقام والحال.

(٥) قوله: «مرتَحَلاً» مصدر ميميّ بمعنى الارتحال، كما أن محلًّا بمعنى الحلول كذلك.

(٦) أي في المسافرين، أي في غيبتهم و«السَّفْر» اسم جمع سافر، بمعنى مسافر لا جمع له، لأنّ فعلاً ل‍[يس] من أبنيّة الجمع.

(٧) قوله: «إذ مضوا» يمكن أن يكون حالاً من الضّمير، فالمعنى وإنّ مهلاً، أي بعداً وطولاً كائن في غيبة المسافرين حال مضيّهم، ويجوز أن يكون منصوباً بفعل مح‍[ذ]وف، تقديره أعني وقت مضيّهم، ويجوز أن يكون تعليلاً، أي إنّ في غيبتهم مهلاً، لأنّه‍[م م]ضوا مضيّاً لا رجوع بعده.

(٨) قوله: «مَهَلاً» مصدر بمعنى الإمهال وطول الغيبة، والمعنى إنّ لن‍[ا ح]لولاً في الدّنيا وإنّ

[أي إنّ لنا في الدّنيا] حلولاً [و] إنّ [لنا عنها] إلى الآخرة ارتحالاً، والمسافرون(١) قد توغّلوا(٢) في المضيّ لا رجوع لهم(٣)، ونحن على أثرهم عن قريب(٤)، فحذف المسند الّذي(٥) هو ظرف قطعاً. لقصد(٦) الاختصار والعدول إلى أقوى الدّليلين، أعني العقل، ولضيق المقام أعني(٧) المحافظة على الشّعر،

لنا ارتحالاً عنها، لأنّ الّذين سافروا إلى الآخرة وذهبوا إليها طالت غيبتهم عنّا، فلا رجوع لهم إلينا، فنحن نكون كذلك، والمسند المحذوف وهو الظّرف، أعني لنا، أي إنّ لنا محلًّا وإنّ لنا مرتحلاً.

(١) أي الموتى.

(٢) أي دخلوا في الأرض، ومعنى غلّ في الأرض إذا سار فيها فأبعد، فقوله: «المسافرون» مأخوذ من قوله: «في السّفر».

(٣) أي إلى مواطنهم، وهذا مستفاد من حمل المهل على المهل الكامل بقرينة الواقع، فإنّ هذا المهل الّذي حصل بالموت لا رجوع معه.

(٤) أي نموت في قريب من الزّمان، لأنّ كلّ آتٍ قريب، وهذا مأخوذ من قوله: «إنّ محلًّا» لأنّ الحلول في الشّيء يدلّ على عدم الإقامة فيه كثيراً. فحاصل المعنى نحن لاحقون لهم بعد مضيّ زمن قريب.

(٥) أي لنا وهو ظرف قطعاً، بخلاف ما قبله وهو قوله: «فإذا زيد» فإنّه ليس الخبر، والمسند فيه ظرفاً على نحو القطع، بل يحتمل أن يقدّر ظرفاً، أي فإذا زيد بالباب، وأن يقدّر غيره كحاضر أو جالس. ففي قوله: «الّذي هو ظرف قطعاً» إشارة إلى نكتة ذكر هذا المثال بعد المثال الّذي قبله.

(٦) علّة لحذف المسند، فله أسباب وعلل: الأوّل قصد الاختصار.

الثّاني: العدول إلى أقوى الدّليلين، أعني العقل.

الثّالث: ضيق المقام.

(٧) يمكن أن يكون تفسيراً لضيق المقام من حيث سببه لا نفسه، لأنّ المحافظة على وزن الشّعر سببٌ لضيق المقام. ويمكن أن يكون تفسيراً للمقام.

ولاتّباع الاستعمال(١)، لاطّراد الحذف في مثل إنّ مالاً وإنّ ولداً(٢)، وقد وضع سيبويه(٣) في كتابه لهذا(٤) باباً فقال: هذا باب إنّ مالاً وإنّ ولداً(٥) [وقوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّيٓ﴾[1] فقوله: أنتم، ليس بمبتدأ لأنّ(٦) لو إنّما تدخل على الفعل، بل هو(٧) فاعل فعل محذوف، والأصل لو تملكون أنتم تملكون، فحذف الفعل الأوّل احترازاً عن العبث لوجود المفسّر(٨)، ثمّ أبدل من الضّمير المتّصل ضمير منفصل على ما هو القانون عند حذف العامل

---

(١) أي لمتابعة الاستعمال الوارد على ترك نظيره، لأنّه اطّرد حذف الخبر مع تكرار إنّ وتعدّد اسمها، سواء كانا نكرتين كما في المتن أو معرفتين، كقولك: إنّ زيداً وإنّ عمراً، أي أنّ لنا زيداً معروفاً بالعلم والفضل، وأنّ لنا عمراً معروفاً بالشّجاعة مثلاً.

(٢) أي إنّ لنا مالاً وإنّ لنا ولداً.

(٣) قوله: «وقد وضع...» تأييد لكون الحذف مطّرداً.

(٤) أي لحذف المسند في مثل إنّ مالاً وإنّ ولداً وضع سيبويه باباً، وضابط هذا الباب أن تكرّر إنّ ويتعدّد اسمها، فيطّرد في هذه الصّورة حذف خبرها في جميع الموادّ والمواقع.

(٥) أي سمّي هذا الباب بباب إنّ مالاً وإنّ ولداً.

(٦) تعليل لعدم كون «أنتم» مبتدأ، لأنّ لو لا تدخل على الاسم، بل تدخل على الفعل فقط، كما قال في الألفيّة:

وهي في الاختصاص بالفعل كإن
لكنّ لو أنّ بها قد يقترن

(٧) أي «أنتم» فاعل محذوف تقديره لو تملكون تملكون، فحذف الفعل الأوّل وأبدل من ضميره المتّصل، أعني الواو، ضمير منفصل، وهو أنتم لتعذّر الاتّصال بعد حذف ما يتّصل به.

(٨) قوله: «لوجود المفسّر» علّة لحذف الفعل الأوّل، لأنّ الفعل الثّاني المفسّر له قرينة على الحذف، فمع وجود المفسّر ذكر الفعل الأوّل لغو وعبث.

وقيل: إنّ الغرض من إتيان تملكون الثّاني في الأصل إنّما هو تأكيد تملكون الأوّل أعني المقدّر، فلمّا حذف الأوّل جعل الثّاني مفسّراً له مع بقاء إفادته التّأكيد أيضاً.

---

[1] سورة الإسراء: ١٠٠، تتمة الآية: ﴿إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا﴾.

فالمسند(١) المحذوف هنا فعل وفيما سبق اسم أوجملة [وقوله تعالى: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾(٢) يحتمل الأمرين(٣)] حذف المسند أو المسند إليه، [أي] فصبر جميل [أجمل(٤) أو فأمري] صبرٌ جميلٌ(٥). ففي الحذف تكثير للفائدة بإمكان(٦) حمل الكلام على كلّ من المعنيين بخلاف ما لو ذكر،

---

(١) هذا الكلام إشارة إلى نكتة ذكر هذا المثال الثّاني، وهي أن المسند المحذوف في الآية مفرد، وهو الفعل فقط. وفي المثال السّابق أي قوله: «إنّ محلًّا وإنّ مرتحلاً» يحتمل أن يكون المحذوف اسماً، أي إن قدّر متعلّق الجار اسم فاعل، وأن يكون جملة إن قدّر متعلّق الجار فعل، فلا يكون ذكر هذا المثال تكراراً.

(٢) الصّبر، كما في الصّحاح هو حبس النّفس عن الجزع، والجميل منه ما لا شكاية معه إلى الخلق، وإن كان فيه شكاية إلى الخالق، كما قال يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[1]، والصّبر الغير الجميل ما فيه شكاية إلى الخلق.

(٣) أي حذف المسند أعني «أجمل»، وحذف المسند إليه أعني «فأمري»، فالأصل على الأوّل فصبر جميل أجمل في هذه الواقعة من صبر غير جميل، وعلى الثّاني «فأمري» أي شأني الّذي أتّصف به «صبرٌ جميلٌ».

(٤) إشارة إلى حذف المسند.

(٥) إشارة إلى حذف المسند إليه. وهنا احتمال ثالث وهو أن يكون من حذفهما معاً والأصل فليّ صبرٌ وهو جميل.

(٦) قوله: «بإمكان حمل الكلام...» بيان لتصوير تكثير الفائدة في الحذف، لأنّ تكثير الفائدة من حيث إمكان الحمل على كلّ منهما إنّما هو في حال الحذف، إذ ليس في حال الذّكر إلا إمكان الحمل على أحدهما معيّناً، فحينئذٍ يندفع إشكال عدم الفرق بين الحذف والذّكر، إذ المراد هو أحد الأمرين على التّقديرين غاية الأمر إنّ المراد في الذّكر أحدهما معيّناً، وفي الحذف أحدهما مبهماً، فأين تكثير الفائدة؟ وإنّما يحصل تكثير الفائدة على تقدير الزّيادة حال الحذف على حال الذّكر، هذا غاية ما يمكن في تقريب الإشكال.

---

[1] سورة يوسف: ٨٦.

فإنّه يكون نصّاً في أحدهما(١) [ولابدّ] للحذف [من قرينة(٢)] دالّة عليه ليفهم منه المعنى [كوقوع الكلام جواباً لسؤال محقّق نحو: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾[1]]، أي خلقهن الله، فحذف المسند(٣)، لأنّ هذا الكلام(٤) عند تحقّق(٥) ما فرض من الشّرط والجزاء يكون جواباً عن سؤال محقّق،

وبقوله: «بإمكان حمل الكلام...» يندفع الإشكال المذكور لأنّ الإشكال مبنيّ على زيادة الفائدة حقيقة، وبمعنى كثرة المعنى، وليس الأمر كذلك، بل المراد من زيادة الفائدة من حيث الحمل والتّصور.

(١) وهو الّذي ذكر في الكلام وهو إما المسند إليه أو المسند.

(٢) أي تجب القرينة الدالّة على الحذف، لأنّ الحذف خلاف الأصل، لا يخفى أنّ وجوب قرينة الحذف لا يخصّ حذف المسند، وكأنّه لم يذكره في المسند إليه، لأنّ وجوب القرينة على المحذوف ممّا يعرفه العاقل إلا أنّه لما عبّر عن حذف المسند بالتّرك الموهم للإعراض عنه بالكلّيّة، والاستغناء عن نصب القرينة، تداركه بقوله: «ولابدّ للحذف من قرينة» ثمّ إنّ ضمير «عليه» المجرور راجع إلى الحذف، والأولى رجوعه إلى المحذوف المستفاد من الحذف.

(٣) أي خلقهنّ لوجود القرينة الدالّة عليه، وهي وقوع هذا الكلام جواباً عن سؤال محقّق، وهو قوله: ﴿مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾.

(٤) أي قولهم: الله.

(٥) جواب عن سؤال وارد على قوله: «عن سؤال محقّق»، وحاصل الإيراد أنّ السّؤال في الآية ليس محقّقاً، لأنّه لم يقع بدليل تعبيره بإن الشّرطيّة التّي للشّك، فقوله: «إن سألتهم» قضية شرطيّة، وهي لا تقتضي الوقوع ولا عدمه، فلا يصحّ التّمثيل لجواب السّؤال المحقّق، وحاصل الجواب إنّ المراد بكون الكلام جواباً لسؤل محقّق، أنّه محقّق عند تحقّق ما فرض من الشّرط والجزاء، بمعنى أنّه لو تحقّق سؤال النّبيّ ﷺ، وثبت بأن يقول ﷺ: من خلق السّماوات والأرض، لأجابوا عن ذلك بقولهم الله، بحذف المسند، أي خلقهنّ، لوجود

---

[1] سورة لقمان: ٢٥.

والدّليل(١) على أنّ المرفوع فاعل(٢) والمحذوف فعله أنّه جاء عند عدم الحذف كذلك(٣)، كقوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾[1]، وكقوله تعالى: ﴿ قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾[2] (٤).

القرينة، وهو «خلق» في السّؤال، ومن هنا يعلم أنّ القرينة حقيقةً ما وقع في السّؤال، أعني خلق لا وقوع الكلام، أعني اللّه جواباً للسّؤال.

وكيف كان فالأولى أن يقال في التّعليل: لأنّ السّؤال مذكور صريحاً.

(١) جواب عمّا يقال: هلّا جعلت لفظ الجلالة في الآية مبتدأ، والخبر محذوف، بأن يكون التّقدير: اللّه خلقهنّ، ويكون من حذف المسند أيضاً. وما المرجّح لكونه فاعلاً؟

والدّليل والمرجح لكون لفظ الجلالة فاعلاً

أوّلاً: إنّ فعليّة الجملة عند عدم الحذف، كما في الآية الثّانية تدلّ على أنّ ذلك هو الصّحيح في الأولى.

وثانياً: إنّ غرض السّائل بيان من نسب إليه الفعل، وإذا جعل المرفوع فاعلاً كانت نسبة الفعل إليه في الدّرجة الأولى، فكان أقرب إلى إفادة غرضه بخلاف ما إذا جعل مبتدأ فإنّ نسبة الفعل حينئذٍ إليه في الدّرجة الثّانية.

(٢) أي لا مبتدأ، والخبر محذوف.

(٣) أي كون المرفوع فاعلاً. لا يقال إنّه قد جاء في القرآن عند عدم الحذف على أنّه مبتدأ، كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ إلى قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا﴾[3].

وحاصل الجواب إنّ وقوع الأوّل في القرآن أكثر، وحمل المحتمل على الأكثر أولى.

(٤) الشّاهد في الآيتين هو ذكر الفاعل عند عدم حذف الفعل.

---

[1] سورة الزخرف: ٩.

[2] سورة يس: ٧٩.

[3] سورة الأنعام: ٦٣و٦٤.

[أو مقدّر] عطف على محقّق [نحو:] قول ضرار(١) بن نهشل يرثي يزيد بن نهشل [وليبك(٢) يزيد] كأنّه قيل: من يبكيه(٣)؟ فقال: [ضارع] أي يبكيه ضارع أي ذليل(٤) [لخصومة(٥)]، لأنه كان ملجأ للأذلّاء، وعوناً للضّعفاء، تمامه(٦) [ومختبط(٧) ممّا تطيح] الطّوائح(٨)، والمختبط هو الّذي يأتي إليك للمعروف(٩)

---

(١) وهو اسم رجل، ويزيد بن نهشل أخوه، أي قوله في مرثية أخيه:

ليبك يزيد ضارع لخصومة
ومختبط ممّا تطيح الطّوائح

(٢) قوله: «ليُبك» مبنيّ للمفعول، ويزيد نائب الفاعل، فقوله: «ليبك يزيد» منشأ لسؤالٍ مقدّر «كأنّه قيل من يبكيه» أي يزيد «فقال» في جواب هذا السّؤال «ضارع» فحذف الفعل مع المفعول وبقي الفاعل.

(٣) يعني لمّا قال الشّاعر: «ليبك يزيد» توهم الشّاعر أنّ هناك سائلاً يقول من يبكيه، فنزّل هذا السّؤال المتوهّم منزلة الواقع، وقال في جوابه «ضارع» أي يبكيه ضارع تاركاً الفعل اعتماداً على وجوده في السّؤال المقدّر.

(٤) تفسير لما قبله، وفي المصباح أنّ ضرع بمعنى ذلّ وخضع، فضارع بمعنى ذليل وخاضع.

(٥) أي وقت خصومته مع غيره، أو لأجل خصومة نالته ممّن لا طاقة له على خصومته، وهو متعلّق بضارع وإن لم يعتمد على شيء، لأنّ فيه معنى الفعل، والجار والمجرور تكفيه رائحة الفعل، فالمعنى يبكيه من يذلّ لأجل خصومة، لأنّه كان ملجأ للأذلاء ومعيناً للضعفاء، فلا يكون «لخصومة» متعلّقاً بـ(يبكي) المقدّر، لإفادته أنّ البكاء يكون للخصومة دون يزيد، وهو خلاف المقصود.

(٦) أي تمام البيت.

(٧) أي ويبكيه مختبط، فهو عطف على ضارع.

(٨)أي ممّا أطاحته الشّدائد والوقائع والحوادث، أي أهلكته الحوادث المهلكة، فالضّارع بمعنى الماضي، لأنّ السّؤال والبكاء إنّما يكونان بعد الإطاحة.

(٩) أي لطلب الإحسان.

من غير وسيلة(١) تطيح من الإطاحة وهي الإذهاب والإهلاك، والطّوائح جمع مطيحة على غير القياس(٢)، كلواقح جمع ملقحة(٣)، وممّا(٤) متعلّق بمختبط، وما مصدريّة، أي سائل يسأل من أجل(٥) إذهاب الوقائع ماله، أو بيبكي(٦) المقدّر، أي يبكي لأجل إهلاك المنايا(٧) يزيد [وفضله(٨)]

---

(١) أي من غير قرابة وصداقة، أو المراد من الوسيلة هي هديّة يهديها ليعطيه أكثر منها.

(٢) وجمعها القياسي مطاوح ومطيحات، والطّوائح جمع قياسي للطّائحة بمعنى هالكة، لا مطيحة بمعنى مهلكة، لأنّ فواعل قياسه أن يكون جمعاً لفاعلة لا لمفعلة.

(٣) أي على غير القياس، لأنّ قياس جمعها ملقحات.

(٤) أي لفظ ممّا متعلّق بمختبط، لأنّ المتعلّق حينئذٍ يكون قريباً، وأيضاً يحصل التّساوي والتّوافق بين ضارع ومختبط من جهة كون الخصومة متعلّقاً بضارع، وممّا متعلّقاً بمختبط.

(٥) إشارة إلى أنّ «من» للتّعليل وأنّ «ما» مؤوّلة مع الفعل بعدها بمصدر.

(٦) عطف على «بمختبط»، يعني أنّه متعلّق بمختبط أو بيبكي المقدّر.

(٧) المنايا جمع المنيّة بمعنى الموت، عبّر بالجمع إمّا للمبالغة وإمّا لأجل أنّ المراد أسباب الموت، فيكون من باب إطلاق اسم المسبّب على السّبب، ولا يخفى أنّ الأسباب كثيرة. فيصحّ أن يعبّر بالجمع.

(٨) هذا الكلام إشارة إلى سبب ترجيح المبنيّ للمفعول ـ في قوله: «ليبك يزيد» ـ مع أنّ المبنيّ للفاعل أيضاً صحيح، وجواب عمّا يقال: لماذا عدل الشّاعر إلى هذا التّركيب المقتضي لحذف المسند مع كون الحذف على خلاف الأصل، ومع إمكان الأصل، وهو البناء للفاعل، واستقامة الوزن به، وذلك بأن يجعل يزيد مفعولاً وضارع فاعلاً من دون حذف أصلاً، لا للمسند ولا للمسند إليه.

وحاصل ما أجاب ـ بقوله: «وفضله» ـ أنّ ما عدل إليه له فضل على ما عدل عنه، والغرض بيان ترجيح البناء للمفعول على البناء للفاعل من حيث ما ذكره المصنّف لا ترجيحه من سائر الوجوه حتّى يعترض بأنّ في خلافه، وهو البناء للفاعل توجد وجوه التّرجيح أيضاً كالسّلامة من الحذف مثلاً، وحينئذٍ فيكون في كلّ منهما جهات ترجيح، فللبليغ أن يختار كلًّا منهما.

أي رجحانه نحو: ليبك يزيد ضارع مبنيّاً للمفعول (على خلافه) يعني ـ لبيك يَزيدَ ضارعٌ ـ مبنيّاً للفاعل، ناصباً ليزيد ورافعاً لضارع [بتكرّر(١) الإسناد] بأن(٢) أجمل أوّلاً [إجمالاً ثمّ] فصّل ثانياً [تفصيلاً] أمّا التّفصيل فظاهر(٣)، وأمّا الإجمال، فلأنّه لما قيل(٤) ـ ليبك ـ علم أنّ هناك باكياً يسند إليه هذا البكاء، لأنّ المسند إلى المفعول لابدّ له من فاعل محذوف أقيم المفعول مقامه، ولاشكّ أن المتكرّر أوكد وأقوى، وأنّ الإجمال ثمّ التّفصيل أوقع في النّفس(٥).

---

(١) خبر فضله، أي رجحانه على خلافه حاصل «بتكرّر الإسناد».

(٢) هذا الكلام من الشّارح إشارة إلى أنّ قول المصنّف إجمالاً وتفصيلاً ليسا معمولين للتكرّر، بل معمولان لمحذوف، والتّقدير بأن أجمل الإسناد إجمالاً، ثمّ فصّل تفصيلاً.

(٣) لأنّ قوله: يبك، لمّا أسند ثانياً إلى معيّن وهو ضارع كان الفاعل المستحقّ للفعل مذكوراً بطريق التّنصيص، وهو معنى التّفصيل.

(٤) توضيح ذلك أنّه إذا قيل: ليبك علم أنّ هناك باكياً، لكن لم يعلم أنّه من هو، فإذا قيل ضارع فصّل ذلك المجمل، وعلم أنّ ذلك الباكي هو ضارع، وفي هذا النّوع من الكلام أعني المتضمن للإجمال أوّلاً، والتّفصيل ثانياً، ضربٌ من المبالغة، لأنّ الشّيء إذا أبهم، ثمّ فسر كان في النّفس أوقع، ولأنّه إذا ذكر كذلك كان مذكوراً مرّتين بعبارتين مختلفتين، فيكون أبلغ، إذ لاشكّ في أنّ الإسناد مرّتين أوكد وأوقع في النّفس.

(٥) لأنّ الإسناد إذا علم على وجه الإجمال أولاً يحصل للنّفس تهيّؤ إلى علمه على وجه التّفصيل، ثانياً فإذا علم على وجه التّفصيل يتمكّن في النّفس فضل تمكّن فيكون أوقع في النّفس قطعاً، ولهذا كان أولى وافضل ممّا إذا علم على وجه التّفصيل أوّلاً، وبالجملة إنّ الإجمال ثمّ التّفصيل أوقع في النّفس، أي أشدّ وقوعاً ورسوخاً فيها، لأنّ في الإجمال تشويقاً، وإنّ الحاصل بعد الطّلب أعزّ من المنساق بلا تعب، والحال إنّ الغرض من إصدار الكلام تمكّن معناه ليقع العمل بمقتضاه.

[وبوقوع(١) نحو: يزيد، غير فضلة] لكونه(٢) مسنداً إليه لا مفعولاً، كما في خلافه، [وبكون معرفة الفاعل كحصول نعمة غير مترقّبة(٣) لأنّ أوّل الكلام غير مطمع في ذكره] أي ذكر الفاعل لإسناد الفعل إلى المفعول، وتمام الكلام به، بخلاف ما إذا بني للفاعل فإنّه مطمع في ذكر الفاعل، إذ لابدّ للفعل من شيء يسند هو إليه(٤).

---

(١) وجه ثان لرجحان البناء للمفعول على البناء للفاعل، فيكون عطفاً على قوله: «بتكرّر الإسناد».

(٢) أي نائب الفاعل، أعني يزيد مسنداً إليه، وهو الرّكن الأعظم للكلام بخلاف ما إذا نصب على المفعوليّة فإنّه فضلة.

(٣) أي نعمة غير مشوبة بألم الانتظار وتعب الطّلب، فهي لذة صرفة، فيكون ألذّ ممّا يكون مشوباً بألم الانتظار.

لا يقال: إنّ هذا ينافي ما ذكره المصنّف في بحث التّشبيه، من أنّ نيل الشّيء بعد طلبه ألذّ، وتبعه على ذلك الشّارح.

فإنّه يقال: إنّ حصول الشّيء بدون الطّلب ألذّ من حيث إنّه غير مشوب بالطّلب، وحصوله مع الطّلب ألذّ باعتبار أنّه لم يكن طلبه بلا أثر، فحينئذٍ لا منافاة لتعدّد الجهة والحيثيّة، وللبليغ أن يعتبر أيّما شاء، ثمّ إنّ الوجه في كون معرفة الفاعل على تقدير البناء للمفعول كنعمة غير مترقّبة، وعدم كونها كذلك على تقدير البناء للفاعل ما أشار إليه المصنّف بقوله: «لأنّ أوّل الكلام غير مطمع في ذكره»، أي بل مؤيّس من ذكره، حيث إنّ ذكر النّائب، وجعل الفعل مبنيّاً للمفعول في جملة يوجب الإياس من ذكر الفاعل في تلك الجملة لتمام الكلام بدونه، ويرشد المخاطب إلى أنّ الفاعل لا يذكر له، بل يحذف ويجعل المفعول أو نحوه نائباً له، فإذا ذكر الفاعل بعد ذلك في جملة ثانية كانت معرفته كرزق جديد من حيث لا يحتسب.

(٤) لأنّ كلّ فعل معلوم لابدّ له من فاعل مذكور أو مقدّر يعرف بالقرينة المرشدة إليه، فكلّما سمع المخاطب الفعل المبنيّ للفاعل يلتفت إلى أنّ الفاعل يذكر بعده، أو يعرف بنصب قرينة دالّة عليه.

[وأمّا ذكره] أي ذكر المسند [فلما مرّ] في ذكر المسند إليه، من كون الذّكر هو الأصل(١) مع عدم المقتضي للعدول عنه(٢)، ومن الاحتياط(٣) لضعف التّعويل على القرينة مثل ﴿خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾[1](٤).

(١) أي الرّاجح والسّابق في الاعتبار.

(٢) أي الأصل، يعني لا يعدل عن الأصل مع عدم النّكتة المقتضية للعدول عن الذّكر إلى الحذف.

(٣) أي احتياط المتكلّم «لضعف التّعويل» أي الاعتماد «على القرينة» الدالّة على الحذف.

(٤) ومحلّ الشّاهد قوله: ﴿خَلَقَهُنَّ﴾ حيث ذكر مع وجود القرينة احتياطاً لضعف الاعتماد على القرينة.

لا يقال: إنّ وقوع قوله تعالى: ﴿خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ جواباً لسؤال محقّق قرينة على حذف المسند لو حذف، كما حذف في الآية المتقدّمة أي قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ فالفرق بينهما بالذّكر في هذه الآية لضعف التّعويل على القرينة، والحذف في الآية المتقدّمة، مع اتّحادهما من حيث السّؤال والسّائل، والمعنى والمخاطب وهو النّبيّ ﷺ ممّا لا وجه له، فالصّواب إنّ الذّكر هنا لزيادة تقرير المسند.

لأنّا نقول: إنّ وجود القرينة مصحّح للحذف، ولا موجب، فإن عوّل على دلالتها حذف المسند، وإن لم يعوّل عليها احتياطاً، بناءً على أنّ المخاطب من حيث هو مخاطب، مع قطع النّظر عن كونه نبيّاً ﷺ لعلّه يغفل عن القرينة يذكر المسند، وإن كان المخاطب واحداً، وذلك لاختلاف تيقّظ المخاطب من حيث هو مخاطب باختلاف العوارض والأحوال، فقد يعوّل على القرينة في بعض السواضع، ولم يعوّل عليها في بعض المواضع، فيحذف المسند على الأوّل، ويذكر على الثّاني.

ولك أنّ تقول في الجواب أنّه لمّا كان المسؤولون أغبياء الاعتقاد لكفرهم جاز أنّ يتوهّموا في بعض الحالات أنّ السّائل، أي النّبيّ ﷺ ممّن تجوز عليه الغفلة عن السّؤال، أو تجوز على من معه ممّن يقصد إسماعه، أو ينزلوه منزلة من تجوز عليه فيأتون بالجواب احتياطاً لضعف التّعويل على القرينة بزعمهم الفاسد.

[1] سورة الزخرف: ٩.

ومن التعريض بغباوة السّامع(١) نحو: محمّد نبيّنا، في جواب من قال: من نبيّكم؟ وغير ذلك(٢)، [أو] لأجل [أن يتعيّن] بذكر المسند [كونه اسماً]، فيفيد الثّبوت والدّوام(٣)، [أو فعلاً] فيفيد التّجدد والحدوث(٤).

نعم، في بعض الحالات لا يتوهّمون ذلك، فيحذف المسند للتّعويل على القرينة فيختلف الجواب باعتبار ما عسى أن يخطر لهم عند المحاورة.

(١) أي التّنبيه على بلادته بأنّه ليس ممّن يتنبّه بالقرائن، فكأنّه لا يفهم إلّا المحسوس المشاهد أو المصرّح، والتّعريض مأخوذ من العرض، بمعنى الجانب، والمراد به في اصطلاحهم ذكر المتكلّم شيئاً يدلّ به المخاطب على شيء لم يذكره، ففي المقام المتكلّم يذكر المسند مع وجود القرينة الدالّة عليه، لأن يميل الكلام إلى جانب، وهو ما يدلّ عليه بالمطابقة، ثمّ يدلّ هذا الجانب على المقصود وهو غباوة السّامع، فقولنا: محمّدﷺ نبيّنا، في جواب من قال: من نبيّكم؟

يدلّ بالمطابقة على ثبوت مفهوم النّبيّ لمحمّدﷺ، ثمّ هذا المعنى بما أنّ القرينة كانت موجودة يدلّ على أنّ المراد الجدّي ثبوت الغباوة للسّائل، فمعنى قولنا: محمّد نبيّنا، أنت غبيّ أيّها السّائل، فذكر المسند مع وجود القرينة إشارة إلى أنّ المخاطب غبيّ لا يفهم من القرينة شيئاً.

(٢) كالتّهديد والتّرحّم والاستلذاذ، وإسماع غير السّائل، وبسط الكلام والتّعظيم والإهانة، ممّا مرّ في باب المسند إليه.

(٣) المراد من الثّبوت حصول المسند للمسند إليه من غير دلالة على تقييده بالزّمان، ومن التّجدد هو الحصول واقترانه بالزّمان، فقولنا زيد عالم يفيد الثّبوت بالوضع، لأنّ أصل الاسم من حيث إنّه اسم مشتقّاً كان أو غير مشتقٍّ للدّلالة على الثّبوت، وذلك لعدم اقترانه بالزّمان وضعاً.

(٤) الحدوث هو الوجود المسبوق بالعدم، أي وجوده بعد أن لم يكن وإفادة الفعل لذلك بالوضع أيضاً، لأنّ الفعل متضمّن للزّمان الموصوف بالتّجدّد، وعدم الاستقرار، والحاصل قد يذكر المسند لأجل أن يتعيّن كونه اسماً أو فعلاً، بخلاف ما لو حذف، فإنّه يحتمل كونه اسماً وفعلاً، فلا يتعيّن وهو خلاف المقصود.

[وأمّا إفراده] أي جعل المسند غير جملة(١) [فلكونه غير سببيّ(٢) مع عدم إفادة تقوّي الحكم]، إذ لو كان سببيّاً(٣) نحو: زيد قائم أبوه، أو مفيداً للتقوّي(٤) نحو: زيد قام، فهو جملة قطعاً(٥) وأمّا(٦) نحو: زيد قائم، فليس بمفيد للتقوّي، بل هو قريب من ـ زيد قام ـ في ذلك(٧)

(١) هذا التّفسير من الشّارح إشارة إلى أنّ المراد بالمفرد المستفاد من قوله: «إفراده» ما يقابل الجملة، لا ما يقابل المثنّى والمجموع والمضاف وشبهه، فيشمل ما ليس بجملة.

(٢) أي لاقتضاء المقام كونه غير منسوب إلى السّبب، بأن يكون مسنداً بنفسه لا باعتبار متعلّقه أي الضّمير، قال بعضهم: سمي الضّمير سبباً تشبيهاً له بالسّبب اللّغوي الّذي هو الحبل، لأنّ الضّمير تربط به الصّلات والصّفات كما أنّ الأمتعة تربط بالحبل.

(٣) بأن يكون الخبر غير صادر من المسند إليه كالمثال الأوّل.

(٤) بأن تكون المسند جملة كالمثال الثّاني، أو يكون فيه تكرار الإسناد الموجب للتّقوّي.

(٥) وحاصل الكلام في المقام إنّ سبب كون المسند جملة أحد الأمرين، أي كونه سببيّاً وكونه مفيداً للتّقوّي، وإنّ سبب الإفراد انتفاؤهما جميعاً، وقوله: «فهو جملة» جواب لو في قوله: «لو كان»، فهو مرتبط بالأمرين قبله، والمعنى فواجب أن يؤتى به جملة.

(٦) جواب عن سؤالٍ مقدّر وهو أنّ المصنّف جعل العلّة في الإفراد كون المسند غير سببيّ، مع عدم إفادة التّقوّي، فيرد عليه بمثل: زيد قائم، فإنّه مفيد للتّقوّي، مع كونه مفرداً فقد وجد المعلول وهو التّقوّي، ولم توجد العلّة مع أنّ العلّة والمعلول متلازمان في الانتفاء والوجود.

وحاصل الجواب إنّ زيداً قائم غير مفيد للتّقوّي، وإنّما هو قريب ممّا يفيد التّقوّي، وهو زيد قام، وذلك لأنّه إن اعتبر تضمّنه للضّمير الموجب لتكرّر الإسناد المفيد للتّقوّي كان مفيداً له، وإن اعتبر شبهه بالخالي عن الضّمير لم يكن فيه تكرّر الإسناد، فيدخل في عدم إفادة التّقوّي.

(٧) أي في إفادة التّقوّي لاحتواء كلّ منهما على ضمير مسند إليه عائد إلى المبتدأ، والتّعبير بالقرب لعدم تغيّر ضمير قائم في حال التّكلّم والخطاب والغيبة، فيقال: أنا قائم، أنت قائم، هو قائم، فقائم بمنزلة الجامد الّذي لا ضمير فيه، وحينئذٍ إن اعتبر تضمّنه للضّمير كان مفيداً للتّقوّي، وإن اعتبر شبهه بالجامد لم يكن مفيداً له، فيكون قريباً من زيد قام.

وقولـه: (١) مع عدم إفادة التّقوّي، معناه عدم إفادة نفس التّركيب تقوّي الحكم فيخرج ما يفيد التّقوّي بحسب التّكرير (٢) نحو: عرفت عرفت، أو بحرف التّأكيد نحو: إنّ زيداً عارف، أو (٣) تقول: إنّ تقوّي الحكم في الاصطلاح هو تأكيده بالطّريق المخصوص، نحو: زيد قام.

---

(١) جواب عن سؤالٍ مقدّر تقريره:

إنّ المصنّف قد جعل العلّة في إفراد المسند عدم إفادة التّقوّي، فيفهم منه أنّ العلّة في كونه جملة إفادته التّقوّي، فيرد على ذلك أنّ عرفت عرفت مفيد للتّقوّي، والمسند فيه مفرد، وهو الفعل فقطّ فقد وجدت المعلول بدون العلّة، مع أنّهما متلازمان في الثّبوت والانتفاء.

وحاصل ما أجاب به الشّارح جوابان:

الأوّل: إنّ قول المصنّف: «مع عدم إفادة تقوّي الحكم» من إضافة المصدر إلى مفعوله بعد حذف الفاعل، والأصل مع عدم إفادة نفس التّركيب تقوّي الحكم، وتقوّي الحكم في المثال المذكور إنّما هو تكرّر الإسناد، فليس من نفس التّركيب، فخرج قوله: عرفت عرفت.

وحاصل الجواب الثّاني:

إنّ المراد تقوّي الحكم في الاصطلاح، وهو تأكيده بالطّريق المخصوص، أعني تكرير الإسناد مع وحدة المسند، فخرج عرفت عرفت لأنّ المسند فيه متعدّد.

(٢) أي ليس المراد خروجه عن ضابط الإفراد، إذ المراد إدخاله فيه، بل المراد خروجه عن القيد الّذي أضيف إليه العدم، أعني إفادة التّقوّي، أي إفادة نفس التّركيب تقوّي الحكم، وإذا خرج عن إفادة التّقوّي دخل في عدم الإفادة فيكون مفرداً.

(٣) عطف على «معناه مع عدم...»، أي نقول في الجواب: إنّ معناه مع عدم إفادة...، أو نقول «إنّ تقوّي الحكم في الاصطلاح هو تأكيده»، أي الحكم «بالطّريق المخصوص»، وهو تكرّر الإسناد مع وحدة الفعل، بأن يكون الفعل مسنداً إلى ضمير راجع إلى المبتدأ «نحو: زيد قام»، فيخرج ما فيه التّكرار، كالمثال الأوّل أو حرف التّأكيد كالمثال الثّاني.

وبعبارة أخرى:

فخرج المثالان المذكوران وهما عرفت عرفت، وإنّ زيداً عارف.

فإن قلت:(١) المسند قد يكون غير سببيّ، ولا مفيداً للتّقوّي، ومع هذا لا يكون مفرداً(٢) كقولنا: أنا سعيت في حاجتك، ورجل جاءني، وما أنا فعلت هذا، عند قصد التّخصيص(٣). قلت:(٤) سلّمنا أنّ ليس القصد في هذه الصّور إلى التّقوّي، لكن لا نسلّم أنّها لا تفيد التّقوّي، ضرورة حصول تكرار الإسناد الموجب للتّقوّي(٥)، ولو سلّم(٦) فالمراد

---

(١) هذا إشكال يرد على كلام المصنّف حيث قال: «وأمّا إفراده فلكونه غير سببيّ مع عدم إفادة تقوّي الحكم»، أي إنّ المسند إذا لم يكن سببيّاً، ولم يكن مفيداً لتقوّي الحكم يكون مفرداً، فيرد عليه أنّ المسند قد يكون غير سببيّ، ولا مفيداً للتّقوّي، ومع ذلك لا يكون مفرداً «كقولنا: أنا سعيت في حاجتك، ورجلٌ جاءني، وما أنا فعلت هذا»

(٢) أي فقد وجدت علّة الإفراد بدون المعلول مع أنّهما متلازمان في الثّبوت والانتفاء.

(٣) أي قوله: «عند قصد التّخصيص» راجع إلى جميع الأمثلة الثّلاثة، أي المقصود من تقديم المسند إليه فيها هو التّخصص دون تقوّي الحكم، لعدم مقتضيه كإنكار المخاطب ونحوه، هذا ظاهر فيما إذا كان التّخصيص لقصر الأفراد، وأمّا إذا كان لقصر القلب، ففي عدم الاقتضاء خفاء.

(٤) وملخّص الجواب إنّ الأمثلة المذكورة تفيد التّقوّي فحينئذٍ تنعدم علّة الإفراد لانتفاء المركّب بانتفاء جزئه.

(٥) فالتّقوّي موجود وإن كان غير مقصود، والمصنّف إنّما عوّل في علّة الإفراد على عدم إفادة التّقوّي لا على عدم قصده.

(٦) أي لو سلّم عدم إفادة الأمثلة المذكورة للتّقوّي عند قصد التّخصيص، «فالمراد إنّ إفراد المسند قد يكون لأجل هذا المعنى» أي إنّ أفراد المسند مشروط بكونه غير سببيّ، ولا مفيداً للتّقوّي فهو لا يكون مفرداً إلّا بتحقّق هذا الشّرط، ولا يلزم أنّه كلّما تحقّق هذا الشّرط تحقّق كون المسند مفرداً، إذ لا يلزم من وجود الشّرط وجود المشروط كالوضوء.

إنّ إفراد المسند قد يكون لأجل هذا المعنى، ولا يلزم منه تحقّق الإفراد في جميع صور تحقّق هذا المعنى، ثمّ السّببيّ والفعليّ من اصطلاحات(١) صاحب المفتاح حيث سمّى في قسم النّحو(٢) الوصف بحال الشّيء(٣)

---

(١) أي من مخترعاته، وفي بعض نسخ الشّارح من اصطلاحات السّكّاكي، وكيف كان فهذا الكلام من الشّارح إشارة إلى دفع اعتراض وارد على المصنّف في تركه تعريف السّببيّ وإتيانه بالمثال حيث قال: «والمراد بالسّببي نحو: زيد أبوه منطلق».

وحاصل الاعتراض إنّ المثال لا يكفي عن تعريف الحقائق، لأنّ المثال يورد لإيضاح الحقائق بعد تعريفها،

وحاصل الجواب إنّه قد ثبت في محلّه أنّ التّمثيل للشّيء تعريف له، ثمّ يعلم من مثال السّببيّ مثال ما يقابله وهو الفعليّ، فلا حاجة إلى ما هو متعارف عند أهل الميزان من التّعريف الّذي يحصل به العلم بماهيّة المعرّف، أو امتيازه عن جميع ما عداه.

هذا مع تعسّر ضبطه، والإشكال فيه، أمّا الإشكال، فلأنّ الفرق بين أبوه منطلق وبين منطلق أبوه، في أنّ الأوّل سببيّ دون الثّاني مع اتّحادهما في المعنى مشكل.

وأما تعسّر الضّبط، فلأنّ المسند السّببيّ أربعة أقسام: جملة اسميّة يكون الخبر فيها فعلاً نحو: زيد أبوه انطلق، أو اسم فاعل نحو: زيد أبوه منطلق، أو اسم جامد نحو: زيد أخوه عمرو، أو جملة فعليّة يكون الفاعل فيها مظهراً نحو: زيد انطلق أبوه، والتّعريف الضّابط لجميع الأقسام متعسّر.

(٢) أي في القسم المدوّن في النّحو من كتابه مفتاح العلوم.

(٣) أي وصفه الحقيقيّ، لأنّ الكرم وصف حقيقيّ قائم بالرّجل، ولذا سمّي بالفعليّ، وهو الّذي يقال له صفة جرت على من هو له ويسمّيه النّحاة وصفاً حقيقيّاً، وما يقابله وصفاً اعتبارياً كرجل قاعد غلمانه، فإنّ القعود وصف حقيقيّ للغلمان، ووصف اعتباري للرّجل يقال له قاعد الغلمان، وهو الّذي يقال له صفة جرت على غير من هو له، فقد انفرد صاحب المفتاح عنهم بالتّسمية بالفعليّ، كما انفرد عنهم بإجراء هذا في المسند مع تخصيصه السّببيّ فيه في الجملة، فمجموع اصطلاحه مبتكر له فصحّ كلام الشّارح «ثمّ السّببيّ والفعليّ من اصطلاحات صاحب المفتاح».

نحو: رجل كريم، وصفاً فعلياً، والوصف بحال ما هو من سببه(١)، نحو: رجل كريم أبوه، وصفاً سببياً، وسمّى في علم المعاني المسند في نحو: زيد قام، مسنداً فعلياً، وفي نحو: زيد قام أبوه، مسنداً سببياً، وفسّرهما بما لا يخلو عن صعوبة وانغلاق. فلهذا اكتفى المصنّف في بيان المسند السّببيّ بالمثال، وقال: [والمراد بالسّببيّ نحو: زيد أبوه منطلق(٢)] وكذا زيد انطلق أبوه، ويمكن(٣) أن يفسّر المسند السّببيّ بجملة علّقت(٤) على مبتدأ بعائد لا يكون(٥) مسنداً إليه في تلك الجملة، فيخرج عنه المسند في نحو: زيد منطلق أبوه لأنّه(٦) مفرد،

واندفع ما يقال من أنّ النّحاة أيضاً يسمّون الوصف بحال ما هو من سببه وصفاً سببيّاً.

وحاصل الدّفع إنّهم وإن شاركوه في ذلك لكن لم يشاركوه في تسميته الوصف بحال الشّيء، فإنّهم سمّوه حقيقيّاً وهو سمّاه فعليّاً، وهو قد قسّم المسند أيضاً إلى قسمين: وسمّى أحدهما سببيّاً، والآخر فعليّاً، وهم لم يتعرّضوا لذلك أصلاً، فدعوى ابتكار اصطلاحه واختراعه من حيث المجموع في محلّها.

(١) أي من متعلّقات الموصوف كأبيه وغلامه وصديقه وجارينه، والدّال على تعلّقه له هو الضّمير الرّاجع إلى الموصوف في نحو: رجل كريم أبوه أو غلامه أو صديقه.

(٢) أي المسند السّببيّ في هذه الجملة هو أبوه منطلق هذا مثاله في الجملة الاسميّة وأشار إلى مثاله في الجملة الفعليّة بقوله: «وكذا زيد انطلق أبوه»، وكان الأولى أن يمثّل المصنّف بالجملة الفعليّة أيضاً لئلّا يتوهّم اختصاص المسند السّببيّ بالجملة الاسميّة، وكون المسند في مثل زيد انطلق أبوه فعليّاً إلّا أن يقال: إنّ كون نحو: انطلق أبوه مسنداً سببيّاً كالشّمس في السّماء الرّابعة في الوضوح، ففي اقتصار المثال بالجملة الاسميّة ليس توهّم الاختصاص.

(٣) هذا الكلام من الشّارح تعريض على المصنّف، وإشارة إلى شموليّته تفسيره من دون صعوبة وانغلاق، وبعبارة أخرى إنّ هذا التّفسير على قاعدة السّكّاكي تفسيرٌ لا صعوبة فيه ولا انغلاق صادقٌ على نحو: أبوه منطلق وغيره.

(٤) أي ربطت بمبتدأ «بعائد» أي ربطت بالمبتدأ ملتبسة بعائد.

(٥) أي بشرط أن لا يكون ذلك العائد مسنداً إليه «في تلك الجملة»

(٦) أي المسند في نحو: زيد منطلق أبوه مضمر لا جملة، وذلك لاتّفاقهم على أنّ اسم الفاعل مع فاعله سواء كان مظهراً أو مضمراً ليس بجملة، لما ذكر من عدم تغيّره في التّكلّم والغيبة

وفي نحو:(١) ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لأنّ تعليقها(٢) على المبتدأ ليس بعائد وفي نحو: زيد قام، وزيد هو قائم(٣) لأنّ العائد فيهما مسند إليه، ودخل فيه(٤) نحو: زيد أبوه قائم، وزيد قام أبوه، وزيد مررت به، وزيد ضرب عمراً في داره، وزيد ضربته، ونحو ذلك من الجمل التّي وقعت خبر مبتدأ، ولا تفيد التّقوّي(٥)

والخطاب، فيقال: أنا قائم، هو قائم، أنت قائم.

(١) أي يخرج عن المسند السّببيّ المسند في نحو: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

(٢) أي تعليق جملة ﴿ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ «على المبتدأ» أي على هو «ليس بعائد»، وذلك لاتّحاد المبتدأ والخبر على تقدير أن يكون هو ضمير شأن، فلفظة ﴿هُوَ﴾ حينئذٍ مبتدأ وجملة ﴿ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ خبره، ولا تحتاج إلى عائد لأنّها عين المبتدأ في المعنى، لأنّها مفسّرة له والمفسّر عين المفسّر، وأمّا إذا فرض هو ضمير المسؤول عنه، فالخبر مفرد لأنّ الخبر حينئذٍ هو ﴿ٱللَّهُ﴾ فقطّ، لأنّه لمّا قال المشركون: صف لنا ربّك، فنزلت هذه السّورة المباركة، ولفظة ﴿أَحَدٌ﴾حينئذٍ خبر بعد خبر. ويمكن أن يكون بدلاً من ﴿ٱللَّهُ﴾، أو خبر مبتدأ محذوف، أي هو أحد.

وكيف كان ففي تعليل خروج ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ بأن تعليقها على المبتدأ ليس بعائد نظر، لأنّ العائد أعمّ من الضّمير وغيره، ممّا يفيد التّعلّق كوضع المظهر موضع المضمر نحو: ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ﴾ وكون الخبر عبارة عن المبتدأ نحو:﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

(٣) أي يخرج عن المسند السّببيّ المسند في هذين المثالين «لأنّ العائد فيهما مسند إليه» والمسند السّببيّ على التّفسير المذكور، هو ما لا يكون ذلك العائد مسنداً إليه.

(٤) أي في تفسير المسند السّببيّ الجمل التّي يكون العائد فيها غير مسند إليه في تلك الجمل بأن يكون مجروراً أو منصوباً، نحو الأمثلة المذكورة في الكتاب.

(٥) أي لعدم تكرار الإسناد في الجملة المشتملة على الجملة الكبرى في الأمثلة المذكورة، لأنّ جملة الخبر في جميعها علّقت على المبتدأ بعائد، ليس ذلك العائد مسنداً إليه في تلك الجملة.

والعمدة في ذلك(١) تتبّع كلام السّكّاكي لأنّا لم نجد هذا الاصطلاح ممّن قبله. [وأمّا كونه] أي المسند [فعلاً(٢) فللتقييد] أي تقييد المسند [بأحد الأزمنة الثّلاثة] أعني الماضي وهو الزّمان الّذي(٣) قبل زمانك الّذي أنت فيه(٤).

---

(١) أي في هذا التّفسير وقيوده من حيث الإدخال والإخراج «تتبع كلام السّكّاكي»، ومن خلال تتبّع كلام السّكّاكيّ يرد الاعتراض على تفسير الشّارح بأنّ السّكّاكي اشترط شرطاً زائداً على ما قاله الشّارح، وهو أن يكون المضاف إلى الضّمير اسماً مرفوعاً كالمثالين الأوّلين، وهما زيد أبوه قائم، وزيد قام أبوه، وحينئذٍ تخرج الأمثلة الأخيرة، فإنّ المسند فيها ليس سببيّاً عند السّكّاكي خلافاً للشّارح، والحاصل إنّ المسند السّببيّ عند السّكّاكي أربعة أقسام: جملة اسميّة يكون الخبر فيها فعلاً نحو: زيد أبوه ينطلق، أو اسم فاعل يجوز زيد أبوه منطلق، أو اسماً جامداً نحو: زيد أخوه عمروٌ، أو جملة فعليّة يكون الفاعل فيها مظهراً نحو: زيد انطلق أبوه، والتّعريف الجامع بجميع أقسامه متعسّر فاكتفى بالمثال فقط.

(٢) أي وأمّا الإتيان بالمسند فعلاً فلتقييده أي المسند بأحد الأزمنة الثّلاثة، والمراد من تقييده هو تقييد جزء معناه، وهو الحدث بأحد من الأزمنة الثّلاثة، فلا يرد أنّ الزّمان جزء من معنى الفعل، فلو قيّد المسند به لزم تقييد الشّيء بنفسه بالإضافة إلى الزّمان.

ثمّ إنّ هذا التّقييد إنّما يكون فيما إذا تعلّق به غرضٌ، كما إذا كان المخاطب معتقداً لعدم وقوع الحدث في خصوص ما يستفاد من الفعل من الزّمان، والحال إنّه واقع فيه، فيؤتى بالفعل الدّال على هذا الزّمان الخاصّ، ولو بالتّقييد المذكور ردّاً لاعتقاد المخاطب بعدم وقوعه فيه.

(٣) وهذا التّفسير للزّمان الماضي مبنيّ على أن يكون الماضي سابقاً على الحال، أي يليه الحال، ويليه المستقبل، وهو ظاهر ومشهور.

(٤) أي أنت فيه حين التّكلّم، وربّما يقال إنّ قبل ظرف زمان، فمعنى العبارة أنّ الماضي هو الزّمان الّذي في زمان متقدّم على الزّمان الّذي تتكلّم فيه، فحينئذٍ إن كان الزّمان الماضي عين الزّمان الّذي جُعل ظرفاً له أعني قبل، لزم أن يكون الشّيء ظرفاً لنفسه، وإن كان غيره لزم أن يكون للزّمان زمان آخر هو ظرفه، وكلاهما باطل، للزوم اتّحاد الظّرف والمظروف في الأوّل، والتّسلسل في الثّاني وبطلانهما واضح.

وأجيب عن ذلك بوجهين:

والمستقبل(١) وهو الزّمان الّذي يترقّب وجوده بعد هذا الزّمان(٢).

أحدهما: إنّ المراد بالقبليّة في المقام مجرّد التّقدّم الذّاتي لا التقدّم بالزّمان، فيكون المعنى إنّ الزّمان الماضي هو الزّمان المتقدّم على زمان تكلّمك، فإذاً لا يلزم شيء من المحذورين.

وثانيهما: إنّ الظّرفيّة في المقام من قبيل ظرفيّة العامّ للخاصّ، يعني أنّ الماضي هو الزّمان المتحقّق في أجزاء الزّمان الّذي قبل زمان تكلّمك، وهذا المقدار يكفي في صحة الظّرفيّة، ورفع استحالة لزوم ظرفيّة الشّيء لنفسه، كما يقال: زيد في القوم واحدٌ، أي منفرد وممتاز في صفاته منهم.

(١) «المستقبل» بكسر الباء على صيغة اسم الفاعل، وبفتح الباء على صيغة اسم المفعول وكلاهما منقول وموافق للمعقول، لأنّ الزّمان يستقبلك، كما أنت تستقبله.

وقيل: إنّ الأوّل هو الصّحيح، لأنّ زمان الاستقبال يستقبل، أي يتوجّه إلى جانب الحال والاستقبال التّوجّه، فإذا كان متوجّهاً موصوفاً بالتّوجّه فهو مستقبِل بكسر الباء، لا مستقبَل بفتح الباء.

(٢) ربّما يرد على تعريف المستقبل مثل ما تقدّم في تعريف الماضي، فيقال: إنّ قوله: «يترقّب» دالّ على الزّمان المستقبل، فيلزم أن يترقّب وجود المستقبل في المستقبل، لأنّ الزّمان المستقبل الّذي هو مدلول يترقّب، كما هو ظرف للتّرقّب ظرف لوجود الزّمان المستقبل أيضاً، إذ لا معنى لترقّب وجوده في الماضي أو الحال، فيكون في الزّمان المستقبل، فيلزم أن يكون الشّيء ظرفاً لنفسه إن فرض اتّحادهما، أو يكون للزّمان زمان إن فرض تغايرهما.

وأجيب عن ذلك بأنّ المراد بقوله: «يترقّب وجوده» مجرّد تأخّر وجوده، فكأنّه قال: الزّمان المستقبل هو الزّمان الّذي يكون وجوده متأخّراً عن الزّمان الّذي تتكلّم فيه، فحينئذٍ لا يلزم ما ذكر من المحذورين، ويؤيّد ما ذكرناه ما أفاده بعض الأعلام من أنّ الأفعال الواقعة في التّعاريف لا تدلّ على الزّمان.

ويمكن أن يقال بأنّ المراد بقوله: «يترقّب» هو الترقّب في الحال لا التّرقّب في المستقبل، فإذاً لا مجال للإشكال.

قال الدّسوقي في شرح قوله: «الّذي يترقّب وجوده»، أي ينتظر وجوده، أي من شأنه الانتظار إلى وجوده، أي الزّمان المتأخّر بعد هذا الزّمان، أي الحاضر، وحينئذٍ لا يلزم أن يكون

والحال(١) وهو أجزاء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل متعاقبة من غير مهلة وتراخ(٢)، وهذا أمر عرفيّ.

الشّيء ظرفاً لنفسه، أو أن يكون للزّمان زمان آخر هو ظرف له، لأنّ الأفعال الواقعة في التّعاريف لا دلالة لها على زمان انتهى.

(١) أي الزّمان الحاضر عبارة عن آنات من أواخر الماضي وأوائل المستقبل، بمعنى أنّ زمان الحال لا مصداق له حقيقة وبحسب الدّقّة العقليّة، حيث إنّ الزّمان مركّب من الآنات، وهي منصرمة الوجود لا يمكن اجتماعها في الوجود حتّى يتحقّق به زمان الحال، وإنّما هو موجود بحسب نظر أهل العرف فإنّهم يعدّون آنات من أواخر الماضي وأوائل المستقبل حالاً، وليس له مقدار معيّن بل تعيين مقداره أيضاً مفوّض إلى العرف بحسب الأفعال، فإنّهم يقولون: زيد يأكل، ويكتب، ويقرأ القرآن، ويصلّي، ويعدّون كلّ ذلك واقعاً في الحال، مع أنّه لاشكّ في اختلاف مقادير أزمنتها. فالتّعريف المذكور تعريف للحال العرفي.

وقيل: إنّ الحال أجزاء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل، مع ما بينهما من الآن الحاضر، فإنّه لا وجه للاقتصار على الطّرفين، بل ذكر بعضهم أنّه حقيقة في الآن الحاضر، لكن لقصره احتاجوا إلى الاعتماد على أجزاء قبله، وأجزاء بعده.

(٢) أي من غير مهملة وتراخ بين كلّ جزء وما يليه، لا بين أوّل الأجزاء وآخرها، إذ المهلة بينهما لازمة إذا طالت المدّة، كما يقال: زيد يصلّي، والحال إنّ بعض صلاته ماض، وبعضها باقٍ فجعلوا الصّلاة الواقعة في الآنات الكثيرة المتعاقبة واقعة في الحال، فليس الحال زمن التّكلّم فقطّ، فقوله: «من غير مهلة...» تفسير وتوضيح لقوله: «متعاقبة»، أي من غير فصل بين الأجزاء، وليس قيداً احترازياً عمّا لو كانت الأجزاء متّصلة، لكن كانت كثيرة، كشهر وسنة، فإنّ الأجزاء وإن كانت متعاقبة، لكن هناك مهلة وتراخ بين أوّلها وآخرها، لأنّ المجموع لا يخرج عن أن يكون حالاً، لأنّه حيث فرض أنّ هناك أجزاء متّصلة، فالمهلة بين أوّلها وآخرها لازمة، فلا معنى لاشتراط انتفاء ذلك.

ثمّ المشار إليه في قوله: «وهذا أمر عرفيّ» يمكن أن يكون مقدار زمان الحال أي مقداره عرفيّ أي مبنيّ على عرف أهل العربيّة، ويمكن أن يكون تعريف الحال، أي هذا التّعريف تعريف للحال العرفيّ، وهو الزّمان الّذي يقع فيه الفعل، ويقدّر بقدره، فيختلف باختلافه،

وذلك(١) لأنّ الفعل دالّ بصيغته(٢) على أحد الأزمنة الثّلاثة من غير احتياج(٣) إلى قرينة تدلّ على ذلك، بخلاف الاسم، فإنّه إنّما يدلّ عليه بقرينة خارجيّة، كقولنا: زيد قائم الآن أو أمس أو غداً ولهذا(٤) قال: [على أخصر وجه(٥)] ولمّا كان التّجدّد(٦) لازماً للزّمان لكونه كمّاً غير قارّ الذّات،

وأمّا الحال الحقيقيّ فهو الآن الّذي لا يتجزّأ.

(١) أي بيان ما قاله المصنّف من أنّ الفعل يدلّ على التّقييد بأحد الأزمنة.

(٢) أي بهيئته، احترز بها عن المادّة حيث يدلّ الفعل بها على الحدث لا على الزّمان.

(٣) أي من غير حاجة إلى قرينة تدلّ على الزّمان، احترز به عن الاسم فإنّه إنّما يدلّ على أحد الأزمنة بقرينة خارجيّة لا بحسب أصل الوضع، كما ترى ذلك في زيد قائم الآن أو أمس أو غداً، حيث إنّ الدّالّ على زمان الحال هو الآن، وعلى الماضي هو أمس، وعلى المستقبل هو غداً.

(٤) أي لدلالة الاسم بالقرينة الخارجيّة، والفعل بلا قرينة.

قال المصنّف: «وأمّا كونه فعلاً، فللتّقييد بأحد الأزمنة الثّلاثة على أخصر وجه».

(٥) أي بلا قرينة خارجيّة، لأنّ الفعل بصيغته وهيئته دالّ على أحد الأزمنة الثّلاثة، بخلاف الاسم، فإنّه يحتاج في الدّلالة على أحد الأزمنة الثّلاثة إلى قرينة خارجيّة، كما عرفت، فالإتيان بالمسند فعلاً تقييده بأحد الأزمنة بأخصر وجه، لعدم تطويل الكلام فيه، وتطويله في الاسم.

(٦) التّجدّد يطلق على معنيين:

أحدهما: الحصول بعد أن لم يكن.

والثّاني: التّقضّي والحصول شيئاً فشيئاً على وجه الاستمرار.

والمعتبر في مفهوم الفعل التّجدّد بالمعنى الأوّل، واللّازم للزّمان التّجدّد بالمعنى الثّاني، والجامع بينهما هو مطلق التّجدّد، ثمّ التّجدّد بالمعنى الثّاني، وإن كان غير لازم للفعل، ولا معتبر في مفهومه، إلّا أنّ الفعل مفيدٌ له، بعد ما كان الزّمان جزءً من مدلوله، لأنّ تجدّد الجزء يقتضي تجدّد الكلّ.

أي لا يجتمع(١) أجزاؤه في الوجود والزّمان جزءٌ من مفهوم الفعل، كان(٢) الفعل مع إفادته التّقييد بأحد الأزمنة الثّلاثة مفيداً للتّجدّد، وإليه أشار(٣) بقوله: [مع إفادة التّجدّد، كقوله:] أي كقول طريف بن تميم [أو كلّما وردت عكاظ] هو متسوّق(٤) للعرب

---

(١) تفسير لقوله: «غير قارّ الذّات» أي الكمّ على قسمين:

أحدهما: قارّ الذّات، أي ما تجتمع أجزاؤه في الوجود، كالمقادير.

وثانيهما: غير قارّ الذّات أي ما لا تجتمع أجزاؤه في الوجود، كالزّمان.

(٢) جواب لقوله: «لمّا كان» أي لمّا كان التّجدّد لازماً للزّمان الّذي هو جزء لمدلول الفعل، كان الفعل مع إفادته التّقييد بأحد الأزمنة مفيداً للتّجدّد، لأنّ إفادة الملزوم، وهو الزّمان مستلزم لإفادة اللّازم وهو التّجدّد.

(٣) أي أشار المصنّف بقوله: «مع إفادة التّجدّد» الّذي هو من لوازم الزّمان الّذي هو جزء من مفهوم الفعل، وتجدّد الجزء يقتضي تجدّد الكلّ.

تحقيق الكلام في المقام: أنّه لا ريب في أنّ الفعل يدلّ على الحدث المقارن للزّمان، كما هو المشهور، ومن المسلّمات عند القدماء، هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى: لا ريب في كون الزّمان متجدّداً، لأنّهم قد عرّفوه بأنّه عرض قابل للقسمة لذاته، غير قارّ الذّات، أي لا تجتمع أجزاؤه في الوجود، فيكون كلّ من تلك الأجزاء حادثاً.

ومن ناحية ثالثة: أنّه لا معنى لمقارنة شيء لأمر حادثٍ إلّا حدوثه معه، إذ لو كان حدوثه قبله، أو كان قديماً لزم انفكاكه عنه والمفروض مقارنتهما، فبضوء تلك النّواحي نستنتج أنّ مجموع مدلول الفعل من الحدث والزّمان متجدّد.

(٤) «متسوّق» بفتح الواو المشدّدة اسم لمكان البيع والشّراء، و(عكاظ) أشهر أسواق العرب في الجاهليّة، وأعظمها بين نخلة والطّائف، كانت تقام في مستهلّ ذي القعدة، وتستمرّ عشرين يوماً، تجتمع فيه قبائل العرب.

كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون(١)، ويتفاخرون(٢)، وكانت فيه وقائع(٣)، [قبيلة(٤) بعثوا(٥) إلى عريفهم]، وعريف القوم القيّم بأمرهم الّذي شهر وعرف بذلك(٦) [يتوسّم] أي يصدر عنه تفرّس(٧) الوجوه وتأمّلها(٨) شيئاً فشيئاً، ولحظة فلحظة(٩). [وأمّا كونه] أي المسند [اسماً فلإفادة عدمهما] أي عدم التّقييد المذكور وإفادة التّجدّد(١٠)

---

(١) أي الشّعراء، ويعرضون ما قالوه من نخب قصائدهم، فتشيع قصائدهم شيوعاً تامّاً، ويترنّم بها الرّكبان في كلّ صقع.

(٢) أي بذكر أنسابهم، وبما يلبسونه من الثّياب، وما يحملونه من السّلاح، وما فعلوه من الجنايات، والأعمال اللّا أخلاقيّة.

(٣) أي حوادث، كالحرب والجدال والقتال.

(٤) فاعل «وردت»، في قوله: «كلّما وردت».

(٥) أي أرسلوا ووجّهوا «إلى عريفهم»، أي مدير أمرهم والقائم بسياستهم.

(٦) أي بالقيام بأمرهم، وهذا إشارة إلى وجه تسميته عريفاً، وهو دون الرّئيس رتبة.

(٧) أي تفتش وجوه الحاضرين ليعرف أنا فيهم أوّلاً.

(٨) تفسير لقوله: «تفرّس الوجوه» والضّمير في «تأمّلها» راجع إلى الوجوه، أي يصدر عنه تأمّل الوجوه جزءً فجزءً.

(٩) أي يصدر عنه النّظر لحظة فلحظة، معني أنّ لي على كلّ قبيلة جناية، فمتى وردوا عكاظ طلبني الكافل بأمرهم وعريفهم، للانتقام منّي، ويحتمل أن يكون مراده بعثوا إليّ عريفهم لأجل أن يظهر مفاخرتهم بحضرتي، لأنّه كان رئيساً على كلّ شريف.

ومحلّ الاستشهاد هو قوله: «يتوهّم» حيث أورد المسند فعلاً للتّقييد بأحد الأزمنة الثّلاثة مع إفادة التّجدد، لأنّ الشّعر مسوق لغرض الافتخار، وإظهار الشّجاعة، ولا ريب أنّ المضارع في مثل هذا المقام يدلّ على الاستمرار التّجدّدي، ولو بالقرينة المقاميّة.

(١٠) أي عدم التّقييد بأحد الأزمنة الثّلاثة «و» عدم «إفادة التّجدد» المذكور، ولازم هذا العدم هو الثّبوت والدّوام، ولذا فسّره بقوله: «يعني لإفادة الدّوام والثّبوت...».

والأظهر أن يقول المصنّف: فلإفادة الدّوام والثّبوت، أو مطلق الثّبوت، لأنّ المستفاد من الفعل صريحاً هو التّقييد والتّجدّد، والتزاماً عدم الثّبوت والدّوام، والمستفاد من الاسم صريحاً

يعني لإفادة الدّوام والثّبوت(١) لأغراض تتعلّق بذلك(٢) [كقولـه:(٣) لا يألف الدّرهم المضروب صرّتنا] وهو ما يجتمع فيه الدّراهم [لكن يمرّ عليها وهو منطلق].

هو الدّوام والثّبوت، والتزاماً هو عدم التّقييد والتّجدّد، وكون صريح كلّ منهما هو التزام الآخر بمقتضى التّقابل بينهما.

(١) والمراد به تحقّق المحمول للموضوع بحسب الوضع، وأمّا الدّوام فمستفاد من خارج لا من الوضع، وكان الأولى تقديم الثّبوت على الدّوام، لأنّه يلزم من الدّوام الثّبوت دون العكس.

(٢) أي بالدّوام والثّبوت، كما إذا كان المقام مقتضياً لكمال المدح أو الذّمّ، أو نحو ذلك، ممّا يناسبه الدّوام والثّبات.

(٣) أي قول النّضر بن جويّة (لويّة ـ خ) في المدح بالغنى والكرم، تمامه: «ولكن يمرّ عليها وهو منطلق».

المعنى: «يألف» بالفاء مضارع من الإلف بمعنى الأنس بالشّيء، «المضروب» المسكوك، «الصُّرَّة» ما يُجمع فيها الدّراهم، «يمرّ» مضارع من المرور، «منطلق» بصيغة اسم الفاعل بمعنى الذّاهب.

الإعراب: «لا» نافية، «يألف» فعل مضارع مرفوع، «الدّرهم المضروب» نعت ومنعوت مفعول لـ«يألف»، «صُرّتنا» مضاف ومضاف إليه فاعل لـ«يألف»، وفي إضافة الصّرّة إلى ضمير المتكلّم مع الغير نكتة دقيقة، وهي أنّ صرّته مشتركة بينه وبين غيره، وهذا يشعر بكمال جودهم وعدم اعتنائهم بالدّراهم، «لكن» حرف استدراك ملغى عن العمل، «يمرّ عليها» فعل وفاعل ومتعلّق «وهو منطلق» مبتدأ وخبر، حال عن الضّمير المستتر في «يمرّ» والواو للحال.

والشّاهد: في «منطلق» حيث إنّه مسند أوتي به اسم فاعل، لإفادة عدم التّجدّد والتّقييد بالأزمنة الثّلاثة، ولو قال: ينطلق، أفاد تجدّد الانطلاق المنافي لغرضه، وهو التّوصيف بكثرة الجود ودوامه، وأمّا قوله: «يمرّ عليها» فلدفع خلاف المقصود واستدراكه، وهو أنّ عدم الألفة ليس بسبب انتفاء حصول جنس الدّراهم، بل بسبب التّصدق على الفقراء أو المساكين وأهل الحاجة.

وبالجملة إنّ التّعبير بقوله: «منطلق» ...[illegible] بأنّ انطلاق الدّراهم من الصرّة أمر ثابت دائم

يعني أنّ الانطلاق من الصّرّة ثابت للدّرهم دائماً(١) قال الشّيخ عبد القاهر: موضوع الاسم(٢) على أن يثبت به الشّيء للشّيء من غير اقتضاء(٣) أنّه يتجدّد ويحدث شيئاً فشيئاً، فلا تعرّض(٤) في زيد منطلق لأكثر من إثبات الانطلاق فعلاً له،

لا يتجدّد، وأنّ الدّراهم ليس لها استقرار ما في الصّرّة، وهذا مبالغة في مدحهم بالكرم، وفي قوله:

«لكن يمرّ عليها» تكميل لهذا المعنى، فالأحسن حينئذٍ نصب «الدّرهم المضروب» على أن يكون مفعولاً لقوله: «لا يألف» ليكون عدم الألفة من جانب الصّرّة، وإن كان المشهور نصب الصّرّة على أنّها مفعول لقوله: «لا يألف».

(١) أي من غير اعتبار تجدّده وحدوثه في زمان من الأزمنة الثّلاثة، لأنّ مقام المدح يقتضي دوام ذلك، كما يدلّ عليه قوله قبل هذا.

إنّا إذا اجتمعت يوماً دراهمنا
ظلّت إلى طرق الخيرات تستبق

(٢) أي الاسم المسند في التّركيب موضوع لأجل «أن يثبت به الشّيء للشّيء...» هذا تعريض على المصنّف حيث قال: «وأمّا كونه اسماً فلإفادة الدّوام» مع أنّ الشّيخ عبد القاهر قال في وضع الاسم: لمجرّد إثبات الشّيء لشيء، سواء كان دائماً أو متجدّداً.

ويمكن الجمع بين كلام المصنّف والشّارح وبين كلام الشّيخ بما حاصله: إنّ الاسم موضوع لتحقّق المحمول للموضوع بحسب الوضع، وأمّا الدّوام فمن قرينة خارجيّة لا بحسب الوضع.

(٣) أي لعدم المقتضي فيه، بخلاف الفعل، فإنّه فيه مقتضياً له، وهو الزّمان الّذي يستلزم التّجدّد.

(٤) أي إذا كان الأمر كذلك «فلا تعرّض في زيد منطلق لأكثر من إثبات الانطلاق فعلاً له» أي لزيد، وأمّا إفادة الدّوام فمن المقام والخارج، كغرض المدح أو الذّمّ، فلا منافاة بينه وبين كلام الشّارح المتقدّم، حيث قال:

«يعني لإفادة الدّوام والثّبوت»، لأنّ كلام الشّيخ بعدم دلالة الاسم على الدّوام بحسب الوضع، وكلام الشّارح بإفادة الدّوام باعتبار القرائن الخارجيّة.

كما في زيد طويل، وعمرو قصير(١). [وأمّا تقييد الفعل(٢)] وما يشبهه(٣) من اسم الفاعل والمفعول وغيرهما(٤) [بمفعول] مطلق أو به أو فيه أو له أو معه [ونحوه(٥)] من الحال والتّمييز

---

(١) أي كما لا تعرّض في قولنا: زيد طويل، وعمرو قصير، لأكثر من إثبات الطّول والقصر صفة لزيد وعمرو، ولا يحتمل التّجدّد، كذلك لا تعرّض في زيد منطلق، لكن في زيد طويل لازم، وفي زيد منطلق كاللّازم، ولذا ذكر في صورة التّشبيه، ومعلوم أنّ وجه الشّبه في المشبّه به يكون أقوى منه في المشبّه، وإن احتمل التّجدّد في المشبّه، لكن لا بقصد.

وبعبارة أخرى إنّ المسند في زيد منطلق، اسم فاعل، وفي زيد طويل وعمرو قصير، صفة مشبّهة، قال بعضهم: في توجيه الفرق بينهما بدلالة الأوّل على الحدوث، والثّاني على الدّوام، إنّ اسم الفاعل لمّا كان جارياً في اللّفظ على الفعل، جاز أن يقصد به الحدوث بمعونة القرائن، بخلاف الصفة المشبهة ولمّا كانت لا تدلّ على زمان معيّن، وليس بعض الأزمنة أولى من البعض حُمل على الجميع، لا باعتبار أنّه يستفاد من لفظها.

(٢) أي المراد من الفعل ما يكون مسنداً، فلا يرد أنّ تقييد الفعل بما ذكر من مباحث متعلّقات الفعل، فذكره هنا من ذكر الشّيء في غير محلّه.

وجه عدم الورود: إنّ المراد بالفعل هنا هو الفعل المقيّد بكونه مسنداً فإذاً يصبح تقييده بما ذكر من مباحث المسند، كما أنّ تقييد الفعل المطلق به من مباحث متعلّقات الفعل، وكذا الحال في ما يشبهه.

(٣) اقتصر المصنّف على الفعل إمّا لأنّه الأصل، أو المراد منه المعنى اللّغوي أي الدّال على الحدث، فيكون شاملاً للفعل الاصطلاحي، وما يشبهه جميعاً، وليس فيه اقتصار.

(٤) كأفعل التّفضيل والصّفة المشبهة والمصدر، وإنّما سمّيت هذه الأمور شبيهة بالفعل لكونها مثله في الدّلالة على الحدث.

(٥) أي المفعول فلفظ المفعول للمفاعل الخمسة جميعاً لاشتراكها في مطلق المفعوليّة.

لا يقال: إنّ المراد بمفعول مطلق غير ما هو للتّأكيد، لأنّه لا يفيد تربية الفائدة، حيث إنّ المراد منه نفس ما هو المراد من الفعل.

لأنّا نقول: إنّ الفعل يحتمل الحقيقة والمجاز والمصدر المؤكّد يفيد أنّ المراد به الأوّل،

والاستثناء(١) [فلتربية الفائدة(٢)]

فالتّعيين فائدة زائدة على ما يفيده الفعل من المعنى المردّد بين الحقيقيّ والمجازي فيكون لتربية الفائدة.

(١) اعترض على الشّارح بأنّ ذكر الاستثناء ـ أي المستثنى ـ هنا وقع في غير محلّه، لأنّه إمّا أن يكون مستثنى من الفاعل، أو من المفعول به، أو من غيره، وعلى جميع التّقادير يكون من تتمّة المستثنى منه، فليس التّقييد به لتربية، إذ على تقدير كونه مستثنى من الفاعل يكون من تتمّته، فهو لأصل الفائدة لا لتربيتها، وعلى تقدير كونه مستثنى من غير الفاعل، فتربية الفائدة تحصل قبله بالمستثنى منه، فلا يبقى مجال بعد ذلك لكون التّقييد به لتربية الفائدة.

الجواب إنّ المستثنى عن غير الفاعل له دخل في تربية الفاعل كالمستثنى منه، وعدّ الفاعل ممّا له دخل في أصل الفائدة تحكّمٌ واضح.

(٢) قد يقال: إنّ الفعل المتعدّي متى ذكر يعرف أنّ هناك مفعولاً به، لأنّ تعقّل الفعل المذكور يتوقّف على تعقّله، وأفاد أيضاً أنّ هناك مفعولاً فيه ومعه وله، فلا يكون التّقييد بهذه الأشياء لتربية الفائدة، إذ ليس ذكرها مفيداً لشيء زائد على ما يستفاد بمجرّد ذكر الفعل.

ويمكن الجواب عن ذلك: بأنّ الفعل المتعدّي متى ذكر يدلّ على هذه الأمور على نحو الإجمال والإبهام، فبذكرها يحصل التّعيين، ولا ريب أنّ التّعيين فائدة زائدة، فيكون الذّكر لتربية ما فهم إجمالاً.

لا يقال: إنّ هذا مستلزم لأن يكون ذكر الفاعل أيضاً لتربية الفائدة، لأنّ الفعل متى ذكر يدلّ عليه إجمالاً، فبذكره يحصل التّعيين، وهو فائدة زائدة.

لأنّا نقول: إنّ النّسبة إلى فاعل خاصّ قد أخذ في مفهوم الفعل، فما لم يذكر الفاعل لا يحصل أصل الفائدة ونفس المفهوم.

نعم لو كان المأخوذ في مفهوم الفعل النّسبة إلى فاعل ما، لكان مثل المفاعل وما يلحق بها، في كون ذكره لتربية الفائدة، إلّا أنّ الأمر ليس كذلك، بل المأخوذ في مفهومه النّسبة إلى الفاعل الخاصّ على ما ذكروه.

لأنّ الحكم كلّما زاد خصوصاً زاد غرابة(١) وكلّما زاد غرابة زاد إفادة، كما يظهر بالنّظر إلى قولنا: شيء ما موجود(٢)، وفلان بن فلان حفظ التّوراة سنة كذا في بلد كذا، ولمّا استشعر(٣) سؤالاً، وهو أنّ خبر كان من مشبّهات المفعول، والتّقييد به ليس لتربية الفائدة لعدم الفائدة بدونه، أشار(٤) إلى جوابه بقوله: [والمقيّد في نحو: كان زيد

---

(١) أي بُعداً عن الذّهن، وقلّة خطور بالبال «وكلّما زاد غرابة» أي بالنّسبة الى السّامع «زاد إفادة» له، والحاصل إنّ الحكم المطلق الخالي عن القيود لا يزيد على فائدة نسبة المحمول إلى الموضوع، وربّما كان ذلك الحكم معلوماً عند السّامع، كقولنا «شيء ما موجود» فإنّه معلوم بالضّرورة، فلا يفيد، فإذا زيد فيه قيد كان فيه فائدة غريبة، والحكم الغريب مستلزم للإفادة، للجهل به غالباً، وكلّما كثرت غرابته بكثرة قيوده فقد كثرت فوائده، وإن شئت تربية الفائدة بالتّقييد بالأمور المذكورة، فوازن بين قولك أكرمت، وحفظت وقرأت وجلست وتصدقت وجلست ولا أحبّ، وبين قولك: أكرمت أهل العلم والمعرفة، وحفظت سورة البقرة في ثلاثة أيّام، وقرأت الكتب العلميّة في النّجف الأشرف، وجلست أمام ضريح السّيدة زينب عليها السلام في دمشق، وتصدّقت بأموالي مخلصاً، ولا أحبّ إلّا المؤمنين والصّالحين.

(٢) الإخبار عن شيء مطلق بالوجود غير مفيد، لأنّه معلوم بالضّرورة بخلاف المثال الثّاني فإنّ فيه غرابات بكثرة القيود، وبذلك كثرت فوائده.

(٣) وإنّما يستشعر هذا السّؤال من قوله: « ونحوه» فلو اقتصر على قوله: «بمفعول» لما استشعر هذا السّؤال، لكن يلزم اختصاص تقييد الفعل وما يشبهه بالتّقييد بالمفعول، مع أنّه أعمّ منه حيث يكون بنحوه أيضاً.

وتقريب السّؤال إنّ خبر كان ممّا هو نحو المفعول حيث إنّه من المنصوبات«والتّقييد به»، أي والحال إنّ تقييد كان بهذا الخبر «ليس لتربية الفائدة لعدم الفائدة بدونه» أي الخبر، فهو لتحقّق أصل الفائدة لا لتكثيرها، فإذاً لا مجال لقوله:«وأمّا تقييد الفعل» بمفعول ونحوه «فلتربية الفائدة».

(٤) جواب لمّا في قوله:«ولمّا استشعر...»، وحاصل الجواب إنّ خبر كان خارج عن تقييد الفعل بالمفعول ونحوه، لأنّه من تقييد نحو المفعول، أعني خبر كان بالفعل، أعني كان لا من تقييد الفعل بنحو المفعول.

منطلقاً، هو منطلقاً لا كان(١)] لأنّ منطلقاً هو نفس(٢) المسند، وكان قيد له للدّلالة على زمان النّسبة، كما إذا زيد منطلق في الزّمان الماضي. [وأمّا تركه] أي ترك التّقييد [فلمانع منها] أي من تربية الفائدة، مثل(٣) خوف انقضاء المدّة والفرصة، أو إرادة ألّا يطّلع الحاضرون على زمان الفعل، أو مكانه أو مفعوله أو عدم العلم بالمقيّدات، أو نحو ذلك(٤).

---

(١) وحاصل الجواب: إنّا لا نسلّم أنّ هذا من قبيل تقييد الفعل بمفعول الّذي كلامنا فيه، بل هو من قبيل تقييد شبه الفعل بفعل، وهذا لا كلام لنا فيه، وحينئذٍ فلا اعتراض.

(٢) أي لأنّه هو الدّال على الحدث، والمسند إنّما هو الدّال على الحدث، بخلاف كان فإنّها إنّما تدلّ على الزّمان، ولا دلالة لها على الحدث، كما قال السّيد شريف وغيره، وحينئذٍ يفيد ذا المسند بمفاد كان وهو الزّمان الماضي، فيفيد الكلام أنّ الانطلاق لزيد كان فيما مضى، فكأنّك زيد منطلق في الزّمان الماضي، فالحاصل إنّ منطلقاً نفس المسند، لأنّ أصل التّركيب زيد منطلق، وكان إنّما ذكرت لدلالتها على زمان النّسبة، فهي باعتبار دلالتها على الزّمان قيد لـ«منطلقا»، فحصل في المثال تربية الفائدة، وزال الشّك.

(٣) مثال للمانع، وقد ذكر لوجود المانع أمثلة متعدّدة:

الأوّل: هو خوف انقضاء الفرصة كقولك لصيّاد: غزال.

الثّاني: أن يريد المتكلّم «أن لا يطّلع الحاضرون على زمان الفعل أو مكانه...» كقولك: زيد فعل كذا، من غير قيد لإخفائه عن الحاضرين، وقولك: ضرب زيد، من غير ذكر المفعول لإخفائك إيّاه عن الحاضرين.

الثّالث: أن لا يعلم المتكلّم بالمقيّدات، أي يعلم أنّ زيداً ضُرب، ولكن لا يعلم من ضربه، ولا أين ضرب، ولا متى ضرب، ولا لم ضرب، ولا كيف ضرب، إلى غير ذلك؟

(٤) كمجرّد الاختصار حيث اقتضى المقام لضيق أو ضجر أو خوف أن يتصوّر المخاطب أنّ المتكلّم كثير الكلام فيستهان، إذ كثرة الكلام دليل على البلاهة، ولذا قيل: إنّ الرّجل إذا كثر عقله قلّ كلامه.

[وأمّا تقييده] أي الفعل(١) [بالشّرط(٢)] مثل أكرمك إن تكرمني، وإن تكرمني أكرمك(٣) [فلاعتبارات(٤)] شتّى وحالات تقتضي تقييده به. [لا تعرف إلّا بمعرفة ما بين

---

(١) كان الأولى إرجاع الضّمير إلى المسند حتّى يناول ما يشبهه الفعل، كما في قولك: إن كانت الشّمس طالعة فالنّهار موجود، فإنّ الموجود قد قُيد بالشّرط، وهو شبه فعل، إلّا أن يقال: إنّ إرجاعه إلى الفعل لكونه الأصل.

نعم كان الأولى أن يقدّم هذا على حالة ترك التّقييد، ويؤخّر ترك التّقييد، لتجري القيود الوجوديّة على سنن واحد، لأنّ التّقييد بالشّرط في قوة المفعول فيه كما يعلم من قوله الآتي بمنزلة قولك: أكرمك وقت مجيئك إيّاي، إلّا أن يقال إنّ التّقييد به كان محتاجاً إلى بسط وتفصيل، بخلاف التّرك حيث يكون مختصراً، ثمّ الأحسن هو تقديم المختصر على المبسوط المفصّل.

(٢) إنّ الشّرط بحسب اصطلاحهم تارة يطلق على أداة الشّرط، وأخرى على نفس التّعليق الّذي هو مدلول الأداة، وثالثة على فعل الشّرط، وأمّا إطلاقه على مجموع الشّرط والجزاء، أو على فعل الشّرط مع الأداة، أو على الجزاء فلم يعهد، والمراد به في المقام فعل الشّرط بقرينة ما سيأتي من جعلهم له قيداً للجزاء.

(٣) أتى بالمثالين للإشارة إلى عدم الفرق بين كون الجزاء مقدّماً على الشّرط أو مؤخّراً عنه في كون الشّرط قيداً له، وليس للإشارة إلى عدم الفرق في ذلك بين الجزاء المذكور والجزاء المحذوف، لأنّ البصريّين من النّحاة، وإن التزموا بكون الجزاء في نحو: أكرمك إن تكرمني محذوفاً، لعدم جواز تقديم الجزاء على حروف الشّرط، لكونها ممّا له صدارة لكنّ المعانيّين سلكوا في ذلك مسلك الكوفيّين، والتزموا بجواز التّقديم، وعدم الصّدارة لها.

والشّاهد على ذلك ما سيأتي من الشّارح في بحث الإيجاز والإطناب والمساواة من أنّ المتقدّم عند المعانيّين نفس الجزاء لا الدّال عليه، فحينئذٍ الإتيان بالمثالين إشارة إلى عدم الفرق بين المتقدّم والمتأخّر من الجزاء لا إلى عدم الفرق بين المذكور والمحذوف منه.

(٤) أي فلمعتبرات، وهي النّكات المترتّبة على التّقييد بأداة الشّرط، وإنّما فسّرنا بذلك لقوله: «وحالات تقتضي تقييده به» أي بالشّرط، وتلك الحالات هي تعليق مضمون الجملة بحصول مضمون جملة أخرى إمّا في الماضي، كما في لو، أو في الاستقبال، إمّا مع الجزم كما في

أدواته(١)] يعني حروف الشّرط وأسماءه(٢) [من(٣) التّفصيل، وقد بيّن ذلك] أي التّفصيل [في علم النّحو(٤)]، وفي هذا الكلام(٥) إشارة إلى أنّ الشّرط(٦) في عرف أهل العربيّة قيدٌ لحكم الجزاء(٧) مثل المفعول ونحوه(٨) فقولـك: إن جئتني أكرمك

إذا، أو مع الشّكّ كما في إن، أو في جميع الزّمان كما في متى، أو المكان كما في أينما.

(١) أي حروف الشّرط.

(٢) أي الشّرط قوله:«وأسماءه» دفعٌ لما يتوهّم من أنّ المراد بالأدوات حروف الشّرط فقطّ، وحاصل الدّفع إنّ المراد بالأدوات مطلق أدوات الشّرط، سواء كانت من الحروف أو الأسماء.

(٣) بيان لما في قوله:«إلّا بمعرفة ما...» أي إلّا بمعرفة التّفصيل الّذي بين أدوات الشّرط الحاصل، ببيان ما بينها من الفرق ككون إن وإذا للاستقبال، لكن مع الجزم في إذا، والشّك في إن، وكون لو للشّرط في الماضي، وكون مهما ومتى لعموم الزّمان، وأين لعموم المكان، ومن لعموم من يعقل، وما لعموم غير عاقل، فيعتبر في كلّ مقام ما يناسبه من معاني تلك الأدوات.

(٤) والأولى على المصنّف إسقاط قوله:«وقد بين ذلك»، والاقتصار على قوله: «من التّفصيل في علم النّحو»، لأنّ في كلامه هذا تعريض بالسّكّاكي حيث أتى بتطويل.

(٥) أي قوله:«وأمّا تقييده بالشّرط».

(٦) أي فعل الشّرط، والمراد من «أهل العربيّة» هم النّحويّون والصّرفيّون واللّغويّون.

(٧) أي مضمون الجزاء مقيّد بقيد مخصوص، وهو مضمون الشّرط، كما يقيّد بالمفعول فيه، والحال، ونحوه، فقولك إن يضرب زيد يضرب عمرو، يفيد أنّ حكم نسبة الضّرب إلى عمرو في وقت الضّرب من زيد.

(٨) أي المفعول في كونه قيداً للحكم كالتّمييز، والحال، والاستثناء، وحاصل الكلام إنّ مثل المفعول به ونحوه قيدٌ لحكم الجزاء، سواء كان الجزاء فعلاً أو ما أشبهه، فالكلام هو الجزاء وإنّما الشّرط قيد له بمنزلة الفضلات. فإذا إن جئتني أكرمك، فالمعتبر لأصل الإفادة هو الإخبار بالإكرام، وأما الشّرط فهو قيد، فكأنّك أكرمك وقت مجيئك، هذا على تقدير إضافة الحكم إلى الجزاء في قوله:«قيد لحكم الجزاء» بيانيّة، أي قيد لحكم هو الجزاء، وأمّا لو لم تكن الإضافة بيانيّة، فالمراد بالحكم هو النّسبة كثبوت الإكرام في المثال المذكور.

بمنزلة قولك: أكرمك وقت مجيئك إياي(١)، ولا يخرج الكلام(٢) بهذا القيد(٣) عمّا كان عليه(٤) من(٥) الخبريّة والإنشائيّة، بل إن كان الجزاء خبراً فالجملة الشّرطيّة خبريّة، نحو: إن جئتني أكرمك وإن كان إنشائياً فإنّشائيّة نحو: إن جاءك زيد فأكرمه(٦) وأما نفس الشّرط(٧) فقد أخرجته الأداة عن الخبريّة، واحتمال الصّدق والكذب.

---

(١) أي المتبادر عرفاً من كلّ منهما معنى واحد، وتقييد مضمون الجزاء، أي إكرام المتكلّم للمخاطب، بمضمون الشّرط، وهو إكرام المخاطب للمتكلّم، ثمّ الوقت مستفاد من الشّرط لكونه علّة للجزاء، وزمان العلّة والمعلول واحدٌ.

(٢) أي الجزاء.

(٣) أي الشّرط.

(٤) أي قبل التّقييد بالشّرط.

(٥) بيان لما في قوله:«عمّا كان...»، وحاصل الكلام إنّ الجزاء إن كان خبراً قبل تقييده بالشّرط فلا يخرج مع هذا القيد عن الخبريّة، وإن كان إنشاءً قبل الشّرط فهو إنشاء بعده، لأنّ أداة الشّرط إنّما تخرج الشّرط عن أصله، ولا تسلّط لها على الجزاء بل هو باق على حاله.

(٦) وحاصل الكلام في هذا المقام أنّ مجموع الشّرط والجزاء من حيث الخبريّة والإنشائيّة تابع للجزاء، بمعنى أنّه إن كان الجزاء خبراً، فالجملة الشّرطيّة أعني مجموع الشّرط والجزاء خبريّة بسبب خبريّة الجزاء.

وإن كان الجزاء إنشائياً فالجملة الشّرطيّة إنشائيّة بسبب إنشائيّة الجزاء.

(٧) جواب عن سؤال استفساريّ، وهو أن يقال: إنّه قد علم عدم خروج الخبر والإنشاء الواقعين جزاءً من الخبريّة والإنشائيّة، لكن لم يعلم أنّ الخبر الواقع شرطاً، هل خرج من الخبريّة، احتمال الصّدق والكذب أم لا؟

فأجاب بأنّ الخبر الواقع شرطاً قد أخرجته أداة الشّرط من الخبريّة إلى الإنشائيّة، أي إلى حكم الإنشاء، لأنّه ليس كلاماً.

لأنّ المراد من قوله:«وأما نفس الشّرط» هو الجملة الشّرطيّة وحدها دون الجزاء، وهو قيدٌ للجزاء.

وما يقال(١): من أنّ كلًّا من الشّرط والجزاء خارج عن الخبريّة واحتمال الصّدق والكذب، وإنّما الخبر هو مجموع الشّرط والجزاء المحكوم فيه بلزوم الثّاني(٢) للأوّل(٣)،

---

(١) أي قائله هو شارح العلّامة في شرح المفتاح، والمقصود من ذكر كلام العلّامة هو دفع التّنافي بين كلامه وكلام العلّامة.

وحاصل التّنافي بين الكلامين أنّ ما ذكره الشّارح من أنّ أداة الشّرط لا تخرج الجزاء عن الخبريّة، وإنّما هو باق على ما كان عليه، والشّرط بمنزلة قيد له، ينافي ما ذكره العلّامة في شرح المفتاح من أنّ كلّ واحد من الشّرط والجزاء ليس خبراً محتملاً للصّدق والكذب، لأنّ الأداة أخرجته عن الخبريّة، وإنّما الكلام الخبريّ المحتمل للصّدق والكذب هو مجموع الجزاء والشّرط.

فما قاله العلّامة من خروج كلّ من الشّرط والجزاء من الخبريّة ينافي ما قاله الشّارح من اختصاص الخروج من الخبريّة بالشّرط.

وحاصل الدّفع إنّ ما ذكره الشّارح مبنيّ على وجهة نظر أهل العربيّة، وما ذكره العلّامة إنّما هو مصطلح المناطقة.

وبعبارة أخرى إنّ ما ذكره العلّامة اعتبار أهل المنطق، وهذا الاختصاص اعتبار أهل العربيّة، وبين الاعتبارين فرق.

وحاصل الفرق إنّ المحكوم عليه والمحكوم به مفردان باعتبار أهل العربيّة، وجملتان باعتبار أهل المنطق، فلا يصحّ الاعتراض بأحدهما على الآخر، لأنّ كلًّا منهما اصطلاح آخر، وفنّ مخالف، ولا يقدح الخلاف بينهما في شيء منهما، بل كلّ منهما صحيح في الواقع، ومعتبر في نفسه.

(٢) أي التّالي والجزاء.

(٣) أي المقدّم والشّرط، أي بلزوم الجزاء للشّرط، بمعنى أنّه متى وجد الشّرط الّذي هو الملزوم، وجد الجزاء الّذي هو اللّازم.

فإنّما هو(١) باعتبار المنطقيين، فمفهوم قولنا: كلّما كانت الشّمس طالعة فالنّهار موجود، باعتبار أهل العربيّة الحكم بوجود النّهار في كلّ وقت من أوقات طلوع الشّمس، فالمحكوم عليه هو النّهار، والمحكوم به هو الموجود(٢)، وباعتبار المنطقيين الحكم بلزوم وجود النّهار لطلوع الشّمس، فالمحكوم عليه طلوع الشّمس والمحكوم به وجود النّهار، فكم(٣) من فرق بين الاعتبارين(٤) [ولكن لابدّ من النّظر ههنا(٥) في إن

---

(١) أي وما يقال، فقوله:«فإنّما...» خبر المبتدأ أعني«ما يقال...».

(٢) والشّرط قيدٌ للوجود، ومفهوم القضيّة أنّ الوجود يثبت للنّهار على تقدير طلوع الشّمس، وظاهرٌ أنّ الجزاء باق على ما كان عليه من احتمال الصّدق والكذب، وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنّهار حينئذٍ، وكذبها بعدمها.

وأمّا عند المنطقيّين فالمحكوم عليه هو الشّرط، والمحكوم به هو الجزاء، ومفهوم القضيّة الحكم بلزوم الجزاء للشّرط، وصدقها باعتبار مطابقة الحكم باللّزوم، وكذبها بعدمها، فكلّ من الطّرفين قد انخلع عن الخبريّة واحتمال الصّدق والكذب.

(٣) لفظة كم هنا للتّكثير، يعني أنّ هناك فروقاً كثيرة، فرق في المحكوم عليه، وفرق في المحكوم به، وفرق في الحكم، وتعرف هذه الفروق بأدنى تأمّل.

(٤) أي بين اعتبار أهل العربيّة وأهل الميزان. قال عبد الحكيم: فإن فما الفرق بين مذهبي أهل العربيّة وأهل الميزان، فإنّ المآل واحد.

الفرق إنّ الشّرط عند أهل العربيّة مخصّص للجزاء ببعض التّقديرات، حتّى أنّه لولا التّقييد بالشّرط كان الحكم الّذي في الجزاء عامّاً لجميع التّقديرات، فيكون التّقييد مفهومه مفهوم مخالفة، كما ذهب إليه الشّافعيّة. وعند أهل الميزان كلّ واحد من الشّرط والجزاء بمنزلة جزء القضيّة الحمليّة، لا يفيد الحكم أصلاً، فلا يكون الشّرط مخصّص الجزاء ببعض التّقديرات، فلا يتصوّر مفهوم المخالفة، بل هو ساكت عنه، كما هو مذهب الحنفيّة، وفيه اعتراضات وأجوبة، لا مجال لذكرها في هذا المختصر.

(٥) أي في هذا العلم أي لابدّ من النّظر في أحرف الشّرط الثّلاثة، وهي«إن وإذا ولو» أي لابدّ من بيان معاني هذه الثّلاثة فقوله:«ولكن...» استدراك من قوله:«وقد بُيّن ذلك في علم النّحو»، ودفعٌ لما ربّما يتوهّم من أنّ المصنّف حينئذٍ لا يبحث عنها أصلاً في هذا الكتاب.

وإذا ولو] لأنّ فيها أبحاثاً كثيرة، لم يتعرّض لها في علم النّحو [فإن وإذا للشّرط(١)

وحاصل الدّفع أنّه لابدّ من النّظر في مباحثها الكثيرة الغير المتعرّض بها في علم النّحو، لضيق المحلّ مع أنّ فيها من الفائدة لو أهملت ههنا أيضاً لفاتت تلك الفائدة.

وأما اختصاص النّظر بإن وإذا ولو، دون غيرها من كلمات الشّرط، فلكثرة دورانها في كلام البلغاء، وفي القرآن العزيز، مع ما يتعلّق بها من المعاني الدّقيقة المشتملة عليها القرآن، وقد تركوها في علم النّحو، هذا ما قد أشار إليه الشّارح بقوله:«لأنّ فيها أبحاثاً...»، أي في هذه الثّلاثة أبحاث كثيرة، لم يُتعرّض لتلك الأبحاث في علم النّحو.

(١) الشّرط هو تعليق شيء بشيء، بحيث إذا وجد الأوّل يوجد الثّاني، وهذا قدر مشترك بين الأدوات كلّها، والافتراق بين إن وإذا وبين غيرهما بحسب الزّمان، ولهذا قيّد بقوله: في الاستقبال، حتّى يفترقا عن سائر الأدوات.

فحاصل الكلام في المقام إنّ إن وإذا للشّرط في الاستقبال، أي لتعليق حصول مضمون جملة الجزاء على حصول مضمون جملة الشّرط في الاستقبال، سواء دخلتا على صيغة المستقبل، كقولك: إن تضرب أضرب، أو على صيغة الماضي كقولك: إن قمتَ قمتُ، فلفظ الشّرط بالمعنى المصدري، وفي الاستقبال متعلّق بالحصول الثّاني الّذي يتضمّنه لفظ الشّرط لا بالتّعليق، لأنّه في الحال ولا بالحصول الأوّل، لأنّه معلّق على الحصول الثّاني.

وقد أشار إلى الفرق بين إن وإذا بقوله: «لكن أصل إن عدم الجزم بوقوع الشّرط»، وحاصل الفرق بينهما بعد اشتراكهما في التّعليق في الاستقبال، أنّ إن تستعمل في مقام عدم جزم المتكلّم بوقوع الشّرط في اعتقاده حين يعلّق به الجزاء، وإذا تستعمل في مقام جزمه بوقوعه في اعتقاده حين يعلّق به الجزاء.

ثمّ المراد بعدم الجزم الشّك في وقوعه، وتوهّم وقوعه في المستقبل، فيصدق على الظّنّ بالوقوع، وعلى الجزم بعدم الوقوع، توضيح ذلك أنّ الفعل الاستقباليّ له خمسة أحوال: فإنّه إمّا مجزوم الوقوع في المستقبل، وإمّا مظنون الوقوع فيه، وإمّا مشكوك الوقوع فيه، وإمّا موهوم الوقوع فيه، وإمّا مجزوم عدم وقوعه فيه، فإذا تستعمل في الحالة الأولى والثّانية، وإن تستعمل في الحالة الثّالثة والرّابعة، وأمّا الحالة الخامسة فلا يستعمل فيها شيء منهما، إذ لا معنى لتعليق حصول شيء بحصول شيء يجزم بعدم حصوله، إلّا أن ينزّل بمنزلة ما

في الاستقبال، لكن أصل إن عدم الجزم بوقوع الشّرط]. فلا يقع في كلام اللّه تعالى على الأصل(١) إلّا حكاية(٢) أو على ضرب من التّأويل(٣).

لا قطع بعدمه، فحينئذٍ يدخل في أحد الفروض المتقدّمة، لأنّ المراد بها أعمّ من الحقيقيّة والتّنزيليّة، فتحصّل من هذا البيان أنّ إذا تشارك إن في عدم الدّخول، فيما يجزم بعدم وقوعه في المستقبل، إلّا في فرض التّنزيل لنكتة، وتنفرد إن في الدّخول على المشكوك والمتوهّم وقوعه، وتنفرد إذا في الدّخول على المتيقّن والمظنون.

فعليه قول المصنّف:«لكن أصل إن عدم الجزم...» وإن كان صادقاً على الشّكّ بالوقوع، وتوهّمه وظنّه، والجزم بعدمه، لكن لابدّ من حمله على الفرضين الأوّلين، دون الفرضين الأخيرين، لعدم كون شيء منهما معنى أصليّاً لغويّاً لها.

ثمّ إنّه اعترض على هذا بنحو: إن مات زيدٌ فافعل كذا، حيث إنّ الموت مجزوم بوقوعه، فلا يصحّ استعمال إن.

وأجاب عنه صاحب الكشّاف بأنّ زمن الموت حيث إنّه غير معلوم نزّل منزلة المشكوك، فأدخل عليه إن، ولا مانع من دخولها على المشكوك التّنزيليّ.

(١) وهو عدم الجزم بوقوع الشّرط، أي فلا يقع لفظ إن في كلام اللّه تعالى، لكونه بمعنى عدم الجزم بوقوع الشّرط، لأنّه تعالى عالم بحقائق الأشياء على ما هي عليه، فيستحيل في حقه تعالي الشّكّ والتّردّد في شيء ما.

(٢) أي حكاية عن الغير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِن يَسۡرِقۡ فَقَدۡ سَرَقَ أَخٞ لَّهُۥ مِن قَبۡلُۚ﴾[1] حيث يكون حكاية عن أخوة يوسف عليه السلام.

(٣) مثل سوق المعلوم مساق المشكوك، لنكتة تقتضيه، أو كون المخاطب غير جازم، فإنّ إن قد تستعمل في شكّ المخاطب، كما تستعمل إمّا لتفصيل المجمل الواقع في ذهنه.

---

[1] سورة يوسف: ٧٧.

[وأصل(١) إذا الجزم] بوقوعه(٢) فإن وإذا يشتركان في الاستقبال(٣)، بخلاف لو(٤)، ويفترقان بالجزم بالوقوع، وعدم الجزم به(٥)، وأمّا عدم الجزم بلا وقوع الشّرط(٦) فلم يتعرّض له، لكونه مشتركاً بين إذا وإن، والمقصود بيان وجه الافتراق، [ولذلك(٧)] أي ولأنّ أصل إن عدم الجزم بالوقوع [كان] الحكم [النّادر] لكونه(٨) غير مقطوع به في

(١) أي معناها الأصلي اللّغوي الّذي تستعمل فيه على سبيل الجزم.

(٢) أي وقوع الشّرط في المستقبل بحسب اعتقاد المتكلّم، والمراد بالجزم هو الرّجحان الّذي هو قدر جامع بين العلم والظّنّ، أو فيه حذف، والتّقدير وأصل إذا الجزم أو الظّنّ بوقوع الشّرط.

(٣) أي في أنّ كلّ منهما شرط في الاستقبال.

(٤) أي بخلاف لو، حيث إنّها شرط في الماضي.

(٥) أي بالوقوع، أي يفترق كلّ من إذا وإن بالجزم بالوقوع، أي بالنّسبة إلى إذا، وعدم الجزم به بالنّسبة إلى إن.

(٦) أي قوله:«وأما عدم الجزم...» جواب سؤال مقدّر، كأنّه قيل: كما يشترط في إن عدم الجزم بوقوع الشّرط، فكذا يشترط أيضاً عدم الجزم بلا وقوعه، فلماذا لم يتعرّض له المصنّف؟

وحاصل الجواب: إنّ المصنّف إنّما هو بصدد بيان الفرق بينهما، وهو يتصوّر في جانب وقوع الشّرط، وأمّا لا وقوع الشّرط فعدم الجزم به مشترك بينهما، فلهذا لم يتعرّض له، غاية ما في الباب أنّ عدم الجزم باللّا وقوع في إن، إنّما هو باعتبار التّردّد فيه، وفي إذا باعتبار الجزم بانتفائه، لأنّ الجزم بالوقوع لا ينفكّ عن عدم الجزم باللّا وقوع.

(٧) متعلّق بكان المؤخّر، فالمعنى وكان لذلك، أي لأنّ أصل إن عدم الجزم بالوقوع، الحكم النّادر موقعاً لإن، وكان الحكم الكثير الوقوع موقعاً لإذا، وغلب لفظ المضارع مع إن، وغلب لفظ الماضي مع إذا.

(٨) أي لكون الحكم النّادر غير مقطوع به في الغالب، فقوله:«لكونه» علّة لكونه نادراً، والأولى أن يجعل علّة لكونه موقعاً لإن، وإنّما قيّد بالغالب لأنّه يمكن أن يكون النّادر مقطوعاً به، كقيام السّاعة فإنّه نادر الوقوع، لأنّه إنّما يقع مرّة مع أنّه مقطوع بوقوعه.

الغالب [موقعاً(١) لإن، و] لأنّ أصل إذا الجزم بالوقوع [غلب لفظ الماضي(٢)] لدلالته على الوقوع قطعاً، نظراً إلى نفس اللّفظ(٣) وإن نقل ههنا(٤) إلى معنى الاستقبال [مع إذا نحو: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ﴾[1]] أي قوم(٥) موسى ﴿ٱلْحَسَنَةُ﴾ كالخِصب(٦) والرّخاء ﴿قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾، أي(٧) هذه مختصّة بنا، ونحن مستحقّوها(٨)، ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾

---

(١) أي موضع وقوع لها.

(٢) على لفظ المضارع في الاستعمال مع إذا، لأنّ الماضي أقرب من المضارع إلى القطع بالوقوع، ثمّ المراد من لفظ الماضي هو اللّفظ الدّالّ بالوضع على الزّمان الماضي، سواء كان الفعل الماضي أو المضارع مع لم، ولذا قال لفظ الماضي، ولم يقل الماضي، لئلّا يتبادر منه الفعل الماضي.

(٣) أي الموضوع للدّلالة على الوقوع، لأنّ الماضي بما أنّه موضوع للدّلالة على الوقوع، فلفظه يعطي التّحقّق في مادّته لو خلّي وطبعه، وإن كان معناه مع إذا هو الاستقبال، لأنّ إذا الشّرطيّة تقلب الماضي إلى المستقبل.

(٤) أي مع إذا، أي نقل الماضي مع إذا الشّرطيّة إلى معنى الاستقبال، لما ذكرناه من أنّ إذا الشّرطيّة تقلب الماضي إلى المستقبل.

(٥) أي فرعون وقومه، وسمّاهم قوم موسى لأنّه مبعوث إليهم.

(٦) «الخِصب» النّماء والبركة، وهو خلاف الجدب، يقال: أخصب اللّه الموضع، إذ أنبت فيه العشب والكلأ، وإنّما أتى بكاف التّشبيه كي يكون إشارة إلى أنّه ليس المراد من ﴿ٱلْحَسَنَةُ﴾ الخصب فقطّ، بل مطلق ما كان حسنة، كالأموال، وكثرة الأولاد، وصحّة البدن، وغير ذلك ممّا هو مرغوب فيه عند العرف، فذكر الخصب من باب المثال لا الانحصار، «والرّخاء» عطف تفسير له، أو عطف لازم على الملزوم.

(٧) أي التّفسير إشارة إلى تقديم المعمول، أي لنا، لأنّه خبر لهذه، والخبر معمول للمبتدأ، فيكون لنا خبر مقدّم، و«هذه» مبتدأ مؤخّر، والجملة مقولة لـ﴿قَالُوا۟﴾.

(٨) أي الحسنة، وقوله:«ونحن مستحقّوها» إشارة إلى أنّهم ادّعوا اختصاص الحسنة بحسب الاستحقاق، لا بحسب الوقوع.

---

[1] سورة الأعراف، ١٣٠.

أي جدب(١) وبلاء ﴿يَطَّيَّرُوا﴾ (٢)] أي يتشاءموا(٣) ﴿بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥ﴾ من المؤمنين جيء في جانب الحسنة بلفظ الماضي مع إذا(٤) [لأنّ المراد بالحسنة الحسنة المطلقة] الّتي حصولها مقطوع به(٥) [ولهذا(٦) عرفت] الحسنة [تعريف الجنس] أي الحقيقة(٧)، لأنّ وقوع الجنس كالواجب(٨) لكثرته واتّساعه،

---

(١) وهو خلاف الخصب، وعطف البلاء تفسير، أو من عطف لازم على الملزوم، قال في المصباح: الجدب معنى هو انقطاع المطر، ويبس الأرض.

(٢) أي كان أصله يتطيّروا، أدغم التّاء بالطّاء فصار يطّيّروا.

(٣) ويقولوا هذا الجدب من شرّ موسى، ومن معه من المؤمنين، فإنّ التّشاؤم هو ترقّب حصول المكروه بسبب موسى ومن معه.

(٤) أي الشّاهد في هذه الآية الكريمة أنّه جيء في جانب إذا بفعل الماضي، أي ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ﴾، وفي جانب إن بفعل المضارع أي ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ ثمّ إنّه استشهد بالآية على استعمال إذا في المقطوع، واستعمال إن في المشكوك فيه، نظراً إلى أنّ كلامه تعالى يكون وارداً على أساليب كلامهم، وإلّا فالله سبحانه لا يتصوّر منه جزم ولاشكّ، لأنّه علّام الغيوب، والشّيء عنده تعالى إمّا معلوم الوقوع، أو معلوم عدمه.

(٥) أي ولو في ضمن فرد من الأفراد، وحاصل الكلام إنّ المراد بالحسنة المطلقة هي الغير المقيدة بنوع مخصوص، الّتي حصولها مقطوع به عادةً، وإن لم يكن كذلك عقلاً.

(٦) أي لأجل أنّ الحسنة مطلقة عرفت تعريف الجنس.

(٧) أي التّفسير إشارة إلى أنّ المراد بالجنس ليس الجنس من حيث هو هو، لعدم صلاحيته للمجيء، وليس المراد به الاستغراق لعدم صحّته، فتعيّن أن يكون المراد به الحقيقة الموجودة في ضمن فرد غير معيّن، فالألف واللّام للعهد الذّهنيّ الّذي هو من شعب لام الجنس، وقيل: إنّ المراد منه هو الاستغراق العرفيّ لا العهد الذّهنيّ.

(٨) هذا الكلام في الحقيقة شروع في بيان كون الحسنة المطلقة مناسبة لإذا ولفظ الماضي، لأنّ جنس الحسنة لمكان تحقّقه في ضمن أيّ فرد من الأفراد، وأيّ نوع من الأنواع له كثرة واتّساع، وما كان كذلك وقوعه كالواجب، وممّا يقطع به فيكون مناسباً للماضي الدّالّ على الوقوع، وإذا الموضوع للجزم بالوقوع، فقوله: «كالواجب» في كون وجوده ضرورياً من

لتحقّقه(١) في كلّ نوع، بخلاف النّوع(٢) وجيء في جانب السّيّئة بلفظ المضارع مع إن، لما ذكره بقوله: [والسّيّئة نادرة بالنّسبة إليها(٣)] أي إلى الحسنة المطلقة، [ولهذا(٤) نكّرت] السّيّئة ليدلّ على التّقليل(٥)، [وقد تستعمل(٦) إن في] مقام [الجزم(٧)]

ناحية علّته التامّة.

(١) أي الجنس وهو علّة لكثرته واتّساعه، وحاصل الكلام في المقام: إنّ الجنس له أنواع متشتّتة، كإعطاء الحياة والأموال والأولاد والخصب والرّخاء والفتح والغنيمة، وغير ذلك ممّا لا يحصى، فأيّ نوع من هذه الأنواع تحقّق في الخارج يتحقّق في ضمنه الجنس، فلا محالة تكون له كثرة واتّساعاً، هذا بخلاف نوع الحسنة، فإنّه لا يكثر كثرة جنسها.

(٢) أي أنّه ليس كالجنس في الشّمول المقتضي لكونه مقطوعاً به، لأنّ نوع الحسنة محدود ومعدود.

(٣) أي لما كانت السّيّئة نادرة بالنّسبة إلى الحسنة المطلقة، جيء في جانبها بلفظ المضارع مع إن، لأنّ النّادر بمنزلة غير المقطوع به، وفعل المضارع يشعر بأنّها لم تقع.

(٤) أي لكون السّيّئة نادرة بالنّسبة إلى الحسنة المطلقة«نُكّرت» السّيّئة.

(٥) أي ليدلّ تنكيرها على التّقليل والنّدرة.

لا يقال: إنّ المطلوب تقليل الوقوع، والتّنكير إنّما يدلّ على التّقليل العددي، بمعنى أنّ السّيّئة شيء يسير واحد لا كثير.

فإنّه يقال: إنّ التّقليل من حيث العدد يستلزم التّقليل من حيث الوقوع.

(٦) هذا مقابل للأصل في قوله السّابق، حيث قال:«لكن أصل إن عدم الجزم بوقوع الشّرط»، وقد تستعمل إذا أيضاً في مقام الشّكّ، كما يدلّ عليه قوله السّابق:«وأصل إذا الجزم بوقوعه»، وإلّا فلا يتّجه ذكر الأصل.

(٧) أي حالته، وقدّر مقام تبعاً لعبارة المفتاح والإيضاح، قال في الأطول وهي الصّواب، لأنّ إن لم تستعمل في الجزم.

بوقوع الشرط(١) [تجاهلاً]. كما إذا سُئل العبد عن سيّده، هل هو في الدّار، وهو(٢) يعلم أنّه فيها، فيقول: إن كان فيها أخبرك، يتجاهل خوفاً من السّيّد(٣) [أو لعدم جزم المخاطب(٤)] بوقوع الشّرط، فيجري الكلام على سنن اعتقاده [كقولك لمن يكذّبك: إنّ صدقت فماذا تفعل؟(٥)] مع علمك بأنّك صادق(٦) [أو تنزيله] أي تنزيل المخاطب العالم بوقوع الشّرط [منزلة الجاهل، لمخالفته مقتضى العلم] كقولك لمن يؤذي أباه: إن كان أباك فلا تؤذه(٧).

---

(١) قيدٌ به الشّارح نظراً إلى الأمثلة المذكورة، وإلّا فقد تستعمل في الجزم بعدم وقوعه أيضاً، الّذي هو خلاف أصلها أيضاً، لأنّ أصلها أن تستعمل في الأمور المحتملة.

(٢) أي العبد «يعلم» أنّ مولاه وسيّده في الدّار، ومع ذلك «يقول: إن كان فيها أخبرك، يتجاهل خوفاً من السّيّد»

(٣) أي من عتابه على الإعلام، فيجعل كون السّيّد في الدّار، في حكم غير المقطوع به، فيستعمل إن، وإن لم يكن في محلّها لأنّه خلاف أصلها.

وبعبارة أخرى: العبد مع علمه بوجود سيّده في الدّار، يتجاهل خوفاً منه، لأنّه أوصاه بأن لا يعلم أحداً بوجوده في الدّار، إلّا بعد مشاورته، وهذا التّجاهل يعدّ من نكات علم المعاني، حيث اقتضاه الحال، كما في المثال، فإن كان إيراده لمجرد الظّرافة كان من البديع.

فلا يرد ما قيل: بأن تجاهل العارف من قبيل سوق المعلوم مقام غيره، وهو من أنواع البديع، فيكون ذكره هنا تطفّلاً.

(٤) مع علم المتكلّم بوقوع الشّرط، إلّا أنّ الكلام يجري على مقتضى اعتقاد المخاطب، إمّا على سبيل الحقيقة، أو على سبيل التّنزيل.

(٥) هذا مثال لكون الكلام جارياً على مقتضى اعتقاد المخاطب، على سبيل الحقيقة، أي إن ظهر صدقي فبأيّ شيء تدفع خجلتك، الاستفهام للتّقرير، أي لا تقدر على ما يدفع خجلتك.

(٦) أي لأنّ الإنسان عارف بصدق نفسه.

(٧) هذا مثال لكون الكلام جارياً على مقتضى اعتقاد المخاطب على سبيل التّنزيل، لأنّ علمه بكونه أباه محقّق، لكن نزّل منزلة غير العالم، لعدم جريه على موجب علمه، وهو عدم الإيذاء، فعبّر بإن لأجل أن يجري الكلام على سنن اعتقاد المخاطب تنزيلاً.

[أو التّوبيخ] أي لتعيير المخاطب على الشّرط(١)، [وتصوير(٢) أنّ المقام لاشتماله على ما يقلع الشّرط عن أصله، لا يصلح إلّا لفرضه] أي فرض الشّرط [كما يفرض المحال(٣)] لغرض من الأغراض(٤) [نحو: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ الذِّكْرَ﴾[1] (٥)] أي أنهملكم(٦)، فنضرب عنكم القرآن، وما فيه من الأمر والنّهي والوعد والوعيد [صفحاً]، أي إعراضاً أو للإعراض أو معرضين.

---

(١) أي يكون استعمال إن في ذلك المقام «لتعيير المخاطب على الشّرط»، أي لتقبيحه، وتعييبه على صدور الشّرط منه.

(٢) أي تبيين المتكلّم للمخاطب فهو من عطف السّبب على المسبّب، وقيل: إنّه عطف بيان، فمعناه تفهيم المتكلّم للمخاطب بأنّ المقام الّذي أورد في شأنه الكلام «لاشتماله» المقام، وهو علّة لقوله الآتي «لا يصلح...»، «على ما» أي على البراهين القاطعة الّتي «يقلع الشّرط»، أي أدلّة تحقّق زوال الشّرط من أصله، أي قلعاً «عن أصله لا يصلح» ذلك المقام، «إلّا لفرضه»، أي إلّا لأن يفرض ويقدّر ذلك الشّرط، كما يفرض المحال، وكما أنّ المحال المحقّق يستعمل فيه إن كثيراً، تستعمل هنا في ذلك المحال المقدّر المفروض.

(٣) أي كقول القائل: ليت زيداً طائر.

(٤) كالتّبكيت وإلزام الخصم والمبالغة، ونحو ذلك ممّا يناسب المقام.

(٥) أي أفنصرف عنكم القرآن والاستفهام للإنكار، أي لا نصرف عنكم القرآن بترك إنزاله لكم، وترك إنزال ما فيه من الأمر والنّهي والوعد والوعيد، وإنزال ذلك لغيركم؟!.

(٦) التّفسير المذكور إشارة إلى عطف «فنضرب» على مقدّر، وكان الأصل أنهملكم فنضرب عنكم الذّكر، فتكون الفاء عاطفة على فعل مقدّر.

وحاصل المعنى إنّا لا نصرف القرآن، وما فيه من الأحكام، بل نلزمكموها بحسب ربوبيّتنا ومربوبيّتكم، وإن لم ترضوا بها، ولم تقبلوها، وأعرضتم عنها، وأردتم الإهمال، «صفحاً»، أي «صفحاً، أي إعراضاً» فيكون صفحاً مفعولاً مطلقاً لنضرب من غير لفظه، كقعدت جلوساً «أو للإعراض» أي لإعراضكم، فيكون مفعولاً له، وعلّة له.

---

[1] سورة الزّخرف: ٥.

﴿أن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ فيمن قرأ إن بالكسر(١)]، فكونهم مسرفين أمرٌ مقطوع به، لكن جيء بلفظ إن لقصد التّوبيخ(٢)،

فإن الضّرب بمعنى الصّرف فعل الله، والصّفح كما ذكرت بمعنى الإعراض، وهوفعل المخاطبين فلا يجوز حذف اللّام، كما قال ابن مالك:

وهــو بـمـا يـعـمـل فـيـه متّحد
وقـتـاً وفـاعـلاً وإن شـرط فقد
فـاجـرره بـالـلّام ولـيـس يمتنع
مـع الـشّـروط كـلـزهـد ذا قنع

المعنى اعتباراً لإعراضكم، فينطبق على المشهور، أو يكون صفحاً من قبيل زيد عدل، فيكون من باب المجاز في الكلمة، فهو بمعنى»معرضين«، فهو حال من ضمير المخاطبين المجرور، والنّفي المستفاد من همزة الإنكار راجع إليه، بناءً على ما تقدم في ديباجة الكتاب، من أنّ الشّيخ ذكر في دلائل الإعجاز: إنّ من حكم النّفي إذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما، أن يتوجّه إلى ذلك التّقييد، كما في شرح المدرّس الأفغاني رَحِمَهُ اللهُ.

وبالجملة إنّ قوله:«إعراضاً» إشارة إلى أنّه مفعول من غير لفظه، وقوله: «للإعراض» إشارة إلى أنّه مفعول له، أي اعتباراً لإعراضكم، فيتّحد فاعله، وفاعل الفعل المعلّل، وقوله:«معرضين» إشارة إلى أنّه حال بمعنى الفاعل.

(١) أي في قراءة من قرأ همزة إن بالكسر، لتكون شرطيّة فيكون مثالاً لما نحن فيه، وأمّا إذا قرأ بالفتح، فيكون في محلّ المفعول له، والمعنى حينئذٍ لإن كنتم قوماً مسرفين، أي مستهزئين بآيات اللّه وكتابه، قال في المفردات: السّرف: تجاوز الحدّ في كلّ فعل يفعله الإنسان، وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر، وقال في المجمع: السّرف: الجهل، وقال في المصباح: أسرف إسرافاً: جاز القصد، والمسرفين بأي معنى كان فهو «أمرٌ مقطوع به» فليس موضعاً لإن الشّرطيّة.

(٢) أي توبيخ المتكلّم المخاطبين على الإسراف، فيكون الغرض هو توبيخ المخاطبين على الإسراف.

وتصوير(١) أنّ الإسراف من العاقل في هذا المقام يجب أن لا يكون إلّا على سبيل الفرض والتقدير كالمحالات، لاشتمال(٢) المقام على الآيات(٣) الدّالّة على أنّ الإسراف ممّا لا ينبغي(٤) أن يصدر عن العاقل أصلاً، فهو بمنزلة المحال، والمحال وإن كان مقطوعاً بعدم وقوعه، لكنّهم يستعملون فيه إن، لتنزيله منزلة مالا قطع بعدمه على سبيل المساهلة، وإرخاء العنان(٥)، لقصد التّبكيت(٦) كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [١](٧)

---

(١) أي تصوير المتكلّم للمخاطبين، أي تفهيمهم «أنّ الإسراف من العاقل في هذا المقام» أي مقام تجاوزهم عن الإيمان، الّذي هو أنفع الأشياء لهم في العاجل والأجل، إلى الإسراف والكفر الّذي هو أضر الأشياء بهم كذلك، «يجب أن لا يكون إلّا على سبيل الفرض والتّقدير كالمحالات...».

(٢) تعليل لقوله: «لقصد التّوبيخ وتصوير الإسراف...»

(٣) كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [٢]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [٣].

(٤) لأنّ العاقل لا يقدم على ما فيه ضرر ما، فضلا عمّا فيه ضرر الدّنيا والآخرة، فالإسراف منه بمنزلة المحال ادّعاء، فيجب أن لا يتحقّق إلّا على سبيل مجرّد الفرض والتّقدير، بحسب مقتضى المقام.

(٥) أي ينزّل المحال منزلة المشكوك، من باب المماشاة مع الخصم.

(٦) أي إسكات الخصم وإلزامه، من جهة أنّ الخصم إذا تنزّل معه إلى إظهاره مدّعاه في صورة المشكوك، اطمأنّ لاستماعه، فحينئذٍ إمّا يقبل رأي المتكلّم، وإمّا يصبح ملزماً ومفحماً، ولا مفرّ له إلّا السّكوت.

(٧) أي إن كان للرّحمن ولد، وصحّ ذلك، وثبت ببرهان صحيح، وحجّة واضحة، فأنا أوّل من يعظّم ذلك، وأسبقكم إلى طاعته، والانقياد له، كما يعظّم الرّجل ولد الملك، لتعظيم أبيه، فهذا الكلام وارد على سبيل الفرض، والغرض منه المبالغة في نفي الولد، وأن لا يترك النّاطق به شبهة إلّا مضمحلّة، وذلك أنّه علّق العبادة بكينونة الولد، وهي محال.

---

[١] سورة الزّخرف: ٨١.

[٢] سورة الأنعام: ١٤١.

[٣] سورة الإسراء: ٢٧.

[أو تغليب(١) غير المتّصف به] أي بالشّرط [على المتّصف به]. كما إذا كان القيام قطعيّ الحصول لزيد، غير قطعيّ لعمرو، فنقول(٢): إن قمتما كان كذا. [وقوله تعالى للمخاطبين المرتابين: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾[1] يحتملهما] أي يحتمل أن يكون للتّوبيخ(٣)، والتّصوير المذكور(٤)، وأن يكون لتغليب غير المرتابين على المرتابين(٥)، لأنّه كان في المخاطبين من يعرف الحقّ وإنّما ينكره عناداً، فجعل

---

(١) أي قد يستعمل إن في مقام الجزم بوقوع الشّرط، بعد تغليب غير المتّصف بالشّرط على المتّصف به.

(٢) تقول لهما: إن قمتما كان كذا، تغليباً لغير القطعيّ وهو قيام عمرو، على القطعيّ، وهو قيام زيد، فيجعل الجميع غير قطعيّ، فيصلح المحلّ لإن.

(٣) أي توبيخ المخاطبين على الارتياب في نبوّة نبيّنا محمدﷺ، وفي كون القرآن من عند اللّه جلّ جلاله.

(٤) أي وتصوير انّ الارتياب ممّا لا ينبغي أن يصدر من عاقل إلّا على سبيل الفرض، كما يفرض المحال، لاشتمال المقام على ما يزيله، وهي الآيات والمعجزات الدّالّة على أنّهﷺ نبيّ، والقرآن منزّلٌ من عند اللّه تعالى، فصار الارتياب بمنزلة المستحيل، ثمّ نزّل ذلك المستحيل منزلة ما لا قطع بعدمه، ولا بوجوده، وهو المشكوك فيه، فلذا استعمل فيه إن.

(٥) أي يكون استعمال إن فيه لتغليب غير المرتابين من المخاطبين على المرتابين منهم، والأوّل من يعرف الحقّ يعني كون محمدﷺ نبيّنا، والقرآن من عند اللّه سبحانه وتعالى، إلّا أنّه كان ينكره عناداً، فيكون قوله:«لأنّه كان في المخاطبين من يعرف الحقّ...» تعليلاً لقوله: «غير المرتابين»، والثّاني من لا يعرف الحقّ، وكان من المرتابين لا ممّن شكّ في ريبه، والحاصل أنّه جعل جميع المخاطبين كأنّه لا ارتياب لهم في نبوّتهﷺ، ولا في كون القرآن من عند اللّه تعالى، فهم قاطعون بذلك، فلا يتصوّر منهم الارتياب، لأنّ الاجتماع بينه وبين القطع محال، فعدم الارتياب كعدم سائر المحالات مقطوع به، فالمتحصّل من التّغليب نفي الارتياب رأساً، بحيث لا يحتمل في حقّهم الارتياب أصلاً.

---

[1] سورة البقرة: ٢٣.

الجميع كأنّه لا ارتياب لهم، وههنا(١) بحث، وهو أنّه إذا جُعل الجميع(٢) بمنزلة غير المرتابين، كان(٣) الشّرط قطعي اللّا وقوع(٤)، فلا يصحّ استعمال إن فيه(٥)، كما(٦) إذا كان قطعيّ الوقوع، لأنّها(٧) إنّما تستعمل في المعاني المحتملة المشكوكة، وليس المعنى ههنا(٨)

---

(١) أي في الاحتمال الثّاني، وهو التّغليب إشكال، وحاصله إنّ البعض مرتاب قطعاً، والبعض الآخر غير مرتاب قطعاً، فلم يوجد ما يليق بإن، ومجرّد التّغليب لايكفي، بل لابدّ من انضمام شيء آخر، يصحّ به استعمال إن هنا، وذلك أنّه إذا جعل جميع المخاطبين بمنزلة غير المرتابين بالتّغليب، كان عدم الشّرط، أي الارتياب قطعيّاً، فلا يصحّ استعمال إن فيه، كما لا يصحّ استعمال إن، إذا كان الشّرط قطعيّ الوقوع.

(٢) أي جميع المخاطبين.

(٣) جواب إذا في قوله: إذا جعل....

(٤) أي عدم الشّرط مقطوع به على تقدير التّغليب، فينبغي أن لا يؤتى بأن معه، بل يؤتى بلو، لأنّ لو كثيراً ما يستعمل في فرض المحالات.

(٥) أي في اللّا وقوع.

(٦) أي كما لا يصحّ استعمال إن، فيما إذا كان الشّرط قطعيّ الوقوع.

(٧) أي كلمة إن تستعمل في المعاني الّتي يحتمل فيها الوقوع واللّا وقوع. فقوله:«لأنّها» علّة لقوله:«فلا يصحّ استعمال إن فيه»، أي تستعمل كلمة إن في المعاني المشكوكة، لا في مقطوع الوقوع، ولا في مقطوع اللّا وقوع.

(٨) أي في الآية، وهذا الكلام من الشّارح إشارة إلى تزييف ما قيل: في جواب الإشكال المذكور، فلابدّ أوّلاً من بيان الجواب، وثانياً من بيان وجه التّزييف.

فحينئذٍ ليس الشّرط ههنا وقوع الارتياب منهم في المستقبل، بل في الماضي، وحينئذٍ فلابدّ من التّغليب، والفرض المذكور، أي عدم وقوع الارتياب منهم إلّا على سبيل الفرض، كما يفرض المحالات بأن ينزّل منزلة المشكوك فيه، لتبكيت الخصم، ليصحّ كونه موقعاً لإن. وأما الجواب فملخّصه إنّ الشّرط إنّما هو وقوع الارتياب لهم في الاستقبال، وهو محتمل الوجود والعدم، فهو من المعاني المحتملة المشكوكة، لأنّ إن الشّرطيّة تجعل الفعل مستقبلاً،

على حدوث الارتياب في المستقبل، ولهذا(١) زعم الكوفيّون أنّ إن ههنا بمعنى إذ ونصّ المبرّد والزّجاج على أنّ إن لا تقلب ـ كان ـ على معنى الاستقبال(٢) لقوة دلالته(٣)

فيصحّ استعمال إن من دون حاجة إلى التّغليب المستلزم للإشكال المذكور، وأما تزييف هذا الجواب فلأنّ إن الشّرطيّة تقلب الفعل الماضي إلى الاستقبال، إن لم يكن الفعل الواقع بعدها كان، وإلّا بقي على مضيّه والفعل الواقع بعدها في الآية هو كان، أي ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ﴾.

(١) أي ولأجل كون المعنى ليس على حدوث الارتياب في المستقبل، اعتقد «الكوفيّون أنّ إن ههنا»، أي في الآية» بمعنى إذ» الّتي لا تدلّ على الاستقبال بوجه، لأنّ إذ موضوع للماضي.

(٢) وحاصل ما نصّ عليه المبرّد والزّجاج من أنّ إن الشّرطيّة لا تقلب الأفعال النّاقصة، كلفظ كان إلى معنى الاستقبال، لأنّ الحدث المطلق الّذي هو مدلول كان يستفاد من الخبر، فلا يستفاد منه إلّا الزّمان، ومذهب المشهور أنّ لفظة إن الشّرطيّة تقلب كان إلى الاستقبال، كغيرها من الأفعال الماضيّة، وهو الصّحيح عند بعضهم، قال العلّامة الدّسوقي: كان الأولى تقديم قوله: «ونصّ المبرّد...» على قوله: «ولهذا»، لأنّ هذا دليل للدّعوى، وهي قوله: «وليس المعنى ههنا.

(٣) أي لقوّة دلالة لفظ كان على المضيّ لا تقلبه كلمة إن إلى الاستقبال، بخلاف سائر الأفعال حيث لم تكن لها هذه القوّة، لدلالتها على المصدر والزّمان، لا على الزّمان فقطّ.

قال في المطوّل: لأنّ الحدث المطلق الّذي هو مدلوله يستفاد من الخبر، فلا يستفاد منه إلّا الزّمان الماضي هذا، ولكنّ الصّحيح مذهب المشهور والجمهور، وهو أنّ كان الواقعة بعد إن الشّرطيّة بمنزلة غيرها من الأفعال الماضية، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾[1].

[1] سورة المائدة: ٦.

على المضيّ، فمجرّد(١) التّغليب لا يصحّح استعمال إن ههنا(٢)، بل لابدّ من أن يقال: لمّا غلّب(٣) صار الجميع بمنزلة غير المرتابين، فصار الشّرط(٤) قطعيّ الانتفاء، فاستعمل فيه إن على سبيل الفرض والتّقدير(٥)، للتّبكيت والإلزام(٦)، كقولـه تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾[1](٧) ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾[2](٨) [والتّغليب(٩)] باب واسع

(١) هذا هو البحث السّابق أعاده ليترتّب عليه الجواب، وهو قوله:«بل لابدّ من أن يقال...»

(٢) أي في الآية.

(٣) أي لمّا غلّب غير المرتابين على المرتابين.

(٤) أي كون المخاطبين مرتابين في القرآن مقطوع بانتفائه.

(٥) بأن ينزّل الرّيب المقطوع بعدمه منزلة المشكوك فيه، كي يصحّ استعمال إن فيه، ففيه تنزيلان كما لا يخفى.

(٦) أي استعمل لفظ إن لإسكات الخصم، وإلزامه بما لا يقوله وإلجاؤه على الاعتراف.

(٧) ومعنى الآية فإن آمن الّذين هم على غير دينكم بدين مماثل لدينكم في الحقيقة فقد اهتدوا، مع أنّ وجود دين غيره حقّاً محالٌ، فإنّ الإيمان بمثل القرآن مع عدم وجوده محالٌ، فنزّل قطعيّ الانتفاء منزلة المشكوك فيه، واستعمل فيه إن على سبيل الفرض والتّقدير، أي وإن حصلوا ديناً آخر مساوياً لدينكم في الصّحّة والسّداد فقد اهتدوا.

(٨) وقد سبق الكلام في بيان ما هو المراد منهما، فراجع.

(٩) وهو عبارة عن ترجيح أحد المعلومين على الآخر في إطلاق لفظ عليهما، والقيد الأخير لإخراج المشاكلة، وهو إمّا مجاز مرسل بعلاقة الجزئيّة، أو المصاحبة، أو من قبيل عموم المجاز، ولا ينحصر فيما ذكر، بل هو باب واسع.

[1] سورة البقرة: ١٣٧.

[2] سورة الزخرف: ٨١.

[يجري في فنون(١) كثيرة، كقوله تعالى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾[1](٢)] غلّب الذّكر على الأنثى. بأن أجرى الصّفة المشتركة بينهما على طريقة إجرائها على الذّكور خاصّة، فإنّ القنوت ممّا يوصف به الذّكور والإناث، لكن لفظ قانتين إنّما يجري على الذّكور فقطّ [و] نحو [قوله تعالى: ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾[2]] (٣) غُلّب جانب المعنى(٤) على جانب اللّفظ لأنّ القياس يجهلون بياء الغيبة، لأنّ الضّمير عائد إلى قوم، ولفظه لفظ الغائب، لكونه اسماً مظهراً(٥)، لكنّه(٦) في المعنى عبارة عن المخاطبين فغلّب جانب الخطاب(٧)

(١) أي في أنواع»كثيرة»، منه تغليب الذّكور على الإناث.

(٢) ولولا التّغليب، لقال: وكانت من القانتات، فعُدّت الأنثى أي مريم عليها السلام من الذّكور القانتين بحكم التّغليب، وسرّ التّغليب هنا أنّ القانتين في نوع الرّجال أكثر من النّساء، وقنوت الرّجال أكمل، لأنّه قلّ أن توجد امرأة تحسن القنوت، وبما أنّ مريم كانت كثيرة القنوت لله كاملة في ذلك، ألحقت بزمرة الكمّل في هذه الصّفة، وهم الرّجال دون النّساء، فقال: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾، أي من المطيعين، مع أنّ مقتضى القياس أن يقال: كانت من القانتات.

(٣)»أنتم» خطاب لقوم لوط، حيث كانوا يأتون الرّجال بشهوة.

(٤) أي المصداق والذّات، ليس المراد من المعنى المفهوم والمدلول، كما يظهر بأدنى تأمّل، وحاصل الكلام: أنّه غلّب جانب المعنى، وهو الخطاب، على جانب اللّفظ، وهو الغيبة، نظراً إلى لفظ القوم، ولفظه غائب، ومعناه خطاب، لأنّه محمول على أنتم، فاستعمال تجهلون في المخاطبين المذكورين بلفظ الغائب، لعلاقة المصاحبة أو المشابهة.

(٥) أي الاسم الظّاهر غائب، إلّا المنادى.

(٦) أي لفظ قوم.

(٧) أي المعنى.

[1] سورة التّحريم: ١٢.

[2] سورة النّمل آية /٥٥.

على جانب الغيبة(١)، [ومنه] أي من التّغليب(٢) [أبوان] للأب والأمّ، [ونحوه] كالعمرين لأبي بكر وعمر، والقمرين للشّمس والقمر، وذلك بأن يُغلّب أحد المتصاحبين(٣) أو المتشابهين(٤) على(٥) الآخر، بأن يجعل(٦) الآخر متّفقاً له في الاسم(٧) ثمّ يُثنّى ذلك الاسم، ويقصد اللّفظ إليهما(٨) جميعاً فمثل أبوان، ليس من قبيل قوله تعالى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَـٰنِتِينَ﴾ كما توهّمه بعضهم(٩)

---

(١) أي اللّفظ، والحاصل إنّ لفظة القوم لها جهتان: جهة المعنى، وجهة اللّفظ، فمن حيث المعنى مخاطب، لأنّ الخبر عين المبتدأ، ومن حيث اللّفظ غائب، لأنّه اسم ظاهر، والأسماء الظّاهرة كلّها موضوعة للغيبة، إلّا المنادى لأنّه بمنزلة كاف الخطاب. فغلّب جانب المعنى والمصداق، لأنّه أشرف وأكمل وأقوى على جانب اللّفظ، وأعيد إليه الضّمير من جملة الصّفة بتاء الخطاب.

(٢) التّفسير المذكور إشارة إلى أنّ الأمثلة الآتية أمثلة من مطلق التّغليب، وليست من نحو: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَـٰنِتِينَ﴾ إذ ليس وصف مشترك بين الأب والأمّ، لأنّ الأبوّة ليست صفة مشتركة بينهما.

(٣) أي كالأبوين والعمرين.

(٤) أي كالقمرين، لأنّهما كوكبان نيّران يستضيء العالم بنورهما.

(٥) متعلّق بقوله:«يغلّب».

(٦) بيان للتّغليب.

(٧) أي لا في المعنى.

(٨) أي المتصاحبين أو المتشابهين، أي يطلق اللّفظ عليهما بعموم المجاز، نعم ينبغي أن يغلّب الأخفّ لفظاً، كما في العمرين، حيث إنّ حروف عمر قليلة بالنّسبة إلى أبي بكر، لأنّ المقصود من التّغليب التّخفيف، فيختار ما هو أبلغ في الخفّة، إلّا أن يكون أحدهما مذكّراً والآخر مؤنّثاً، فحينئذٍ لم ينظر إلى الخفّة، بل يغلّب المذكّر على المؤنّث كالقمرين في الشّمس والقمر، حيث غلّب القمر على الشّمس لكونه مذكّراً والشّمس مؤنّثاً.

(٩) أي بعض الشّارحين، وهو السّيد عبد الله، وعلّة التّوهّم هي اجتماعهما فيتنزيل المؤنّث منزلة المذكّر، فالتّغليب في كلا المثالين إنّما هو من قبيل المذكّر على المؤنّث.

لأنّ(١) الأبوة ليست صفة مشتركة بينهما كالقنوت، فالحاصل إنّ مخالفة الظّاهر في مثل ﴿ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ من جهة الهيئة والصّيغة، وفي ـ أبوان ـ من جهة المادّة، وجوهر اللّفظ بالكلّيّة، [ولكونهما(٢)] أي إن وإذا [التعليق أمر] هو حصول مضمون الجزاء [بغيره(٣)]، يعني(٤) حصول مضمون الشّرط [في الاستقبال] متعلّق(٥) بغيره، على معنى أنّه يجعل

---

(١) دفعٌ للتوهّم، ببيان الفرق بين المثالين، وحاصل الفرق: إنّ التّغليب في قوله تعالى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾، إنّما هو في هيئة الوصف المجرى الذّكور على هيئة الوصف المجرى على الإناث، لأنّ هيئة قانتين غير هيئة قانتات مع تساويهما في المادّة، هذا بخلاف أبوين، حيث تكون مخالفة الظّاهر فيه من جهة المادّة، وجوهر اللّفظ بالكلّيّة، فالاختلاف بين المذكّر والمؤنّث في المثال الأوّل، إنّما هو من ناحية الصّيغة واللّفظ، وفي المثال الثّاني جوهريّ، ولا دخل له بالصّيغة، وقيل: إنّ مخالفة الظّاهر في المثال الثّاني في الهيئة أيضاً، إذ هيئة التّثنية موضوعة للمشتركين لفظاً ومعنى على مذهب الجمهور، أو لفظاً فقط على مذهب ابن الحاجب، وإنّما اقتصر على جهة المادّة، لأنّها جهة الافتراق بين مثل أبوين، ومثل ﴿ٱلْقَٰنِتِينَ﴾، لكن ارتكاب المجاز في المادّة في مثل أبوين لضرورة الهيئة، إذ هيئة التّثنية هنا لا تمكن إلّا بعد تغيير مادّة أحد الشّيئين إلى مادّة الآخر.

(٢) علّة متقدّمة على المعلول، وهو«كان كلّ...» وسرّ تقديم العلّة على الحكم المعلول، هو أن يقع في ذهن السّامع معلّلاً من أوّل الأمر، ليكون أوقع في النّفس من الحكم المنتظر علّته.

(٣) أي على غيره، حيث إنّ الباء بمعنى على.

(٤) وإنّما فسّر بالحصول ليصحّ تعلّق الجار والمجرور، لأنّ الغير اسم جامد لا يصحّ تعلّق الجارّ، وهو«في الاستقبال»، فمعنى العبارة:«لكونهما» أي إن وإذا لتعليق أمرٍ على حصول مضمون الشّرط في الاستقبال.

(٥) أي الجار أعني في«متعلّق بغيره»، أي بلفظ غير، لأنّه بمعنى الحصول، فمعنى الكلام أنّ إن وإذا يفيدان أنّ المتكلّم علّق في حال التّكلّم حصول الجزاء في الاستقبال على حصول الشّرط في ذلك الاستقبال، ولازم ذلك حصولهما في الاستقبال، ضرورة استحالة انفكاك اللّازم عن الملزوم، فلا يمكن حصول اللّازم، أعني الجزاء في الحال، والملزوم أعني الشّرط في الاستقبال.

حصول الجزاء مترتّباً ومعلّقاً على حصول الشّرط في الاستقبال، ولا يجوز(١) أن يتعلّق بتعليق أمرٍ، لأنّ التّعليق إنّما هو في زمان التّكلّم لا في الاستقبال، ألا ترى أنّك إذا إن دخلت الدّار فأنت حرّ، فقد علّقت في هذه الحال(٢) حرّيّته على دخول الدّار في الاستقبال(٣) [كان كلّ من(٤) جملتي كلّ] من(٥) إن وإذا، يعني(٦) الشّرط والجزاء [فعليّة استقباليّة(٧)]، أمّا الشّرط(٨) فلأنّه(٩)

---

(١) أي لا يجوز أن يتعلّق الجارّ، أعني في«بتعليق أمر، لأنّ التّعليق إنّما هو في زمان التّكلّم لا في الاستقبال».

(٢) أي حال التّكلّم قوله: «ألا ترى» إحالة لإثبات كون التّعليق في زمان التّكلّم دون الاستقبال، إلى مراجعة الوجدان واعتماد الذّوق العرفيّ.

(٣) أي في زمان الاستقبال، فيكون متعلّقاً بالدّخول.

(٤) بيان للفظة كلّ الأولى.

(٥) بيان للفظة كلّ الثّانية.

(٦) بيان للجملتين، وحاصل المعنى: ولأجل إفادة إن وإذا تعليق حصول مضمون الجزاء في الاستقبال بحصول مضمون الشّرط في ذلك الاستقبال، كان كلّ جملة من جملتي الشّرط والجزاء المسبوقتين بكلّ من إن وإذا «فعليّة استقباليّة» أي لا اسميّة، ولا ماضويّة، ولا حاليّة، فلا يجوز أن يؤتى بإحداهما اسميّة أو ماضويّة إلّا لنكتة.

(٧) أي بحسب الوضع، فإن أوتي بإحداهما، أو بكلتاهما اسميّة، أو ماضويّة، فكان ذلك على خلاف الوضع لنكتة، فلا ينافي ذلك استعمال إن مع كان بكثرة، أو مع مطلق الماضي إذا كانت مع الواو، وبقلّة إذا لم يكن معها، واستعمال إذا مع الماضي بكثرة، فإنّ هذا إنّما هو على خلاف الأصل لنكتة.

(٨) أي أمّا اقتضاء العلّة المذكورة، لكون جملة الشّرط فعليّة استقباليّة.

(٩) أي الشّرط.

مفروض الحصول(١) في الاستقبال(٢) فيمتنع ثبوته(٣) ومضيّه(٤)، وأمّا الجزاء(٥) فلأنّ حصوله معلّق على حصول الشّرط في الاستقبال، ويمتنع تعليق حصول الحاصل الثّابت على حصول ما يحصل في المستقبل. أولا يخالف ذلك لفظاً(٦)

---

(١) أي قدّر وفُرض حصوله ووقوعه»في الاستقبال».

(٢) أي»في» في قوله: «في الاستقبال» متعلّق بالحصول، وحاصل المعنى: إنّ الشّرط مفروض الحصول في الاستقبال، فلا ثبوت له في زمان الماضي، ولا في زمان الحال.

(٣) أي الّذي هو مفاد الجملة الاسميّة، فلا يكون جملة اسميّة.

(٤) أي الّذي هو مفاد الجملة الماضويّة، فلا يكون ماضويّة، وحاصل المعنى: إنّ الشّرط لمّا كان حصوله في الاستقبال فيمتنع ثبوته الحاصل من جملة اسميّة، فلا يكون اسميّة، ويمتنع مضيّه الحاصل من الماضي فلا يكون ماضويّة.

(٥) أي وأما اقتضاء العلّة المذكورة لكون الجزاء فعليّة استقباليّة، «فلأنّ حصول الجزاء معلّق على حصول الشّرط في الاستقبال»، ومن المعلوم بديهةً أنّ المعلّق لا يحصل قبل المعلّق عليه،»ويمتنع تعليق حصول الحاصل» فيما مضى، لو كان ماضياً، أو في الآن»الثّابت» لو كانت اسميّة،»على حصول ما»، أي الشّرط الّذي»يحصل في المستقبل». وجه الامتناع أنّه يلزم من هذا التّعليق أحد المحذورين:

الأوّل: توقّف ثبوت أحد النّقيضين على ثبوت الآخر، يعني يلزم توقّف الثّبوت في الماضي، أو الحال على الثّبوت في الاستقبال، وقد ثبت في محلّه أنّها من أنواع الوجودات المتناقضة لا يمكن اجتماعها.

الثّاني: يلزم توقّف وقوع ما هو واقع في الماضي، أو الحال على وقوع ما يقع في الاستقبال، وذلك من أوضح أقسام المحال، فلا يكون الجزاء أيضاً جملة ماضويّة ولا اسميّة.

(٦) أي لا يخالف كون كلّ من جملتي الشّرط والجزاء من فعليّة استقباليّة من جهة اللّفظ، بأن يكون لفظهما، أو لفظ أحدهما لفظ جملة اسميّة، أو فعليّة ماضويّة، لوجوب التّطابق بين اللّفظ والمعنى، فإنّ استقباليّة المعنى يوجب استقباليّة اللّفظ فلابدّ من لفظ يدلّ على الاستقبال حتّى يفهم ذلك المعنى.

وبعبارة واضحة لا يخالف المتكلّم جعل كلّ من جملتي إن وإذا فعليّة استقباليّة إلّا لنكتة، وهي أمرٌ يستحصل بدقّة النّظر.

إلّا لنكتة(١)] لامتناع مخالفة مقتضى الظّاهر من غير فائدة، وقوله:(٢) لفظاً، إشارة إلى أنّ الجملتين، وإن جعلت كلتاهما أو إحداهما اسميّة(٣)، أو فعليّة ماضويّة، فالمعنى على الاستقبال(٤) حتّى أنّ قولنا(٥) إن أكرمتني الآن فقد أكرمتك أمس، معناه(٦)

---

(١) أي لفائدة مقتضية لما يخالف الأصول، وذلك» لامتناع مخالفة مقتضى الظّاهر من غير فائدة» فقوله:«لامتناع...» علّة النّفي، وحاصل الكلام إنّه لا يخالف عن جعل كلّ من جملتي الشّرط والجزاء فعليّة استقباليّة إلّا لنكتة، وذلك لأنّ ظاهر الحال يقتضي مراعاة الموافقة بين اللّفظ والمعنى، فلا يعدل عن الموافقة المذكورة إلّا لنكتة، لأنّ العدول عنها بلا نكتة ممنوع في البلاغة.

(٢) أي قول المصنّف«لفظاً، إشارة إلى أنّ الجملتين» أي جملة الشّرط والجزاء.

(٣) ظاهر هذا الكلام يقتضي جواز وقوع جملة اسميّة شرطاً لكلّ من إن وإذا، وقد تقرّر في النّحو امتناعه عند الجمهور، نعم ذهب الكوفيّون إلى جواز وقوع الجملة الاسميّة شرطاً لإن، وذهب الأخفش وابن مالك إلى جواز وقوعها شرطاً لإذا، فما ذكره الشّارح إمّا مبنيّ على مذهبهما ومذهب الكوفيين، وإمّا محمول على أنّ المراد بقوله: «إحداهما» هو الأحد المعيّن، أعني الجزاء بخصوصه، لأنّ وقوع الاسميّة جزاء، وكذا الفعليّة الماضويّة ممّا لا خلاف فيه.

(٤) أي فالمعنى لا تجوز المخالفة فيه مع الإمكان، بخلاف اللّفظ، فإنّه قد يخالف لنكتة.

(٥) أتى به لقصد المبالغة في كون المعنى على الاستقبال، فإنّه ناطق بأنّ المعنى الاستقبالي حتّى فيما إذا صرّح بالآن والأمس في الكلام، مع إمكان الحمل على الاستقبال بالتّأويل أو التّقدير.

(٦) أي قولنا«إن تعتدّ» أنت في الزّمان الآتي، أي في الزّمان المستقبل، «بإكرامك إيّاي الآن فأعتدّ» أنا «بإكرامي إيّاك أمس» فالشّرط والجزاء استقاليّان، لأنّ الآن والأمس ظرفان للإكرام، لا للاعتداد المستفاد من قوله: «تعتدّ وأعتدّ» المقدّران بقرينة المقام.

نعم قوله:«فأعتدّ» إمّا بصيغة المتكلّم، أو بصيغة الأمر، فالهمزة على الأوّل للقطع، وعلى الثّاني للوصل، كما أنّ الدّال تقرأ بالضّم على الأوّل، وبالفتح على الثّاني.

إن تعتدّ بإكرامك إياي الآن فأعتد بإكرامي إياك أمس، وقد تستعمل إن في غير الاستقبال(١) قياساً مُطّرداً مع كان، نحو: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ﴾(٢) كما مرّ(٣) وكذا إذا جيء بها(٤) في مقام التّأكيد(٥) بعد واو الحال لمجرّد(٦) الوصل

---

(١) أي في الماضي الحقيقيّ، وذلك فيما إذا قُصد بها تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط في الماضي.

لا يقال: إنّ هذا لا ينافي ما تقدّم آنفاً من أنّ الشّرط مفروض الحصول في الاستقبال.

لأنّا نقول: إنّ كون الشّرط كذلك إنّما هو فيما إذا كانت إن جائية على أصلها، وهو كونها لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط في الاستقبال، لا فيما إذا كانت جائية على خلاف أصلها، كما هو المفروض في المقام، فيكون هذا المورد من المجازات الشّائعة المشهورة.

(٢) أي وإن كنتم في شكّ وريب فيما مضى، واستمرّ ذلك الرّيب إلى وقت الخطاب ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ﴾ أي فأنتم مطالبون بما يزيله، وهو المعارضة والإتيان بالسّورة مثل سور القرآن. فإذا كان التّقدير كذلك، لا يرد عليه ما في بعض الشّروح من أنّه إن كان المعلّق عليه حقيقة هذا الفعل فهو مشكل، لأنّ المعلّق مستقبل ولا يمكن تعليقه بالماضي، وإن كان التّقدير وإن ثبت، أي في المستقبل كونكم مرتابين فيما مضى، فأتوا بسورة كانت، إن لم تستعمل حقيقة إلا مع المستقبل. والدّليل على التّقدير المتقدّم هو العلم بأنّ المأمور بطلب المعارضة المشعر بالتّبكيت هو المرتاب في الحين، لا الّذي سبق منه الرّيب أو سيرتاب وهو مؤمن فعلاً، ومن ذلك يظهر عدم إمكان التّأويل فيه، لعدم المعنى على الاستقبال يقيناً.

(٣) قوله: «كما مرّ» أي في بحث التّغليب إنّ إن لا تقلب كان إلى المستقبل، لأصالتها وعراقتها في الدّلالة على المضيّ.

(٤) أي بإن.

(٥) أي تأكيد الحكم.

(٦) متعلّق بقوله: «جيء»، أي جيء بإن لمجرّد وصل ما بعدها من الجملة الحاليّة بما قبلها، وهو صاحبها، فليست إن شرطيّة.

والرّبط(١) دون الشّرط(٢) نحو: زيد وإن كثر ماله بخيلٌ(٣)، وعمرو وإن أعطي جاهاً لئيم(٤) وفي غير ذلك(٥) قليلاً، كقولـه([1]):

فـيـا وطـنـي إن فـاتـنـي بـك سابق
من الـدّهـر فلينعم لساكنك البال(٦)

---

(١) أي ربط الحال بذي الحال، وعطف الرّبط على الوصل تفسيري.

(٢) أي التّعليق، ويفهم منه أنّ إن تخرج عن الشّرطيّة بواو الحال، فلا يذكر لها حينئذٍ جزاء، هذا أحد الأقوال، قيل: إنّ الجزاء هي الجملة المذكورة، وقيل: إنّه مقدّر بقرينة الجملة المذكورة.

(٣) أي زيد بخيل، والحال أنّ ماله كثير، ولاشكّ أنّ هذا يدلّ على بخله على نحو آكد، لأنّه إذا ثبت له البخل حال كثرة المال لكان لازماً له غير منفكّ عنه.

(٤) ولا ريب في أنّ العامل في الحال في مثل المثالين ممّا يكون الخبر فيه مشتقّاً هو الخبر، ثمّ إنّ الدّليل على عدم كون المعنى على الاستقبال في هذين المثالين كونهما مسوقين لغرض التّوبيخ، ومن المعلوم أنّه لا مجال للتّوبيخ بالإضافة إلى من لم يكن متّصفاً بالبخل فعلاً، وإنّما يتّصف به بعد، وحيث إنّ عدم الاستقبال مقطوع لا مجال لارتكاب التّأويل فيهما وأمثالهما، فلابدّ من الالتزام بالمجاز.

(٥) أي وقد تستعمل إن في غير الاستقبال بدون لفظ كان، وبغير واو الحال قليلاً.

(٦) معنى المفردات:«الوطن» بالواو والطّاء المهملة والنّون بمعنى المنزل ومحلّ الإقامة «فاتني» بالفاء المثنّاة، ماض بمعنى ذهب عني «السّابق» الماضي «فلينعم» اللّام دعائيّة، ويَنْعُم بمعنى عيش ناعم، أي ليّن حسن، «البال» بالموحّدة القلب.

وحاصل معنى البيت: إن كان زمن سابق من الدّهر فوّت عليّ المقام في وطني، ولم يتيسر لي الإقامة فيه، وتولّاه غيري فلا لوم عليّ، لأنّي تركته من غير عيب فيه، فلتطلب به قلوب ساكنيه، والغرض من ذلك إظهار التّحسّر والتّحزّن على مفارقة الوطن.

والشّاهد: في قوله:«إن فاتني» حيث استعمل فيه إن مع الماضي لفظاً ومعنى، للجزم بأنّ المعنى على المضيّ المحض، لا على الاستقبال، لما عرفت من أنّ البيت مسوق لغرض التّأثر والتّحزّن على مفارقة لوطن.

---

[1] أي قول أبي العلاء المعرّي.

ثمّ أشار إلى تفصيل النّكتة(١) الدّاعية إلى العدول عن لفظ الفعل المستقبل بقوله: [كإبراز غير الحاصل(٢) في معرض(٣) الحاصل لقوّة الأسباب] المتآخذة(٤) في حصوله(٥) نحو: إن اشتريت كان كذا، حال انعقاد أسباب(٦) الاشتراء، [أو كون ما هو(٧) للوقوع كالواقع]

وقوله:«فلينعم» دالّ على الجزاء، وهو محذوف أي لم يبق خالياً.

(١) أي ثمّ أشار المصنّف إلى تفصيل سبب النّكتة، فهو على حذف مضاف، وذلك لأنّه لم يذكر إلّا نكتة، وذكر لها أسباباً كثيرة، فالتّفصيل يرجع إلى سبب النّكتة لا إليها.

(٢) أي أمر المستقبل.

(٣) أي معرض، كمسجد اسم لموضع عرض الشّيء، أي ذكره وظهوره، وموضع الذّكر والظّهور للشّيء، عبارة عن اللّفظ الدّالّ عليه، فهو مكان اعتباري لا حقيقي، وبعبارة أخرى: إنّ المراد من المعرض في المقام هو لفظ الماضي، أو الحال الدّال على غير الحاصل، أي الأمر الاستقبالي، والمعنى كإظهار المعنى الاستقبالي الغير الحاصل باللّفظ الدّالّ على المعنى الحاصل في الحال، أو في الماضي قوله:«لقوّة الأسباب» علّة للإبراز المذكور، وآل في الأسباب للجنس، فيشمل ما له سبب واحدٌ.

(٤) بالمدّ مع تخفيف الخاء من التّأخذ، وهو التّفاعل من الجانبين، والمراد في المقام المجتمعة«المتآخذة» أي المجتمعة الّتي أخذ بعضها بعضد بعض، ومعلوم أنّ الشّي إذا قُويت أسبابه يعدّ حاصلاً.

(٥) أي حصول غير الحاصل.

(٦) من رغبة المشتري والبائع، وتراضيهما على الثّمن والمثمن، وحضور كلّ من الثّمن والمثمن، وتوافقهما على القيمة، وغير ذلك من المقدّمات الّتي تؤدي إلى تحقّق البيع.

(٧) أي كون ما هو بصدد الوقوع يعني يعبّر بالماضي عن المعنى المستقبل في جملة الشّرط، لقصد إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، لكون ذلك المعنى الاستقبالي شأنه الوقوع، فهو كالواقع في ترتّب ثمرة الوقوع في الجملة على كلّ منهما، نحو: إن متّ كان كذا وكذا.

هذا(١) عطف على قوّة الأسباب، وكذا المعطوفات بعد ذلك(٢) بأو لأنّها(٣) كلّها عللٌ لإبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، على(٤) ما أشار إليه في إظهار الرّغبة، ومن زعم أنّها كلّها عطف على إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، فقد سها سهواً بيّناً(٥).

---

(١) أي قوله:«أو كون...» عطفٌ على قوّة الأسباب، لا على إبراز غير الحاصل.

(٢) أي بعد قوله:«أو كون..» أي ما ذكر من المعطوفات أيضاً عطفٌ على قوّة الأسباب.

(٣) أي لأنّ المعطوفات كلّها علل وأسباب«لإبراز غير الحاصل في معرض الحاصل»، وحاصل الكلام إنّ النّكتة التّي ذكرها المصنّف للعدول عن المضارع إلى الماضي، وإن كانت واحدة إلّا أنّ أسبابها متعدّدة.

(٤) متعلّق بقوله: «لأنّها كلّها عللٌ» فالمعنى لأنّ المعطوفات كلّها علل على ما أشار المصنّف إليه في قوله الآتي، أعني«فإنّ الطّالب...» لما نرى وجداناً من أنّ إظهار المعنى الاستقبالي في معرض المعنى الحاصل في الماضي، ليس إلّا لداعٍ يدعو إليه من الأمور المذكورة في المتن وغيرها، فحينئذٍ لابدّ من جعل ما ذكر بعد قوله: «لقوّة الأسباب» من كون ما هو الآئل للوقوع كالواقع، والتّفؤّل وإظهار الرّغبة معطوفاً عليه، لا على الإبراز وذلك لعدم صحّة جعل علّة الشّيء معطوفاً عليه بأو، هذا مضافاً إلى الوجهين الآخرين النّاطقين بذلك:

أحدهما: إنّ قول المصنّف: «فإنّ الطّالب إذا عظمت رغبته في حصول أمر يكثر تصوره إيّاه، فربّما يُخيل إليه حاصلاً» ينادي بأعلى صوته على أنّ قوله:«إظهار الرّغبة» عطف على «قوّة الأسباب» وسبب لإبراز مثله، وكونه عطفاً عليها مستلزم لكون التّفاؤل، والكون أيضاً كذلك.

وثانيهما: إنّ ما ذكر بعد قوله: «لقوّة الأسباب» مشتمل على إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، ومستلزم له، فلا يصحّ جعله قسيماً له، لكونه موجباً لانفكاك الملزوم عن اللّازم، وهو مستحيل.

(٥) أي من وجوه: الأوّل: أنّه خلاف ما أشار إليه المصنّف في إظهار الرّغبة من أنّ المعطوفات علل للإبراز.

الثّاني: أنّ ما زعم، يوجب أن يكون أقسام الشّيء قسيمه، لأنّ الإبراز يعمّ الكلّ، ومن المعلوم ضرورة استحالة جعل قسم الشّيء قسيماً له.

[أو التّفاؤل(١) أو إظهار الرّغبة(٢) في وقوعه] أي وقوع الشّرط(٣) [نحو: إن ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام(٤)]، هذا(٥) يصلح مثالاً للتّفاؤل ولإظهار الرّغبة، ولمّا كان اقتضاء إظهار الرّغبة إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل يحتاج(٦) إلى بيان ما أشار إليه بقوله: [فإنّ الطّالب إذا عظمت رغبته في حصول أمرٍ(٧)

الثّالث: أن المعطوف إذا عطف على إبراز غير الحاصل، يبقى المعلول بلا علّة.

الرّابع: أنّه يلزم انحصار سبب الإبراز في قوّة الأسباب، وليس الأمر كذلك.

(١) أي ذكر ما يسرّ به السّامع، لأنّه يسرّ بوقوع ما يتمنى.

فإنّه إذا كان مشتاقاً إلى شيء، فأبرز له في معرض الحاصل بل أوتي بلفظ يدلّ على حصوله أدخل في قلبه السّرور.

(٢) أي من المتكلّم يعني أنّه يبرز غير الحاصل في معرض الحاصل، لأجل إظهاره الرّغبة في وقوع ذلك الشّرط، بسبب هذا الإبراز الحاصل بالتّعبير بالماضي عن المستقبل.

(٣) كان الأولى إرجاع الضّمير إلى غير الحاصل، لكونه مذكوراً في السّابق صريحاً، والمعنى واحد.

(٤) أي فالظّفر بحسن العاقبة هو المرام، أي المقصود، إذ المرام على وزن المكان بمعنى المقصود.

(٥) أي نحو: «إن ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام»، «يصلح مثالاً للتّفاؤل ولإظهار الرّغبة»، فعلى الأوّل يقرأ قوله: «إن ظفرت» بالخطاب، وعلى الثّاني يقرأ بالتّكلّم، لما عرفت من أنّ التّفاؤل من السّامع، وإظهار الرّغبة من المتكلّم، فالأظهر في الأوّل الخطاب، وفي الثّاني التّكلّم.

(٦) أي ما يحتاج إلى بيان ما مرّ من الأمور المذكورة هو إظهار الرّغبة، بخلاف ما هو كالواقع والتّفاؤل، أشار إلى بيانه بقوله: «فإنّ الطّالب...»، فقوله: «أشار إليه» جواب لمّا في قوله: «لمّا كان...».

(٧) أي في المستقبل.

يكثر(١) تصوّره] أي الطّالب [إيّاه] أي ذلك الأمر، [فربّما(٢) يخيّل] أي ذلك الأمر [إليه حاصلاً(٣)]، فيعبّر عنه(٤) بلفظ الماضي [وعليه(٥)] أي على استعمال الماضي مع إن لإظهار الرّغبة في الوقوع، ورد قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾[1](٦)

(١) يصحّ أن يقرأ بفتح حرف المضارعة وضمّ ثالثه، وأن يقرأ بضمّ حرف المضارعة وكسر ثالثه، ثمّ «تصوّره» مرفوع على أنّه فاعل ليكثر على الاحتمال الأوّل، ومنصوب على أنّه مفعوله على الاحتمال الثّاني.

(٢) أي كثيراً ما يظنّ ذلك الأمر إلى ذلك الطّالب حاصلاً، فقوله: «فربّما...» جواب إذا في قوله: «إذا عظمت...».

(٣) أي حاصلاً فيما مضى.

(٤) أي عن الأمر الّذي عظمت رغبة الطّالب في حصوله، وكثر تصوّره إيّاه «بلفظ الماضي» هذا معنى إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، ثمّ إنّ قوله: «فإنّ الطّالب...» علّة لكون إظهار الرّغبة سبباً لإبراز غير الحاصل في معرض الحاصل، وهي علّة غائيّة له إن بقيت على ظاهرها، فإنّ إظهار الرّغبة متأخّر عن الإبراز، وعلّة فاعليّة إن أريد منه قصد إظهارها لتقدّمه على الإبراز المذكور.

(٥) إنّما قال: «عليه» ولم يقل نحو: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾، لأنّ التّعبير عن المستقبل بالماضي في قوله تعالى، ليس لإظهار الرّغبة، لأنّها عبارة عن اشتياق النّفس إلى شيء، ولا ريب أنّه مستحيل عليه سبحانه تعالى، بل لإظهار كمال الرّضا اللّازم للرّغبة، أو لإظهار كون إرادة التّحصّن مرغوباً فيه في نفس الأمر، من دون اعتبار كون الرّغبة قائمة في نفس المتكلّم، وأيضاً إنّ ما ذكره المصنّف من بيان اقتضاء إظهار الرّغبة للإبراز لا يجري في حقه تعالى، لأنّ كثرة التّصوّر وتخيّل الحصول محال عليه سبحانه، فإذاً لا مجال لحمل التّعبير عن المستقبل بالماضي في قوله تعالى على كونه لإظهار الرّغبة بالمعنى الّذي في المثال المذكور، بل لابدّ من حمله على المعنى المذكور في الشّرح، أو على ما قيل من أنّ إظهار رغبته تعالى في وقوع الشّيء، إظهار إيجابه وطلبه طلباً جازماً.

(٦) أي إن أظهرن الرّغبة في التّحصّن والعفّة، ولكن إكراه الموالي حال دون رغباتهنّ، قال

[1] سورة النّور: ٣٣.

حيث لم يقل: إن يردن، فإن قيل: تعليق النّهي(١) عن الإكراه بإرادتهنّ التّحصّن يشعر بجواز الإكراه عند انتفائها، على ما هو مقتضى التّعليق بالشّرط، أجيب(٢) بأنّ القائلين

جار اللّه كان لعبد اللّه بن أبي ست جوارٍ يكرههنّ على البغاء، وضرب عليهنّ ضرائب، فشكت اثنتان منهنّ إلى رسول الله ﷺ فنزلت الآية المذكورة.

وحاصل المعنى: لا تكرهوا إماءكم وجواريكم على الزّنا إن أردن تحصّناً، أي عفّةً، وكانت الجاهليّة تكره الإماء على الزّنا، فجاء الإسلام بتحريم ذلك.

والشّاهد: في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ حيث استعملت إن مع لفظ الماضي لإبراز غير الحاصل في معرض الحاصل من جهة إظهار الرّغبة إلى إرادتهنّ التّحصن، أي من جهة إظهار كمال رضائه سبحانه بها.

(١) أي لا تكرهوا، وحاصل الإشكال إنّ تعليق قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا﴾ بإرادتهنّ التّحصّن يقتضي بمفهوم المخالفة جواز إكراههنّ على الزّنا، إذا لم يردن التّحصّن والعفّة، مع أنّ الإكراه على الزّنا لا يجوز مطلقاً قطعاً، فما معنى التّعليق في الآية الشّريفة؟!

والحاصل: إنّ تعليق النّهي عن الإكراه بإرادتهنّ التّحصّن يدلّ بالمفهوم المخالف على جواز الإكراه عند انتفاء تلك الإرادة على ما هو مقتضى التّعليق بالشّرط، فكيف يجوز الحكم بالجواز مع كونه مخالفاً لما هو من الضّروريات، أعني حرمة الإكراه على البغاء؟!.

(٢) بوجوه: الأوّل: أنّ من يقول بأنّ الجملة الشّرطيّة تدلّ على الانتفاء عند الانتفاء، إنّما يلتزم به إذا لم يكن للتّعليق بالشّرط فائدة أخرى، أي غير الانتفاء عند الانتفاء مستدلّاً بأنّه لو لم تكن عندئذٍ دالّة على مفهوم المخالفة لازم أن يكون التّعليق بالشّرط لغواً، والفائدة للتّعليق بالشّرط في المقام موجودة، وهي المبالغة في نهي الموالي عن الإكراه، لما في ذلك من الإشعار بأنّ الإماء مع خسّتهنّ وشدّة ميلهنّ إلى الزّنا إن أردن التّحصّن والعفّة، فهم أي الموالي أحقّ بإرادته مع كمال عقلهم بالإضافة إلى عقلهنّ، ولا ريب أنّ هذا يوجب تأكّد طلب العفّة والتّحصّن منهم، فيصير النّهي المتعلّق بالإكراه على الزّنا آكد وقويّاً ومبالغاً فيه، فمع وجود هذه الفائدة لا مجال للالتزام بالمفهوم في الآية.

بأنّ التّقييد بالشّرط يدلّ على نفي الحكم عند انتفائه، إنّما يقولون به إذا لم يظهر للشّرط فائدة أخرى(١)، ويجوز أن تكون فائدته(٢) في الآية المبالغة في النّهي عن الإكراه، يعني(٣) أنّهن إذا أردن العفّة فالمولى أحقّ بإرادتها، وأيضاً(٤) دلالة الشّرط على انتفاء الحكم إنّما هو بحسب الظّاهر، والإجماع القاطع على حرمة الإكراه مطلقاً، قد عارضه(٥)، والظّاهر يُدفع بالقاطع.

(١) أي سوى مفهوم المخالفة.

(٢) أي فائدة الشّرط، وهي المبالغة في النّهي عن الإكراه كما عرفت.

(٣) بيان وتوضيح، لكون فائدة ذكر الشّرط في الآية، هي المبالغة في النّهي عن الإكراه.

(٤) هذا هو الوجه الثّاني، وحاصله أنّا وإن سلّمنا دلالة الجملة الشّرطيّة على المفهوم إلّا أنّ الإجماع القاطع على حرمة الإكراه مطلقاً يكون معارضاً، وحيث إنّه قطعيّ يقدّم عليها لأنّ دلالتها عليه بالظّهور، ولا ريب أنّ الدّليل القطعيّ يقدّم على الظّاهر الظّنّي عند التّعارض.

(٥) أي فقد عارض الإجماع مفهوم الشّرط فضمير الفاعل في قوله: «عارضه» يعود إلى الإجماع، وضمير المفعول عائد إلى مفهوم الشّرط.

الوجه الثّالث: إنّ القضيّة الشّرطيّة قد تكون لبيان تحقّق الموضوع، كما في قولك: إن رزقت ولداً فاختنه، وإذا ركب الأمير فخذ ركابه، فلا مفهوم لها حينئذٍ لأنّ المفهوم هي القضيّة السّالبة بانتفاء المحمول، والشّرطيّة الّتي لبيان الموضوع هي تنقلب إلى السّالبة بانتفاء الموضوع مع انتفاء الشّرط.

والقضيّة في المقام من هذا القبيل أعني لبيان تحقّق الموضوع، إذ الإكراه إنّما هو عند إرادتهنّ التّحصّن، ولا يأتي الإكراه عند انتفاء إرادتهنّ التّحصّن، لأنّهنّ إذا أردن عدم التّحصّن كان أمرهنّ بالزّنا موافقاً لغرضهنّ، والطّالب للشّيء لا يتصوّر إكراهه عليه، لأنّ الإكراه إنّما للممتنع، فإذاً لا يمكن أن يكون التّعليق بالشّرط ناطقاً بانتفاء حرمة الإكراه، وتبديله بجوازه عند انتفاء الإرادة، إذ عندئذٍ ينتفي الإكراه أيضاً، فلا مجال للزوم جواز الإكراه عند انتفاء حرمته، وهنا وجوه أخر تركناها رعاية للاختصار.

[قال السّكّاكي: أو للتّعريض] أي إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل إمّا لما ذكر(١) وإمّا للتّعريض(٢) بأن ينسب(٣) الفعل إلى واحد، والمراد غيره [نحو] قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[1](٤)] فالمخاطب(٥)

---

(١) أي الأمور الأربعة، أعني قوّة الأسباب، وكون ما هو للوقوع كالواقع، والتّفاؤل، وإظهار الرّغبة.

(٢) هذا إشارة إلى أنّ قول السّكّاكي «أو للتّعريض» عطف على «قوّة الأسباب» المذكورة في كلامه فيكون علّة للإبراز.

(٣) بيان لمعنى التّعريض، قال الزّمخشري: التّعريض، أن تذكر شيئاً تدلّ به على شيء لم تذكره، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه جئتك لأسلّم عليك، فكأنّه أمال الكلام إلى عرض يدلّ على المقصود.

وحاصل الكلام في المقام: إنّ التّعريض إمالة الكلام إلى جانب يشير هذا الجانب إلى ما هو المقصود لاكتناف الكلام، بما يدلّ على أنّ الجانب الأوّل غير مقصود بل المراد بالإرادة الجدّيّة هو الجانب الثّاني.

ففي قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ أميل الكلام إلى جانب، وهو حبط عمل النّبيّ ﷺ على تقدير صدور الشّرك منه ﷺ وهو يشير إلى أنّ المقصود بيان حبط عمل من صدر منه الشّرك، وتوبيخهم على ذلك لاكتناف الكلام بما يدلّ على أنّ الجانب الأوّل غير مقصود، بل إنّما المقصود هو الجانب الثّاني وذلك لاستحالة صدور الشّرك منه ﷺ.

(٤) وبعده قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، قال ابن عبّاس: هذا أدب من اللّه تعالى لنبيّه ﷺ وتهديدٌ لغيره، لأنّ اللّه تعالى قد عصمه من الشّرك.

والشّاهد فيه: قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ حيث استعملت فيه كلمة إن مع لفظ الماضي تعريضاً على من صدر منه الشّرك، كما في الشّرح.

(٥) الحصر هنا على تقدير حصوله إضافيّ، أي ليس المخاطب أمّته، إذ غيره من الأنبياء مخاطب أيضاً، بدليل قوله تعالى: ﴿وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾.

إن إذا كان الخطاب إلى كلّ واحد من الأنبياء، فلماذا أفرد الضّمير؟

---

[1] سورة الزمر، ٦٥.

هو النّبيّ ﷺ وعدم إشراكه(١) مقطوع به(٢)، لكن جيء بلفظ(٣) الماضي إبرازاً للإشراك الغير الحاصل في معرض الحاصل(٤) على سبيل الفرض والتّقدير، تعريضاً(٥)

أفرد ضمير الخطاب، للإشارة إلى أنّ الحكم المذكور قد خوطب به كلّ واحد واحد منهم على حدة، لا أنّه توجّه إليهم مرّةً واحدة، أي قيل: لكلّ واحد واحد منهم ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ لا أنّه قيل للجميع مرّةً واحدة: لئن أشركتم ليحبطنّ أعمالكم.

(١) أي المخاطب، وهو النّبيّ ﷺ.

(٢) أي في جميع الأزمنة، لأنّ الأنبياء معصومون عن الشّرك قبل البعثة وبعدها.

(٣) أتى بكلمة لفظ الماضي للإشارة إلى أنّ المعنى على الاستقبال، كما هو مفروض الكلام.

(٤) أي إبرازاً للإشراك الّذي هو غير حاصل من النّبيّ ﷺ في أحد من الأزمنة في معرض الحاصل. و«على» في قوله: «على سبيل الفرض...» متعلّق بالحاصل الثّاني، أي الإشراك الّذي فُرض وقوعه منه ﷺ في الماضي.

(٥) مفعول له لقوله: «إبرازاً» وجه التّعريض أنّ الفعل إذا رتّب عليه وعيدٌ في حال نسبته فرضاً وتقديراً إلى ذي شرف، وهو لم يحصل منه، يفهم منه المخاطبون على حسب سليقتهم العرفيّة أنّ الوعيد واقع على من صدر منه ذلك الفعل.

ولهذا التّعريض فائدتان: إحداهما: توبيخ الكفار بأنّ أعمالهم كأعمال الحيوانات العُجّم لا ثمرة فيها، لأنّ إشراك أشرف الخلق إذا كان يحبط ويبطل عمله، فإشراك غيره يكون محبطاً بطريق أولى.

وثانيتهما: إذلال المشركين وتحقيرهم بأنّهم غير لائقين بالخطاب لكونهم في حكم البهائم، فهم وإن كانوا متّصفين بالإشراك، لكن لخسّتهم ونقص عقولهم، لا يستحقّون الخطاب، فلابدّ من نسبة الإشراك إلى غيرهم، على سبيل الفرض والتّقدير، وجعله مخاطباً ظاهراً.

لا يقال: إنّ الفائدة الأولى لا مجال لها، لأنّ المشركين لا يعتقدون نبوّة محمد ﷺ حتّى يظنّون، ويستفدون حبط أعمالهم بالشّرك على نحو الأوّلويّة المذكور

لأنّا نقول: إنّ الفائدة الأولى فائدة بالإضافة إلينا، لا بالإضافة إليهم على أنّهم يستفيدون أنّ الآية مسوقة لتوبيخهم، وإن كانوا غير معتقدين بنبوّته ﷺ، لأنّه يجدي فيه علمهم

بمن صدر عنهم الإشراك بأنّه قد حبطت أعمالهم، كما إذا شتمك أحد، فتقول: والله إن شتمني الأمير لأضربنّه(١)، ولا يخفى(٢)

بأنّه ﷺ يدعي كونه نبيّاً، وأشرف الخلق.

(١) أي تعريضاً بأنّ من شتمك يستحقّ العقوبة، وأنّك تضربه، وإن كان أميراً، فتميل الكلام إلى جانب، أي ضربك الأمير على تقدير صدور الشّتم منه، لينتقل إلى الذّهن بالقرينة منه إلى ما هو المقصود، وهو ضربك المخاطب الّذي صدر منه الشّتم.

(٢) هذا الكلام ردّ لاعتراض الخلخالي على السّكّاكي، فلابدّ أوّلاً من بيان الاعتراض، وثانياً ردّ ذلك.

وحاصل الاعتراض: إنّ التّعريض عامّ لمن صدر منهم الإشراك في الماضي وغيرهم، ممّن يصدر منهم الإشراك في الاستقبال، وهذا التّعريض يحصل بإسناد الفعل أي الإشراك إلى من يمتنع صدوره منه سواء كان بصيغة الماضي أو المضارع، أعني لئن تشرك، فعليه لا وجه لما ذكره السّكّاكي من أنّ العدول من المستقبل إلى الماضي قد يكون للتّعريض، كما في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ الآية.

وحاصل ردّ الشّارح على الخلخالي: أنّ ما ذكره أوّلاً: من أنّ التّعريض عامّ لمن صدر منهم الإشراك وغيره لا أساس له، لأنّ المقصود من التّعريض التّوبيخ والتّبكيت، ولا ريب أنّ من لم يصدر منه الإشراك بعد لا يستحقّ الذّمّ والتّوبيخ، وإن كان بحيث سيصدر منه الإشراك.

وما ذكره ثانياً: من أنّ التّعريض يحصل بلفظ المضارع إذا أسند إلى من يمتنع صدور الإشراك منه، أيضاً لا أساس له، لأنّ كلمة إن مع لفظ المضارع تكون جائية على وفق الأصل، وما يكون كذلك لا يحتاج إلى نكتة، وإنّما المحتاج إليها الأمور الخارجة عن أصلها، كما لو استعملت كلمة إن مع لفظ الماضي.

ثمّ ما ذكره الشّارح بالإضافة إلى ما ذكره الخلخالي أوّلاً وإن كان في محلّه، فإنّ التّوبيخ إنّما يكون على ما وقع من القبيح، لا على ما سيقع منه، إلّا أنّ ما ذكره بالنّسبة إلى ردّ ما ذكره الخلخالي ثانياً، لا يرجع إلى محصّلٍ صحيح، وذلك لأنّ استعمال إن مع الفعل المسند إلى من يعلم انتفاؤه منه يكون على خلاف الأصل، لما عرفت من أنّ الأصل فيه عدم الجزم بالوقوع واللّا وقوع، فاستعمالها في مقام الجزم بلا وقوع الشّرط يكون على خلاف الأصل، فلابدّ له

أنّه لا معنى للتّعريض بمن لم يصدر عنهم الإشراك، وأنّ ذكر المضارع لا يفيد التّعريض لكونه على أصله، ولما كان في هذا الكلام(١) نوع خفاء وضعف(٢)

من نكتة، وفي المقام التّعريض على من صدر منه الإشراك صالح لأن يكون نكتة له، ودعوى منع الصّلاحيّة مكابرة واضحة، فإنّ أهل العرف كما يفهمون التّعريض على من صدر منه الإشراك مثلاً عن إسناده بلفظ الماضي إلى من يمتنع صدوره منه، كذلك يفهمونه عن إسناده بلفظ المضارع إليه، كما أنّه لا يستفاد التّعريض على كلا التّقديرين بالإضافة إلى من سيصدر منه الإشراك، وإن يستفاد حبط عمله عند صدوره منه في الاستقبال بفحوى الخطاب، وذلك لما أشرنا إليه من أنّ التّوبيخ على ما وقع من القبيح لا على ما سيقع منه.

(١) أي قول السّكّاكي حيث قال: «أو للتّعريض»، كقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ الآية.

(٢) إشارة إلى بيان نكتة نسبة هذا الكلام إلى السّكّاكي دون ما قبله، مع أنّ الكلّ مذكور في كتابه، والحاصل أنّه لما كان هذا الكلام مشتملاً على الخفاء والضّعف نسبه إلى السّكّاكي.

أما الخفاء فظاهر، كما يدلّ عليه ذهاب الخلخالي بأنّه تعريض بمن صدر عنه الشّرك، ولم يفرّق بين التّعريض والتّوعيد، ولم يلتفت أنّه مستعمل على وفق الأصل، فلا يحتاج إلى النّكتة، كما عرفت في ردّ الشّارح عليه.

وأما الضّعف فلأنّ اللّام الموطّئة للقسم توجب كون الشّرط ماضياً على ما قرّر في النّحو، فلا دخل في كون الشّرط ماضياً في نحو: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ الآية، للتّعريض، وما يقال من أنّه لا مانع من الالتزام بكونه مفيداً للتّعريض، وإن كان الكلام مشتملاً على اللّام الموطّئة لعدم التّنافي بين المقتضيات، لا يرفع الضّعف، إذ يحتمل أن لا يكون مجيء الشّرط ماضياً، في نحو: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ للتّعريض، بل كان من جهة اللّام الموطّئة، ومعه لا يثبت ما ذكره من أنّ التّعبير بالماضي لإبراز غير الحاصل في معرض الحاصل قد يكون للتّعريض، كما في قوله تعالى، إذ مع وجود هذا الاحتمال لا يصحّ الاستدلال به.

نسبه إلى السّكّاكي، وإلّا(١) فهو قد ذكر جميع ما تقدّم، ثمّ قال: [ونظيره]، أي نظير ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ [في التّعريض(٢)] لا في استعمال الماضي مقام المضارع في الشّرط للتّعريض قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ أي وما لكم لا تعبدون الّذي فطركم، بدليل(٣)

(١) أي وإن لم يكن في هذا الكلام الخفاء والضّعف، «فهو» أي السّكّاكي «قد ذكر جميع ما تقدّم» من الأمور الأربعة، أعني التّفاؤل، وإظهار الرّغبة، وكون ما هو للوقوع كالواقع، وقوّة الأسباب المتأخذة في حصول الشّرط.

(٢) أي في مجرّد التّعريض بالغير «لا في استعمال الماضي مقام المضارع في الشّرط للتّعريض» إذ لا شرط ولا ماضي، ولا إبراز غير الحاصل في معرض الحاصل في قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾[1] بخلاف قوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾، ومن هنا ظهر وجه أنّه لم يقل ونحو: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ﴾ وقال: «ونظيره»، وذلك للفرق بينهما لفظاً، فإنّ أحدهما أي قوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ شرط دون الآخر أي قوله: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ﴾.

وأحدهما إبراز في معرض الحاصل دون الآخر. وأيضاً بينهما فرق معنى من جهة أنّ قوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ ليس محض تعريض، بل للمخاطب منه نصيب، لأنّ هذا الحكم في حقّه متحقّق، بخلاف ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ﴾ فإنّه محض تعريض، وكيف كان فقوله: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ﴾ حكاية ما قاله الرّجل الّذي جاء إلى أهل الأنطاكيّة من أقصاها، أي أيّ شيء لي إذا لم أعبد خالقي الّذي أنشأني وأنعم علي، وهداني، وإليه ترجعون أيها القوم عند البعث، فيجزيكم بكفركم.

والشّاهد فيه: قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ﴾ حيث أسند المتكلّم عدم العبادة إلى نفسه، مع أنّ متلبّس بالعبادة له سبحانه تعريضاً بمن لم يكونوا عابدين له تعالى.

(٣) أي ففيه تعريض بالمخاطبين الّذين لا يعبدون اللّه بدليل ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾. بصيغة الخطاب، إذ لولا الإشارة إلى المخاطبين بهذا الإنكار على وجه التّعريض، لكان المناسب أن يقول: وإليه أرجع، فإنّه الموافق للسّياق، ثمّ تفسير الشّارح أعني «أي وما لكم لا تعبدون الّذي فطركم» ليس بياناً للمعنى الّذي استعمل فيه قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ﴾، بل هو بيان لما هو المراد الجدّيّ منه، فإنّ المراد الاستعمالي إنكار المتكلّم على نفسه عدم العبادة لله تعالى، لا الإنكار على المخاطبين، وإنّما هو المراد الجدّيّ له.

[1] سورة يس: ٢٢.

﴿وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ إذ لولا التّعريض لكان المناسب أن يقال: وإليه أرجع على ما هو الموافق للسّياق. [ووجه(١) حسنه] أي حسن هذا التّعريض(٢) [إسماع] المتكلّم [المخاطبين] الّذين هم أعداؤه [الحقّ]،

وقد اعترض على المصنّف بأنّه قد تقدّم منه التّمثيل بهذه الآية، للالتفات على مذهب السّكّاكي، وهو عبارة عن التّعبير عن معنى اقتضاه المقام بطريق آخر، غير ما هو الأصل فيه، فيكون الالتفات من باب المجاز، إذ اللّفظ المستعمل في هذا المعنى غير اللّفظ الّذي وضع بإزائه، فعليه قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ قد استعمل مجازاً في «ما لكم لا تعبدون الّذي فطركم»، فإذاً لا يصحّ التّمثيل بالآية في المقام، لأنّ اللّفظ في مقام التّعريض يكون مستعملاً في ما وضع له، لينتقل منه بالقرينة إلى المراد الجدّيّ، وعلى الالتفات يكون مجازاً، والحمل على الحقيقة أولى.

وأجيب عن ذلك بوجهين: الأوّل: إنّ المراد بالالتفات هو كون التّعبير عن معنى بطريق غير ما هو الأصل لإفادة ذلك المعنى ولو بالقرائن، فحينئذٍ يمكن اجتماع التّعريض والالتفات في كلام واحد، فيصحّ التّمثيل بالآية لهما.

الثّاني: إنّ قوله تعالى ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعۡبُدُ﴾ يمكن أن يكون من باب المجاز، ويمكن أن يكون من باب الكناية، فإذاً يصحّ التّمثيل به للالتفات على الاحتمال الأوّل، وللتّعريض على الاحتمال الثّاني، الظّاهر إنّ الآية من باب الكناية، واحتمال كونها من باب المجاز موهون جدّاً، فالصّحيح هو الجواب الأوّل.

(١) هذا مرتبط بمحذوف، أي والتّعريض حسن، ووجه حسنه كذا.

(٢) الواقع في النّظير أعني قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعۡبُدُ﴾، وليس المراد وجه حسن التّعريض مطلقاً، إذ لا يجري الوجه الّذي ذكره المصنّف أعني قوله: «لكونه أدخل في إمحاض النّصح...» في قوله تعالى: ﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ إذ ليس فيه نصح ووعظ، بل توبيخ وإظهار فضيحة بالإضافة إلى المشركين.

هو المفعول الثّاني لإسماع(١)، [على وجه لا يزيد] ذلك الوجه(٢) [غضبهم(٣) وهو] أي ذلك الوجه أترك التّصريح بنسبتهم إلى(٤) الباطل، ويُعين(٥)] عطف على - يزيد ولیس هذا(٦) في كلام السّكّاكي، أي على وجه يعين [على قبوله] أي قبول الحقّ [لكونه] أي لكون ذلك الوجه [أدخل في إمحاض(٧) النّصح لهم حيث لا يريد] المتكلّم [لهم(٨) إلا ما

---

(١) أي ومفعوله الأوّل المخاطبين.

(٢) ذكر ذلك الوجه إشارة إلى أنّ الضّمير المستتر في «لا يزيد» راجع إلى الوجه، لا إلى الإسماع، إذ لو أرجعناه إليه تبقى الجملة الوصفيّة بلا عائد.

(٣) أي مع أنّ من شأن المخاطب إذا كان عدواً للمتكلّم ازداد غضبه عند سماع الحقّ من المتكلّم، لاسيّما إذا كان المخاطب من المعاندين، أمثال أبي جهل، وأبي لهب، ونحوهما.

(٤) أي لأنّ المتكلّم يشير إلى كونهم على البطلان، يعني عدم عبادتهم اللّه الّذي فطرهم، أي خلقهم. وبعبارة واضحة إنّ المتكلّم إنّما أنكر على نفسه صراحة، وفهم منه بالقرينة إرادة الغير.

(٥) أي من العون عطفٌ على قوله: «لا يزيد» أي على النّفي والمنفي معاً لا على المنفي فقط.

(٦) أي ليس قوله: «ويعين على قبوله» في كلام السّكّاكي صراحةً، وإن كان من لوازم ونتائج قوله: «لا يزيد غضبهم» لأنّ ما لا يثير الغضب، ولا يزيده من شأنه الإعانة على قبول الحقّ.

(٧) أي في إخلاص النّصح لهم، ولا ريب أنّ ما كان كذلك يكون في غاية القبول، حيث إنّ المخاطب يرى أنّه ليس فيه شيء من التّعصب وإعمال الغرض الرّاجع إلى المتكلّم.

(٨) أي حيث أظهر المتكلّم أنّه لا يريد للمخاطبين إلا ما يريد لنفسه، فإنّه نسب ترك العبادة إلى نفسه، فبيّن أنّه على تقدير تركه للعبادة يلزمه من الإنكار ما يلزمهم، فقد أدخل نفسه معهم في هذا الأمر، فلا يريد لهم فيه إلّا ما يريد لنفسه. وهذا معنى قوله: «حيث لا يريد المتكلّم لهم إلّا ما يريد لنفسه».

يريد لنفسه، ولو للشّرط(١)] أي(٢) لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط فرضاً](٣)

---

(١) أي أصلها أن تكون للشّرط في المستقبل مرادفاً لإن الشّرطيّة إلّا أنّها لا تجزم على المشهور، فمجيئها لغير الشّرط على خلاف الأصل، وإنّما قيد المصنّف بأنّ لو للشّرط، لأنّها قد تأتي لغير الشّرط كما في قوله ﷺ نعم العبد صهيب لو لم يخف اللّه لم يعصه، حيث إنّ لو هذه للدّلالة على أنّ الجزاء لازم الوجود في جميع الأزمنة في قصد المتكلّم، لا للدّلالة على الشّرط، أي تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط في الماضي مع القطع بانتفائه.

(٢) أي الغرض من هذا التّفسير بيان أنّ الظّرف أي قوله: «في الماضي» متعلّق بالشّرط باعتبار تضمّنه حصول مضمون الشّرط.

وبعبارة أخرى: إنّ الظّرف متعلّق بحصول مضمون الشّرط الّذي تضمّنه لفظ الشّرط في كلام المصنّف، لا بالتّعليق ولا بحصول مضمون الجزاء اللّذين تضمّنهما أيضاً لفظ الشّرط في كلامه.

أمّا الأوّل: فلأنّ التّعليق في الحال لا في الماضي.

وأمّا الثّاني: فلأنّ حصول الجزاء غير مقيّد بالماضي، بل معلّق على حصول الشّرط، وإن لزم تقييده بالماضي، لأنّ المعلّق بأمرٍ مقيّدٍ بالماضي يلزم تقييده بالماضي.

ثمّ الباء في قوله: «بحصول...» بمعنى على، أي لتعليق حصول مضمون الجزاء على مضمون الشّرط.

المصنّف الآتي مع القطع بانتفاء الشّرط، وبين كلام الشّارح.

(٣) متعلّق بحصول مضمون الشّرط لابالتّعليق، لأنّ التّعليق أمر محقّق وليس أمراً فرضيّاً. ثمّ نصبه إمّا لكونه صفة لمفعول مطلق، أي حصولاً فرضاً، أو كونه حالاً لحصول مضمون الشّرط، أي حال كون حصول مضمون الشّرط بطريق الفرض والتّقدير. أو كونه تمييزاً للنّسبة الإضافيّة، أي حصول مضمون الشّرط من حيث الفرض، وكيف كان فإنّما قيّد الحصول الثّاني بالفرض، لئلّا يلزم المنافاة بين قول

[في الماضي(١) مع القطع بانتفاء الشّرط(٢)] فيلزم انتفاء الجزاء كما تقول: لو جئتني لأكرمتك معلّقاً الإكرام بالمجيء مع القطع بانتفائه، فيلزم انتفاء الإكرام، فهي(٣) لامتناع الثّاني أعني الجزاء، لامتناع الأوّل أعني الشّرط، يعني أنّ الجزاء منتف بسبب انتفاء الشّرط، هذا(٤) هو المشهور بين الجمهور، واعترض عليه(٥) ابن الحاجب بأنّ الأوّل سببٌ

---

(١) أي أنّه يفرض أنّه لو قدّر وفرض حصول الشّرط في الماضي لترتّب عليه حصول الجزاء.

(٢) قوله: «مع القطع بانتفاء الشّرط» حال من الشّرط، أي حال كونه مصاحباً للقطع بانتفاء مضمون الشّرط، أي انتفاء مضمونه في الواقع فلا ينافي فرض حصوله، ثمّ المراد بالشّرط الثّاني الجملة الشّرطيّة المعلّق عليها، بخلاف الشّرط الأوّل، فإنّه بمعنى التّعليق، ومن أجل ذلك أتى بالظّاهر. ولا يرد أنّ المعرفة إذا أُعيدت كانت الثّانية عين الأولى، لأنّه أغلبيٌّ وليس دائمياً.

(٣) أي لو، وحاصل مدلول لو على ما ذكره الشّارح هو تعليق الامتناع على الامتناع، كما ذهب إليه الجمهور، وقال ابن عصفور: إنّها لمجرد التّعليق بين الحصولين في الماضي من غير دلالة على امتناع الأوّل، أو الثّاني، كما أنّ إن لمجرّد التّعليق في الاستقبال، والصّحيح قول الجمهور على ما يشهد به موارد استعمالها.

(٤) أي كون لو لامتناع ثبوت الثّاني لامتناع ثبوت الأوّل «هو المشهور...».

(٥) أي اعترض على ما ذهب إليه الجمهور «ابن الحاجب بأنّ الأوّل» أي الشّرط «سببٌ، والثّاني» أي الجزاء «مسبّب». واعتراض ابن الحاجب على الجمهور يتّضح بعد بيان الفرق بين الشّرط والسّبب.

والفرق بينهما إنّ الشّرط عندهم ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده الوجود ولاالعدم، والسّبب ما يلزم من وجوده الوجود، ومن عدمه العدم، إذا عرفت هذا الفرق، فنقول: إنّ اعتراض ابن الحاجب مبنيّ على أن يكون الشّرط سبباً للجزاء والجزاء مسبّباً له، ثمّ يمكن أن يكون للشّيء الواحد أسباب متعدّدة كالنّار والشّمس للإشراق، فإنّهما علّتان مستقلّتان له، فحينئذٍ انتفاء السّبب الخاصّ يوجب انتفاء المسبّب، لجواز أن يكون هناك سببٌ آخر يوجب وجود المسبّب، مثلاً انتفاء طلوع الشّمس لا يوجب انتفاء الإشراق، لجواز وجود سبب آخر يقتضي وجوده كالنّار والسّراج والقمر والكهرباء. فينعكس الأمر أي إنّ لو لامتناع

لا والثّاني مسبّب، وانتفاء السّبب لا يدلّ على انتفاء المسبّب، لجواز أن يكون للشّيء أسباب متعدّدة، بل الأمر بالعكس(١) لأنّ انتفاء المسبّب يدلّ على انتفاء جميع أسبابه، فهي لامتناع الأوّل لامتناع الثّاني(٢) ألا ترى أنّ قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[1](٣)

الأوّل، أعني السّبب لامتناع الثّاني، أعني المسبّب.

(١) أي إذا انتفى المسبّب انتفى السّبب، يعني انتفاء المسبّب يستلزم انتفاء جميع الأسباب، فتكون لامتناع الأوّل لامتناع الثّاني، عكس ما ذهب إليه الجمهور.

نعم إنّهم قد ذكروا أنّه إذا كانت لشيء واحد أسباب متعدّدة كان السّبب في الحقيقة واحداً لا بعينه، لئلا يلزم تخلّف المعلول عن العلّة، أو توارد العلل على معلول واحد.

(٢) أي من انتفاء المسبّب نستكشف انتفاء جميع علله التامّة، إن كان له أسباب مختلفة، وانتفاء علّته التامّة إن كان له سبب واحد.

(٣) هذه الآية دليل على توحيده سبحانه، والمعنى أنّه لا يجوز أن يكون معه إله سواه، إذ لو كان فيهما، أي السّماء والأرض، آلهة سوى الله لفسدتا، وما استقامتا، وفسد من فيهما، ولم يستقم أمرهم، وهذا هو دليل التّمانع الّذي بنى عليه المتكلّمون مسألة التّوحيد.

والشّاهد فيه قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ﴾ حيث استعمل فيه لو، لتعليق امتناع مضمون الشّرط بامتناع مضمون الجزاء.

تقريره أنّه لو كان مع اللّه سبحانه إله آخر لكانا قديمين، والقدم من أخصّ الصّفات، فالاشتراك فيه يوجب التّماثل، فيجب أن يكونا عالمين قادرين حيّين، ومن حقّ كلّ قادرين أن يصحّ كون أحدهما مريداً لضدّ ما يريده الآخر، من إماتة وإحياء، أو تحريك وتسكين، وإفقار وإغناء، ونحو ذلك، فإذا فرضنا ذلك، فلا يخلو إمّا أن يحصل مرادهما، وذلك محال، وإمّا أن لا يحصل مرادهما، وهو باطل، لكونه خلاف الفرض، وبعبارة أخرى هذا الاحتمال ينتقض بكونهما قادرين، وإمّا أن يقع مراد أحدهما دون الآخر، فيلزم التّرجيح من غير مرجّح، فإذاً لا يجوز أن يكون الإله إلّا واحداً.

---

[1] سورة الأنبياء: ٢٢.

إنّما سيق ليستدلّ بامتناع الفساد على امتناع تعدّد الآلهة(١)، دون العكس(٢)، واستحسن المتأخّرون رأي ابن الحاجب، حتّى كادوا أن يجمعوا على أنّها(٣) لامتناع الأوّل لامتناع الثّاني، إمّا لما ذكره(٤)، وإمّا لأنّ الأوّل ملزوم(٥) والثّاني لازم، وانتفاء اللّازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس(٦)،

---

(١) حيث إنّ المعلوم هو امتناع الفساد لكونه مشاهداً، والمجهول هو تعدّد الآلهة، ولا ريب أنّه يستدلّ بالمعلوم على المجهول لا العكس.

(٢) إذ لا يلزم من انتفاء تعدّد الآلهة انتفاء الفساد، لجواز أن يفعله اللّه بسبب آخر، فانتفاء الأوّل إنّما جاء من انتفاء الثّاني لا العكس كما هو قضيّة كلام الجمهور.

(٣) أي كلمة لو.

(٤) أي لما ذكره ابن الحاجب من الدّليل، وهو أنّ الأوّل سبب...

(٥) وهذا التّعليل علّل به الرّضي وجماعة، وإنّما عدلوا بهذا التّعليل عمّا قال به ابن الحاجب من التّعليل، أعني قوله: «بأنّ الأوّل سبب..»، لأنّ تعليل ابن الحاجب قاصر وليس كلّيّاً، إمّا لجواز أن يكون اللّازم أعمّ، كما في قولك: لو كانت الشّمس طالعة كان الضّوء موجوداً، فإنّ أسباب الضّوء متعدّدة، فليست مقصورة على الشّمس.

وإمّا لما قيل: من أنّ الشّرط النّحويّ عندهم أعمّ من أن يكون سبباً، نحو: لو كانت الشّمس طالعة كان النّهار موجوداً، أو شرطاً نحو: لو كان لي مال لحججت، فإنّ وجود المال ليس سبباً للحجّ، بل شرط لكن كلّ من طلوع الشّمس ووجود المال ملزوم لوجود النّهار والحجّ، وكيف كان فيصدق أنّ امتناع الأوّل، أي الملزوم، لامتناع الثّاني، أي اللّازم، لأنّ انتفاء اللّازم يستلزم انتفاء الملزوم، ولو كان اللّازم أعمّ من الملزوم، فلهذا عدلوا إلى التّعبير باللّازم والملزوم.

(٦) أي لا يوجب انتفاء الملزوم انتفاء اللّازم فيما إذا كان اللّازم أعمّ، وكيف كان فما صنعه ابن الحاجب من تخصيص الشّرط النّحوي بالسّبب لا يخلو عن إشكال، إلّا أن يقال بأنّ ابن الحاجب لم يحصر الشّرط في السّبب، بل الشّرط النّحوي عنده أعمّ.

نعم ظاهر عبارته وإن كان هو الحصر والاختصاص، إلّا أنّ هذا الظّاهر ليس مراده، فإذاً لا يرد عليه ما ذكره الرّضي رحمه الله، وإنّما هو مجرّد مناقشة في ظاهر عبارته، ومثل هذه المناقشة لا تكون من دأب المحقّقين، هذا تمام الكلام في اعتراض ابن الحاجب والرّضي وغيرهما على المشهور.

لجواز أن يكون اللّازم أعمّ، وأنا أقول(١)

(١) أي في ردّ اعتراض ابن الحاجب والرّضي وغيرهما على المشهور.

وحاصل الرّدّ:

إنّ لو على ما يستفاد من استقراء موارد استعمالها لها استعمالان:

أحدهما:

أن تكون للاستدلال العقليّ، كما في الآية وهو ما إذا كان انتفاء الجزاء معلوماً، وانتفاء الشّرط غير معلوم، فيؤتى بها للاستدلال على المجهول بالمعلوم، فهي عندئذٍ للاستدلال بامتناع الثّاني على امتناع الأوّل.

ثانيهما:

أن تكون للتّرتيب الخارجي، وإفادة أنّ علّة انتفاء الثّاني انتفاء الأوّل، كما إذا كان كلّ من انتفاء الطّرفين معلوماً، لكن علّة انتفاء الثّاني كانت مجهولة، فهي حينئذٍ لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل، وتكون القضيّة عندئذٍ شرطيّة صورةً وحمليّة لبّا، فمعنى قولنا: لو قام زيد لقام عمر، وأنّ قيام عمرو انتفى في الخارج، بسبب انتفاء قيام زيد، ويكون هذا كلاماً مع من كان عالماً بانتفاء الجزاء، وهو طالب، أو كالطّالب لعلّة انتفائه في الخارج، وأمّا علمه بأصل الانتفاء فقد حصل بدليل آخر، كإخبار بيّنة، أو إخبار ثقة، أو مشاهدة حالٍ، والاستعمال الأوّل اصطلاح المناطقة، والاستعمال الثّاني اصطلاح الأدباء، فابن الحاجب فهم من قول أهل العربيّة «أنّها لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل»، بأنّها للاستدلال على امتناع الثّاني بامتناع الأوّل، فأورد عليهم أنّ الأمر بالعكس، وكذلك الرّضي ومن تبعهما، ولم يهتدوا إلى أنّ مرادهم أنّها للدّلالة على العلّة في انتفاء الثّاني في الخارج انتفاء الأوّل، وإلّا لما اعترضوا عليهم، ولهذا قال الشّارح: إنّ منشأ هذا الاعتراض قلّة التّأمّل، أي قلّة تأمّل ابن الحاجب، ومن تبعه في كلام الجمهور، وعباراتهم الصّادرة منهم، وهو قولهم «لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل».

منشأ هذا الاعتراض قلّة التأمّل، لأنّه ليس معنى قولهم: لو لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل، أنّه يستدلّ بامتناع الأوّل على امتناع الثّاني، حتّى يرد عليه(١) أنّ انتفاء السّبب(٢) أو الملزوم(٣) لا يوجب انتفاء المسبّب(٤) أو اللّازم(٥) بل معناه(٦) أنّها(٧)

---

(١) أي على قول الجمهور.

(٢) ناظر إلى مقالة ابن الحاجب.

(٣) ناظر إلى مقالة الرّضي رَحِمَهُ اللهُ.

(٤) وذلك لجواز تعدّد السّبب.

(٥) وذلك لجواز كون اللّازم أعمّ.

(٦) أي معنى قول الجمهور «لو لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل».

(٧) أي كلمة لو «للدّلالة على أنّ انتفاء الثّاني» أي الجزاء «في الخارج إنّما هو» أي الانتفاء «بسبب انتفاء الأوّل» أي الشّرط، وحاصل المعنى إنّ كلمة لو للدّلالة على أنّ عدم وجود الجزاء في الخارج إنّما هو بسبب عدم وجود الشّرط فيه، ففي قولنا: لو كانت الشّمس طالعة لكان العالم مضيئاً، إنّ لو تدلّ على أنّ انتفاء الضّوء في الخارج إنّما هو بسبب انتفاء طلوع الشّمس.

لا يقال: إنّه لا وجه للقول بانتفاء الثّاني في الخارج بسبب انتفاء الأوّل، إذ قد ذكرتم في تقرير دليل ابن الحاجب أنّ العلم بانتفاء الثّاني لا يحصل بالعلم بانتفاء الأوّل، لجواز تعدّد الأسباب، وهذا بعينه يجري في الانتفاء الخارجي فإنّ عموم السّبب وكثرة أفراده ثابت بالإضافة إلى صقع الخارج أيضاً، فينبغي أن لا يحصل انتفاء الثّاني في الخارج بسبب انتفاء الأوّل، لاحتمال أن يوجد سبب آخر يستدعي وجوده.

لأنّا نقول: إنّ انتفاء الشّرط والجزاء معلوم في موارد استعمال لو، وإنّما المجهول سببُ انتفاء الثّاني في الخارج، فيؤتى بها للدّلالة على أنّ سببه هو الأوّل، فإذاً لا وجه للقول بأنّ ما ذكرتم في تقرير دليل ابن الحاجب يأتي هنا أيضاً لعموم تعدّد الأسباب خارجاً أيضاً، فينبغي أن لا يحصل انتفاء الثّاني في الخارج بسبب انتفاء الأوّل، وذلك لاحتمال وجود سبب آخر، إذ بعد فرض كون الانتفاء معلوماً، لا مجال لاحتمال عدم الانتفاء لمكان وجود سببٍ آخر يستدعي وجوده.

للدّلالة على أنّ انتفاء الثّاني في الخارج إنّما هو بسبب انتفاء الأوّل، فمعنى ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ﴾[1](١) إنّ انتفاء الهداية (٢) إنّما هو بسبب انتفاء المشيئة، يعني أنّها(٣) تستعمل للدّلالة على أنّ علّة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هي انتفاء مضمون الشّرط(٤) من غير التفات(٥)

---

(١) وفي ذكر هذه الآية تعريض على ابن الحاجب والرّضي، بأنّهما لم يهتديا لفهم ما هو المراد من عبارة جمهور أهل العربيّة.

(٢) أي في الخارج أعني انتفاء الهداية في الخارج إنّما هو بسبب انتفاء المشيئة في الخارج، وذلك لأنّ مشيئة اللّه غالبة وجوداً وعدماً، وليس معناه عندهم أنّ سبب العلم بانتفاء الهداية هو العلم بانتفاء المشيئة، كما تخيّله ابن الحاجب والرّضى وأتباعهما.

(٣) أي كلمة لو.

(٤) أي فالانتفاءان معلومان، وإنّما المجهول علّة انتفاء الثّاني، فيؤتى بلو لإفادة أنّها انتفاء الأوّل.

(٥) أي من غير التفات الجمهور في قولهم: «لو لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل»، «إلى أنّ علّة العلم بانتفاء الجزاء ما هي» أو من غير التفات المتكلّم عندما يقول: لو قام زيد لقام عمرو، مثلاً، إلى أنّ علّة العلم بانتفاء الجزاء ما هي، حيث إنّ المفروض أنّ كلمة لو تستعمل لإفادة أنّ علّة الانتفاء ما هي، حيث إنّ المفروض أنّ كلمة لو تستعمل لإفادة أنّ علّة الانتفاء ما هي، بعد فرض كون انتفاء الطّرفين معلوماً للمخاطب، وكذا علّة العلم به، والاحتمال الأوّل أعني من غير التفات الجمهور أولى وأوفق بالمقصود، إذ لو التفت إلى أنّ علّة العلم بانتفاء الجزاء ما هي، لكان استدلالاً، فيرد عليه ما اعترضه ابن الحاجب ومتابعوه من أنّ انتفاء السّبب أو الملزوم لا يوجب انتفاء المسبّب أو اللّازم، وأمّا إذا لم يلتفت إلى ذلك فلا يرد شيء ممّا ذكروه.

وبالجملة قد زعم ابن الحاجب حيث فهم أنّ مرادهم أنّ انتفاء الأوّل علّة للعلم بانتفاء الثّاني، ودليل عليه، فاعترض عليهم بما مرّ.

---

[1] سورة الأنعام: ١٤٩.

إلى أنّ علّة العلم بانتفاء الجزاء ماهي، ألا ترى(١) أنّ قولهم: لولا لامتناع الثّاني لوجود الأوّل نحو: لولا علي لهلك عمر، معناه أنّ وجود علي سببٌ لعدم هلاك عمر، لا أنّ وجوده دليل على أنّ عمر لم يهلك، ولهذا(٢) صحّ مثل قولنا: لو جئتني لأكرمتك لكنّك لم تجئ، أعني عدم الإكرام بسبب عدم المجيء. قال الحماسي(٣):

---

(١) هذا تنظير أتى به توضيحاً للمقام، أي هذا الكلام وإن كان من غير ما نحن فيه، إلّا أنّه أتى به توضيحاً لما نحن فيه، يعني أنّ قول المعربين لولا لامتناع الثّاني لوجود الأوّل، أي للدّلالة على أنّ علّة امتناع الثّاني في الخارج وجود الأوّل، فينبغي أن يكون حكم لو حكم لولا.

والسّرّ في كون لولا لامتناع الثّاني لوجود الأوّل أنّ لو للنّفي، فلمّا زيدت عليها لا النّافية تصبح نافية للنّفي، ونفي النّفي إثبات، فتكون لامتناع الثّاني لوجود الأوّل، كما فيما إذا كان الشّرط نفياً والجزاء إثباتاً نحو قول عمر في مواطن كثيرة «لولا علي لهلك عمر، معناه أنّ وجود علي عليه السلام سبب» وعلّة «لعدم هلاك عمر، لا أنّ وجوده دليل على أنّ عمر لم يهلك»، وذلك لجواز وقوع هلاك عمر، مع وجود علي عليه السلام كما هو كذلك واقعاً، ولأنّ عدم هلاك عمر معلوم للمخاطب المتلقّي هذا الكلام من عمر، كما أنّ وجود علي عليه السلام أيضاً كذلك.

والبديهة تحكم بأنّه لا يستدلّ بمعلوم على معلوم، إذ المعلوم لا يُستدلّ عليه، لأنّه تحصيل الحاصل وهو محال.

(٢) أي لكون معنى لو الدّلالة على أنّ انتفاء الثّاني في الخارج إنّما هو بسبب انتفاء الأوّل لا الاستدلال بامتناع الأوّل على امتناع الثّاني، كما فهم ابن الحاجب «صحّ مثل قولنا...» إذ لو كانت للاستدلال لما صحّ ذلك القول، لما فيه من استثناء نقيض المقدّم، وهو لا ينتج شيئاً كما نصّ عليه علماء المنطق، لجواز أن يكون اللّازم أعمّ، فتعيّن أن يكون ذلك الاستثناء إشارة إلى أنّ علّة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج انتفاء مضمون الشّرط.

(٣) الحماسيّ نسبة إلى الحماسة، وهي في الأصل الشّجاعة، سمّي بها كتاب أبي تمّام الّذي جمع فيه أشعار البلغاء المتعلّقة بالشّجاعة، فالبيت الحماسيّ منسوب إلى الحماسة، والمراد بها هنا الكتاب المشهور المنسوب إلى أبي تمّام الطّائي، جمع فيه أشعار البلغاء الّذين يُستشهد بكلامهم، فإذا قيل: هذا البيت حماسي، يراد أنّه مذكور في ذلك الكتاب، وإذا قيل: «قال

ولــو طــار ذو حــافــر قبلها(١)
لــطــارت ولــكــنّــه لــم يطرْ

يعني أنّ عدم طيران تلك الفرس بسبب أنّه لم يطر ذو حافر قبلها، وقال أبو العلاء المعري:(٢)

[ولـو دامـت الـدّول ات كانوا كغيرهم
رعـايـا، ولـكـن مـا لـهـنّ دوام(٣)]

الحماسي» فالمراد به أحد الشعراء المذكورين في ذلك الكتاب.

(١) أي فرس، والشّاعر يصف فرساً سريعة العدو، ويقول: لو طار حيوان ذو حافر، أي ذو ظفر قبل هذا الفرس لطارت هي البتّة، ولكنّ امتناع طيرانها لأجل أنّه لم يطر ذو حافر قبلها، والغرض بيان السّبب في عدم طيرانها، وهو عدم طيران ذي حافر قبلها مع العلم بعدم طيرانها.

والشّاهد: في قوله: «لو طار...» حيث تكون كلمة لو للدّلالة على أنّ انتفاء الثّاني في الخارج، إنّما هو بسبب انتفاء الأوّل لا للاستدلال، إذ لو كانت للاستدلال لما صحّ ذلك القول لما فيه من استثناء نقيض المقدّم، حيث قال: لم يطر، ولم يقل: لم تطر، وهو لا ينتج شيئاً عند علماء المنطق.

والحاصل إنّ كلمة لو فيه قد استعملت لإفادة أنّ انتفاء الجزاء، أي طيران الفرس في الخارج سببه وعلّته انتفاء طيران ذي حافر قبله، لا للاستدلال على أنّ انتفاء الثّاني بانتفاء الأوّل، لكونه معلوماً للمخاطب، فلا وجه للاستدلال عليه.

(٢) على وزن المصلّيّ، قرية بين حلب وشام، والغرض من قول أبي العلاء المعرّي هو الاستشهاد القطعي على أنّ لو للدّلالة على أنّ انتفاء الأوّل علّة لانتفاء الثّاني في الخارج، كما يقول به الجمهور، لا أنّها للاستدلال بانتفاء الأوّل على انتفاء الثّاني، كما فهمه ابن الحاجب ومتابعوه.

(٣) المعنى: «الدّولات» بضمّ الدّال المهملة جمع دَولة، بمعنى الملك، «رعايا» كسجايا جمع رعيّة خلاف السّلطان، والضّمير في «لهنّ» راجع إلى «الدّولات»، والمراد من «الدّولات» أهلها، يعني الملوك الماضية، فمعنى البيت: ولو دامت الدُّولات للملوك الماضية واستمرّت

وأمّا المنطقيّون(١) فقد جعلوا إن ولو أداة للّزوم(٢)، وإنّما يستعملونها(٣) في القياسات(٤)

دولتهم إلى هذا الزمان لكانوا رعايا للممدوح بهذا الشّعر، لاستحقاقه الإمارة عليهم، لما فيه من الفضائل، فنفي دوام الدّولات الماضية سببٌ لعدم كونهم رعايا كغيرهم للممدوح، لأنّهم لا يعيشون معه إلّا رعايا، ومعلوم أنّ بانقراضهم انتفى كونهم رعايا له في الخارج.

والشاهد فيه: أنّ كلمة لو فيه قد استعملت لإفادة أن انتفاء كونهم رعايا للممدوح في الخارج بسبب انتفاء دوام الدّولات في الخارج، بقرينة أنّه استثني نقيض المقدّم فيه، فليس الغرض الاستدلال، إذ لو كان الغرض الاستدلال، بأن كانت كلمة لو مستعملة لإفادة أنّ انتفاء دوام الدّولات سبب للعلم بانتفاء كونهم رعايا، لما صحّ استثناء نقيض المقدّم، إذ رفع المقدّم لا ينتج رفع التّالي، كما قُرّر في المنطق، فعلم أنّ غرض الشّاعر من الاستثناء ليس الإنتاج، بمعنى ترتيب الأمر المعلوم لتحصيل الأمر المجهول، أي الاستدلال بامتناع الأوّل على امتناع الثّاني، بل تكون كلمة لو بمعنى إفادة انتفاء الثّاني في الخارج بسبب انتفاء الأوّل، إذ ليس هنا معنى آخر كان صالحاً لأن يراد هذا تمام الكلام في معنى لو، حسب قاعدة أهل العربيّة واللّغة، وأما قاعدة أرباب المعقول، أعني المنطقيّين فقد أشار إليها بقوله: «وأمّا المنطقيّون...».

(١) هذا مقابل لمحذوف، أي هذا الّذي ذكرناه من أنّ كلمة لو للدّلالة على أنّ انتفاء الثّاني في الخارج بسبب انتفاء الأوّل، قاعدة أهل اللّغة، وأمّا المنطقيّون فقد جعلوها أداة اللّزوم دالّة على لزوم الجزاء للشّرط، أي ليستفاد من نفي التّالي نفي المقدّم، ومن وضع المقدّم وضع التّالي، وقد جعلوا استعمال أداة الشّرط في التّعليق واللّزوم، لهذا الغرض اصطلاحاً، وأخذوه مذهباً.

(٢) أي أداة وآلة للدّلالة على لزوم التّالي للمقدّم.

(٣) أي أداة اللّزوم، سواء كانت إن أو لو أو غيرهما، كإذا وكلّما.

(٤) القياسات جمع القياس، وهو قول مؤلّف من أقوال، متى سلّمت لزم عنها قول آخر، ثمّ قوله: «القياسات» إشارة إلى أنّ المراد بالعلم هو العلم التّصديقيّ لا التّصوريّ.

لحصول العلم(١) بالنّتائج فهي عندهم(٢) للدّلالة على أنّ العلم بانتفاء الثّاني علّة للعلم بانتفاء الأوّل(٣) ضرورة(٤) انتفاء الملزوم بانتفاء اللّازم من غير التفات إلى أنّ علّة انتفاء الجزاء في الخارج ما هي(٥)

---

(١) لاكتساب العلم.

(٢) أي فكلمة لو عند المنطقيّين موضوعة «للدّلالة»، فقوله: «للدّلالة» متعلّق بمقدّر.

(٣) أي رفع التّالي ينتج رفع المقدّم، أي فيما إذا أستثني نقيض التّالي نحو: كلّما كانت الشّمس طالعة فالنّهار موجود، لكنّ النّهار ليس بموجود فالشّمس ليست بطالعة، فهي هنا للدّلالة على أنّ العلم بانتفاء الثّاني علّة للعلم بانتفاء الأوّل.

لا يقال: إنّ كلام الشّارح يقتضي أنّ أداة اللّزوم إنّما تستعمل عند المنطقيّين للدّلالة على أنّ العلم بانتفاء الثّاني علّة للعلم بانتفاء الأوّل، مع أنّها قد تستعمل عندهم للدّلالة على أنّ العلم بوجود الأوّل علّة للعلم بوجود الثّاني، كما إذا استثني عين المقدّم نحو: كلّما كانت الشّمس طالعة فالنّهار موجود، لكنّ الشّمس طالعة فالنّهار موجود.

لأنّا نقول: إنّ ما ذكره الشّارح مبنيّ على الأغلب، أو على سبيل التّمثيل، أو صورة الانتفاء هي محلّ الاشتباه.

(٤) مفعول له «للدّلالة»، بمعنى اليقين، أي لأجل يقين انتفاء الملزوم، أي الشّرط بانتفاء اللّازم أي الجزاء.

(٥) أي كما التفت إلى ذلك علماء اللّغة مثلاً كلمة لو في قولهم: لو كان العالم قديماً لم يكن متغيّراً، لكنّه متغيّر، فليس بقديم، استعملت لتعليق حصول مضمون الجزاء، أي عدم كون العالم متغيّراً بحصول مضمون الشّرط، أي كون العالم قديماً، لأجل الاستدلال بالعلم بانتفاء عدم التّغيّر على العلم بانتفاء كونه قديماً، من دون التفات ونظر إلى أنّ سبب انتفاء عدم التّغيّر في الخارج ما هو؟

فائدة في الفرق بين الاصطلاحين والمذهبين، أي مذهب المنطقيّين ومذهب أهل العربيّة.

الفرق بين المذهبين من ناحيتين: إحداهما: اعتبار القطع بانتفاء الشّرط في مفهوم لو عند أهل العربيّة، حيث إنّهم يقولون: إنّها لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط مع القطع بانتفائه، دون المنطقيّين فإنّهم جعلوها مثل سائر أدوات الشّرط أداة اللّزوم، فهي

وقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ وارد(١)

تستعمل عندهم في مجرّد تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط، من دون تقييده بالقطع بالانتفاء.

ثانيتهما: إنّ العلّة الغائيّة لوضع لو واستعمالها في المعنى المذكور عند الأدباء إفادة المتكلّم للمخاطب أنّ علّة انتفاء الجزاء في الخارج هو انتفاء الشّرط، فكلّ من الانتفاءين معلوم عنده، وإنّما المجهول سبب انتفاء الجزاء وعلّته، فالمتكلّم يلقى الكلام إليه لغرض تفهيم أنّ أحد الانتفاءين، أعني انتفاء الشّرط سبب للانتفاء الثّاني أعني انتفاء الجزاء.

وعند المناطقة تكون العلّة الغائيّة أحد أمرين: إمّا الاستدلال على انتفاء الأوّل بانتفاء الثّاني، كما إذا كان رفع المقدّم محلّ النّزاع بين المتكلّم والمخاطب.

وإمّا الاستدلال على ثبوت الثّاني بثبوت الأوّل، فيما إذا كان محلّ النّزاع بينهما وضع التّالي وثبوت الجزاء، فالحاصل من الفرق المذكور أنّ العلقة الوضعيّة عند أهل العربيّة هي السّببيّة في الخارج، وعند المناطقة الاستدلال، ثمّ ابن الحاجب ومتابعوه لمّا لم يهتدوا إلى مراد أهل العربيّة، وتخيّلوا أنّ العلقة الوضعيّة عندهم أيضاً الاستدلال.

فاعترضوا عليهم بأنّ الاستدلال بانتفاء الشّرط لتحصيل العلم بانتفاء الجزاء لا يصحّ، بل الأمر بالعكس، ولو اهتدوا بمرادهم لما اعترضوا عليهم. ثمّ استعمال أهل العربيّة واللّغة أكثر في القرآن الحديث، وأشعار العرب، واستعمال المناطقة أكثر في كلام المؤلّفين.

(١) أي من الورود بمعنى المجيء والإتيان، لا من الإيراد بمعنى الاعتراض، أي إنّ هذه الآية آتية وجارية على قاعدة المنطقيّين.

فمعنى العبارة أنّ قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ﴾ جارٍ على قاعدة المنطقيّين وأرباب المعقول في استعمال لو، لأنّ المقصود به تعليم الخلق الاستدلال على الوحدانيّة بأن يستدلّوا بالتّصديق بانتفاء الفساد على التّصديق بانتفاء التّعدّد، وليس المقصود بيان أنّ انتفاء الفساد في الخارج علّة لانتفاء التعدّد فهي في الآية الكريمة لامتناع الثّاني لامتناع الأوّل.

لا يقال:

إنّ الآية الشّريفة واردة على قاعدة المناطقة، ومقتضى أوضاعهم، ومن المعلوم أنّه لا وجه لحمل الآية على اصطلاح المنطقيّين المخالف لوضع اللّغة النّازل بها القرآن، لأنّه مستلزم

على هذه القاعدة لكنّ الاستعمال على قاعدة اللّغة هو الشّائع المستفيض، وتحقيق هذا البحث على ما ذكرنا من أسرار هذا الفنّ، وفي هذا المقام مباحث أخرى شريفة أوردناها(١) في الشّرح، وإذا كان لو(٢) للشّرط في الماضي [فيلزم عدم الثّبوت

لأن تكون الآية غير واردة على وفق اللّغة العربيّة، وقد قال اللّه سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾[1].

لأنّا نقول:

إنّ القاعدة المنطقيّة عربيّة أيضاً جرى عليها أهل الميزان، ولكنّها قليلة الاستعمال عند أهل العربيّة بالنّسبة إلى القاعدة الأخرى، فإنّ العرب قد يقصدون الاستدلال على الأمور العرفيّة، كما يقال: هل زيد في البلد، فتقول: لا، إذ لو كان فيها لحضر مجلسنا، فنستدلّ بعدم الحضور على عدم كونه في البلد، ويسمّي علماء البيان مثله بالطّريقة البرهانيّة.

ويمكن أن يقال بأنّه لا مجال لهذا الاعتراض أصلاً، وذلك لأنّ قول الشّارح «وأمّا المنطقيّون...» ليس ظاهراً في أنّ المعنى الثّاني ليس من المعاني اللّغويّة، وإنّما هو بحسب الأوضاع الاصطلاحيّة لأرباب المعقول، بل مراده منه أنّ أرباب المعقول اصطلحوا على المعنى المذكور، ويكون عندهم من المعاني الحقيقيّة، وإن كان من المعاني العربيّة المجازيّة، فهو مجاز لغوي وحقيقة عرفيّة، فإذاً لا يرد أنّ قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ﴾ وارد على قاعدة المناطقة، فلا يكون عربيّاً، لأنّه وارد على اللّغة العربيّة المجازيّة، كما أنّه وارد على قاعدة المناطقة، ولا ريب أنّ المجازات العربيّة عربيّة، وإن كانت حقائق اصطلاحيّة.

ثمّ مراده بالبحث في قوله: «وتحقيق هذا البحث» هو بحث لو، وليس المراد به الاعتراض.

(١) أي المباحث الشّريفة «في الشّرح»، أي المطوّل فمن أرادها يراجع إليه.

(٢) أي إذا كان لفظ لو «للشرط في الماضي»، أي غالباً كما يستفاد من الكلام الآتي، وأشار الشّارح بتقدير قوله: «وإذا كان لو للشّرط في الماضي» إلى أنّ الفاء في قول المصنّف، «فيلزم» فاء الفصيحة والشّرط مقدّر.

والمعنى أنّه قد عرفت أنّ لو لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط فرضاً، في الماضي مع القطع بانتفاء الشّرط «فيلزم عدم الثّبوت والمضيّ في جملتيها» أي في شرطها

---

[1] سورة يوسف: ٢.

والمضيّ في جملتيها] إذ(١) الثّبوت ينافي(٢) التّعليق والاستقبال ينافي المضيّ، فلا يعدل في جملتيها(٣) عن الفعليّة الماضويّة إلّا لنكتة.

وجزائها، ثمّ المراد من عدم الثّبوت يمكن أن يكون عدم الحصول في الخارج، أو عدم الاستمرار، والمقصود به نفي اسميّة كلّ من الجملة الشّرطيّة والجزائيّة، أو يكون المراد به الانتفاء، كما قيل فيكون المعنى على الأخير أنّ لو لمكان أنّها للانتفاء يلزم أن يكون كلّ من جملتيها منتفياً، وغير متحقّق في الخارج.

(١) قوله:

«إذ الثّبوت» راجع إلى قوله: «للشّرط»، لأنّ الشّرط هو التّعليق.

كما أنّ قوله:

«والاستقبال» راجع إلى قوله: «في الماضي»، فقوله: «إذ الثّبوت...» إشارة إلى أنّ التّفريع في المتن على طريق اللّفّ والنّشر المترتّب، حيث يكون قوله: «فيلزم عدم الثّبوت في جملتيها» مفرّعاً على قوله: «ولو للشّرط» أي للتّعليق، وقوله: «ويلزم المضيّ في جملتيها» مفرعاً على قوله: «في الماضي».

(٢) أي ثبوت الشّرط والجزاء في الخارج ينافي تعليق حصول الثّاني على حصول الأوّل فرضاً في الماضي، فإنّ تعليق ثبوت الثّابت محال، لأنّ ما هو متحقّق في الخارج فعلاً، لا معنى لتعليق حصوله الفعلي على أمر آخر الّذي لم يوجد بعد، ولا معنى أيضاً لفرض حصوله، فإنّ ما هو متحقّق غير قابل، لأن يفرض تحقّقه، فلابدّ من عدم الثّبوت حتّى يتحقّق التّعليق، إمّا في الماضي كما في لو، وإمّا في الاستقبال كما في إن وإذا.

(٣) أي في شرطها وجزائها «عن الفعليّة الماضويّة» لفظاً ومعنى، إلى المضارعيّة لفظاً، وإن كان المعنى ماضياً، أي لا يجوز العدول في جملتي لو عن الفعليّة الماضويّة إلى المضارعيّة إلّا لنكتة، مثل ما سيذكر من قصد استمرار الفعل في الماضي، أو تنزيل المضارع منزلة الماضي، أو استحضار الصّورة، وقد يأتي بيان النّكتة وأنواعها في المتن الآتي فانتظر.

ومذهب المبرد أنّها(١) تستعمل في المستقبل استعمال إن للوصل(٢)

(١) أي لو تستعمل لو في المستقبل لمجرّد الوصل والرّبط، كما تستعمل إن الشّرطيّة في غير المستقبل لمجرد الوصل والرّبط، فكما لا قصد إلى الشّرط والتّعليق هنا، فكذلك لا قصد إلى ذلك ههنا، لكن استعمال لو لمجرّد الوصل والرّبط، دون الشّرط، والتّعليق قليل، وهو مع قلّته ثابت «نحو قوله ﷺ: اطلبوا العلم ولو بالصّين» أي ولو كان طلبكم بالصّين، ونحو: تناكحوا تناسلوا «فإنّي أباهي بكم الأمم يوم القيامة، ولو بالسّقط» أي ولو كان مباهاتي بالسّقط، وهو الولد الّذي يسقط من رحم الأمّ، وليس له روح، فالشّرط في هذين المثالين مستقبل، أمّا في الأوّل فلأنّه في حيّز الأمر، وهو لا يتعلّق بالموجود في الماضي أو الحال، لأنّه مستلزم لطلب الحاصل وهو محال.

وأما في الثّاني فلأنّ المباهاة تكون يوم القيامة، لا في الحال.

(٢) هذا في بعض النّسخ وفي بعض النّسخ بإسقاط قوله: «للوصل» فمعنى العبارة حينئذٍ: ومذهب المبرد أنّ لو تستعمل في المستقبل استعمال إن الشّرطيّة، أي تستعمل مجازاً في تعليق حصول مضمون الجزاء على حصول مضمون الشّرط في الاستقبال، من دون الجزم بوقوع الشّرط وعدم وقوعه، والنّكتة في هذا الاستعمال قصد استبعاد حصول مضمون الشّرط وادّعاء كونه بمنزلة المحال.

لا يقال: إنّ الكلام حينئذٍ في لو الّتي للشّرط، فلا يصحّ التّمثيل بالمثالين المذكورين، إذ لا جواب لها في هذين المثالين، وإنّما هي للوصل والرّبط، كما عرفت.

لأنّا نقول: إنّ التّمثيل بالمثالين على القول بأنّ لو هذه جوابها مقدّر، والأصل ولو يكون العلم بالصّين فاطلبوه، ولو تكون المباهاة بالسّقط، فإنّي أباهي به، فالشّرط في هذين المثالين مستقبل، بدليل أنّه في حيّز اطلبوا في المثال الأوّل، وما يتوجّه إليه الأمر مستقبل، والمباهاة في المثال الثّاني إنّما هي يوم القيامة الّذي هو مستقبل، وهذا الاحتمال الثّاني أولى أن يكون مراد المبرّد.

نعم يظهر من المغني أنّ مراده هو الاحتمال الأوّل، أي استعمال لو للوصل والرّبط، حيث قال في المغني، والأوضح مذهبه إلى أنّ ذكر ردّ ابن الحاجب على المبرّد بآيات وأبيات، وصريحها إثبات الجواب لها.

وهو مع قلّته ثابت، نحو قوله عليه السّلام: اطلبوا العلم ولو بالصّين، وفإنّي أباهي بكم الأمم يوم القيامة ولو بالسّقط [فدخولها على المضارع(١) في نحو: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾[1]، أي لو قعتم في جهد(٣)

وكيف كان فعلم ممّا تقدم أنّ للو أربعة استعمالات:

الأوّل: أن تكون للتّرتيب الخارجي.

الثّاني: كونها للاستدلال.

الثّالث: أن تكون وصليّة للرّبط في الجملة الحاليّة.

الرّابع: أن تكون بمعنى إن للشّرط في المستقبل.

فكلمة لو في قوله: «ولو بالسّقط» قد استعملت في تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشّرط في الاستقبال من القطع بانتفائه.

لا يقال: إنّ لو هذه لم تستعمل استعمال إن لكون الشّرط قطعيّاً في المقام، بل استعملت استعمال إذا، فإذاً لا يصحّ التّمثيل به لقوله، ومذهب المبرّد أنّها تستعمل في الاستقبال استعمال إن.

لأنّا نقول: إنّ الشّرط وإن كان قطعيّاً إلّا أنّه جعل منزلة المشكوك لاستبعاده، أي مباهاته ﷺ بالسّقط، ومن ذلك أتى بلو للإشعار بكونه مستبعداً، بحيث يليق أن يدعى كونه محالاً.

(١) أي قوله: «فدخولها» تفريع على قوله: «فيلزم المضيّ في جملتيها»، أي إذا كان المضيّ لازماً في جملتيها، فدخولها على المضارع لقصد استمرار الفعل.

(٢) قوله: ﴿لَعَنِتُّمْ﴾ من العنت، بمعنى الهلاك، وأصله المشقّة والصّعوبة، فالعنت: الوقوع في أمر شاقّ كما في المجمع.

(٣) الجَهد بفتح الجيم بمعنى المشقّة والطّاقة، والمراد هنا الأوّل وأمّا بالضّمّ فهو بمعنى الطّاقة ليس إلّا، ثمّ الواو بمعنى أو، إذ لا يجوز إرادة معنيين من لفظ واحد، أي إرادة المشقّة والهلاك من لفظ جهد.

ومعنى الآية: اعلموا أنّ فيكم رسول اللّه فاتقوا اللّه أن تكذبوه، أو تقولوا باطلاً عنده، فإنّ اللّه يخبره بذلك فتفضحوا، ولو يطيعكم وفعل ما تريدونه في كثير من الأمر لوقعتم في

[1] سورة الحجرات: ٧.

وهلاك [لقصد استمرار الفعل(١) فيما مضى(٢) وقتاً فوقتاً]. والفعل(٣)

عنت، أي في مشقّة وهلاك.

والشّاهد: في دخول لو على المضارع لقصد الاستمرار.

(١) والمراد به الفعل اللّغوي، أي الحدث، والمراد بالاستمرار الاستمرار التّجدّدي. وحاصله إنّ دخول لو على المضارع في الآية على خلاف الأصل لنكتة اقتضاها المقام، وهي الإشارة إلى أنّ الفعل الّذي دخلت عليه لو يقصد استمراره فيما مضى وقتاً فوقتاً، ولفظة لو نفت ذلك الاستمرار.

واستمرار الفعل على وجه التّجدّد إنّما يحصل بالمضارع لا بالماضي، الّذي شأنه أن تدخل عليه لو، فالعدول عن الماضي إلى المضارع لهذه النّكتة الّتي اقتضاها المقام.

(٢) وأشار بقوله: «فيما مضى» إلى أنّ لو على معناها، وأنّ المضارع الواقع موقع الماضي أفاد الاستمرار فيما مضى، فالتّخلف إنّما هو في اللّفظ فقطّ وبقوله: «وقتاً فوقتاً» أشار إلى أنّ الانتفاء ملاحظ بحسب أوقات الوجود، فإنّ الإطاعة توجد عادةً وقتاً فوقتاً، فيلاحظ انتفاؤها كذلك، فيكون المضارع المنفي كالمثبت في أنّ الاستمرار المستفاد منه تجدّدي لا ثبوتيّ، والمعنى لو استمر إطاعة النّبيّ ﷺ بكم، والعمل برأيكم وقتاً بعد وقت، لاستمرّ عنتكم ساعة بعد ساعة، لكن لمّا امتنع استمرار النّبيّ ﷺ على إطاعتكم وقتاً فوقتاً امتنع بسببه عنتكم ساعة فساعة، والفعل الماضي وإن دلّ أيضاً على التّجدد ولكنّ المضارع يدلّ على الاستمرار دون الماضي، فإنّه ينقطع عند الاستقبال، بخلاف المضارع فإنّه لا ينقطع إلى الأبد الآبد، ففائدة العدول إلى المضارع الدّلالة على الاستمرار التّجدّدي.

(٣) أي الفعل الّذي قصد استمراره في الآية هو الإطاعة، وحاصل ما ذكره الشّارح إنّ الكلام مشتمل على نفي، وهو لو وقيد وهو الاستمرار المفاد بالمضارع، فيجوز أن يعتبر نفي القيد، وأن يعتبر تقييد النّفي بالاستمرار، فالمعنى على الأوّل انتفى عنتكم بسبب امتناع الاستمرار على الإطاعة في الكثير، لأنّ المراد بالنّفي هنا الامتناع، فيفيد أنّ أصل الإطاعة موجود والمنفي هو استمرارها كما أشار إليه بقوله: «يعني أنّ امتناع عنتكم» وهو الجزاء «بسبب استمراره»، أي النّبيّ ﷺ «على إطاعتكم» وهو الشّرط، «فإنّ المضارع» المثبت «يفيد الاستمرار، ودخول لو» الامتناعيّة «عليه يفيد امتناع الاستمرار»، والمعنى على الثّاني، وهو أن يعتبر تقييد النّفي

هو الإطاعة، يعني أنّ امتناع عنتكم بسبب امتناع استمراره على إطاعتكم، فإنّ المضارع يفيد الاستمرار، ودخول ـ لو ـ عليه يفيد امتناع الاستمرار، ويجوز أن يكون الفعل امتناع الإطاعة، يعني أنّ امتناع عنتكم بسبب استمرار امتناعه عن إطاعتكم، لأنّه كما أنّ المضارع المثبت يفيد استمرار الثّبوت، يجوز أن يفيد المنفيّ استمرار النّفي،

بالاستمرار، انتفى عنتكم بسبب الامتناع المستمرّ على إطاعتكم في الكثير فلا ينافي أنّه ﷺ أطاعهم في القليل.

وبعبارة أخرى فالمعنى على الثّاني امتناع الإطاعة ونفيها على نحو المستمرّ كما أشار إليه بقوله: «ويجوز أن يكون الفعل» المقترن بلو في قوله تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ﴾ هو «امتناع الإطاعة» لا الإطاعة نفسها، والاستمرار يستفاد من سياق الجملة، فقوله:

﴿يُطِيعُكُمْ﴾ يعني يستمرّ على إطاعتكم، وقوله: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ﴾ يستمرّ على امتناع إطاعتكم وعدمها، فالاستمرار في كلتا جملتي النّفي والإثبات خارج عن تركيب الجملة، مفهوم من سياقها، والنّفي والإثبات وارد على الإطاعة، فالفعل في الإثبات الإطاعة نفسها، وفي النّفي امتناع الإطاعة وعدمها، والاستمرار مهيمن على الطّرفين بالتّقريب المذكور. كما في (الوشاح).

وكيف كان فذكر الجواز إشارة إلى رجحان الوجه الأوّل في المراد من الفعل، ويمكن ترجيح الوجه الأوّل بحسب اللّفظ والمعنى، أمّا ترجيحه بحسب اللّفظ، فلأنّ المتفاهم عرفاً كون ترتيب أجزاء القضيّة المعقولة مثل ترتيب أجزاء القضيّة اللّفظيّة، فحيث إنّ لو مقدّم في القضيّة اللّفظيّة على الهيئة المضارعيّة، أي ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ﴾ فليكن الامتناع، وهو معنى لو مقدّماً على الاستمرار المستفاد من المضارع في القضيّة المعقولة، كما في الوجه الأوّل، أي يعني أنّ امتناع عنتكم بسبب امتناع استمراره على إطاعتكم، ثمّ اللّازم تقدّم الاستمرار على الإطاعة، لأنّ الهيئة في القضيّة اللّفظيّة في صقع اللّحاظ متقدّمة على المادّة، فليكن الاستمرار المستفاد من الهيئة مقدّماً على المعنى المادّي في القضيّة المعقولة.

وأمّا ترجيحه بحسب المعنى، فلأنّ مفاد الشّرط عليه انتفاء استمرار الإطاعة مع ثبوت أصلها فتترتّب عليه فائدتان:

إحداهما: انتفاء وقوعهم في المشقّة أو الهلاك.

والدّاخل عليه لو(١) يفيد استمرار الامتناع(٢) كما أنّ الجملة(٣)

وثانيتهما: استجلاب قلوبهم واستمالتهم، حيث إنّ استمرار إطاعته لهم وإن كان مستلزماً لوقوعهم في المشقّة أو الهلاك من جهة لزوم اختلال الرّياسة والرّسالة، إلّا أنّ طاعته ﷺ عنهم في قليل من الأمر مستلزم لجلب قلوبهم، وعدم تنفّرهم منه ﷺ هذا بخلاف الوجه الثّاني حيث إنّ الشّرط حينئذٍ امتناع إطاعته ﷺ عنهم ونفيها أصلاً، ومن المعلوم أنّ عدم إطاعته ﷺ أصلاً موجب لتنفّرهم منه وعداوتهم له.

نعم اللّازم تقدير المضاف حينئذٍ في كلام المصنّف، أي لقصد امتناع استمرار الفعل، كما قيل، لكن يمكن الاستغناء عنه بدعوى أنّ قوله: «لقصد استمرار الفعل» ناظر إلى مدخول لو فقطّ، فبعد مجيء الامتناع من ناحيتها يصبح المعنى امتناع استمرار الفعل، فالفعل أعني الإطاعة منفي على الوجه الثّاني، دون الوجه الأوّل، وهنا بحث تركناه رعاية للاختصار.

(١) أي لفظ لو الّذي يجعل المثبت منفيّاً والمنفي مثبتاً.

(٢) لأنّه يعتبر أوّلاً دخول النّفي المستفاد من لو، ثمّ يعتبر الاستمرار فيتوجّه الاستمرار إلى النّفي والامتناع دون العكس، كما يعتبر النّفي أوّلاً في قوله تعالى:﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾، ثمّ العموم فيفيد عموم النّفي لا نفي العموم، وحاصل الوجه الثّاني، أعني كون المراد بالفعل امتناع الإطاعة لا نفسها، إنّ المعاني الأصليّة يتصوّرها البليغ أوّلاً في الذّهن. ثمّ يعتبر فيها الخصوصيات والمزايا، فالنّفي والإثبات مقدّم في الاعتبار على الاستمرار، فعليه يكون المعنى بحيث يرد الاستمرار المستفاد من المضارع على الامتناع المستفاد من كلمة لو، أي أنّ امتناع عنتكم بسبب استمرار امتناعه عن طاعتكم، فتكون استفادة المعاني من الألفاظ على خلاف ترتيبها، وهذا هو المراد بقوله: «لأنّه كما أنّ المضارع المثبت يفيد استمرار الثّبوت، يجوز أن يفيد المنفي استمرار النّفي»

(٣) تنظيرٌ للفعلين المثبت والمنفي بجملتي الاسميّة، أي المثبتة والمنفيّة، والغرض منه دفع الاستبعاد عن الوجه الثّاني، وتوضيح ذلك أنّه كما أنّ المضارع المثبت يفيد استمرار الثّبوت، يجوز أن يفيد المضارع المنفي استمرار النّفي كالجملة الاسميّة، حيث إنّ الجملة الاسميّة المثبتة تفيد تأكيد الثّبوت ودوامه، والمنفيّة تفيد تأكيد النّفي ودوامه، لا نفي التّأكيد والدّوام.

الاسميّة المثبتة تفيد تأكيد الثّبوت ودوامه(١)، والمنفيّة(٢) تفيد تأكيد النّفي ودوامه لا نفي التّأكيد والدّوام، كقولـه تعالى: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾[1](٣)

(١) أي دوام الثّبوت فيكون دوامه عطفاً تفسيريّاً للثّبوت، فالمراد به الثّبات بمعنى الدّوام لا الثّبوت مقابل النّفي، ثمّ إنّ إفادتها هذا، إنّما هو إذا كانت مكتنفة بما يناسب ذلك من خصوصيّة المقام، كمقام المدح أو الذّمّ أو التّرحّم، أو نحو ذلك فإنّ الجملة الاسميّة المثبتة من حيث هي هي، لا تدلّ إلّا على مجرّد الثّبوت، وإنّما تدلّ على تأكيد الثّبوت باعتبار خصوصيّة المقام، وهكذا المنفيّة.

(٢) أي الجملة الاسميّة المنفيّة «تفيد تأكيد النّفي» أي استمرار الانتفاء، فدخول النّفي على قولنا: زيد قائم، يؤكّد عدم القيام لزيد.

لا يقال: إنّه لا مجال لهذا القول، لأنّ مقتضى القاعدة الّتي ذكرها الشّيخ من أنّ النّفي يتوجّه إلى قيد زائد في الكلام، أن تفيد الجملة الاسميّة المنفيّة نفي الدّوام والتّأكيد، لا دوام النّفي وتأكيده.

لأنّا نقول: إنّ ذلك فيما إذا اعتبر القيد سابقاً على النّفي، وأمّا إذا اعتبر تقدّم النّفي على القيد، فإنّما تفيد الجملة الاسميّة المنفيّة حينئذٍ تأكيد النّفي، أو يقال: إنّ إفادة تأكيد النّفي استعمال آخر للنّفي.

(٣) ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾، وتوضيح ذلك إنّ الكفار والمنافقين قد ادّعوا حدوث الإيمان، حيث قالوا آمنّا فردّ اللّه سبحانه مقالتهم بقوله: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ فلابدّ أن يكون المراد به تأكيد نفي إيمانهم لا نفي التّأكيد، إذ مقتضاه ثبوت أصل إيمانهم، وهذا عين دعواهم، فلا يكون ردّاً لهم، فمن ذلك صرّح أرباب التّفسير وغيرهم بأنّ قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ ردّ لهم على آكد وجه.

[1] سورة البقرة: ٨.

ردّاً لقولهم: ﴿إِنَّا ءَامَنَّا﴾ على أبلغ وجه وآكده(١) [كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾[1](٢)] حيث لم يقل:(٣)

(١) بالمدّ عطف تفسير لـ«أبلغ» و«على» متعلّق لقوله: «ردّاً»، يعني أنّهم ادّعوا إحداث الإيمان وثبوته ليروج عنهم، فردّ عليهم ذلك بأنّهم مستمرّون على عدم الإيمان مع التّأكيد بالباء الزّائدة الدّاخلة في خبر الجملة الاسميّة، أعني ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾ فهي مفيدة لتأكيد النّفي لا نفي التّأكيد، فالمعنى إيمانهم منفيّ نفياً مؤكّداً.

والمتحصّل ممّا ذكر أنّ الجملة الاسميّة بجزأيها، كما إذا كانت مثبتة يقصد بها بحسب المقامات استمرار الثّبوت، كذلك إذا كانت منفيّة يقصد بها بحسبها استمرار النّفي، ويلزم من استمراره انتفاء الأحداث، فهناك إثبات الشّيء ببيّنة، ولو قيل: وما آمنوا، لم يبلغ هذه المرتبة في الرّدّ.

(٢) ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ الآية، يعني يفيد ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ﴾ الاستمرار كما يفيد ﴿يَسْتَهْزِئُ﴾ ذلك، وكما عدل إلى المضارع في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ لقصد استمرار الفعل كذلك عدل إلى المضارع في نحو: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ﴾ لقصد استمرار الفعل، والفرق بين الاستمرارين أنّ الاستمرار في الاسميّة في الثّبوت، والاستمرار في وضع المضارع موضع الماضي في التّجدد وقتاً فوقتاً.

لكنّ العدول هنا من الماضي إلى المضارع مع دخول لو على المضارع، وههنا من اسم الفاعل إلى المضارع، مع عدم دخول لو على المضارع، ولولا نكتة قصد استمرار الفعل لما عدل إلى المضارع في شيء منهما أصلاً.

ثمّ المراد باستهزاء اللّه تعالى بالمنافقين لازمه، وهو إنزال الهوان والحقارة بهم، والمعنى: اللّه يجازي جزاء الاستهزاء.

(٣) فيه إشارة إلى تنظير هذه الآية بالآية السّابقة، أعني ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ﴾ إنّما هو في مطلق العدول إلى المضارع، وإن كان العدول هنا عن اسم الفاعل إلى المضارع، وفيما سبق عن الماضي إلى المضارع، وإنّما كان الأصل في المعدول عنه هنا اسم الفاعل، لاقتضاء المقام إيّاه، لمشاكلة ما وقع منهم، لأنّهم قالوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾.

[1] سورة البقرة: ١٤و١٥.

الله مستهزئ بهم، قصداً(١) إلى استمرار الاستهزاء وتجدّده(٢) وقتاً فوقتاً [و] دخولها(٣) على المضارع [في نحو قوله تعالى(٤): ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ الخطاب لمحمد عليه(٥) السّلام، أو لكلّ من(٦) تتأتى منه الرّؤية ﴿إِذْ وُقِفُوا عَلَى ٱلنَّارِ﴾[1](٧)]

(١) فلولا قصداً لاستمرار الاستهزاء، لقيل: اللّه مستهزئ بهم، بصيغة اسم الفاعل، ليكون مطابقاً لقول المنافقين: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾.

(٢) أي تجدّد الاستهزاء، فعطف تجدّده على الاستمرار تفسيريّ، وفيه إشارة إلى أنّ الاستمرار المستفاد من قوله: «الله مستهزئ» بمعنى الثّبوت والاستمرار المستفاد من ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ بمعنى التّجدّد، والمطلوب في المقام هو المعنى الثّاني، أي الاستمرار التّجدّدي، لأنّ معنى استهزاء اللّه بهم، هو إنزال الهوان والحقارة بهم وقتاً بعد وقت.

(٣) أي كلمة لو ودخولها مبتدأ وقوله: «لتنزيله منزلة الماضي» خبره.

(٤) ممّا لم يقصد به الاستمرار، بل النّكتة فيه هي تنزيل المضارع منزلة الماضي.

(٥) أي يا محمّد.

(٦) أي يا من تحصل منه الرّؤية، بناء على أنّ الخطاب موجّه إلى غير معيّن.

(٧) بعده قوله: ﴿فَقَالُوا يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بيّن اللّه سبحانه في هذه الآية ما يناله الكفار يوم القيامة من الحسرة وتمنّي الرّجعة، فقال: ولو ترى يا محمّد، أو يا من تحصل منه الرّؤية ﴿إِذْ وُقِفُوا عَلَى ٱلنَّارِ﴾ أي إذ اطّلعوا عليها، أو إذ أمكثوا عليها، أو إذ عرفوا مقدار عذابها من قولك: وقفت على ما عند فلان، تريد فهمته وعرفته، وهذا وإن كان استقباليّاً إلّا أنّه نزّل منزلة الماضي، لكونه متحقّق الوقوع، فقالوا: أي فقال الكفّار حين عاينوا العذاب وندموا على ما فعلوا يا ليتنا نردّ إلى الدّنيا، ولا نكذب بكتب ربّنا ورسله، وجميع ما جاءنا من عنده، ونكون من جملة المؤمنين بآيات اللّه سبحانه.

والشّاهد: في قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ حيث أدخلت كلمة لو على المضارع، لتنزيله منزلة الماضي لصدوره عمّن لا خلاف في كلامه.

[1] سورة الأنعام، ٢٧.

أي(١) أروها حتّى(٢) يعاينوها(٣)، أو اطّلعوا عليها اطّلاعاً، هي تحتهم، أو(٤) أدخلوها فعرفوا(٥) مقدار عذابها،

---

(١) تفسير لقوله تعالى: ﴿وُقِفُوا عَلَى النَّارِ﴾ ثمّ أروها بالبناء للمفعول، بمعنى إراءة النّار لهم.

(٢) أي حتّى تعليليّة، أي مكثوا عند النّار ليشاهدوها بأعينهم، فيكون تفسير ﴿وُقِفُوا﴾، بأروها تفسير بما هو لازم معناه المستعمل فيه.

(٣) تفسير ثانٍ للوقوف، إذ كون الوقف بمعنى الاطّلاع ممّا ذكره في القاموس، وجملة «هي تحتهم»، حال من ضمير «عليها» فالمعنى اطّلعوا على النّار حال كونها تحتهم.

(٤) تفسير ثالث للوقوف فيكون]عَلَى[في ﴿وُقِفُوا عَلَى النَّارِ﴾ بمعنى في، أي إذ أدخلوا في النّار، وفي هذا التّفسير مسامحة، إذ لم يرد الوقوف بمعنى الدّخول، إلّا أنّ الإدخال بما أنّه من مقدّمات العرفان.

فالمتحصّل أنّ وقوفهم على النّار إمّا أن يفسّر بإراءتها، أو بالاطّلاع عليها، أو بالإدخال فيها كما عرفت.

وفي الأطول ﴿إِذْ وُقِفُوا﴾ أي حبسوا، أو اطّلعوا، أو أقيموا من وقفته بمعنى أقمته، أو حبسته أو أطّلعته على، في القاموس.

(٥) وفي بعض النّسخ «فعرفوا» راجع إلى التّفاسير الثّلاثة المذكورة في كلام الشّارح، إلّا أنّ ما هو الموجود في الكتاب، أعني فعرفوا أولى، وذلك ليكون إشارة إلى أنّ هذا معنى آخر للوقوف على النّار، كما يعلم من كلام الزّجّاج حيث قال: قوله تعالى: ﴿إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ﴾ يحتمل ثلاثة أوجه:

الأوّل: أن يكونوا قد وقفوا عندها حتّى يعاينوا فهم موقوفون إلى أن يدخلوها.

الثّاني: أن يكونوا قد وقفوا عليها، وهي تحتهم، يعني أنّهم وقفوا للنّار على الصّراط، وعلى هذين الوجهين وقفوا من وقفت الدّابة.

والثّالث: أنّهم عرفوها من وقفت على كلام فلان، أي عرفت معناه انتهى.

وجواب(١) لو محذوف، أي لرأيت(٢) أمراً فظيعاً [لتنزيله(٣)] أي المضارع [منزلة الماضي(٤) لصدوره] أي المضارع أو الكلام [عمّن لا خلاف في إخباره] فهذه الحالة(٥) إنّما هي في القيامة، لكنّها جعلت بمنزلة الماضي المتحقّق، فاستعمل

---

(١) أي أتى الشّارح بهذا الكلام دفعاً لما يقال: إنّ لو للتّمني، وهي تدخل على المضارع، وحينئذٍ فلا يصحّ الاستشهاد بهذه الآية على دخول لو الشّرطيّة على المضارع، وحاصل الدّفع إنّا لا نسلّم أنّها هنا للتّمني، بل هي شرطيّة وجوابها محذوف، أي لرأيت أمراً فظيعاً، أي شنيعاً تقصر العبارة عن تصويره.

(٢) قيل الأولى أن يقول: أي لترى أمراً فظيعاً، ليكون الجواب مطابقاً للشّرط.

إلّا أن يقال: إنّه قدّر الماضي على طبق صاحب الكشاف، رعاية لما هو مقتضى الظّاهر في لو، وموافقة لقوله تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ حيث يكون الجواب، أعني ﴿لَعَنِتُّمْ﴾ فعلاً ماضياً.

(٣) علّة لدخول لو على المضارع، أي إنّما نُزّل المضارع من حيث اللّفظ والمعنى منزلة الماضي، حتّى دخلت عليه لو الّتي هي مختصّة بما هو ماض لفظاً ومدلولاً، لصدور هذا المضارع عمّن لا خلاف في إخباره، فلفظ المضارع الصّادر عنه كلفظ الماضي في الدّلالة على التّحقّق في الجملة، فالمعنى الاستقبالي الّذي أخبر عنه بمنزلة المعنى الماضي في التّحقّق في الجملة.

(٤) علّة للتّنزيل، أي وإنّما نزّل ذلك المعنى الاستقبالي منزلة الماضي لصدور الإخبار عن ذلك المعنى الاستقبالي بالفعل المضارع عمّن لا خلاف في إخباره، وهو اللّه الّذي يعلم غيب السّماوات والأرض، ولا يعزب عنه جلّ جلاله شيء.

(٥) أي رؤيتهم واقفين على النّار، فاسم الإشارة إشارة إلى مضمون الآية، ثمّ هذا إشارة إلى الاعتراض بأنّ هذه الحالة، أي حالة وقوفهم على النّار مستقبلة، استعمل فكيف فيها لو وإذ المختصّان بالأمور الماضية.

وقوله: «ولكنّها جعلت...» إشارة إلى الجواب، وحاصله: إنّ هذه الحالة وإن كانت مستقبلة، لكنّها جعلت بمنزلة الماضي المتحقّق الوقوع لتيقّن وقوعها.

فيها(١) لو وإذ المختصّان(٢) بالماضي، لكن عُدل عن لفظ الماضي(٣) ولم يقل: ولو رأيت، إشارة(٤) إلى أنّه(٥) كلام من لا خلاف في إخباره، والمستقبل عنده بمنزلة الماضي في تحقّق الوقوع(٦) فهذا الأمر(٧) مستقبل في التّحقيق، ماض بحسب التّأويل(٨)

وبعبارة واضحة إنّ هذه الحالة بما أنّ المولى الحكيم أخبر عنها أصبحت محقّقة كالأمور الماضية، فاستعمل فيها ما يختصّ بالماضي مثل لو وإذ.

(١) أي في تلك الحالة كلمة لو وإذ بعد تنزيلها بمنزلة الماضي.

(٢) قوله: «المختصّان» صفة لو وإذ.

(٣) أي قوله: «عُدل عن لفظ الماضي...» تنبيه على نكتة أخرى، وهي أنّ اللّفظ المستقبل الصّادر عمّن لا خلاف في إخباره بمنزلة الماضي المعلوم تحقّق معناه، ويمكن أن يقال: لمّا كانت تلك الأمور ماضية تأويلاً مستقبلة تحقيقاً، فروعي الجانبان معاً، فأتى بلو مراعاة لجانب التّأويل، وصيغة المضارع مراعاةً لجانب التّحقيق، وقيل: إنّ في الكلام حذف وأصله، وإن كان المناسب للتّنزيل المذكور وللو لفظ الماضي «لكن عُدل...».

(٤) علّة للعدول من لفظ الماضي إلى المضارع.

(٥) أي قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ﴾، والضّمير في «إخباره» و«عنده» عائد إلى «من»، وهو الله.

(٦) فلفظ المضارع الصّادر عنه بمنزلة لفظ الماضي، ويستوي عنده التّعبير بالماضي والمضارع، فالتّعبير بأيّهما كالتّعبير بالآخر.

(٧) أي وقوف الكفّار على النّار «مستقبل في التّحقيق»، لأنّه في يوم القيامة.

(٨) أي التّنزيل، وكذلك لفظ ﴿تَرَىٰٓ﴾ مستقبل بحسب الواقع والتّحقيق، وماض بحسب التّنزيل «كأنّه» أي الشّأن «قيل: قد انقضى هذا الأمر» أي وقوفهم على النّار، والضّمير في «رأيته» عائد إلى الأمر.

لا يقال: إنّ المنافرة بين لو و﴿تَرَىٰٓ﴾ تكون من حيث اللّفظ والمعنى، وبينها وبين ﴿وُقِفُواْ﴾ من حيث المعنى فقطّ، وكذلك بين إذ و﴿وُقِفُواْ﴾ فتنزيل المضارع، أعني ﴿تَرَىٰٓ﴾ منزلة الماضي لا يكفي في رفع إشكال المنافرة.

لأنّا نقول: إنا نلتزم بالتّنزيلين:

الأوّل: تنزيل ﴿وُقِفُواْ﴾ معنى منزلة الماضي، فنقول: إنّ حالة وقوفهم على النّار وإن كانت

كأنّه قيل: قد انقضى الأمر لكنّك ما رأيته، ولو رأيته لرأيت أمراً فظيعاً [كما] عدل(١)

استقباليّة إلّا أنّها لمكان كونها متيقّنة الوقوع، حيث أخبر بها من لا خلاف في إخباره، جعلت بمنزلة الماضي المتحقّق الوقوع.

الثّاني: تنزيل المضارع أي ﴿تَرَىٰ﴾ منزلة الماضي لفظاً في الدّلالة على التّحقّق في الجملة، وكذلك معنى في كونه متحقّق الوقوع في الجملة، وملاك كلّ من التّنزيلين هو كون الخبر ممّن لا خلاف في إخباره.

(١) قد عرفت أنّه استعمل المضارع مع لو، لتنزيله منزلة الماضي، لصدوره عمّن لا خلاف في إخباره كما استعمل المضارع بمعنى الماضي للتّنزيل والصّدور المذكورين في قوله تعالى: ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴾[1]، المعنى ربّما يتمنّى الكفّار يوم القيامة حين يرون الهوان والعذاب كونهم على الإسلام في الدّنيا حين كان العمل يرفع والتّوبة تنفع.

وروي مرفوعاً عن النّبيّ ﷺ قال: (إذا اجتمع أهل النّار، ومعهم من يشاء اللّه من أهل القبلة قال الكفار للمسلمين: ألم تكونوا مسلمين! قالوا: بلى، قالوا: فما أغنى عنكم إسلامكم، وقد سرتم معنا في النّار؟ قالوا: كانت لنا ذنوب، فأخذنا بها، فيسمع اللّه عزّ وجلّ ما قالوا، فأمر من كان في النّار من أهل الإسلام، فأخرجوا منها، فحينئذٍ يقول الكفّار: يا ليتنا كنّا مسلمين.

والشّاهد: في ﴿ رُّبَمَا ﴾ حيث أدخلت ربّ المكفوفة بما على المضارع لتنزيله لفظاً ومعنى بمنزلة الماضي، لصدوره عمّن لا خلاف في إخباره.

والباعث على هذا التّنزيل ما ذكره أبو علي، ومن تبعه من البصريّين من أنّ ربّ المكفوفة بما لا تدخل إلّا على الماضي، وحيث إنّ إظهار الكفّار ودادتهم للإسلام أمرٌ استقباليّ، لكونه في القيامة فلابدّ من ارتكاب التّنزيل بملاك أنّه ممّا أخبر به من لا خلاف في إخباره.

فالآيتان تشتركان في العدول والتّنزيل بناء على أنّهما كلام من لا خلاف في إخباره، والمستقبل عنده بمنزلة الماضي في تحقّق الوقوع، وتفترقان في أنّ الدّاخل على المضارع في كلّ منهما غير الدّاخل عليه في الأخرى، واستعمال كلّ واحد من الدّاخلين ههنا قرينة على العدول والتّنزيل، لكونه واقعاً في غير محلّه لأنّ محلّه حقيقة هو الماضي حقيقة.

نعم لا يخفى أنّ توضيح التّنزيل فيما هو بصدده بهذه الآية مع ما فيها من الخلاف المبيّن

[1] سورة الحجر: ٣.

عن الماضي إلى المضارع [في ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾. لتنزيله(١) منزلة الماضي لصدوره عمّن لا خلاف في إخباره، وإنّما كان الأصل ههنا هو الماضي، لأنّه قد التزم ابن السّرّاج وأبو علي في الإيضاح(٢)

بعضه فيما بعد، توضيح بما هو أخفى، ولو قال: ومثله ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ﴾ لكان أولى كما في الأطول.

(١) أي المضارع«منزلة الماضي» المناسب لربّ المكفوفة بما عن عمل الجرّ، وحاصل الكلام في هذا المقام إنّ ما كافة لربّ عن عمل الجرّ، فيجوز دخولها على المضارع، وحقّها أن تدخل على الماضي لما في علم النّحو من أنّ من خصائص ربّ أن يكون فعلها ماضياً، لأنّك إذا ربّ رجل كريم لقيته، كنت مخبراً بقلّة من لقيته في الزّمان الماضي، فأمّا المستقبل فلا يعلمه إلّا اللّه تعالى ولا يمكنك الإخبار عنه بالقلّة.

(٢) قيل: قد جوّز أبو علي في غير الإيضاح، ومن تبعه، وقوع الاستقبال بعدها، وكيف كان فتشبيه المصنّف قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ بقول: تعالى: ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ مبنيّ على هذا المذهب، وأمّا الجمهور فقد جوّزوا دخولها على المضارع والجملة الاسميّة أيضاً، واختاره ابن هشام حيث قال في المغني:«ومن دخولها على الفعل المستقبل ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴾ وقيل: هو مؤوّل بالماضي على حدّ قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾، وفيه تكلّف لاقتضائه أنّ الفعل المستقبل عبّر به عن ماض متجوّز به عن مستقبل، انتهى مور الحاجة من كلام ابن هشام في المغني.

وهذا هو الصّحيح لعدم تماميّة ما استدلّ به على امتناع دخولها على غير الماضي من أنّها للتّقليل، ، هو إنّما يظهر في الماضي، لأنّه إنّما يتصوّر فيما عرف حدّه، وما يكون كذلك إنّما هو الواقع في الماضي، وما سيقع مجهول، فلا يمكن أن يوصف بالقلّة والكثرة، وجه عدم تماميّة ذلك أنّ العلم بالمستقبل أمر ممكن، كما في الآية حيث إنّ المتكلّم هو اللّه الّذي يعلم غيب السّماوات والأرض، فكونها للتّقليل لا يستلزم امتناع دخولها ع[ى] المستقبل فإنّ الواقع في المستقبل إذا كان معلوماً يعرف حدّه كان كالواقع في الماضي.

أنّ الفعل الواقع بعد ربّ المكفوفة(١) بما يجب أن يكون ماضياً لأنّها(٢) للتّقليل في الماضي ومعنى(٣) التّقليل ههنا أنّه تدهشهم(٤) أهوال القيامة

(١) أي المكفوفة عن عمل الجرّ، بسبب ما الكافّة عن العمل.

(٢) أي ربّ المكفوفة موضوعة «للتّقليل في الماضي» على أحد الرّائيين، أي قول أبي علي في الإيضاح، حيث التزم فيه بلزوم وقوع الماضي بعدها، لأنّ الانقطاع يناسب التّقليل.

(٣) أي قوله:

«ومعنى التّقليل ههنا» أي في الآية، جواب عن سؤال مقدّر تقديره: أنّه لاشكّ في كثرة ودادتهم للإسلام وإظهارهم لها بقولهم: ليتنا كنّا مسلمين، وبعبارة أخرى كيف تكون ربّ ههنا للتّقليل، والحال إنّ الكفار يودّون كثيراً كونهم مسلمين؟!

وحاصل الجواب:

إنّه لا ريب في عظم ودادتهم للإسلام، وكثرة مراتبها إلّا أنّ إظهارها بقولهم: ليتنا كنّا مسلمين وتمنّيهم له ليس بكثير، إذ مقتضى الجري الطّبيعي، وإن كان كثرته أيضاً، إلّا أنّ هنا ما يمنع ذلك، وهو عدم التفاتهم إلى مزيّة الإسلام لعظم العذاب وشدّته في كثير من الأوقات، وإنّما يلتفتون إليها في قليل من الأوقات يحصل لهم فيه إفاقة ما، فعليه لا مانع من حمل على التّقليل في الآية.

وقد يجاب أيضاً بأنّ ودادتهم وإن كانت كثيرة لكنّها بمنزلة القليل لعدم نفعها.

(٤) أي الكفّار أعني تحيّرهم وتسكرهم «أهوال القيامة»، أو تذهب عقولهم الأمور المفزعة.

فيبهتون(١) فإن وجدت منهم إفاقة ما تمنّوا ذلك(٢) وقيل: هي مستعارة(٣) للتّكثير أو للتّحقيق ومفعول ﴿يَوَدُّ﴾ محذوف(٤) لدلالة ﴿لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ عليه(٥)

---

(١) من البهت بمعنى الدّهشة والتّحيّر، أي فيتحيّرون، أو الأخذ بغتةً، فعلم أنّ قلّة التّمنّي لذلك باعتبار قلّة الزّمان الّذي يقع فيه، فلا ينافي كثرته في نفسه.

(٢) أي كونهم مسلمين.

(٣) أي مستعارة من معناها الأصلي، وهو التّقليل لمعنى آخر، وهو إمّا الكثرة أو التّحقيق، فتكون ودادتهم مسلمين كثيرة أو محقّقة أو كانت المستعارة بمعنى المنقولة، فالمعنى وقيل: هي منقولة من التّقليل إلى التّكثير أو التّحقيق، والمراد مطلق المجاز لا الاستعارة الاصطلاحيّة، فالعلاقة في استعمالها في التّكثير هي الضّدّيّة، وفي التّحقيق اللّازميّة، فإنّ التّقليل في الماضي يلزمه التّحقيق، وقد عرفت أنّ ربّ عند بعضهم حقيقة في التّكثير، وعليه تختصّ أيضاً بالماضي عند ابن السّرّاج وأبي علي، فإنّ التّكثير كالتّقليل إنّما يكون فيما عُرف حدّه.

وباعتبار أنّ الكفّار حال إفاقتهم دائماً يودّون كونهم مسلمين فالتّكثير نظراً للتّمنّي في نفسه، والتّقليل نظراً إلى أنّ أكثر أحوالهم الغيبوبة والدّهشة.

قيل: قوله:«مستعارة للتّكثير» أي مستعارة بالنّسبة إلى أصل الوضع، وإن شاع استعمالها في التّكثير حتّى التحق بالحقيقة.

وكيف كان فالمراد بالاستعارة هنا مطلق النّقل والتّجوّز، لا المصطلح عليها والعلاقة الضّدّيّة، لأنّ التّكثير ضدّ التّقليل.

(٤) فالتّقدير ربّما يودّ الّذين كفروا الإسلام، أو كونهم مسلمين، ولا فرق في ذلك بين الوجوه السّابقة من كون ربّ للتّقليل، أو التّكثير، أو التّحقيق، ولا يصحّ أن يكون المفعول ﴿لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ كما قد يتوهّم وذلك لأحد وجهين:

الأوّل: لأنّ الكفار لم يودّوا ذلك.

الثّاني: لأنّ لو التّي للتّمنّي للإنشاء، ولا يعمل ما قبل الإنشاء فيما بعده.

(٥) أي على حذف المفعول.

ولو للتّمنّي(١) حكاية(٢) لودادتهم وأمّا على رأي من جعل لو التّي للتّمنّي حرفاً مصدريّة(٣)، فمفعول ﴿يَوَدُّ﴾ هو قوله: ﴿لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾(٤).

---

(١) أي لا للشّرط، وذلك لعدم ذكر جواب لها.

(٢) أي بناء على أنّ جملة ﴿لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ محكيّة بالقول المقدّر، وهو حال لفاعل كفروا، والمعنى ربّما يودّ الّذين كفروا، حال كونهم قائلين لو كانوا مسلمين، أي لو كنّا مسلمين، والتّعبير بالغيبة لمطابقة ﴿يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ والأمران جائزان، فلا يرد حينئذٍ ما يقال من أنّ الظّاهر أن يقال: لو كنّا مسلمين، لأنّ هذه هي الودادة التّي تصدر عنهم حتّى تكون الحكاية مطابقة للمحكى، إذ معنى الحكاية إيراد اللّفظ على سبيل استبقاء صورة الأولى.

ويمكن أن يكون قوله:«حكاية لودادتهم» جواباً عن سؤال مقدّر، والتّقدير إنّ الالتزام بكون لو للتّمنّي لا مجال له، إذ التّمنّي مستحيل من اللّه سبحانه.

وحاصل الجواب: إنّ قوله تعالى حكاية عن تمنّي الكفّار، لا أنّه مسوق لغرض إبراز تمنّيه سبحانه، ولا ريب أنّ حكاية التّمنّي ليست مستحيلة منه تعالى.

وكيف كان فحذف المفعول مبنيّ على أنّ لو للتّمنّي وجملة ﴿لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ محكيّة بالقول المقدّر، كما عرفت. ويمكن أن تكون لو للشّرط والجواب محذوف أي لنجوا من العذاب، فالمعنى حينئذٍ لو كانوا مسلمين لنجوا من العذاب، وحينئذٍ لا حكاية أصلاً.

(٣) أي وأمّا على رأي من جعل لو التّي جعلها غيره للتّمنّي حرفاً مصدريّة فلا يرد ما قيل: من أنّه إذا كانت لو حرفاً مصدريّة، لا تكون للتّمنّي.

(٤) أي بعد التّأويل بالمصدر، فالمعنى يود الّذين كفروا كونهم مسلمين، وحينئذٍ لا حاجة إلى حذف المفعول.

والمتحصّل من جميع ما ذكرناه هو الاحتمالات في لو ـ ثلاثة:

الأوّل: أن تكون للتّمنّي.

والثّاني: أن تكون حرفاً مصدريّة.

والثّالث: أن تكون للشّرط محذوف الجزاء، وإنّما لم يذكره الشّارح لكونه بعيداً، ومحتاجاً إلى التّقدير.

[أو لاستحضار(١) الصّورة] عطف(٢) على قولـه: لتنزيله.

---

(١) أي لإحضار المتكلّم المخاطب الصّورة، فالسّين والتّاء ليستا للطّلب، بل زائدتان للتّأكيد، ويجوز أن تكونا للطّلب كأنّ المتكلّم يطلب من نفسه الإحضار.

وكيف كان فإنّما عبّر عن مدخول لو الّذي يجب أن يكون ماضياً بفعل مضارع، لأجل تجسيم صورة موقف الكفّار يوم القيامة بإحضار الصّورة المذكورة في أذهان المخاطبين حتّى ينظروا إلى الموقف المزبور نظراً شهودياً، لأنّ المضارع ممّا يصلح للدّلالة على الحال الحاضر الّذي من شأنه العرض والتّجسيم.

(٢) إنّ ما ذكره الشّارح من أنّ قوله:«لاستحضار الصّورة» عطف على قوله:«لتنزيله» لا يرجع إلى محصّل صحيح، لأنّه مستلزم لعطف الخاصّ على العامّ، حيث إنّ التّنزيل المذكور سابقاً مطلق لم يلحظ فيه الاستحضار أو عدمه، والاستحضار عبارة عن التّنزيل الملحوظ معه الاستحضار أو عدمه، ومثل هذا العطف مختصّ بالواو، ولا يجوز بأو، للزوم جعل قسم الشّيء قسيماً له، إلّا أن يقال: إنّه عطف مغاير نظراً إلى أنّ المعطوف عليه من تنزيل الماضي حقيقة والمعطوف من تنزيل الماضي تقديراً.

والتّحقيق أن يقال: إنّ المضارع الّذي يدلّ على الأمر الاستقبالي لا تدخل عليه لو إلّا بتنزيله منزلة الماضي كما تقدم مفصّلاً، وأمّا بتنزيله منزلة الأمر الحالي ابتداء كما في استحضار الصّورة، وبين التّنزيلين مباينة كلّيّة.

توضيح ذلك أنّ دخول لو على المضارع في الآية المذكورة إمّا لتنزيله منزلة الماضي كما تقدّم في المعطوف عليه، وإمّا لتنزيله منزلة الأمر الحالي ابتداء، كما في المعطوف، بمعنى أنّ مقتضى الظّاهر وإن كان تنزيل الحالة المستقبلة منزلة الحالة الماضية، ثمّ التّعبير عنها بلفظ الماضي، لمكان أنّ كلمة لو مختصّة بالماضي، لكن لم يؤت بما تقتضيه لو، وعدل عنه إلى الإتيان بالمضارع استحضاراً لتلك الحالة المستقبلة، وجعلها بمنزلة الحالة الحاضرة.

ودعوى تنزيل الأمر الاستقبالي منزلة الأمر الماضوي ثمّ تنزيل الماضي التّأويلي منزلة الأمر الحالي بعيدةٌ جداً، بل تكلّف بارد لا يرتضيه الطّبع.

لا يقال: لابدّ من الالتزام بالتّنزيلين لتصحيح دخول لو على المضارع، إذ لو لم ينزّل الأمر الاستقبالي منزلة الماضي لما صحّ دخول لو على ﴿ تَـرَىٰ ﴾.

يعني أنّ العدول إلى المضارع في نحو: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ إمّا لما ذكر(١) وإمّا لاستحضار صورة رؤية الكافرين موقوفين على النّار(٢)، لأنّ المضارع ممّا يدلّ على الحال الحاضر الّذي من شأنه أن يشاهد، كأنّه(٣) يستحضر بلفظ المضارع تلك الصّورة ليشاهدها(٤) السّامعون(٥) ولا يفعل ذلك إلّا في أمر يُهتمّ بمشاهدته لغرابته أو فظاعته أو نحو ذلك(٦) [كما في قوله تعالى: ﴿فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾[1](٧)]

لأنّا نقول: إنّ المصحّح لذلك هو الاستحضار، لأنّ ما يجيء على خلاف الأصل لابدّ فيه من نكتة، والاستحضار في المقام نكتة، كيف لو لم يكن الاستحضار مصحّحاً لما أمكن التّصحيح بتنزيل الحالة المستقبلة منزلة الحالة الماضية، إذ يهدم أساس هذا التّنزيل بعد الإقدام على التّنزيل الثّاني، أعني تنزيل الماضي التّأويلي منزلة الأمر الحالي للاستحضار، فما ذكره الشّارح في محلّه ولا ينافي ما ذكره الرّضي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أنّه لم يثبت في كلامهم حكاية الحالة المستقبلة كما ثبتت حكاية الحالة الماضية، وذلك لأنّ الاستحضار أثر التّنزيل والحكاية ولا يمكن انفكاكه عنهما، ودعوى أنّ الاستحضار إنّما هو فيما لم يقع لا دليل عليها.

(١) أي تنزيل المضارع منزلة الماضي.

(٢) أي قائلين يا ليتنا نردّ ولا نكذب بآيات ربّنا.

(٣) أي اللّه تعالى.

(٤) أي الصّورة، وحاصل الكلام إنّ المضارع في هذه الأمثلة على حقيقته لأنّ مضمونها إنّما يتحقّق في المستقبل، لكن نزّل منزلة الماضي سعياً في قضاء حقّ ما دخلت لو وإذ وربّ وإنّما نزّل منزلته لكونه محقّق الوقوع، أو يجعل كأنّه كان ماضياً، ثمّ عبّر عنه بالمضارع استحضاراً لصورته العجيبة تفخيماً لشأنها، وهو حكاية الحال الماضيّة.

(٥) أي السّامعون للفظ المضارع.

(٦) أي كالتّعجب ثمّ المراد بالغرابة النّدرة، في مقابل الشّهرة.

(٧) والآية هكذا: ﴿وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ﴾. أي كما فعلنا هذا بالأرض الجدبة من إحيائها بالزّرع والنّبات، ننشر الخلائق بعد موتهم ونحشرهم للجزاء من الثّواب والعقاب.

---

[1] سورة فاطر: ١٠.

بلفظ(١) المضارع بعد قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ﴾ [استحضاراً لتلك الصّورة البديعة الدالّة على القدرة الباهرة(٢)] يعني إثارة صورة السّحاب(٣) مسخّراً بين السّماء والأرض على الكيفيّات المخصوصة والانقلابات المتفاوتة(٤).[وأما تنكيره] أي تنكير المسند [فلإرادة(٥) عدم الحصر

والشّاهد فيه: قوله تعالى: ﴿فَتُثِيرُ﴾ حيث إنّ مقتضى الظّاهر كان التّعبير بالماضي، أعني أثارت، لأنّه قد عبّر عن الإرسال بالماضي قبله حيث قال: ﴿أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ﴾، وعن السّوق به بعده حيث قال: ﴿فَسُقۡنَٰهُ﴾ والمناسب أن يقال: أثارت لكن عدل عنه إلى المضارع استحضاراً لصورة الإثارة البديعة.

(١) أي قال: تثير، في موضع أثارت قصداً لإحضار تلك الصّورة لدلالة المضارع على الحضور في الجملة، وإنّما قصد ذلك، لأنّ النّفس تتسارع إلى إحضار الأمر العجيب وتسرّ به وتتوصل به بما أمكن.

(٢) أي الغالبة على كلّ قدرة.

(٣) أي صورة إثارة اللّه السّحاب بالرّياح، فإسناد الإثارة إلى الرّياح في قوله تعالى: ﴿فَتُثِيرُ﴾ مجاز عقليّ، ومن قبيل الإسناد إلى السّبب.

(٤) عطف تفسير للكيفيّات المخصوصة من كونه متّصل الأجزاء، أو منقطعها متراكماً أو غير متراكم بطيئاً أو سريعاً غليظاً أو رقيقاً ملوناً بلون البياض، أو الحمرة أو السّواد متحرّكاً إلى اليمين أو اليسار، أو الشّمال أو الجنوب، أو الفوق أو التّحت، وبالجملة إنّ الصّورة البديعة السّحابيّة هي بروز قطع السّحاب من حواشي الأفق حتّى تملئ دائرة السّماء بسير وتجمع واتّصال بعض ببعض على كيفيّة مخصوصة.

(٥) أي فلإرادة المتكلّم إفادة السّامع عدم حصر المسند في المسند إليه، وعدم العهد والتّعيين في المسند حيث يقتضي المقام ذلك.

لم يقل: أما تنكيره فلعدم إرادة الحصر والعهد، لأنّ عدم الإرادة ليس مقتضياً لشيء، وإنّما المقتضي والمؤثّر هو الإرادة سواء كانت متعلّقة بالوجود أو بالعدم.

لا يقال: إنّ تعليل تنكير المسند بإرادة عدم الحصر والعهد عليل، لأنّ إرادة عدم الحصر والعهد يمكن مع التّعريف، لأنّه قد يكون لغير الحصر والعهد، كقولك: أنت البطل المحاميّ،

والعهد(١)] الدّال عليهما التّعريف(٢) [كقولك: زيد كاتب وعمرو شاعر(٣)، أو للتّفخيم(٤) نحو: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾] بناء على أنّه(٥)

فهذه النّكتة لا تختصّ بالتّنكير.

لأنّا نقول: إنّ ذلك لا يضرّ، لأنّه لا يجب في النّكتة الانعكاس، فإنّ الاطّراد والانعكاس غير لازم فيما عدا التّعريفات، فعدم انعكاس النّكتة المذكورة في كلامه لا ضير فيه، ويجوزان تجعل سبباً للتّنكير، وإن أمكن حصولها بغيره أيضاً.

(١) أي إرادة عدم عهد المسند، وذلك بأن يكون المراد بالمسند وصفاً غير معهود.

قيل: عدم الحصر يقتضي عدم العهد، لأنّ المعهود معيّن شخصيّ ومن حمل المعيّن الشّخصيّ على شيء يلزم الحصر، فذكره بعد عدم الحصر لغو.

(٢) أي تعريف المسند بدخول اللّام، غاية الأمر إنّ العهد مستفاد من تعريف المسند بلام العهد، أو الإضافة العهديّة، والحصر مستفاد من تعريفه بلام الجنس على ما سيجيء من أنّ تعريف المسند بأل الجنسيّة يفيد حصره في المسند إليه.

(٣) أي فإنّ المراد مجرد الإخبار بالكتابة والشّعر، لاحصرهما في زيد وعمرو، ولا إفادة أنّهما معهودين، ثمّ المراد بالكاتب من يلقي الكلام نثراً بقرينة أنّه ذكر في مقابل الشّاعر، والمراد بالشّاعر من يلقي الكلام نظماً.

(٤) أي للتّعظيم أي لدلالة تنكير المسند على أنّه بلغ من الفخامة والعظمة مرتبة لا يمكن إدراك كنهه وحقيقته، ويكون متقمّصاً بقميص الإبهام والنّكارة.

ولا ريب أنّ إفادة مثل هذه العظمة خارجة عن نطاق المعرفة، فالمراد من التّفخيم هو التّفخيم على وجه مخصوص، فلا يرد ما قيل: من أنّ التّفخيم يمكن حصوله بالتّعريف بأن يجعل المعهود هو الفرد المعظّم على أنّ حصول التّفخيم مع التّعريف لايضرّ، لأنّ النّكتة لا يجب انعكاسها

(٥) أي ﴿هُدًى﴾.

خبر مبتدأ محذوف(١) أو خبر(٢) ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ [أو للتّحقير(٣)] نحو: ما زيد شيئاً(٤). [وأمّا تخصيصه] أي المسند [بالإضافة] نحو: زيد غلام(٥) رجل [أو الوصف] نحو: زيد رجل(٦) عالم [فلكون الفائدة أتمّ].

---

(١) أي هو هدى، أي هداية فخيمة عظيمة لهم.

وإنّما قال: «على أنّه خبر مبتدأ محذوف»، لأنّه يحتمل أن يكون منصوباً على الحاليّة، وأن يكون مرفوعاً مبتدأ، وفيه خبر مقدّماً عليه لتنكيره وخبر ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ محذوف، والتّقدير: لا ريب فيه، فيه هدى، وكيف كان فالتّمثيل بالآية لتنكير المسند للتّفخيم، بناء على أن يكون ﴿هُدًى﴾ خبراً، وامّا إن أُعرب حالاً من الكتاب فهو خارج عن باب المسند الّذي كلامنا فيه، وإن كان التّنكير فيه للتّفخيم والتّعظيم أيضاً.

(٢) أي خبر ثان لـ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾، وخبره الأوّل قوله: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، ويكون ﴿ٱلْكِتَٰبُ﴾ نعتاً لذلك، فالتّنكير في ﴿هُدًى﴾ حينئذٍ للدّلالة على فخامة هداية الكتاب وكمالها، وقد أكّد ذلك التّفخيم بكونه مصدراً مخبراً به عن ﴿ٱلْكِتَٰبُ﴾، حيث إنّه يفيد أنّ ﴿ٱلْكِتَٰبُ﴾ لمكان كماله في الهداية أصبح نفس الهداية.

(٣) أي فلإظهار حقارة المسند، وانحطاط شأنه.

(٤) أي ليس شيئاً يعتنى به ليعرف، وكان الأولى أن يمثّل بنحو الحاصل لي من هذا المال شيء، أي حقير، لأنّ التّحقير في المثال المذكور لم يستفد من التّنكير، بل إنّما استفيد من نفي الشّيئيّة، إذ المعنى إنّ زيداً ملحق بالمعدومات، فليس شيئاً حقيراً، فضلاً عن أن يكون شيئاً عظيماً.

(٥) أي في التّمثيل المذكور إشارة إلى أنّ التّخصيص إنّما يجري في إضافة النّكرة إلى النّكرة، لا في إضافة النّكرة إلى المعرفة، ثمّ هذا أولى من تمثيل السّكاكي بزيد ضارب غلامه، لأنّ الإضافة في هذا التّمثيل لفظيّة فتفيد التّخفيف دون التّخصيص.

(٦) كان الأولى أن يمثّل بنحو: زيد شاعر متهوّر، لأنّ الوصف في نحو: زيد رجل عالم، محصل لأصل الفائدة، فلا مجال لجعله سبباً لأتميّة الفائدة، اللّهم إلّا أن يقال: إنّ التّمثيل به مبنيّ على أنّه قد يكون كلاماً مع من يتوهّم أنّ زيداً لم يبلغ أوان الرّجوليّة، وأنّه صبي بعد، أو مع من يتوهّم أنّه اسم امرأة، والحاصل إنّ إتيان المسند مخصّصاً بالإضافة، أو الوصف إنّما

لما مرّ(١) من أنّ زيادة الخصوص توجب أتمّيّة الفائدة(٢) واعلم(٣) أنّ جعل معمولات المسند كالحال ونحوه من المقيّدات، وجعل الإضافة والوصف من المخصّصات إنّما هو مجرد اصطلاح(٤).

هو لإتمام الفائدة.

وليعلم أنّ المراد من التّخصيص ههنا ما هو المراد عند النّحاة، أعني تقليل الاشتراك الحاصل في النّكرات، فإنّ غلام في المثال الأوّل، ورجل في المثال الثّاني كان بحسب الوضع محتملاً لكلّ فرد من أفراد الغلمان والرّجال، فلمّا أضفت في الأوّل، أتيت بالوصف في الثّاني قلّلت ذلك الاشتراك والاحتمال، وخصّصت الغلام والرّجل ببعض من الأفراد أعني غلام رجل، ورجل عالم.

(١) أي في أوّل بحث تعريف المسند إليه، ثمّ من في قوله:«من أنّ زيادة...» بيان لما في قوله:«لما مرّ».

(٢) وذلك لأنّ احتمال تحقّق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة في الإعلام به أتمّ وأقوى وأكمل، وكلّما ازداد المسند إليه والمسند تخصّصاً ازداد الحكم بُعداً.

(٣) قوله:«واعلم أنّ جعل...» جواب عن سؤال مقدّر، تقريره: إنّ المصنّف لم قال فيما تقدّم في الإتيان مع المسند ببعض معمولاته، كالحال والمفعول به والتّمييز، قال:«وأمّا تقييده بالمفعول ونحوه»، وقال: في الإتيان مع المسند بالمضاف إليه والوصف، وأما تخصيصه بالإضافة أو الوصف، مع أنّ مقتضى تسمية مجموع المضاف والمضاف إليه، ومجموع الموصوف والصّفة مركّباً تقييديّاً أن يجعل الوصف والإضافة من المقيّدات كالمفعول ونحوه.

وحاصل الجواب إنّ هذا اصطلاح محض خال عن المناسبة، ومجرّد عن داع وغرض، ولو اصطلح على العكس بأن جعل معمولات الفعل من المخصّصات، والإضافة والوصف من المقيّدات لكان صحيحاً.

(٤) أي اصطلاح مجرّد من المناسبة، ولا ضير في أن يصطلح على شيء من دون ملاحظة مناسبة أصلاً، إذ كما يصحّ أن يعين بعض الألفاظ بإزاء بعض المعاني من دون أن يراعى هناك مناسبة في اللّغات، كذلك يصحّ أن يصطلح على شيء من دون ملاحظة مناسبة، وإن كان الغالب فيه رعاية المناسبات وملاحظة المرجّحات، وإن شئت فقل: إنّه لا فرق بين التّخصيص

وقيل:(١) لأنّ التّخصيص عبارة عن نقض الشّيوع(٢) ولا شيوع للفعل، لأنّه إنّما يدلّ على مجرّد المفهوم(٣) والحال(٤) تقيّده، والوصف(٥) يجيء في الاسم الّذي فيه الشّيوع فيخصّصه.

والتّقييد لباً فكما أنّ التّخصيص مقلّلٌ للأفراد، كذلك التّقييد، إذ التّخصيص معناه تضييق دائرة العموم، وتقليل أفراد العامّ، والتّقييد معناه تضييق دائرة الإطلاق، ومنع سيلانه في الأفراد كالرّقبة والرّقبة المؤمنة.

(١) ومراده إنّ ما ارتكبه المصنّف ليس مجرّد اصطلاح، بل اصطلاح مبنيّ على المناسبة والدّاعي والمقتضي.

(٢) أي العموم.

(٣) أي الماهية المطلقة، وهو الحدث، والمطلق لا يكون فيه التّخصيص، وإنّما يكون فيه التّقييد بالمعمولات. وبعبارة واضحة إنّ الفعل إنّما يدلّ على الماهية المطلقة، أي طبيعيّ الحدث من دون الإشارة إلى أفراده على نحو العموم، أو الخصوص، والاسم الّذي يذكر له وصف، أو يضاف إلى شيء يدلّ على العموم، أي شمول أفراد مدلوله، واستغراقها لولا الإضافة والتّوصيف، ولا ريب أنّ المطلق يقابله المقيّد، والعامّ يقابله الخاصّ، فالمناسب للفعل أن يسمّى معموله مقيّداً، والمناسب للاسم أن يسمّى ما يذكر بعده من المضاف إليه، والنّعت مخصّصاً.

فمعنى دلالة الفعل على مجرّد المفهوم، أي بلا اعتبار الأفراد والأنواع، فيكون مطلقاً كضرب، حيث إنّه يدلّ على مجرّد الضّرب.

(٤) أي إنّ الفعل وإن كان يدلّ على مجرّد المفهوم، ولكنّ الحال ونحوها من سائر المعمولات«تُقيّده»، ولهذا جُعلت من المقيّدات دون المخصّصات.

(٥) أي وأمّا الوصف والإضافة فهو يجيء في الاسم فيه العموم والاشتراك بين كثيرين«فيخصّصه» ويقلّل اشتراكه، فظهر المرجّح والمناسبة في المقامين، وليس ما ارتكبه المصنّف مجرّد اصطلاح خالٍ عن المناسبة.

وفيه نظر(١) [وأمّا تركه] أي ترك تخصيص المسند بالإضافة أو الوصف [فظاهر ممّا سبق(٢)] في ترك تقييد المسند لمانع من تربية الفائدة. [وأما تعريفه(٣) فلإفادة السّامع حكماً على أمر معلوم له(٤) بإحدى طرق التّعريف] يعني أنه يجب عند تعريف المسند تعريف

---

(١) أي فيما قيل في بيان المرجّح والمناسبة نظر وإشكال، حاصله: إنّ هذا القائل إن أراد بالشّيوع العموم الاستغراقي، فهو منتفٍ في النّكرة الواقعة في كلام موجب، فيلزم أن لا يكون وصفها مخصّصاً، وليس الأمر كذلك، فإنّهم لم يفرّقوا في تسميّة الوصف بالمخصّص، بين ما يكون وصفاً للنّكرة الواقعة في السّالبة، وما يكون وصفاً للنّكرة الواقعة في الموجبة.

وإن أراد به العموم البدلي فهو موجود في الفعل أيضاً، فلازم ذلك أن يسمّى ما يذكر معه من معمولاته أيضاً مخصّصاً، فإذاً لابدّ من الالتزام بأنّ ما ارتكبه المصنّف مجرّد اصطلاح خال عن ملاحظة المناسبة.

وأجيب عن ذلك باختيار الشّق الأوّل، أعني العموم الشّمولي، وإنّ الاسم لمّا كان يوجد فيه العموم الشّمولي، كما في النّكرة الواقعة في سياق النّفي ناسبه التّخصيص الّذي هو نقض الشّيوع، أي العموم الشّمولي، بخلاف الفعل، فإنّه لمّا لم يوجد فيه باعتبار ذاته عموم، وإنّما يدلّ على معنى مطلق ناسب فيه التّقييد.

(٢) أي وأمّا تركه فتعليله وسببه ظاهر من الكلام الّذي سبق في بيان السّبب في ترك تقييد المسند بالحال، أو المفعول، أو نحو ذلك، وهو وجود مانع من تربية الفائدة، أي تكثيرها كالجهل بما يتخصّص به من وصف، أو إضافة مثلاً تقول: هذا غلام، ولا تقول: هذا غلام فلانٌ، لعدم العلم بمن ينسب إليه، وكقصد الإخفاء عن السّامعين، وإرادة أن لا يطّلعوا على زمان الفعل، أو مكانه، أو مفعوله، لئلّا يهان أو يكرم بتلك النّسبة، ومن الموانع خوف انقضاء الفرصة.

(٣) أي تعريف المسند«فلإفادة» المتكلّم«السّامع حكماً على أمر»، أي على شيء وهو المسند إليه.

(٤) أي للسّامع«بإحدى طرق التّعريف»، والظّرف متعلّق بمعلوم، والمراد بطرق التّعريف هي الطّرق السّتة: العلميّة، الإضمار، الإشارة، التّعريف بالإضافة، التّعريف باللّام، الموصوليّة.

ومعنى العبارة: وأمّا الإتيان بالمسند معرّفاً فلإفادة المتكلّم السّامع حكماً على مسند إليه

المسند إليه، إذ(١) ليس في كلامهم مسند إليه نكرة، ومسند معرفة في الجملة الخبريّة(٢) [بآخر مثله] أي حكماً على أمر معلوم بأمر آخر مثله، في كونه معلوماً للسّامع بإحدى طرق التّعريف، سواء اتّحد(٣) الطّريقان نحو: الرّاكب هو المنطلق، أو اختلفا، نحو: زيد هو المنطلق [أو لازم(٤) حكم] عطف على حكماً [كذلك] أي على أمر معلوم

معلوم للسّامع بإحدى طرق التّعريف السّتة.

(١) علّة ليجب في قوله:«يجب...»، ثمّ الوجوب مأخوذ من اقتصار المصنّف على هذه النّكتة، أعني الإفادة المذكورة، ومن المعلوم أنّ الاقتصار في مقام البيان يقتضي الحصر.

(٢) آتى بهذا القيد للاحتراز عن الجملة الإنشائيّة، نحو: من أبوك؟ وكم درهماً مالك؟ ومثلهما جملة الصّفة في نحو: مررت برجل أفضل منه أبوه، فإنّ سيبويه يجوّز الإخبار بالمعرفة عن النّكرة المتضمّنة للاستفهام أو أفعل التّفضيل في جملة هي صفة، وغيره يجعل النّكرة وأفعل التّفضيل خبرين مقدّمين، وكان على الشّارح أن يقيّد الجملة الخبريّة بالمستقلّة بالإفادة، ليخرج نحو: مررت برجل أفضل منه أبوه، فإنّ أفضل منه أبوه وإن كانت جملة خبريّة إلّا أنّها ليست مستقلّة بالإفادة، لعدم كونها مقصودة بالذّات، هذا كلّه بناء على مقالة سيبويه، وأمّا بناء على ما ذهب إليه الرّضي، وجلّ من المحقّقين فلا حاجة إلى التّقييد.

(٣) هذا إشارة إلى أنّ مراد المصنّف من المماثلة هي المماثلة في مطلق التّعريف لا في نوع خاصّ منه، حيث إنّ طريق التّعريف في كلّ من المسند إليه والمسند واحد في المثال الأوّل، وهو التّعريف باللّام، ومختلف في المثال الثّاني حيث يكون التّعريف في المسند إليه العلميّة، وفي المسند اللّام. ثمّ قوله:«بآخر...» إشارة إلى اعتبار المغايرة بين المسند إليه والمسند، إمّا بحسب المفهوم كما في الحمل الشّائع الصّناعي، وإمّا بحسب الإجمال والتّفصيل كما في الحمل الذّاتي الأوّلي.

(٤) المراد به لازم فائدة الخبر، أعني كون المخبر عالماً بالحكم، توضيح ذلك: إنّ السّامع إذا لم يكن مسبوقاً بالخبر الّذي أبداه المتكلّم، فقد أفاد المتكلّم في هذه الصّورة مخاطبه حكماً على أمر معلوم له بإحدى طرق التّعريف بأمر آخر مثله في أصل التّعريف، وإن كان مسبوقاً به، فقد أفاد في هذه الصّورة له لازم الحكم الّذي أجراه على أمر معلوم بآخر مثله، وهو كونه عالماً به كما تقول لمن مدحك أمس في غيبتك: أنت المادح لي أمس، فتقصد بهذا

بآخر مثله، وفي هذا(١) تنبيه على أنّ كون المبتدأ والخبر معلومين لا ينافي إفادة الكلام للسّامع فائدة(٢) مجهولة، لأنّ(٣) العلم بنفس المبتدأ والخبر لا يستلزم العلم بإسناد أحدهما إلى الآخر(٤)

إخبارك بأنّك عالم بمدحه لك أمس. وإذا فرضنا المخاطب عالماً بالحكم المثبت في الأمثلة المذكورة جاهلاً بعلمك كانت الأمثلة المذكورة لإفادة لازم الحكم.

(١) أي قول المصنّف أي«وأما تعريفه...» تنبيه على عدم التّنافي بين كون المبتدأ والخبر معلومين، وبين إفادة الكلام للسّامع فائدة مجهولة وهي الحكم أو لازمه، فهذا الكلام من الشّارح دفع لشبهة التّنافي، فلابدّ أوّلاً من بيان التّنافي، وثانياً من توضيح الدّفع.

وأمّا بيان التّنافي، فلأنّه لا فائدة في الحكم على الشّيء بالمعرفة، لأنّه من قبيل إفادة المعلوم وهي خلاف الفرض، لأنّ المفروض إفادة الكلام للسّامع فائدة مجهولة.

وأمّا بيان الدّفع، وتوضيح ذلك فنقول: إنّه كما أنّ الكلام إذا كان مختلف الجزأين بأن يكون المبتدأ معرفة والخبر نكرة، قد يفيد الحكم، وقد يفيد لازم الحكم، كذلك إذا كان معلوم الجزأين فلا مجال لما يتخيّل من أنّه لا فائدة في الحكم على الشّيء بالمعرفة، لأنّه من قبيل إفادة المعلوم.

(٢) أي أعمّ من أن تكون فائدة الحكم أو لازمه.

(٣) علّة لعدم التّنافي المستفاد من قوله:«لا ينافي».

(٤) أي العلم بالمبتدأ والخبر لا يستلزم العلم بانتساب أحدهما إلى الآخر، الا ترى أنّك أنّ الشّخص الفلاني يسمّى بزيد مثلاً، وأنّ لك أخاً إلّا أنّك لا تعلم بأنّ زيداً هو أخوك، وكذا تعلم أنّ الشّخص الفلاني يسمّى بعمرو، وأنّ في البلد رجلاً موصوفاً بالانطلاق، ولكن لا تعلم أنّ الموصوف بذلك الانطلاق هو المسمّى بعمرو، فإذا ألقي إليك الكلام المعلوم بجزأيه تعلم ذلك.

[نحو: زيد أخوك وعمرو(١) المنطلق]، حال كون(٢) المنطلق معرّفاً [باعتبار تعريف العهد أو الجنس(٣)]

---

(١) أي كلًا من المثالين صالح لأن يكون مفيداً لنفس الحكم، وأن يكون مفيداً للازمه، إذ لو كان المخاطب يعرف زيداً باسمه وعينه، ويعرف أنّه أخوه لكان قولك: زيداً أخوك، مفيداً له لازم الحكم، أي كونك عالماً بثبوت الأخوّة لزيد، ولو كان يعرف زيداً باسمه وعينه ولكن لا يعرف أنّ زيداً موصوف بكونه أخاً له، ويحتمل أن يكون المعنون بعنوان الأخوّة المعلوم له غيره، لكان قولك: زيد أخوك، مفيداً له نفس الحكم، وكذلك قولك: عمرو المنطلق، لو كان المخاطب يعرف عمراً باسمه وعينه، ويعرف أنّه المنطلق، لكان قولك: عمرو المنطلق، مفبداً له لازم الحكم، وأمّا لو لم يعرف أنّه موصوف بالانطلاق، ويحتمل أن يكون المعنون بعنوان الانطلاق المعلوم له غيره، لكان قولك: عمرو المنطلق، مفيداً له نفس الحكم.

(٢) إشارة إلى أنّ قوله: باعتبار تعريف العهد أو الجنس متعلّق بمحذوف حال من المنطلق.

(٣) أي لا غيرهما من أقسام معنى اللّام، وإنّما خصّ قوله:«باعتبار العهد أو الجنس» بالمثال الثّاني دون الأوّل، مع إمكان جريانه في المثال الأوّل، لأنّ المضاف ينقسم انقسام ذي اللّام، لأنّ الأصل في الإضافة اعتبار العهد لا غير، فالاشتراط فيه شبيه بتحصيل الحاصل إذ يكون المعرّف بالإضافة معهوداً قبل الإضافة.

ثمّ المراد بالعهد العهد الخارجي الجامع بين الحضوري والعلمي والذّكريّ، بأن تكون اللّام إشارة إلى شخص معيّن في الخارج، ثابت له الانطلاق، وإن لم يكن معلوماً للمخاطب بعينه وشخصه، كما إذا عرف عمراً باسمه وشخصه، وعرف أنّ شخصاً معيّناً ثبت له الانطلاق، ولا يعلم أنّه هو عمرو، فتقول له: عمرو المنطلق، والمراد بالجنس الحقيقة الّتي يعرفها المخاطب، فإذا قيل: عمرو المنطلق، لمن يعرف عمراً باسمه وشخصه، ويعرف مفهوم المنطلق، ولكن لا يعلم هل هذا المفهوم والماهية ثابت لعمرو أو لا؟

كانت اللام مشاراً بها إلى الحقيقة الّتي يعرفها السّامع والمخاطب، وكان المعنى الشّخصيّ المعلوم المسمّى بعمرو ثبتت له حقيقة الانطلاق.

والحاصل أنّك تقول: عمرو المنطلق، باعتبار تعريف العهد لمن يعلم أنّ إنساناً يسمّى

وظاهر لفظ الكتاب(١) أنّ نحو: زيد أخوك، إنّما يقال لمن يعرف أنّ له أخاً والمذكور(٢) في الإيضاح أنّه يقال: لمن يعرف زيداً بنفسه، سواء كان يعرف أنّ له أخاً أم لم يعرف(٣). ووجه التّوفيق(٤) ما ذكره بعض(٥) المحقّقين من النّحاة أنّ أصل وضع تعريف

بعمرو، ويعلم أيضاً أنّ شخصاً معيّناً ثبت له الانطلاق، ولكن لا يعلم أنّه عمرو، وباعتبار تعريف الجنس لمن يعلم ماهية المنطلق من حيث هي، ولا يعلم هل هي متحقّقة للذات المسمّاة بعمرو أم لا؟

(١) أي المتن، وهو كلام المصنّف، أي حكماً على أمر معلوم بآخر مثله»إنّ نحو: زيد أخوك، إنّما يقال لمن يعرف أنّ له أخاً» أي على الإجمال، أي ويعرف زيداً بعينه، ولا يعرف أنّ تلك الذّات المسمّاة بزيد هي المتّصفة بالأخوّة، أي لا يعلم أنّ زيداً هو أخوه.

(٢) إشارة إلى المخالفة والتّناقض بين ما ذكره المصنّف هنا، وما ذكره في الإيضاح، مع أنّ الإيضاح كالشّرح لهذا المتن، وحاصل التّناقض: إنّ ظاهر لفظ الكتاب هنا هو مجيء المعرّف بالإضافة لمعيّن، فقولك: زيد أخوك، إنّما يقال لمن يعرف أنّ له أخاً، والمذكور في الإيضاح أنّ نحو: زيد أخوك، يقال لمن لم يعرف أنّ له أخاً، فظاهر الإيضاح مجيء المعرّف بالإضافة لغير معيّن، ومن البديهي أنّ التّناقض بين الكلامين أظهر من الشّمس.

(٣) أي هذا هو محلّ النّزاع وموجب للتّناقض.

(٤) أي بين المتن والإيضاح.

(٥) أي الشّيخ الرّضي رحمه الله، وملخّص ما يستفاد من كلام نجم الأئمة المحقّق الرّضي رحمه الله أنّ الإضافة موضوعة لمعهود معيّن، وقد تستعمل لغير معهود معيّن، وبه يرتفع التّناقض المتخيّل بين المتن والإيضاح، فإنّ لفظ الكتاب والمتن هنا حيث قال:«وأمّا تعريفه» إلى قوله:«بآخر مثله» ناظر إلى أصل وضع الإضافة، وما في الإيضاح ناظر إلى خلاف الأصل في الوضع.

الإضافة على اعتبار العهد(١)، وإلّا (٢) لم يبق فرق بين غلام زيد، وغلام لزيد فلم(٣) يكن أحدهما معرفة والآخر نكرة، لكن كثيراً ما يقال: جاءني غلام زيد، من غير إشارة إلى معيّن كالمعرف باللّام(٤)، وهو(٥) خلاف وضع الإضافة، فما في(٦) الكتاب ناظر

---

(١) أي العهد الخارجي بأن يكون معنى غلام زيد هو الغلام المعيّن من غلمانه، ويعرفه المخاطب باعتبار كونه معهوداً بينه وبين المتكلّم.

(٢) أي وإن لم يكن أصل وضع تعريف الإضافة على اعتبار العهد لم يتحقّق الفرق بين غلام زيد بالإضافة، وغلام لزيد بدونها، فكما أنّ معنى غلام لزيد غير معين، كذلك معنى غلام زيد مع أنّ كون الأوّل نكرة، والثّاني معرفة، لا يخفى على أحد، فلو كان المعنى الأوّل مساوياً للمعنى الثّاني لكان الحكم بتعريف الثّاني دون الأوّل تحكّماً محضاً.

(٣) تفريع على النّفي، أي وإذا انتفى الفرق بينهما لم يكن أحدهما معرفة والآخر نكرة، والتّالي باطل فالمقدّم مثله، لأنّ المراد من الأوّل هو الغلام المعيّن المعهود، ومن الثّاني هو الغلام الغير المعيّن، أي غلام ما، فيكون الأوّل معرفة والثّاني نكرة.

والمتحصّل ممّا ذكرناه أنّ غلام زيد وإن كان بحسب أصل وضع الإضافة لغلام معهود باعتبار تلك النّسبة المخصوصة، حتّى لو كان له غلمان، فلابدّ أن يشار به إلى غلام له مزيد خصوصيّة بزيد، لكونه أعظم غلمانه، وأشهرهم بكونه غلاماً له، أو لكونه معهوداً بين المتكلّم والمخاطب، لكن قد يقال: جاءني غلام زيد، من غير إشارة إلى واحد معيّن، كما أنّ ذا اللّام في أصل الوضع لواحد معيّن، ثمّ يستعمل بلا إشارة إلى واحد معيّن، كما في قوله:«ولقد أمر على اللّئيم يسبّني» فيكون ذلك على خلاف وضعه.

(٤) أي كما أنّ المعرف باللّام موضوع في أصل الوضع للعهد الخارجي، أي المعيّن ثمّ قد تستعمل في العهد الذّهني الّذي هو في الحقيقة نكرة، كما مرّ في قوله: (ولقد أمرّ على اللّئيم يسبّني).

(٥) أي مجيء المعرف بالإضافة لغير معيّن خلاف وضع الإضافة، وبعبارة أخرى القول بعدم كون الإضافة إشارة إلى معيّن خلاف وضع الإضافة.

(٦) أي كون الإضافة للعهد الخارجي ناظر إلى أصل الوضع، فنحو: زيد أخوك، إنّما يقال لمن سبقت له معرفة بأنّ له أخاً، فيشار إليه بعهد الإضافة، فالمراد من أصل الوضع كون المضاف معرفة باعتبار العهد.

إلى أصل الوضع، وما في الإيضاح إلى خلافه(١) [وعكسهما] أي(٢) ونحو عكس المثالين المذكورين، وهو أخوك زيد، والمنطلق عمرو، والضّابط في التّقديم(٣) أنّه إذا كان للشّيء صفتان من صفات(٤) التّعريف، وعرف السّامع اتّصافه(٥) بإحداهما

---

(١) أي ناظرٌ إلى خلاف الأصل من التّنكير العارض فنحو: زيد أخوك، يقال لمن يعرف زيداً، ولا يعرف أنّ له أخاً.

(٢) أي التّفسير، للإشارة إلى أنّ قوله: عكسهما عطف على ما أضيف إليه، نحو: زيد أخوك، وعمرو المنطلق، فعكسهما هو أخوك زيد، والمنطلق عمرو.

(٣) أي في تقديم كلّ واحد من المعرفتين، وهذا الضّابط دفع لما يتوهّم من قول المصنّف «وعكسهما»، من أنّه إذا كان المبتدأ والخبر معرفتين فللمتكلّم أن يقدّم أيّهما شاء، فلا يتميّز المبتدأ من الخبر.

وحاصل الدّفع أنّه يجعل المتقدّم منهما مبتدأ والمتأخر خبراً، ومن هذا الضّابط يعلم سرّ قول النّحاة إذا كانا معرفتين وجب تقديم المبتدأ منهما.

وقيل: إنّ هذا الضّابط قاصر، لأنّه لم يبيّن ما إذا عرف المخاطب كلًّا من الصّفتين للذّات، ولم يعرف أنّ الذّات متّحدة فيهما، كما إذا عرف المخاطب أنّ له أخاً، وعرف زيداً بعينه أنّ زيداً وأخاه متّحدان، فيريد أن تفيده ذلك الاتّحاد، فأنت حينئذٍ بالخيار فاجعل أيّهما شئت مسنداً إليه.

(٤) إضافة صفات إلى التّعريف لأدنى ملابسة، وضمير«أنّه» للشّأن، ومعنى العبارة: الضّابط في تقديم أحد الاسمين المعرفتين الّذين يصلح كلّ واحد منهما للمبتدئيّة إذا كان للشّيء صفتان معلومتان من صفات التّعريف السّتّ كالعلميّة والإضافة في قولك زيد أخوك، هو تقديم ما يعرف السّامع اتّصاف الذّات به دون ما لم يعرف اتّصافها به من الصّفة الأخرى، والتّفصيل في كلام الشّارح.

(٥) أي عرف السّامع اتّصاف الشّيء بإحدى الصّفتين دون الصّفة الأخرى، والحاصل: إنّ السّامع على كلّ تقدير يعرف أنّ له أخاً، ويعرف الاسم ويعرف الذّات بعينها لكن تارة يعلم اتّصاف تلك الذّات بذلك الاسم، ويجعل اتّصافها بالأخوّة، وتارة بالعكس، فعلى الأوّل يجب تقديم الاسم وجعله مبتدأ، وعلى الثّاني بالعكس، فعلى الأوّل يجب أن يقال: زيد أخوك، وعلى الثّاني يجب أن يقال: أخوك زيد.

دون الأخرى، فأيّهما(١) كان بحيث يعرف السّامع اتّصاف الذّات به، وهو(٢) كالطّالب بحسب زعمك أن تحكم عليه(٣) بالآخر يجب أن تقدّم اللّفظ الدّال عليه(٤)، وتجعله(٥) مبتدأ، وأيّهما(٦) كان بحيث يجهل اتّصاف الذّاتّ به، وهو كالطّالب بحسب زعمك أن تحكم بثبوته(٧) للذّات أو انتفائه عنه يجب أن تؤخّر اللّفظ الدّال عليه وتجعله خبراً،

---

(١) أي الصّفتين اللّتين لذات واحدة، أي شرطيّة جوابها، قوله:«يجب أن تقدّم اللّفظ الدّالّ عليه...» وكان الأولى أن يقول الشّارح: فأيّتهما مراعاة لصفتين، إلّا أن يقال: إنّ الضّمير في قوله: «فأيّهما» يعود إلى الوصفين، أي فأيّ الوصفين.

(٢) أي حال كون السّامع«كالطّالب بحسب زعمك» أي ظنّك وفهمك، وإن لم يكن كذلك في الواقع.

(٣) أي السّامع كالطّالب أن تحكم أنت على الذّاتّ الّذي يعرف السّامع اتّصافه بأحد الوصفين«بالآخر» أي الوصف الّذي لا يعرف اتّصافه به.

(٤) أي على الوصف الّذي يعرف السّامع اتّصاف الذّات به.

(٥) أي أنت تجعل الوصف الّذي يعرف السّامع اتّصاف الذّات به... مبتدأ.

(٦) أي الوضعين«كان بحيث»، أي كان بحالة يجهل السّامع اتّصاف الذّاتّ به، وقد روعي في الإتيان بكلمة «حيث» مجرورة بالباء في الموردين، قول من يقول بتصرّفها، فتكون من هذه الجهة غير خارجة عن أصلها. نعم تكون جائية على خلاف أصلها، من جهة أنّ المراد بها الحالة لا المكان الّذي وضعت بإزائه لغة، ولا ضير في ذلك من جهة وجود العلاقة بينهما حيث إنّ الحالة تشابه المكان من جهة الإحاطة، فيكون استعمالها فيها من قبيل المجاز بالاستعارة.

(٧) أي بثبوت الوصف الّذي يجهل السّامع اتّصاف الذّات به، أو تحكم بانتفاء ذلك الوصف المجهول عن الذّاتّ، فحينئذٍ يجب عليك أن تؤخّر اللّفظ الدّالّ على الوصف المجهول عند السّامع، وتجعل ذلك اللّفظ خبراً.

فإذا عرف السّامع زيداً بعينه واسمه، ولا يعرف(١) اتّصافه بأنّه أخوه، وأردت أن تعرّفه ذلك، زيد أخوك، وإذا عرف أخاً له، ولا يعرفه على التّعيين، وأردت أن تعيّنه عنده، أخوك زيد، ولا يصحّ(٢) زيد أخوك.

---

(١) أي ولا يعرف السّامع اتّصاف زيد بأنّه أخوه، وأردت أن تعرّف السّامع«ذلك» أي اتّصاف زيد بأنّه أخوه، زيد أخوك، وإذا انعكس الأمر انعكس المثال، يعني إذا عرف السّامع أنّ له أخاً، ولا يعرفه على وجه التّعيين، وأنت تريد أن تعيّنه عنده بالعلميّة، فتقول: أخوك زيد، والفاء في قوله:«فإذا عرف السّامع» للتّفصيل، أي تفصيل الضّابط المنطبق على ما في المتن والإيضاح، فمعنى قوله:«ولا يعرف اتّصافه بأنّه أخوه»، أي سواء عرف أنّ له أخاً كما في المتن، أو لم يعرفه كما في الإيضاح.

(٢) أي بالنّظر للبلاغة، لأنّ المستحسن في نظر البلغاء لا يجوز مخالفته إلّا لنكتة، فهو واجب بلاغة وإن لم يكن واجباً عقلاً، فلا يرد ما يقال إنّه لا وجه للحكم بعدم الصّحة لحصول المقصود به أيضاً، وهو كون المتّصف بزيد، والأخوّة ذاتاً واحداً، غاية الأمر الأولى أن يقال عندئذٍ: أخوك زيد، وأمّا وجوبه، وعدم صحّة زيد أخوك، فلا وجه له أصلاً.

ثمّ إنّ المتحصل من كلام الشّارح على التّقريب المذكور أنّ السّامع على كلّ تقدير يعلم أنّ له أخاً، ويعرف الاسم ويعرف الذّات بعينها، لكن يعلم اتّصاف تلك الذّات بذلك الاسم، ويجهل اتّصافها بالأخوّة، وتارة بالعكس، فعلى الأوّل يجب أن يقال له: زيد أخوك، وعلى الثّاني يجب أن يقال له: أخوك زيد، وهذا الكلام منه متين جداً بنفسه، وممّا لا غبار عليه إلّا أنّه ليس ضابطاً جامعاً متكفّلاً لجميع صور كون المبتدأ والخبر معرفتين، وإنّما هو متكفّل لخصوص صورة كون أحدهما معلوماً للسّامع بالتّفصيل، والآخر معلوماً له بالإجمال، ولا يكون متكفّلاً لبيان حكم ما إذا كانا معلومين بالتّفصيل، أو بالإجمال أو كانا غير معلومين له رأساً، إذ لا يمتنع أن يقال: زيد أخوك لمن لا يعرف أنّ له أخاً أصلاً، وكذلك لا يعرف أنّ في الوجود من يسمّى بزيد، فإنّه من هذا الكلام يستفيد أنّ في الوجود من يسمّى بزيد وهو أخوه، ومع هذه الفائدة لا وجه للحكم بالامتناع، أو كان أحدهما معلوماً بالتّفصيل والآخر مجهولاً رأساً أو كان أحدهما معلوماً بالإجمال والآخر مجهولاً رأساً.

ويظهر ذلك(١) في نحو قولنا: رأيت أسوداً غابها الرّماح، ولا يصحّ رماحها الغاب(٢).

فالضّابط الصّحيح أن يقال: إنّ الشّيء إذا كان له صفتان من صفات التّعريف، فإن كانتا معلومتين للسّامع تفصيلاً، فإن كان اللّفظ الدّال على إحداهما أعرف من اللّفظ الدّال على الأخرى يجب تقديم ما هو أعرف على غيره، وإن كانا متساويين من جهة التّعريف فللمتكلّم حينئذٍ الخيار، وكذلك الحال فيما إذا كانتا معلومتين إجمالاً أو مجهولتين رأساً، وإن كانت إحداهما معلومة تفصيلاً أو إجمالاً والأخرى مجهولة رأساً، فيجعل اللّفظ الدّالّ على الأولى مقدّماً والدّالّ على الثّانية مؤخّراً، وكذلك إن كانت إحداهما معلومة تفصيلاً، والأخرى معلوماً إجمالاً. وهذا هو الضّابط الصّحيح المتكفّل لبيان حكم جميع الأقسام.

ثمّ إنّ هذا فيما إذا لم يقتض أمر تقديم ما يدلّ على أحدهما، وإلّا فالمتعيّن تقديمه، كما إذا سأل السّامع عن تعيين ما هو معلوم له بالإجمال، فعندئذٍ يقدّم اللّفظ الدّالّ عليه، ويجعل مبتدأ وإن كان مدلوله معلوماً بالإجمال، ومدلول الآخر معلوماً بالتّفصيل.

(١) أي ما ذكرناه في الضّابط، من أنّ ما يعلم اتّصاف الذّات به يقدّم اللّفظ الدّالّ عليه، ويؤخّر لفظ ما يجهل اتّصاف الذّاتّ به، وجه الظّهور أنّ المعلوم للأسود عند السّامع هو الغاب، لأنّه مبيتها دون الرّماح، لأنّ السّامع إذا سمع أسود يلتفت إلى الغاب، حيث إنّ إضافة الأسد إلى الغابة معروفة يقال: أسد الغابة، فذكره يلوّح إليها، ولكن لا يلتفت السّامع إلى أنّ للأسود رماحاً، فالغابة في المثال المذكور تكون معلومة له بالإجمال، والرّماح مجهولة رأساً، ولازم ذلك بمقتضى الضّابط المتقدّم أن تجعل غابها مبتدأ، والرّماح خبراً، والمراد بالأسود هنا المعنى المجازي وهو الشّجعان، ففيه استعارة مصرّحة وغابها الرّماح قرينته.

(٢) لأنّ ثبوت الرّماح لها مجهول رأساً، وذلك لعدم العلم بالرّماح للأسود، وعدم سبق ما يلوح إليها، فلا وجه لجعل الرّماح مبتدأ بل هو فاسد حسب ما تقتضيه البلاغة، وذلك لأنّ الغاب معروفة أنّها للأسود، لأنّ الغاب كما في المصباح جمع الغابة، وهي الأجمة من القصب والأسود غالباً تسكن فيها.

[والثّاني] يعني اعتبار تعريف الجنس(١) [قد يفيد قصر الجنس(٢) على شيء(٣) تحقيقاً(٤) نحو: زيد الأمير] إذا(٥) لم يكن أميرٌ سواه،

---

(١) وهذا التّفسير يفيد أنّ الأوّل وهو اعتبار تعريف العهد لا يفيد الحصر، لأنّ الحصر إنّما يتصوّر فيما يكون فيه عموم كالجنس، فينحصر في بعض الأفراد، وأمّا المعهود الخارجي فلا عموم فيه، فلا حصر، ولكن هذا في قصر الأفراد، وأمّا قصر القلب فيتأتّى في المعهود أيضاً، فيقال لمن اعتقد أنّ ذلك المنطلق المعهود هو عمرو: المنطلق زيد، أي لا عمرو، وكيف كان فاعتبار تعريف الجنس، أي المحلّى بلام الجنس سواء كان في المسند نحو: زيد المنطلق، أو المسند إليه نحو: المنطلق زيد»قد يفيد قصر الجنس على شيء تحقيقاً نحو: زيد الأمير»

(٢) أي الجنس الّذي هو مدلول الخبر في زيد الأمير، أو الجنس الّذي هو مدلول المبتدأ، كما في قولك الأمير زيد.

(٣) أي على مسند إليه كالمثال الأوّل، أو مسند كالمثال الثّاني. وفي كلام المصنّف إشارة إلى أنّ المعرّف بلام العهد لا يفيد الحصر، وقد عرفت وجه ذلك.

(٤) أي قصراً محقّقاً لعدم وجود معنى الجنس في غير ذلك المقصور عليه في الواقع، أو اعتقاد المتكلّم فيكون قوله: تحقيقاً بمعنى محقّقاً إشارة إلى أنّ تحقيقاً بمعنى محقّقاً نعت لموصوف مقدّر، وهو مفعول مطلق لقصر في قوله:«قد يفيد قصر الجنس» والتّقدير قد يفيد قصر الجنس قصراً محقّقاً نحو: زيد الأمير، أو مبالغة، وذلك لأنّ القصر إمّا حقيقيّ، وإمّا إضافيّ، والأوّل إمّا تحقيقيّ، وأمّا مبالغيّ، والمراد بالإضافيّ قصر شيء على شيء بالإضافة إلى بعض ماعداه، وهذا ينقسم إلى قصر القلب، وقصر الإفراد وقصر التّعيين، والمراد بالتّحقيقي قصر شيء على شيء بالإضافة إلى جميع ما عداه واقعاً، أو بحسب اعتقاد المتكلّم ظناً أو جهلاً أو يقيناً، والمراد بالمبالغيّ قصر شيء على شيء بالإضافة إلى جميع ماعداه ادّعاء ومبالغة.

(٥) هذا الكلام من الشّارح بيان لكون القصر حقيقيّاً في مقابل القصر المبالغيّ لا الإضافيّ، وحاصله إنّ قصر الأمير على زيد حقيقيّ إذا لم يكن أمير سوى زيد، إذ لو وجد أمير غيره لما كان القصر حقيقيّاً تحقيقيّاً، بل إنّما يكون حقيقياً ادّعائياً، كما في المثال الآتي، ثمّ إنّ المراد من الأمير إن كان جنساً عرفيّاً أو استغراقاً كذلك بأن يكون المراد به مفهوم أمير البلد، أو كلّ

[أو مبالغة(١) لكماله(٢) فيه]، أي لكمال ذلك الشّيء في ذلك الجنس أو بالعكس(٣) [نحو: عمرو(٤) الشّجاع]

من هو أمير فيه فلا ريب في صحّة جعل القصر حقيقيّاً تحقيقيّاً لكونه مطابقاً للواقع فضلاً عن الاعتقاد، وإن كان جنساً لغوياً أو استغراقاً حقيقيّاً فتكون صحّة جعل القصر حقيقيّاً تحقيقيّاً مبنيّاً على كونه ناظراً إلى مرحلة الإمكان العادي، فإنّه ليس من البعيد عادة أن يسلّط أحد على جميع أنحاء الأرض وأصبح أميراً على من في الأرض، كما اتّفق ذلك لسليمان عليه السلام.

(١) أي قصراً غير محقّق، بل كان على سبيل المبالغة لوجود المعنى في غير المقصور عليه، فلا يكون مطابقاً للواقع أو للاعتقاد كالقصر الحقيقي.

(٢) قوله:«لكماله فيه» جواب عمّا يقال: كيف يصحّ قصر الجنس على فرد من أفراده مبالغة مع وجوده في غيره؟

وحاصل الجواب: إنّ ملاك الصّحّة في القصر على سبيل المبالغة هو كمال الجنس في ذلك الشّيء، فيدّعى أنّ وجوده فيه على نحو من الكمال يليق أن يجعل ما هو موجود في غيره بمنزلة العدم، فيصحّ قصر الجنس فيه.

(٣) أي لكمال ذلك الجنس في ذلك الشّيء، لأنّ الكمال أمر نسبيّ، فلك أن تعتبره في كلّ من المقصور والمقصور عليه، أعني الجنس والشّيء، فإذا كان الجنس كاملاً في ذلك الشّيء المقصور عليه كالشّجاعة في عمرو مثلاً، فيعدّ وجوده في غيره كالعدم، فيصحّ قصر الجنس عليه، وذلك لقصور الجنس في غير ذلك الشّيء عن رتبة الكمال، وكذلك إذا كان ذلك الشّيء كاملاً في ذلك الجنس فيعدّ وجود غيره كالعدم، والمعنى على كلا الاعتبارين واحد، وهو حصر الجنس في بعض أفراده على سبيل المبالغة، ثمّ الغرض من التّفسير أعني«أي لكمال ذلك الشّيء في ذلك الجنس أو العكس» هو الإشارة إلى صحّة جعل الضّمير الأوّل للأوّل، والثّاني للثّاني، والعكس أي جعل الضّمير الأوّل للثّاني، أعني الجنس، والثّاني للأوّل، أعني الشّيء على عكس البيان الأوّل.

(٤) هذا مثال لإرجاع الضّمير على العكس أي لكمال الشّجاعة في عمرو، فيكون كاملاً في الشّجاعة.

أي(١) الكامل في الشّجاعة كأنّه لا اعتداد بشجاعة غيره لقصورها عن رتبة الكمال، وكذا(٢) إذا جعل المعرّف بلام الجنس مبتدأ نحو: الأمير زيد، والشّجاع عمرو، ولا تفاوت بينهما(٣) وبين ما تقدّم في إفادة قصر الإمارة على زيد، والشّجاعة على عمرو، والحاصل إنّ المعرّف بلام الجنس إن جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر سواء كان(٤)

---

(١) التّفسير إشارة إلى ما هو مراد المتكلّم من المثال بالإرادة الجدّيّة المطابقة لاعتقاده لا إلى ما هو المراد الاستعماليّ من إفادة قصر جنس الشّجاع على عمرو، وإنّما أشار إليه«كأنّه»، أي الشّأن «لا اعتداد بشجاعة غيره»، أي عمرو«لقصورها» أي شجاعة غيره«عن رتبة الكمال»، وحاصل الكلام في هذا المقام إنّ الشّجاعة ليست منحصرة في عمرو في الواقع، إلّا أنّك تدعّي قصر الشّجاعة عليه على سبيل المبالغة تنزيلاً لشجاعة غيره منزلة المعدوم.

(٢) أي مثل جعل المعرّف بلام الجنس مسنداً في إفادة القصر تحقيقاً أو مبالغة ما«إذا جعل المعرف بلام الجنس مبتدأ، نحو: الأمير زيد والشّجاع عمرو».

(٣) أي بين هذين المثالين وبين المثالين المذكورين، أعني زيد الأمير وعمرو الشّجاع، وملخّص الكلام في المقام أنّه لا تفاوت بين المثالين المذكورين، وبين هذين المثالين في إفادة القصر، غاية الأمر القصر فيما تقدّم كان يسمّى بقصر المسند في المسند إليه، وفي هذين المثالين يسمّى بقصر المسند إليه في المسند، ثمّ إنّ نفي التّفاوت مبنيّ على مذهب الشّارح، حيث يقول: إنّ الجزئيّ الحقيقيّ يكون محمولاً من غير تأويل، وأمّا على ما ذهب إليه السّيد من أنّه لا يقع محمولاً، وأنّ قولنا: المنطلق زيد مؤوّل بقولنا المنطلق المسمّى بزيد، فلابدّ من الالتزام بوجود التّفاوت، إذ المقصور عليه في نحو: زيد الأمير، الذّات المشخّصة المعبّر عنه بلفظ زيد، وفي نحو: الأمير زيد، المفهوم الكلّي، أعني مفهوم المسمّى بزيد، والتّفاوت بينهما أظهر من الشّمس، لأنّ مفهوم زيد الأمير غير مفهوم الأميز زيد، أي الأمير المسمّى بزيد، إذ موضوع الأوّل جزئي حقيقيّ، ولا تأويل فيه، وموضوع الثّاني ومحموله كلاهما كلّي.

(٤) هذا التّعميم أخذه الشّارح من قول المصنّف«قصر الجنس على شيء»، فإنّه يعمّ للمعرفة والنّكرة، ثمّ المراد من المعرفة ليس معرّفاً بلام الجنس، بل أعمّ من أن يكون الخبر معرّفاً بلام الجنس، نحو: الكرم التّقوى، أي لا غير هذا، الأمير الشّجاع، أي لا الجبان، أو كان معرّفاً

الخبر معرفة أو نكرة، وإن جعل خبراً فهو مقصور على المبتدأ(١) والجنس قد يبقى على إطلاقه(٢) كما مرّ(٣)، وقد يقيّد(٤) بوصف أو حال أو ظرف أو مفعول، أو نحو ذلك(٥) نحو: هو الرّجل الكريم(٦)، وهو السّائر راكباً، وهو الأمير في البلد(٧) وهو الواهب ألف قنطار(٨).

بغيرها، نحو: الأمير هذا، أي لا غير هذا، أو نحو: الأمير زيد، أي لا غير زيد، أو نحو: الأمير غلام زيد، أي لا غير غلام زيد، أو كان الخبر نكرة، نحو: الإمام من قريش.

ففي جميع هذه الأمثلة يفيد الكلام أنّ المبتدأ مقصور على الخبر حقيقة أو ادّعاءً، وبالجملة فهذا التّعميم الّذي جعله الشّارح نتيجةً للبحث استفاده من كلام المصنّف قصر الجنس على شيء، سواء كان ذلك الشّيء معرفة أو نكرة.

(١) أي يجب أن يكون المبتدأ معرفة، إذ لا يجوز الابتداء بما هو نكرة، مع فرض الخبر معرفة، ولهذا لم يقل: سواء كان المبتدأ معرفة أو نكرة.

(٢) أي لا يكون مقيّداً بوصف ونحوه.

(٣) أي في الأمثلة المذكورة نحو: زيد الأمير، وعكسه، وعمرو الشّجاع، وعكسه.

(٤) أي قد يقيّد الجنس بوصف فيكون حصره باعتبار ذلك القيد، ففي قولك: زيد الرّجل الكريم، حيث يكون الجنس مقيداً بوصف أنّ المحصور في زيد هو الرّجوليّة الموصوفة بالكرم، فلا توجد في غيره بخلاف مطلق الرّجوليّة،ن فإنّها لم تقصر عليه، فيصحّ أن توجد في غيره.

(٥) أي كالمفعول به والمفعول له والمفعول معه.

(٦) مثال للتّقييد بالوصف»وهو السّائر راكباً« مثال للجنس المقيّد بالحال.

(٧) مثال للمقيّد بالظّرف.

(٨) مثال للمقيّد بالمفعول»القنطار« وزن أربعين أوقيّة من ذهب، أو ألف ومائتا دينار، أو ألف ومائتا أوقيّة، وقيل: سبعون ألف دينار، وقيل: ثمانون ألف درهم، وقيل: مائة رطل من ذهب أو فضّة، وقيل: ألف دينار، وقيل: ملء جلد الثّور ذهباً أو فضّة، وقيل: المال الكثير، (أقرب الموارد).

وكيف كان فقد قصر تحقيقاً أو مبالغة جنس الواهب المقيّد بكون الموهوب ألف قنطار

وجميع ذلك(١) معلوم بالاستقراء، وتصفّح تراكيب البلغاء(٢) وقولـه:(٣) قد يفيد بلفظ قد إشارة إلى أنّه قد لا يفيد القصر، كما في قول الخنساء(٤):

[إذا قبح البكاء على قتيل
رأيت بكاءك الحسن الجميلا]

على «هو»، فلا يوجد في غيره بخلاف الواهب المطلق، فإنّه لم يقصر عليه، فيصحّ أن يوجد في غيره، وكذا سائر الأمثلة المذكورة، فإنّ المقصور على «هو» في المثال الأوّل هو الرّجوليّة الموصوفة بالكرم، فلا توجد في غيره بخلاف مطلق الرّجوليّة، فيوجد في غيره، ثمّ هذا القصر تحقيقي إذا اتّفق في الخارج انحصار الرّجل الكريم في «هو» مثلاً، ومبالغيّ إن لم يتّفق ذلك، كما هو الواقع عادةً، وكذا إنّ المقصور على هو في المثال الثّاني هو السّاتر المقيّد بكونه راكباً لا مطلق السّاتر.

وفي المثال الثّالث هو الأمير المقيّد بكونه في البلد، لا مطلق الأمير، وبالجملة إنّ الجنس إن كان مطلقاً، فالمحصور هو الجنس المطلق، وإن كان مقيّداً فالمحصور حينئذٍ هو الجنس باعتبار قيده.

(١) أي ما ذكر في هذا الحاصل من قولـه:«أنّ المعرف بلام الجنس» إلى قوله: وقد يقيّد بوصف.

(٢) أي تتبّع تراكيبهم.

(٣) أي قول المصنّف في المتن المتقدّم حيث قال:«والثّاني قد يفيد قصر الجنس»،«بلفظ قد، إشارة إلى أنّه» أي المعرّف باللّام«قد لا يفيد القصر» لأنّ دخول قد على المضارع يفيد التّقليل، ولذلك عدّ المناطقة قد يكون سوراً للموجبة الجزئيّة؛ فتفيد في المقام التّقليل بالنّسبة إلى الإفادة الكلّيّة، لا بالنّسبة إلى عدم الإفادة.

(٤) الخنساء اسم امرأة شاعرة قالت: في مرثيّة أخيها صخر، والمعنى إذا كان البكاء على قتيلٍ قبيحاً علمت بكائي عليك أيّها الأخ الحسن الجميل.

الإعراب: «إذا» مضاف إلى ما بعده، وظرف لقولها «رأيت» أو «قبح» على اختلاف القولين، «قبح» فعل ماض، «البكاء» فاعل له و«على قتيل» متعلّق له، والجملة فعل شرط لـ«إذا»، «رأيت» بمعنى علمت، فعل وفاعل «بكاءك» مفعول أوّل له،«الحسن الجميلاً» نعت ومنعوت

فإنّه يعرف بحسب الذّوق السّليم والطّبع المستقيم والتّدرّب(١) في معرفة معاني كلام العرب أن(٢) ليس المعنى ههنا على القصر وإن أمكن ذلك(٣) بحسب النّظر الظّاهر والتّأمّل القاصر.

مفعول ثان لـ«رأيت»، والجملة جواب شرط لـ«إذا».

ومحلّ الشّاهد: قولها «الحسن» حيث عرّف بلام الجنس، لإفادة أنّ اتّصاف المبتدأ به أمر واضح معروف، لا لإفادة القصر فانتظر.

(١) التّدرّب من الدُّربة، بمعنى التّجربة.

(٢) قوله:«أنّ ليس...» نائب فاعل «يُعرف» أي يعرف أنّه لا معنى في قول الخنساء «رأيت بكاءك الحسن الجميلا» على القصر مطلقاً، لأنّ المعنى على اعتبار القصر الإضافيّ رأيت بكاءك الحسن لا بكاء غيرك، أي الحسن مقصور على بكائك، لا يتجاوز إلى بكاء غيرك أصلاً، وعلى اعتبار القصر الحقيقيّ بكاءك حسن لاشيء آخر، أي الحسن مقصور على «بكاءك» لا يتجاوز إلى شيء آخر أصلاً، وكلّ واحد من هذين المعنيين خارج من مقتضى أسلوب قولها:«إذا قبح البكاء على قتيل رأيت بكائك الحسن الجميلا» لأنّ مقتضى ترتّب الجزاء على الشّرط ههنا هو إخراج بكائه من جنس بكاء القتلى بإثبات الحسن له لا قصره عليه، فإنّه كما عرفت يقتضي نفيه عن غيره إضافة أو حقيقة، فلا وجه للحمل عليه.

وبعبارة أخرى إنّ هذا الكلام إنّما هو للرّدّ على من يتوهّم أنّ البكاء على هذا المرثيّ قبيح كغيره، فالرّدّ يحصل بمجرّد إخراج بكائه من القبح إلى كونه حسناً، وليس هذا الكلام وارداً في مقام من يسلم حسن البكاء، إلّا أنّه يدّعي أنّ بكاء غيره حسن أيضاً، حتّى يكون معناه أنّ بكاءك هو الحسن الجميلا فقطّ فيفيد القصر الإفراد، والحاصل إنّ الخنساء لم ترد أنّ ماعدا البكاء على صخر ليس بجميل، ولا حسن حتّى يفيد كلامها قصراً حقيقيّاً أو إضافياً، بل أرادت أن تخرج بكاءه من جنس بكاء غيره بأن تثبت له الحسن والجمال.

(٣) أي القصر بحسب ظاهر التّعريف بأن يقال: إنّ التّعريف في قولها:«الحسن جالجميلا» لا يؤتى به بدلاً من التّنكير إلّا لفائدة، وهي القصر بأن يجعل القصر مبالغة، أو إضافياً بالنّسبة إلى بكاء غيره من القتلى، إلّا أنّ هذا لا يخلو عن تكلّف، لأنّ التّعريف ليس للقصر، بل الغرض من التّعريف هو كون اتّصاف المبتدأ، أي البكاء على صخر بالخبر، أي بالحسن والجميل أمراً ظاهراً بحيث لا ينكر، ولا يشكّ في ذلك هذا هو فائدة التّعريف لا إفادة الحصر.

[وقيل(١)] في زيد المنطلق، أو المنطلق زيد [الاسم متعيّن للابتداء] تقدّم أو تأخّر [لدلالته(٢) على الذّات والصّفة] متعيّنة [للخبريّة] تقدّمت أو تأخّرت، [لدلالتها(٣) على أمر نسبيّ].

(١) القائل هو الإمام الرّازي على ما ذكره عبد الحكيم وغيره هذا القول ردّاً على الضّابط المتقدّم في نحو: عمرو المنطلق، والمنطلق عمرو، من أنّ المبتدأ هو المتقدّم المعلوم عند السّامع سواءً كان اسماً كالمثال الأوّل، أو صفة كالمثال الثّاني.

وحاصل الرّدّ إنّ الاسم، أي عمرو مثلاً في المثالين متعيّن للابتداء، سواء تقدّم كما في المثال الأوّل، أو تأخّر كما في المثال الثّاني، فما تقدّم من الضّابط من أنّ الضّابط في التّقديم إذا كان للشّيء صفتان من صفات التّعريف هو علم السّامع باتّصافه بأحدهما لا يرجع إلى محصّل، بل الضّابط في التّقديم الاسميّة، وفي التّأخير الوصفيّة، فالاسم متعيّن للابتداء، والصّفة متعيّنة للخبريّة.

(٢) أي لدلالة الاسم على الذّات، وحاصل التّعليل إنّ الوصف دائماً ينسب إلى الذّات ويستند إليها، ولا تستند الذّات إلى الوصف، ولازم ذلك أنّ عمراً متعيّن للابتداء تقدّم أو تأخّر، ومنطلقاً مثلاً متعيّن للخبريّة كذلك.

(٣) أي لدلالة الصّفة «على أمر نسبيّ» أي على الحدث الّذي يُنسب إلى شيء على نحو الصّدور منه، أو الوقوع عليه أو نحوهما. ومن المعلوم أنّ الدّالّ على الذّات يتعيّن تقديمه لفظاً على الدّالّ على الحدث، كما هو متقدّم وجوداً.

ثمّ المراد بالاسم ما يدلّ على الذّات، والمراد بالصّفة مطلق ما يدلّ على معنى قائم بالغير، فلا يصحّ ما ذكره عبد الحكيم في المقام من أنّ المراد بالصّفة هنا ما دلّ على الذّات مبهمة باعتبار معنى قائم بها، ومقابلها الاسم بمعنى ما دلّ على الذّات فقطّ، أو المعنى فقطّ، أو الذّات المعيّنة باعتبار المعنى كاسم الزّمان والمكان والآلة، لأنّ قوله:«لدلالته على الذّات» ينادي بأعلى صوته على أنّ المراد بالاسم ما يدلّ على الذّات، فلا وجه لما ذكره من التّعميم، ولأنّ قوله:«لدلالتها على أمر نسبيّ» ناطق بأنّ المراد بالصّفة، مطلق ما يدلّ على معنى قائم بالغير، فلا وجه لتقييده بما ذكره من أنّ المراد بالصّفة على ما دلّ على ذات مبهمة باعتبار معنى قائم بها...

لأنّ معنى(١) المبتدأ المنسوب إليه، ومعنى الخبر المنسوب، والذّات هي المنسوب إليها(٢) والصّفة هي المنسوب(٣) فسواء قلنا: زيد المنطلق، أو المنطلق زيد، يكون زيد مبتدأ، والمنطلق خبراً، وهذا رأي الإمام الرّازي «قدس اللّـه سرّه»، [وردّ(٤) بأنّ المعنى

---

(١) وحاصل التّعليل إنّ معنى المبتدأ هو المنسوب إليه، والمثبت له المعنى وليس معنى المبتدأ الملفوظ به أوّلاً، وكذلك ليس معنى الخبر الملفوظ به ثانياً.

(٢) أي هي الّتي نسبت الصّفة إليها، وقامت بها خارجاً بنحو من أنحاء القيام.

(٣) أي هي الّتي نسبت إلى الذّات وطرأت عليها خارجاً فيكون الاسم متعيّناً للابتداء، والصّفة متعيّنة للخبريّة، سواء قلنا: زيد المنطلق، أو قلنا المنطلق زيد، وعلى التّقديرين زيد هو المبتدأ، والمنطلق هو الخبر فبطل الضّابط المذكور.

(٤) بالبناء للمفعول، والرّادّ هو صاحب المفتاح، وحاصل الرّدّ أنّ ما قيل: من تعيين الاسم للابتداء مطلقاً لدلالته على الذّات، وتعيّن الصّفة للخبريّة مطلقاً لدلالتها على أمر نسبيّ إنّما هو باعتبار استعمال الاسم والصّفة على طبق الوضع، فإنّ الاسم وضع للدّلالة على الذّات، والصّفة وضعت للدّلالة على أمر نسبي، فتعيّن الاسم للابتداء مطلقاً، والصّفة للخبريّة مطلقاً، كما قيل: إلّا أنّ هذا الاستعمال لا ينافي الاستعمال على خلاف الوضع عند الحاجة إليه بحسب التّأويل، بأن يجعل المنطلق دالّاً على الذّات، بأن يكون المراد من لفظ المنطلق الشّخص الّذي له الانطلاق، وأن يجعل زيد دالّاً على أمرٍ نسبي بأن يكون المراد من زيد صاحب الاسم، فيكون المنطلق مبتدأ، وزيد خبراً، ولا مانع عنه، وإن كان على خلاف الوضع، إذ يجوز الاستعمال على خلاف الوضع، ولا يجب كونه على طبق الوضع دائماً.

وبعبارة أخرى: إنّ تعيين الاسم للابتداء والصّفة للخبريّة إنّما يثبت بالدّليل المذكور في المتن، حكاية عن الرّازي إذا كانت دلالة الاسم على الذّات والصّفة على الأمر النّسبي متعيّنة، بأن يكون المراد من الاسم الذّات دائماً، ومن الصّفة الأمر النّسبي دائماً، وليس الأمر كذلك، فإنّ الاسم قد يراد منه الذّات، كما إذا وقع مبتدأ، وقد يراد منه الأمر النّسبي، كما إذا وقع خبراً، والصّفة أيضاً قد يراد بها الذّات، كما إذا وقعت مبتدأ، وقد يراد منها الأمر النّسبي، كما إذا وقعت خبراً، فالدّليل المذكور لا يكون مثبتاً لتعيّن الاسم للمبتدئيّة، وتعيّن الصّفة للخبريّة.

الشّخصي الّذي له الصّفة صاحب الاسم] يعني أنّ الصّفة تجعل دالّة على الذّات ومسنداً إليها، والاسم يجعل دالًّا على أمر نسبيّ ومسنداً، [وأمّا(١) كونه] أي المسند [جملة فللتّقوّي(٢)] نحو: زيد قام(٣) [أو لكونه سببيّاً(٤)]

---

(١) عطف على قول المصنّف«وأمّا إفراده...» والحاصل إنّ الحالة المقتضية لكون المسند جملة هي إذا أريد تقوّي الحكم بنفس التّركيب، والمراد بتقوّي الحكم أن يكون المسند إليه مكرّراً مثل أنا عرفت.

(٢) أي تقوّي الحكم الّذي هو ثبوت المسند للمسند إليه نحو: زيد قام، أو سلبه عنه نحو: ما زيد قام، فيحصل تقوّي الحكم بسبب كون المسند جملة، ولو لم يكن مقصوداً، فيدخل صور التّخصيص نحو: أنا سعيت في حاجتك، ورجل جاءني، لحصول التقوّي فيها، وإن كان القصد التّخصيص، كما يأتي في كلام الشّارح، فاللّام في قوله:«فللتّقوّي» للسّببيّة لا للغرض.

(٣) وجه التقوّي فيه تكرار الإسناد حيث أسندت الجملة الفعليّة إلى المبتدأ، أو الفعل وحده إلى ضمير المبتدأ، فاكتسى الحكم قوّة بنفس التّركيب بتكرار التّركيب، نحو: عرفت عرفت، ولا بشيء آخر من المؤكّدات، نحو: إنّ زيداً منطلق، وضربت زيداً نفسه، فإنّه قد أريد التقوّي في هذه الصّور، مع أنّ المسند فيها مفرد لا جملة، لأنّ التقوّي فيها ليس بنفس تركيب المسند مع المسند إليه بل بأمر آخر.

(٤) أي المسند سببيّاً، وقد عرفت فيما سبق أنّ المراد بالمسند السّببيّ كلّ جملة علّقت على مبتدأ بعائد لم يكن مسنداً إليه، كما في زيد أبوه قائم، وزيد قام أبوه، وزيد مررت به، والمسند في جميع الأمثلة المذكور: جملة.

وبعبارة أخرى الخبر السّببيّ بمنزلة الوصف بحال ما هو من متعلّق الموصوف كقائم في قولك: جاءني رجل قائم أبوه، فإنّ القيام حال الأب، وهو من جملة متعلّقات زيد، قال الشّارح في المطوّل:«والخبر السّببي بمنزلة الوصف الّذي يكون بحال ما هو من متعلّق الموصوف إلّا أنّه لا يكون إلّا جملة»

وهذا التّعريف منه للمسند السّببيّ إنّما يستقيم على تعريف السّكّاكي للمسند السّببيّ حيث قال: هو أن يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه بأنّه ثابت للشّيء الّذي بني عليه ذلك

نحو: زيد(١) أبوه قائم

المسند، أي جعل خبراً عنه أو منتف عنه، مطلوب التّعليق بغير ما بني عليه ذلك المسند، تعليق إثبات لذلك الغير بنوع ما، أو تعليق نفي عنه بنوع ما، أو يكون المسند فعلاً يستدعي الإسناد إلى ما بعده بالإثبات أو بالنّفي فيطلب تعليق ذلك المسند متعلّقاً بما قبله بسبب ما.

فالأوّل: نحو: زيد أبوه منطلق، ـ إلى أن قال:ـ **والثّاني**: نحو: عمرو ضرب أخوه.

فإنّ المسند السّببي على هذا التّفسير يكون بمنزلة الوصف السّببي في كونه مثله حال ما هو من جملة سبب المسند إليه، كالأب والأخ والعمّ والابن والبنت في نحو: زيد أبوه منطلق، وعمرو أخوه شاعر، وبكر عمّه قاض، وخالدٌ ابنه حكيم، وبشر بنته معلّمة، وأمّا على تعريف الشّارح، حيث قال:«ويمكن أن يفسّر بأنّه جملة علّقت على المبتدأ بعائد بشرط أن لا يكون ذلك العائد مسنداً إليه في تلك الجملة»، فلا يستقيم ما ذكره، لأنّ المسند السّببيّ على هذا التّعريف يصدق على ضربته ومررت به، في نحو: زيد ضربته وعمرو مررت به، مع أنّ المسند ليس حال ما هو من جملة سبب المسند إليه، بل هو حال نفس المسند إليه.

نعم أغلب أفراد المسند السّببيّ حال ما هو من جملة سبب المسند إليه أيضاً، فما ذكره الشّارح إمّا ناظر إلى مذهب السّكّاكي، وإمّا مبنيّ على الغالب.

(١) أي المسند في هذا المثال جملة لكونه سببيّاً للمسند إليه، بخلاف زيد قائم أبوه، فإنّه ليس بجملة، بل هو مفرد لما علم من أنّ اسم الفاعل مع فاعله المظهر أو المضمر من قبيل المفرد.

[لما مرّ(١)] من(٢) أنّ إفراده يكون لكونه غير سببيّ مع عدم إفادة التقوّي، وسبب التقوّي في مثل زيد قام، على ما ذكره صاحب(٣) المفتاح هو أنّ المبتدأ(٤) لكونه مبتدأ يستدعي(٥) أن يسند إليه(٦) شيء، فإذا جاء بعده(٧) ما يصلح(٨) أن يسند إلى ذلك المبتدأ صرفه(٩)

(١) أي مثل مثال مرّ في بحث ذكر المسند، حيث قال: المراد بالسّببيّ مثل زيد أبوه قائم، فقوله:«كما مرّ» حوالة المثال على سابق الكلام.

(٢) بيان لما في قوله:«كما مرّ»، والمعنى كما مرّ من أنّ كون المسند مفرداً«يكون لكونه غير سببيّ مع عدم إفادة التقوّي» أي تقوّي الحكم، فبطريق المقابلة يعلم أنّ كونه جملة لإفادة التقوّي، أو لكونه سببياً.

(٣) أي دون ما ذكره الشّيخ، كما يأتي في كلام الشّارح، وقد وقع الخلاف بين السّكّاكي والشّيخ في سبب إفادة الجملة الفعليّة المسندة إلى المبتدأ التقوّي، فذكر السّكّاكي شيئاً والشّيخ شيئاً آخر، وقد ذكر الشّارح كلا المذهبين فانتظر تفصيلهما، وما يرد عليهما. وحاصل الكلام في المقام أنّ سبب التقوّي، أي ما يتوصّل به إلى التقوّي على مذهب صاحب المفتاح،«هو» أي السّبب«أنّ المبتدأ لكونه» أي المبتدأ«مبتدأ»، أي لا لكونه اسماً جامداً أو مشتقّاً، أو ثلاثيّاً أو رباعيّاً، أو غير ذلك من الحالات الكائنة فيه.

(٤) لو قال: هو أنّ المسند إليه لكونه مسنداً إليه يستدعي أن يسند إليه شيء لكان أعمّ وأوضح.

(٥) أي يستدعي المبتدأ.

(٦) أي المبتدأ.

(٧) أي المبتدأ.

(٨) أي المراد بما يصلح هو الخبر مفرداً كان نحو قائم، وهذا في زيد قائم وعمرو هذا، أو جملة نحو قام، في زيد قام، واحترز به عمّا لا يصلح أن يسند إلى المبتدأ، نحو: زيد حجرٌ، لأنّ زيداً لا يكون حجراً.

(٩) أي صرف ما يصلح أن يسند إلى المبتدأ، أي«صرفه ذلك المبتدأ إلى نفسه»، فقوله: «صرفه» جواب«إذا» في قوله:«فإذا جاء»، «وذلك المبتدأ» فاعل«صرفه».

ذلك المبتدأ إلى نفسه سواء كان(١) خالياً عن الضّمير، أو متضمّناً له(٢) فينعقد بينهما(٣) حكم، ثمّ إذا كان متضمّناً لضميره(٤) المعتدّ به(٥) بأن لا يكون(٦) مشابهاً للخالي عن الضّمير، كما في(٧) زيد قائم،

---

(١) أي سواء كان ما يصلح «خالياً عن الضّمير» كغلام في قولك: أنت غلام.

(٢) أي لضمير المرفوع العائد إلى المبتدأ، ثمّ ما كان مشتملاً للضّمير كان مشابهاً للخالي عن الضّمير، كقائم في زيد قائم أو غير مشابه له، كقام في زيد قام، ثمّ الوجه في كون اسم الفاعل مشابهاً للخالي عن الضّمير، أنّه لم يتغيّر في الأحوال الثّلاثة تقول: أنا قائم، وأنت قائم، وهو قائم، كما تقول: أنا رجل، وأنت رجل، وهو رجل.

(٣) أي بين المبتدأ وما يصلح.

(٤) أي ضمير المرفوع العائد إلى المبتدأ، وظاهر العبارة يوهم أنّ الخبر إذا كان متضمّناً لضمير المبتدأ، فهو مسند إليه ابتداء من دون الضّمير كما سيأتي من بعض المشايخ إلّا أنّه لابدّ لنا من رفع اليد عن هذا الظّهور، بقرينة أنّ الشّارح لم يرتض ما ذكره بعض المشايخ، وأورد عليه أنّ المبتدأ لكونه مبتدأ لا يستدعي إسناد غير الخبر، وحيث إنّ الخبر هو مجموع الضّمير، وما يتحمّله فهو يستدعي إسناد المجموع، لا إسناد نفس المتحمّل مجرّداً عن الضّمير، فمراده من العبارة المذكورة بقرينة ما سيأتي منه أنّ المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي أن يسند إليه شيء، فإذا جاء بعده ما يصلح مفرداً كان أو جملة، صرفه إلى نفسه، ثمّ إذا كان مشتملاً على الضّمير المعتدّ به أي بأن يقع مسنداً إليه صرفه إليه ثانياً، باعتبار أنّ الإسناد إلى ضمير الشّيء بمنزلة الإسناد إليه، لأنّه عبارة عنه.

(٥) كما في زيد قام، فإنّ قام لم يشابه بالخالي لتغيّره في الأحوال الثّلاثة.

(٦) أي «بأن لا يكون» المتضمّن «مشابها للخالي عن الضّمير».

(٧) هذا مثال لما هو المشابه للخالي، حيث إنّه لا يتغيّر في التّكلّم والخطاب والغيبة، فيقال: زيد قائم، وأنا قائم، وأنت قائم، كما يقال: أنا غلام، وأنت غلام، وهو غلام، فلا يفيد تقوّي الحكم، والمفيد لتقوّي الحكم ما هو متحمّل للضّمير المعتدّ به، نحو قام، في نحو قولك: زيد قام.

صرفه(١) ذلك الضّمير إلى المبتدأ ثانياً(٢) فيكتسي الحكم قوّة(٣)، فعلى هذا(٤) يختصّ التقوّي بما يكون مسنداً إلى ضمير المبتدأ، ويخرج عنه(٥) نحو: زيد ضربته.

(١) أي ما يصلح أن يسند إلى المبتدأ «صرفه ذلك المبتدأ ثانياً» فقوله:«صرفه» جواب إذا في قوله:«ثمّ إذا كان...»

(٢) أي كأنّ الضّمير صرفه إليه صرفاً ثانياً باعتبار أنّ الإسناد إليه بمنزلة الإسناد إلى المبتدأ لكونه عبارة عنه.

(٣) وذلك بواسطة تكرار الإسناد، لأنّ فيه إسنادين: أحدهما بلا واسطة، والآخر بواسطة الضّمير، هذا واضح في الإثبات، وأمّا في النّفي، فيقال: إنّ الفعل المنفي مع الضّمير المستتر فيه يسند إلى المبتدأ أوّلاً، ثمّ يسند نفس الفعل المنفي بواسطة الضّمير إليه ثانياً، باعتبار أنّ الإسناد إلى ضمير الشّيء بمنزلة الإسناد إلى نفسه فيحصل إسناد نفي الفعل إلى المبتدأ مرّتين فيحصل التقوّي.

(٤) أي على ما ذكره صاحب المفتاح من أنّ سبب التقوّي في مثل زيد قام، هو تكرار الإسناد.

(٥) أي عن التقوّي«نحو: زيد ضربته»، إذ ليس الضّمير المسند إليه ضمير المبتدأ حتّى يصرف الحكم إليه، بل الضّمير المسند إليه هو ضمير المتكلّم، ووجه خروجه أنّ التقوّي سببه صرف الضّمير إلى ذلك المبتدأ، فيتكرّر الحكم، فيحصل التقوّي، والضّمير أي ضمير المتكلّم في المثال المذكور لا يصلح للصّرف المذكور، لأنّه ليس عبارة عن المبتدأ السّابق، بل هو عبارة عن المتكلّم.

وبعبارة أخرى الفعل في المثال مسند إلى غير ضمير المبتدأ، فلا يصلح أن يسند إليه، فلا مجال فيه للقول بأنّ الحكم قد اكتسى قوّة، لأنّ الحكم الأوّل على المبتدأ، والحكم الثّاني على غيره، فلا تكرار، فلا تقوّي.

وكيف كان فقوله:«ويخرج عنه» عطف على قوله: يختصّ عطف لازم على ملزوم، وجه الخروج أنّ سبب التقوّي على ما ذكره صاحب المفتاح صرف الضّمير ما يتضمّنه إلى المبتدأ ثانياً، والضّمير في نحو: زيد ضربته، لا يكون صالحاً للصّرف، لأنّه ليس عبارة عن المبتدأ كما عرفت.

....

ثمّ إنّه قد يقال: إنّه لا وجه للالتزام بخروج نحو: زيد ضربته، عن التقوّي بناء على ما ذكره السّكاكي، لأنّه لا يصحّ أن يقال: إنّ زيداً في المثال لكونه مبتدأ يستدعي أن يسند إليه شي، فإذا جاء بعده ضربته صرفه لنفسه، فإذا جاء بعده ضمير المفعول الّذي هو الهاء في ضربته صار الفعل مسنداً إليه أيضاً بالوقوع عليه، وإذا صار مسنداً إليه صرفه للمبتدأ، لأنّه عينه في المعنى، فيتكرّر الإسناد إلى المبتدأ، فيحصل التقوّي، فحينئذٍ لا يكون المثال خارجاً، ومن ذلك قال صاحب المفتاح في فصل اعتبار التّقديم والتّأخير مع الفعل، ونظير قولنا: أنا عرفت في اعتبار التقوّي زيد عرفت، أو عرفته، الرّفع يفيد تحقيق أنّك عرفته، والنّصب يفيد أنّك حقّقت زيداً بالعرفان، فإنّ قوله: الرّفع يفيد تحقيق أنّك عرفته يدلّ على أنّه ملتزم بأنّه يفيد التقوّي.

وأجيب عن ذلك بأنّ إسناد الفعل للضّمير الواقع مفعولاً إسناد غير تام والتقوّي عند السّكّاكي يختصّ بالمسند الّذي يكون إسناده لضمير المبتدأ إسناداً تامّاً، فلا اعتراض على الالتزام بالخروج.

نعم يرد الاعتراض على السّكّاكي في أنّه جعل ضابط كون المسند جملة كونه سببياً، أو كونه مفيداً لتقوّي الحكم، وهو غير تامّ لعدم شموله نحو: زيد ضربته.

الإنصاف أنّه داخل في تقوّي الحكم، كما ذكره القائل، فإنّ الضّمير في قوله: «إذا كان متضمّناً لضميره» صرفه ذلك الضّمير إلى المبتدأ ثانياً مطلقٌ، ولا دليل على تقييده بكونه مسنداً إليه، بل الدّليل قام على عدم التّقييد، وهو ما ذكره القائل من حكاية ما قاله في بحث التّقديم والتّأخير مع الفعل.

وما ذكره المجيب ـ من أنّ الإسناد إلى المفعول إسناد غير تامّ، والتقوّي عند السّكّاكي يختصّ بالمسند الّذي يكون إسناده لضمير المبتدأ إسناداً تامّاً ـ لا يرجع إلى محصّلٍ صحيحٍ، لأنّ نسبة الضّرب في قولنا: زيد ضربته، إلى زيد هي النّسبة المفعوليّة من جهة المعنى، وهي بعينها نسبة لضميره، فتكون النّسبتان في مقام اللّبّ متناسختين لا متباينتين، وكون إحداهما هي النّسبة المفعوليّة والأخرى هي النّسبة المبتدئيّة مجرّد اعتبار منّا، لا يوجب المغايرة الواقعيّة.

ويجب أن يجعل(١) سببياً وأمّا(٢) على ما ذكره(٣) الشّيخ في دلائل الإعجاز وهو(٤) أنّ الاسم لا يؤتى به معرّى عن العوامل اللّفظيّة(٥) إلّا لحديث(٦)

فإذاً الصّحيح ما ذكره القائل، ولا أساس لما أفاده الشّارح من الالتزام بخروج المثال عن التقوّي، كما أنّه لا أساس لما ذكره المجيب ردّاً على ما ذكره القائل من الاعتراض على الشّارح.

(١) أي نحو: زيد ضربته«سببيّاً» لأنّ إتيان المسند جملة لأحد أمرين: أي إمّا للتّقوّي، أو لكونه سببيّاً، فإذا انتفى أحدهما تعيّن الآخر، والمنتفي هو التقوّي، والمتعيّن هو السّببي، فإنّ ما سبق في تعريف المسند السّببي بأنّه جملة علّقت على المبتدأ بعائد يشمل نحو زيد ضربته، كما صرّح بذلك هناك.

(٢) عطف على قوله:«فعلى هذا»، وقيل: إنّه عطفٌ على قوله:«على ما ذكره صاحب المفتاح».

(٣) أي ما ذكره الشّيخ من أنّه يفيد التقوّي مشترك بين أخبار المبتدأ إذا تأخرت عنه سواء كانت جملاً أو مفردات، فلا تعلّق له بضابط كون الخبر جملة، والتّعويل هنا على ما في المفتاح فقطّ.

وكأنّ الشّارح سكت عن ردّ ما ذكره الشّيخ لوضوحه، ثمّ الرّدّ يمكن أوّلاً بأنّ وجود ما ذكره فيما لا يفيد التقوّي، وهو المسند المفرد يدلّ على أنّه ليس وجه التقوّي، وثانياً بأنّ ما ذكره من أنّ الإعلام بالشّيء بعد التّنبيه عليه إجمالاً أوقع في النّفس فيفيد التقوّي، لايختصّ بأن يكون الاسم مبتدأ، كقولك زيد قام، أو زيد قائم، بل يوجد في المفعول والفعل، كقولك زيداً في المثال الأوّل، وجاء في المثال الثّاني، إذ السّامع ينتظر الفعل في الأوّل والفاعل في الثّاني، فإذا ذكرا كان الكلام أوقع في نفس السّامع، مع أنّهما لا يفيدان التقوّي أصلاً. ومن هنا يعلم أنّ ملاك التقوّي ليس ما ذكره الشّيخ.

(٤) أي ما ذكره الشّيخ.

(٥) أي في الحال أو في الأصل، والأوّل كقولك: زيد قام، والثّاني كقولك: إنّ زيداً قام، فيدخل فيه ما دخلته النّواسخ كالمثال الثّاني.

(٦) أي أراد بالحديث المحكوم به.

قد نوي(١) إسناده إليه، فإذا قلت زيد، فقد أشعرت(٢) قلب السّامع بأنّك تريد الإخبار عنه(٣)، فهذا(٤) توطئة له(٥) وتقدمة للإعلام به(٦)، فإذا قلت قام، دخل(٧) في قلبه(٨) دخول المأنوس وهذا(٩) أشدّ للثبوت، وأمنع من الشّبهة(١٠) والشّكّ(١١)، وبالجملة(١٢) ليس الإعلام بالشّيء بغتةً(١٣) مثل الإعلام به(١٤) بعد التّنبيه عليه(١٥) والتّقدمة فإنّ ذلك(١٦)، يجري مجرى تأكيد الإعلام(١٧)

---

(١) مبنيّ للمفعول بمعنى قُصد، أي قد قُصد إسناد الحديث إلى الاسم.

(٢) أي أعلمت، إذ أشعرت من الشّعور بمعنى العلم الإجمالي.

(٣) أي الاسم.

(٤) أي ذكر الاسم قبل الخبر مجرّداً عن العوامل، كقولك زيد.

(٥) أي الحديث والإخبار.

(٦) أي بكونك تريد الإخبار عنه قوله:«تقدمة» عطف تفسير على قوله:«توطئة».

(٧) أي دخل الخبر والإعلام بالحديث.

(٨) أي في قلب السّامع.

(٩) أي دخول الخبر في قلب السّامع دخول المأنوس، أي بأن يكون الدّخول بعد التّوطئة والتّقدمة«أشدّ للثبوت»، أي لثبوت المحمول للموضوع، كثبوت القيام لزيد في المثال المذكور في المتن.

(١٠) أي شبهة احتمال أن يكون المتّصف بالمحمول غير الموضوع.

(١١) قوله: «والشّكّ» عطف تفسير على «الشّبهة».

(١٢) أي في الجملة، أي أبيّن وأفسر، حاصل ما ذكره الشّيخ عبد القاهر بالإجمال.

(١٣) أي فجأة كما في صورة تقديم المسند إليه.

(١٤) أي بالشّيء.

(١٥) أي على الشّيء، كما في صورة تأخير المسند إليه.

(١٦) أي الإعلام به بعد التّوطئة والتّقدمة.

(١٧) أي يكون بمنزلة تأكيد الإعلام الصّريح، كما في نحو: زيد قام زيد قام.

في التقوّي(١) والإحكام(٢) فيدخل(٣) فيه نحو: زيد ضربتهُ، وزيد مررت به، وممّا(٤) يكون المسند فيه جملة لا للسّببيّة أو التقوّي، خبر ضمير الشّأن ولم يتعرّض له(٥) لشهرة أمره(٦)، وكونه(٧) معلوماً ممّا سبق.

---

(١) أي في إفادة تقوّي الحكم وتثبّته.

(٢) أي الإتقان.

(٣) جواب «أمّا» في قوله:«وأمّا على ما ذكره الشّيخ...» أي فيدخل في التقوّي«نحو: زيد ضربته، وزيد مررت به» لما فيه من الإعلام بالخبر بعد التّنبيه عليه والتّقدمة، لا بغتة وفجأة.

(٤) أي الكلام فقوله:«ممّا يكون...» خبر مقدّم، وقوله:«ضمير الشّأن» مبتدأ مؤخّر، وهذا الكلام من الشّارح شروع في اعتراض وارد على المصنّف وجوابه، فلابدّ أوّلاً من بيان الإيراد، وثانياً من توضيح الجواب.

أمّا الإيراد فحاصله: إنّ ظاهر كلام المصنّف أنّ الإتيان بالمسند جملة، إنّما يكون للتقوّي، أو لكونه سببيّاً، لأنّ الاقتصار في مقام البيان يفيد الحصر، مع أنّه قد يكون المسند جملةً، ولا يوجد فيه التقوّي، ولا كونه سببيّاً، ككونه خبراً عن ضمير الشّأن نحو: هو زيد قائم، هو اللّه أحد، فإنّ الخبر هنا جملة، ولا يفيد التقوّي، وليس سببيّاً.

(٥) أي لكون المسند المأتي به جملة لأجل كونه خبراً عن ضمير الشّأن، وهذا القول من الشّارح جواب عن الإيراد المذكور الوارد على المصنّف، وقد عرفت بيانه.

وتوضيح الجواب: إنّ كلام المصنّف وإن كان ظاهراً في أنّ المسند الجملة لا يخلو عن إفادة التقوّي وكونه سببيّاً، فيكون مانعة الخلوّ، إلّا أنّ هناك قسماً آخر من المسند الجملة وليس للتّقوّي ولا سببيّاً، وهو خبر ضمير الشّأن، ولم يتعرّض له المصنّف لشهرة حكمه، وهو أنّه لا يخبر عنه إلّا بجملة.

(٦) أي أمر ضمير الشّأن من أنّه لا يخبر عنه إلّا بجملة، وبعبارة أخرى أنّه قد قرّر في النّحو: إنّ خبر ضمير الشّأن لا يكون إلّا جملةً.

(٧) أي كون خبر ضمير الشّأن جملة«معلوماً ممّا سبق» في بحث ضمير الشّأن، في قوله: هو أو هي زيد عالم، مكان الشّأن أو القصة، فإنّه يعلم من هذا أنّ خبره لا يكون إلّا جملة، فعلم منه بطريق الإشارة أنّ خبره لا يكون إلّا جملة، ومع ذلك لا يفيد التقوّي، لأنّ المراد بالتقوّي

وأمّا صورة التّخصيص(١) نحو: أنا سعيت في حاجتك، ورجل جاءني، فهي داخلة في التقوّي على ما مرّ(٢) [واسميّتها(٣) وفعليّتها(٤)، وشرطيّتها(٥)

في المقام تحقّق ثبوت المحمول للموضوع بتكرّر الإسناد، وهذا غير موجود في خبر ضمير الشّأن، لأنّه عبارة عن المبتدأ.

(١) جواب سؤال مقدّر، وهو أن يقال: إنّ المصنّف خصّ بالذّكر في بيان كون المسند جملة ما يفيد التقوّي، وماكان سببيّاً، ولم يذكر ما يفيد التّخصيص مع أنّه قد يؤتى به جملة لقصد التّخصيص، كما في المثال المذكور.

وحاصل ما أجاب به الشّارح: أنّه عند قصد التّخصيص يكون التقوّي حاصلاً إلّا أنّه غير مقصود، فصورة التّخصيص داخلة في التقوّي.

(٢) أي من أنّ التقوّي أعمّ من أن يكون مقصوداً، أو حاصلاً من غير قصد، ففي صورة التّخصيص يحصل التّقوّي بتكرّر الإسناد، وإن لم يكن مقصوداً حين قصد التّخصيص، ولو قال المصنّف: وأمّا كونه جملة فللتّقوّي، أو كونه سببيّاً أو لكونه خبراً لضمير الشّأن، أو لكونه للتّخصيص، لكان أولى.

وكيف كان فقصد التّخصيص لا ينافي إفادة التقوّي، فالتقوّي يتناول ما يكون فيه المقصود هو التقوّي، وما يكون فيه المقصود هو التّخصيص، وكلّ منهما داخل في التقوّي، فلا حاجة إلى التّعرض بكون المسند جملة للتّخصيص، بل يغنى عنه التّعرض بكونه جملة للتّقوّي.

(٣) أي اسميّة الجملة المخبر بها، كما في قولك: زيد أبوه مشغول بوظائفه الدّينيّة.

(٤) أي كون الجملة المخبر بها فعليّة، كما في قولك: زيد يشتغل أبوه بالخدمات الاجتماعيّة.

(٥) أي كون الجملة المخبر بها شرطيّة، كما في قولك: زيد إن لقيته يكرمك، وحاصل الكلام في المقام إنّ المقتضي لإيراد الجملة مطلقاً إمّا التّقوّي، أو كون المسند سببيّاً، وإمّا المقتضي لخصوص كونها اسميّة، فهو إفادة الثّبوت، ولكونها فعليّة إفادة التّجدّد، ولكونها شرطيّة إفادة التّقييد بالشّرط.

لما مرّ(١)] يعني أنّ كون المسند جملة للسّببيّة أو التّقوّي، وكون تلك الجملة اسميّة للدّوام والثّبوت، وكونها فعليّة للتّجدّد والحدوث، والدّلالة على أحد الأزمنة الثّلاثة على أخصر وجه(٢)، وكونها شرطيّة للاعتبارات المختلفة(٣) الحاصلة من أدوات الشّرط [وظرفيّتها(٤) لاختصار الفعليّة إذ هي(٥))]

---

(١) في بحث المفرد من قصد إفادة الثّبوت فيما إذا كان المسند اسماً، وإفادة التّجدّد والحدوث وأحد الأزمنة على أخصر وجه، فيما إذا كان فعلاً، وإفادة التّقييد والتّعليق بالشّرط فيما إذا كان مقيّداً به، ولا فرق في ذلك بين المسند المفرد، والمسند الّذي يكون جملة، وإنّما الفرق بينهما من ناحية عدم إفادة الأوّل أحد الأمرين، أي التقوّي وكونه سببيّاً، وإفادة الثّاني أحدهما.

(٢) أي على وجه أخصر، لأنّ قولنا: زيد يقرأ الكتاب، أخصر من قولنا: زيد حاصل منه قراءة القرآن في الزّمان المستقبل، والحاصل إنّ الجملة الاسميّة تفيد مجرّد الثّبوت، وأمّا الدّوام فمستفاد من القرائن، والفعليّة تفيد التّجدّد والحدوث، وأمّا الاستمرار التّجدّدي فقد يعرض بالقرينة.

(٣) أي الّتي لا تعرف إلّا بمعرفة ما بين أدوات الشّرط من الفرق والتّفصيل، نحو: زيد إن تلقه يكرمك، حيث يقتضي المقام الإخبار عنه بالإكرام الّذي يحصل على تقدير اللّقى المشكوك، وزيد إذا لقيته يكرمك، حيث يقتضي المقام الإخبار عنه بالإكرام الحاصل على تقدير وقوع اللّقى المحقّق، والفرق بين المثالين أظهر من الشّمس في رابعة النّهار.

(٤) أي كون الجملة المخبر بها ظرفيّة، أي الحالة المقتضية لكونها ظرفيّة هي ما إذا كان المراد اختصار الفعليّة، حيث إنّ قولك: زيد في الدّار، أخصر من قولك: زيد استقرّ في الدّار، فإذا اقتضى المقام إفادة التّجدّد مع الاختصار أوتي بالمسند ظرفاً. ثمّ إنّ عدّ الشّرطيّة والظّرفيّة جملةً مبنيّ على المسامحة، وإلّا ففي الحقيقة إنّ الظّرفيّة مختصر الفعليّة، والشّرطيّة هي الجزاء المقيّد بالشّرط، والجزاء هي جملة فعليّة في نحو قولك: إن جئتني أكرمك، حيث يكون التّقدير أكرمك على تقدير مجيئك إياي، فليس شيء منهما جملة فعليّة.

(٥) علّة لقوله:«ظرفيّتها لاختصار الفعليّة» بحذف الفعل، وإقامة الظّرف مقامه.

أي الظّرفيّة (١) [مقدّرة بالفعل على الأصحّ(٢)] لأنّ(٣) الفعل هو الأصل في العمل. وقيل:(٤) باسم الفاعل، لأنّ الأصل في الخبر أن يكون مفرداً(٥)،

---

(١) أي الجملة الظّرفيّة، لا الكون ظرفاً، إذ الكون ظرفاً ليس مقدّراً بالفعل، والياء في قوله«الظّرفيّة» للنّسبة، لأنّ المقدّر بالفعل الجملة الظّرفيّة لا كونها ظرفيّة، فيكون الضّمير في قوله:«إذ هي» مبنيّاً على الاستخدام، حيث إنّ المراد بقوله: «ظرفيّتها» كونه جملة ظرفيّة، فالياء فيه مصدريّة، ولا يصحّ جعلها للنّسبة، لأنّه موجب لكون قوله: «وظرفيّتها» مخالفة لما قبله من قوله:«واسميّتها وفعليّتها وشرطيّتها»، فإنّ الياء فيه مصدريّة قطعاً، والحاصل إنّ المراد من نفس ظرفيّتها جملة ظرفيّة، والياء فيها مصدريّة، والمراد من مرجع الضّمير هي الجملة الظّرفيّة، والياء فيها للنّسبة، هذا معنى الاستخدام.

(٢) أي على أصحّ القولين الّذين أشار إليهما ابن مالك بقوله:

وأخـــبـــروا بـــظـــرف أو بـــحـــرف جرّ

نـــاويـــن مـــعـــنـــى كـــائـــن أو استقرّ

(٣) علّة لتقدير الفعل، لأنّه الأصل في العمل، واسم الفاعل إنّما يعمل بمشابهته، فالأولى عند الاحتياج أن يرجع إلى الأصل وهو الفعل، والوجه في أنّ الفعل هو الأصل في العمل، هو أنّ العامل إنّما يعمل لافتقاره إلى غيره من زمان ومكان ومحلّ وصاحب وعلّة وآلة، والفعل أشدّ افتقاراً من الاسم، لأنّه يدلّ على الزّمان والحدث والنّسبة الّتي هي من المعاني العرضيّة المفتقرة إلى محلّ تقوم به، بخلاف الاسم فإنّ المشتقّات وإن كانت تدلّ على الحدث، إلّا أنّها تدلّ على الذّات أيضاً، والمصدر وإن كان يدلّ على الحدث، إلّا أنّه لا يدلّ على النّسبة والزّمان، فليس الاسم بشتّى أقسامه في الافتقار بمثابة الفعل، ولازم ذلك أن يكون الفعل هو الأصل في التّعلّق والعمل، وبالجملة إنّ الفعل حدث يقتضي صاحباً ومحلّاً وزماناً وعلّة، فيكون افتقاره من جهة الإحداث، ومن جهة التّحقّق، وليس في الاسم إلّا الثّاني، فيكون افتقاره أشدّ من افتقاره.

(٤) أي قيل: إنّ المقدّر هو اسم الفاعل، وهذا مقابل الأصحّ، قائله الكوفيّون، كما في بعض الشّروح.

(٥) وذلك لأصالة المفرد في الإعراب، لظهور الإعراب فيه لأنّ الخبر قسم من المعرب،

ورجّح(١) الأوّل بوقوع الظّرف صلة للموصول، نحو: الّذي في الدّار أخوك. وأجيب(٢) بأنّ الصّلة من مظانّ الجملة بخلاف الخبر، ولو قال(٣) إذ الظّرف مقدّر بالفعل على الأصحّ لكان أصوب(٤)، لأنّ ظاهر عبارته يقتضي أنّ الجملة الظّرفيّة مقدّرة

والمعرب في الحقيقة هو المفرد، واتّصاف الجملة بكونها معربة، بمعنى أنّها في موضع لو كان اسم مفرد فيه لكان معرباً، لا بمعنى أنّها متّصفة بالإعراب حقيقة.

(١) أي رجّح تقدير الظّرف بالفعل على تقديره باسم الفاعل «بوقوع الظّرف صلة للموصول»، وصلة الموصول لا تكون إلّا جملة، فتعيّن تقدير الظّرف بالفعل ليكون جملة، ولا يجوز أن يقدّر باسم الفاعل، لأنّه حينئذٍ يكون من قبيل المفرد، والصّلة لابدّ وأن تكون جملة، فعند التّردّد الحمل عليه أولى.

وبعبارة أخرى إنّه قد تعيّن تقدير الفعل فيما إذا وقع الظّرف صلة، فيحمل غير الصّلة الّذي تردّدنا في أنّه مقدّر بالفعل، أو بالاسم على الصّلة، فنقدّر بالفعل حملاً للمشكوك على المتيّقن، لأنّ الحمل على المتيّقن عند الشّكّ أولى، وذلك جرياً للباب على طريقة واحدة، ووتيرة فاردة.

(٢) وحاصل الجواب: إنّ قياس غير الصّلة، أعني الخبر، على الصّلة قياس مع الفارق، لأنّ كون الظّرف الواقع صلة للموصول مقدّراً بالفعل ـ بحجة أنّ الصّلة من مظانّ الجملة أي من مواضع الجملة ـ لا يوجب كون الظّرف الواقع خبراً مقدّراً بالفعل، لأنّ الخبر ليس من مظانّ الجملة، فلا يلزم من تقدير الظّرف بالفعل في الصّلة، لكونها من مواضع الجملة تقديره بالفعل في الخبر الّذي الأصل فيه الإفراد، لأنّه معرب، والأصل في الإعراب المفرد.

(٣) أي ولو قال المصنّف مكان «إذ هي مقدّرة بالفعل» إذا الظّرف... أي في عبارة المصنّف خلل، إذ لو حملت على ظاهرها أفادت أنّ الجملة الظّرفيّة مقدّرة بالفعل على الأصحّ، وأنّها مقدّرة باسم الفاعل على غير الأصحّ، أي على الصّحيح مع أنّ الظّرف المقدّر باسم الفاعل مفرد اتّفاقاً لا جملة، فحينئذٍ يكون كلامه فاسداً.

(٤) وإنّما قال أصوب، لإمكان تأويل عبارة المصنّف على معنى «إذ هي»، أي كلمة الظّرف أو الجملة من حيث اشتمالها على الظّرف، ولا يصلح التّأويل على معنى «إذ هي»، أي الظّرفيّة بمعنى الكون ظرفاً، إذ الكون ظرفاً ليس مقدّراً بالفعل.

باسم الفاعل على القول الغير الأصحّ، ولا يخفى فساده(١). [وأمّا تأخيره] أي تأخير المسند [فلأنّ ذكر المسند إليه أهمّ كما مرّ(٢)] في تقديم المسند إليه. [وأمّا تقديمه]، أي تقديم المسند [فلتخصيصه(٣) بالمسند إليه]،

---

(١) أي لأنّ الظَرف على ذلك المذهب مفرد لا جملة كما عرفت، لأنّ الجمليّة والمفرديّة باعتبار متعلّقه، وإذا كان متعلّقه اسم فاعل كان مفرداً، وقد جزم بجمليّته أوّلاً، حيث قال: «إذ هي»، أي الجملة الظّرفيّة، ثمّ ذكر خلافاً هل المقدّر فعل أو اسم، وهو فاسد، إذ الجملة لا تقدّر بمفرد أصلاً حتّى يجوز قوله: إنّ المقدّر اسم.

(٢) أي كما مرّ مفصّلاً ومشروحاً في بحث تقديم المسند إليه، يعني أنّ الأهمّيّة المقتضية لتقديم المسند إليه على المسند، كما عرفتها سابقاً مقتضية لتأخير المسند عن المسند إليه، حيث إنّ أسباب الأهمّيّة كثيرة:

منها: إنّ الأصل في المسند إليه التّقديم وفي المسند التّأخير، لأنّ فيه ضميراً عائداً إلى المسند إليه، نحو: زيد في داره، فإنّه يترجّح على في داره زيد.

ومنها: إنّ في تقديمه تشويق للمسند، والغرض تقريره في ذهن السّامع، كما تقدّم في قوله: «والّذي حارت البريّة فيه...».

ومنها إنّ في التّقديم تعجيل للمسرّة، كما في قولك: سعد في دارك، أو تعجيل للمساءة، كما في قولك: السّفاح في دار صديقك.

فتحصّل من الجميع أنّ تأخير المسند عن المسند إليه إنّما هو لأهمّيّة تقديم المسند إليه لأصالته، أو كون التّقديم فيه تشويق إلى آخر ما ذكرناه.

(٣) أي المسند، وكان الأولى أن يقول: فلكون ذكره أهمّ، ثمّ يفصّل أسباب الأهمّيّة على طبق بيان تقديم المسند إليه، ومن أسباب التّقديم تخصيص المسند بالمسند إليه.

ومنها: اشتمال المسند إليه على ضمير المسند نحو: في الدّار صاحبها، فإنّه لا يجوز صاحبها في الدّار، وذلك للزوم عود الضّمير إلى المتأخر لفظاً ورتبة.

ومنها: تضمّنه الاستفهام، نحو: كيف زيد، وأين عمرو، ومتى الجواب.

أي لقصر (١) المسند إليه على المسند، على ما حققناه في ضمير الفصل(٢)، لأنّ معنى قولنا: تميميّ أنا، هو أنّه(٣) مقصور على التّميميّة لا يتجاوزها إلى القيسيّة [نحو: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾[1](٤) أي بخلاف خمور الدّنيا]، فإنّ فيها غولاً.

---

(١) أي التّفسير إشارة إلى أنّ المراد من العبارة ما هو خلاف الظّاهر، يعني معناها تخصيص المسند إليه بالمسند، مع أنّ الظّاهر هو العكس، فكان حق العبارة أن يقول: فلتخصيص المسند به، لأنّ الباء غالباً إنّما تدخل على المقصور عليه، وههنا دخلت على المقصور على خلاف الأصل.

وبعبارة أخرى إنّ العبارة وإن كانت بحسب المتفاهم العرفيّ ظاهرة في أنّ المسند مقصور، والمسند إليه مقصور عليه، لكن لم يرد منها هذا المعنى بل أريد منها عكس ذلك، على ما جرى عليه اصطلاحهم من إدخالهم الباء على المقصور بعد الاختصاص.

(٢) من أنّ الباء تدخل على المقصور، وهو الاستعمال الشّائع عندهم، كما في قولهم: نخصّك بالعبادة، أي نخصّ العبادة بك.

(٣) أي المتكلّم مقصور على التّميميّة لا يتجاوز المتكلّم التّميميّة إلى القيسيّة، أي لا يتجاوز وصفه بنسبته إلى تميم إلى وصفه بنسبته إلى قيس، نحو قولك: قائم زيد.

فمعناه أنّ زيداً مقصور على صفة القيام لا يتجاوزه إلى صفة القعود، فهو من قصر الموصوف على الصّفة قصراً إضافياً.

(٤) أي ليس في خمور الجنة غول، أي إذهاب العقل، لأنّ الغَول ما يتبع شرب الخمر من زوال العقل وغيره، فعدم الغول مقصور على الكون في خمور الجنّة لا يتعدّاه إلى الكون في خمور الدّنيا، فإنّ فيها غولاً، أي إذهاب العقل وصداع، وقدّم الخبر، أعني فيها لقصر المبتدأ عليه، أعني غول. فإنّ عدم الغول قد قصر على الكينونة بفي خمور الجنة لا يتجاوزها إلى الكينونة بفي خمور الدّنيا، فهو من قصر الموصوف قصراً إضافيّاً، بمعنى أنّ عدم الغول فيها بالإضافة إلى خمور الدّنيا، وإليه أشار بقوله: «بخلاف خمور الدّنيا».

---

[1] سورة الصّافات: ٤٧.

فإن قلت:(١) المسند هو الظّرف أعني فيها والمسند إليه ليس بمقصور عليه، بل على جزء منه، أعني الضّمير المجرور الرّاجع إلى خمور الجنّة.

(٢) المقصود أنّ عدم الغول مقصور على الاتّصاف بفي خمور الجنّة لا يتجاوزه(٣)

(١) وحاصل الإشكال والاعتراض: إنّ المثال المذكور لا يكون مطابقاً للممثّل فإنّ الممثّل هو كون تقديم المسند مفيداً لقصر المسند إليه على المسند، وليس القصر في الآية كذلك، فإنّه من قبيل قصر المسند إليه على جزء المسند، وهو الضّمير المجرور الرّاجع إلى خمور الجنّة، بقرينة قوله: «بخلاف خمور الدّنيا» فإنّه ناطق على أنّ عدم الغول قد خصّص بخمور الجنّة، بإزاء خمور الدّنيا، فإنّ المقابل لخمور الدّنيا هو خمور الجنّة لا الكينونة في خمور الجنّة، مع أنّ الممثّل هو قصر المسند إليه على الظّرف، وهو مجموع الجارّ والمجرور لا الضّمير المجرور فقط.

(٢) وحاصل الجواب عن الاعتراض المذكور إنّ عبارة المصنّف وإن كانت ظاهرة في أنّ المقصور عليه هو خمور الجنّة إلّا أنّ هذا الظّاهر ليس بمراد له، بل مراده بقرينة أنّ الممثّل قصر المسند إليه على المسند، وأنّ الحكم الثّابت للظّرف إنّما يثبت له باعتبار متعلّقه، أنّ عدم الغول مقصور على الحصول في خمور الجنّة والكينونة فيها، فإذن لا مجال للاعتراض المذكور.

(٣) أي لا يتجاوز الاتّصاف، أعني كونه في خمور الجنّة إلى الكون في خمور الدّنيا، فالمقصور عليه حقيقة هو الصّفة، أي الكون في خمور الجنّة، ولا حاجة إلى ذكر الاتّصاف حينئذٍ، فيكون من قصر الموصوف على الصّفة، ويكون القصر إضافيّاً، أي لا يتجاوز عدم الغول بفي خمور الجنّة، إلى كون عدم الغول في خمور الدّنيا، وإن كان يتجاوز إلى غيره من المشروبات كاللّبن والعسل.

ثمّ قول الشّارح «أنّ عدم الغول...» بيان لحاصل المعنى، لا الإشارة إلى أنّ الآية قضيّة معدولة الموضوع، لأنّ كلمة لا إذا جعلت جزءً للموضوع لا يصحّ الفصل بينهما بالخبر، وأنّه قد صرّح الشّارح في بحث المساواة بأنّ تقديم الخبر على المبتدأ في مثل في الدّار رجل، لا يفيد الاختصاص لكونه مصحّحاً لوقوع النّكرة مبتدأ، ولاشكّ أنّه إذا كان قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ معدولة الموضوع كان تقديم الخبر فيه مصحّحاً لوقوع النّكرة مبتدأ لكونها واقعة بعد النّفي،

حينئذٍ فلا يكون مفيداً للاختصاص، بخلاف ما إذا كانت سالبة، فإنّ المصحّح عندئذٍ وقوعها في سياق النّفي، فيكون التّقديم للاختصاص، لأنّ القضيّة سالبة.

ومن هنا نستكشف أنّ قوله: «إنّ عدم الغول...» ليس إشارة إلى كون الآية قضيّة معدولة الموضوع، بل هو بيان لما هو حاصل المعنى ومرجعه، فلا يصغى إلى ما ذكره غير واحد من أنّ كلامه هذا إشارة إلى أنّ الآية قضيّة معدولة الموضوع، كما أنّ قوله: «وإن اعتبرت النّفي في جانب المسند...» إشارة إلى أنّ الآية يمكن أن تكون قضيّة موجبة معدولة المحمول، ولا إلى ما أجابوا به عن الوجه الأوّل بأنّ الظّرف يتوسّع فيه أكثر من غيره، فلا يضرّ الفصل به بين حرف السّلب والموضوع.

وقالوا: إنّما نرتكب هذا العدول لئلا يرد أنّه إذا كان تقديم المسند في الآية للحصر كان معناها نفي حصر الغول في خمور الجنّة لا نفي الغول عنها، وذلك لأنّ النّفي إذا دخل في كلام فيه قيد بوجه ما يتوجّه إليه، فعلى هذا يفيد النّفي نفي القصر المستفاد من التّقديم لا ثبوته، وهذا غير مقصود قطعاً.

وعن الوجه الثّاني بأنّ المصحّح لوقوع المبتدأ نكرة في هذا الفرض جعل التّنوين للتّنويع إذا اعتبرنا العدول في جانب المحمول، وكون الموضوع في تأويل المضاف، أي عدم الغول إن اعتبرنا العدول في جانب الموضوع، فإذاً يصحّ جعل التّقديم للقصر.

ولا يصغى إلى الجواب بهذين الوجهين، وجه عدم الإصغاء إنّ جعل التّنوين أو الموضوع بتأويل المضاف والالتزام بالتّوسّع في الظّرف على نحو لا يضرّ الفصل به بين حرف السّلب والسوضوع على جعل حرف السّلب خبراً لما يليه تكلّفات باردة بنحو لا يرضى بها اللّبيب، ولا ملزم يلزمنا على ارتكابها.

وما ذكروه من أنّ الموجب لذلك إنّ جعل القضيّة سالبة محصّلة مستلزم لأن يكون المراد بها نفي الحصر لا ثبوته فاسدٌ قطعاً لا أساس له، لأنّ النّفي كثير ما يتوجّه إلى نفس الثّبوت كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ﴾[1]، فإنّ النّفي يكون متوجهاً إلى نفي الظّلم مقيّداً ذلك النّفي بالمبالغة في تحقّقه، وليس النّفي مسلّطاً على المبالغة في الظّلم لاستلزامه ثبوت

[1] سورة فصّلت: ٤٦.

إلى الاتّصاف بفي خمور الدّنيا، وإن اعتبرت النّفي في جانب المسند، فالمعنى أنّ الغول مقصور على عدم الحصول في خمور الجنّة لا يتجاوزه إلى عدم الحصول في خمور الدّنيا، فالمسند إليه مقصور على المسند قصراً غير حقيقي. وكذلك(١) القياس في قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ونظيره(٢) ما ذكره صاحب المفتاح في قوله

أصل الظّلم له تعالى، فعلى هذا يصحّ أن لا يعتبر العدول في الآية، ويكون مفادها قصر نفي الغول على الكون في خمور الجنّة، فالغول مسلّم الثّبوت والنّزاع في محلّه، فالمخاطب يعتقد محلّيّة خمور الجنّة والمتكلّم ينفي ذلك.

وكيف كان فالمسند إليه مقصور على المسند قصراً غير حقيقي على كلا التّقديرين، أي سواء اعتبر النّفي في جانب المسند إليه أو في جانب المسند، إذ لو كان مقصوراً عليه قصراً حقيقيّاً يلزم ثبوت الغول فيما عدا خمور الجنّة من خمور الدّنيا وسائر الأشربة، وهذا وإن كان صحيحاً بالنّظر إلى خمور الدّنيا لكن ليس بصحيح بالنّظر إلى سائر الأشربة.

(١) أي ليس القصر حقيقيّاً في قوله تعالى آمراً للنّبي ﷺ أن يقول للكافرين ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ أي إنّ دينكم مقصور على الاتّصاف بكونه لكم، ولا يتجاوزه إلى الاتّصاف بكونه لي، وديني مقصور على الاتّصاف بكونه لي لا يتجاوزه إلى الاتّصاف بكونه لكم، وهذا لا ينافي أنّه يتّصف به أمّته المؤمنون، فلهذا يكون القصر إضافيّاً، ويكون من قصر الموصوف على الصّفة.

(٢) أي نظير قصر المسند إليه على المسند المنفي في كونه قصر موصوف على صفته في باب الظّرف، لا نظيره في التّقديم، لأنّ المسند فيه مؤخّر على الأصل، والحصر جاء عن النّفي لا من التّقديم لأنّ المعنى ما حسابهم إلّا على ربّي، فلهذا كان نظيراً لا مثالاً.

وبعبارة أخرى إنّما جعل نظيراً ولم يجعل مثالاً، لأنّ قوله: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي﴾ ليس ممّا تقدّم فيه المسند لقصر المسند إليه عليه، بل الحصر جاء من إن النّافية وإلّا الاستثنائيّة، ولهذا غيّر الأسلوب حيث لم يقل: وكذا قوله تعالى: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي﴾، بل قال «ونظيره...».

تعالى: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي﴾[1] من أنّ المعنى(١) حسابهم مقصور على الاتّصاف بـ﴿عَلَىٰ رَبِّي﴾ لا يتجاوزه إلى الاتّصاف بعليّ(٢) فجميع ذلك(٣) من قصر الموصوف(٤) على الصّفة(٥) دون العكس(٦) كما توهّمه(٧) بعضهم.

---

(١) أي فالمعنى ثبوت حسابهم مقصور على كونه على الله، لا يتجاوزه إلى كونه على غيره.

(٢) ياء المتكلّم عبارة عن النّبيّ ﷺ، وفي بعض النّسخ بعليّ، غير ربّي، ووجه النّسخة الثّانية واضح، لأنّه شامل للنّبي ﷺ ولغيره، وفي الواقع كذلك، ووجه الأولى أنّه الّذي يتوهّم كون الحساب عليه لكونه تصدّى للدّعوة إلى اللّه والجهاد فيه.

(٣) أي جميع ما ذكر من الأمثلة المذكورة في المتن والشّرح.

(٤) أي الغول أو عدم الغول، ودينكم وديني وحسابهم.

(٥) أي وهي الكون في خمور الجنّة، والكون لكم ولي، والكون على ربّي كما في الدّسوقي.

(٦) أي قصر الصّفة على الموصوف، لأنّ الحمل على العكس يستدعي كون التّقديم لقصر المسند على المسند إليه، والقانون أنّه لقصر المسند إليه على المسند كما دلّ عليه سياق كلامه، وصرّح به الفاضل المحشّي أيضاً.

(٧) أي العكس بعضهم، وهو العلّامة الخلخالي، فتوهّم أنّ القصر في قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ من قصر الصّفة على الموصوف، والمعنى أنّ الكون في خمور الجنّة وصف مقصور على عدم الغول لا يتعدّاه إلى الغول، وهذا القصر إضافيّ لا حقيقيّ حتّى يلزم أنّه ليس لخمورها صفة إلّا عدم الغول، مع أنّ له صفات أخر كالسّلامة والرّاحة والتّوهّم مختصّ بالآية المذكورة.

ويرد عليه أوّلاً: إنّ الكلام مع من يعتقد أنّ الغول في خمور الجنّة كخمور الدّنيا، لا مع من يعتقد أنّ الاتصاف بعدم الحصول في خمور الجنّة محقّق للغول ولغيره من الرّاحة والصّحة.

وثانياً: إنّ التّقديم عندهم موضوع لقصر المسند إليه على المسند، لا لقصر المسند على المسند إليه كي يكون القصر من قصر الصّفة على الموصوف.

---

[1] سورة الشّعراء: ١١٣.

[ولهذا] أي ولأنّ التّقديم(١) يفيد التّخصيص [لم يقدّم الظّرف (٢)] الّذي هو المسند على المسند إليه(٣) [في ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾] ولم يقل: لا فيه ريب [لئلّا(٤) يفيد] تقديمه(٥) عليه [ثبوت الرّيب(٦) في سائر كتب اللّه تعالى]

---

(١) أي تقديم المسند على المسند إليه يفيد تخصيص المسند إليه بالمسند غالباً.

(٢) أعني فيه.

(٣) أي ريب.

(٤) علّة للنّفي، أي لنفي التّقدّم في قوله: «لم يقدّم»، ومعنى العبارة لأنّ التّقديم يفيد التّخصيص غالباً، لم يقدّم الظّرف لئلّا يفيد تقديمه توهّم ثبوت الرّيب في سائر كتب اللّه تعالى، نظراً إلى ما هو الغالب من كون التّقديم لقصر المسند إليه على المسند، فعبارة المصنّف بحذف المضاف وهو التّوهّم، فإذن لا يرد أنّ قوله: «لئلّا يفيد» غير واقع في محلّه، إذ التّقديم ليس للتّخصيص دائماً حتّى يفيد الكلام المشتمل عليه ذلك، بل قد يكون لغيره كالاهتمام غاية الأمر أنّه يجيء له غالباً، فيكون موهماً له نظراً إلى الغالب لا مفيداً له على نحو الجزم.

(٥) أي تقديم الظّرف وهو المسند على المسند إليه وهو «ريب».

(٦) أي ثبوت الشّكّ في سائر كتب اللّه تعالى وهو باطل، إذ لا ريب في الكتب السّماويّة، ودلالة «لا فيه ريب» على ثبوت الرّيب في سائر كتب الله، إنّما هو بحسب دلالة الخطاب على ما في المطوّل، أي بحسب المفهوم المخالف للخطاب، فإنّهم اصطلحوا على تسمية المفهوم المخالف بمدلول الخطاب، والمفهوم الموافق بفحوى الخطاب، وثبوت الرّيب في سائر كتب اللّه مفهوم مخالف لقوله تعالى على فرض التّقديم، حيث إنّ منطوقه عندئذٍ نفي الرّيب عن القرآن ولازم ذلك أن يكون مفهومه ثبوت الرّيب في سائر كتب الله، وحيث إنّ هذا المفهوم باطل، لأنّ المراد بالرّيب هنا كونها ممّا ينبغي أن يرتاب فيه، لا كونها ممّا وقع فيها الرّيب بالفعل لوقوعه في القرآن، ولاشكّ أنّ كتب اللّه ليس ممّا ينبغي لأن يرتاب فيه لما فيها من الإعجاز بنحو الإخبار عن المغيبات والأسرار الكونيّة.

بناء على اختصاص عدم الرّيب بالقرآن، وإنّما قال(١) في سائر كتب اللّه تعالى لأنّه المعتبر في مقابلة القرآن، كما أنّ المعتبر في مقابلة خمور الجنّة هي خمور الدّنيا لا مطلق المشروبات وغيرها(٢) [أو التّنبيه] عطف على تخصيصه، أي تقديم المسند للتّنبيه [من أول الأمر(٣) على أنّه] أي المسند [خبر لا نعت] إذ النّعت لا يتقدّم على المنعوت(٤)،

---

(١) جواب عن سؤال مقدّر تقديره أنّ مقتضى اختصاص عدم الرّيب في القرآن هو ثبوت الرّيب في غيره على نحو الإطلاق دون كتب اللّه تعالى، فلا وجه لقوله: «لئلا يفيد ثبوت الرّيب في سائر كتب اللّه تعالى».

وحاصل الجواب: إنّ ما ذكرته مبنيّ على كون القصر حقيقيّاً وليس الأمر كذلك، فإنّ القصر على فرض التّقديم إضافيّ لأنّ التّخصيص إنّما باعتبار النّظر الّذي يتوهّم فيه المشاركة، وهو هنا باقي الكتب السّماويّة دون سائر الأشياء، بل دون سائر الكتب.

(٢) أي غير المشروبات من المطعومات.

لا يقال: إنّا سلّمنا أنّ القصر إضافيّ غالباً، فالقصر في الآية يحمل عليه على فرض التّقديم جرياً على ما هو الغالب، ولكنّ لا نسلّم أنّ ما يقابل المقصور عليه هو سائر كتب اللّه تعالى، لجواز أن يكون سائر الكتب أو سائر الكلمات.

لأنّا نقول: إنّ ما يقابل المقصور عليه إنّما هو الّذي يتوهّم كونه مشاركاً له في الحكم لكونه نظيراً له، وهو هنا سائر كتب اللّه تعالى لا سائر الكتب، أو سائر الكلمات، فإنّ المتبادر إلى الذّهن من نفي الرّيب عن القرآن بطريق القصر هو ثبوت الرّيب في غيره من سائر الكتب السّماويّة، لكونها نظيرة له في الكينونة من اللّه تعالى، كما أنّ المعتبر في مقابلة خمور الجنّة خمور الدّنيا لا سائر المشروبات.

(٣) أي من أوّل أزمان إيراد الكلام ينتبه على أنّ المسند خبر لا نعت، بخلاف ما إذا أخّر، فإنّه ربما تظنّ عندئذٍ أنّه نعت، وأنّ الخبر سيذكر.

(٤) أي بخلاف الخبر والمبتدأ، فإنّ الأوّل يتقدّم على الثّاني، ولازم ذلك أن يكون تقديم المسند منبهاً من أول الأمر بأنّه ليس بنعتٍ بل هو خبر وتأخيره موهماً لكونه نعتاً.

لا يقال: إنّ توهّم كون المسند نعتاً موجود في نحو: زيد القائم، فلماذا لم يقدّموا المسند فيه؟ للتعلم عن أوّل الأمر بأنّه ليس بنعت.

وإنّما قال(١) من أوّل الأمر لأنّه ربّما يعلم أنّه خبر لا نعت بالتّأمّل في المعنى(٢)، والنّظر إلى أنّه لم يرد في الكلام خبرٌ للمبتدأ(٣) [كقوله[1]:

لـــه(٤) هـمـم لا منتهى لكبارها
وهمّته الصّغرى أجـلّ من الدّهر(٥)]

لأنّا نقول: إنّ هذا التّوهّم ليس ممّا يعتني به، فإنّه ضعيف جدّاً، يدفع بأدنى تأمّل، بخلاف التّوهّم الكائن فيما إذا كان المسند إليه نكرة، فإنّ حاجتها إلى النّعت أشدّ من حاجتها إلى الخبر إذا وقع في الابتداء، فإذا أخّر الظّرف عنها يتوهّم أنّه نعت توهّماً قويّاً لا يدفع إلّا بعد التّأمّل العميق.

(١) أي قال المصنّف من أوّل الأمر، لأنّه أي الشّأن ربّما يعلم في ثاني الحال من التّكلّم أنّ المسند الّذي لم يتقدّم خبر لا نعت.

(٢) ويعلم بغير ذلك أيضاً، ككونه لا يصلح للنّعت لكونه نكرة، والجزء الآخر معرفة «والنّظر» عطف على «التّأمّل» أي بالنّظر كقولك لزيد خصائص غريبة، فإنّه لو قيل: خصائص غريبة لزيد، يحتمل بدواً أنّ الظّرف نعت وبعد عدم ذكر الخبر يعلم أنّه خبر.

(٣) أي بعد الخبر الموجود في الكلام، فيفهم السّامع أنّ غرض المتكلّم هو الإخبار لا النّعت.

(٤) أي للنّبي ﷺ همم تعلّت بمعالي الأمور، ولا نهاية لكبارها.

(٥) المعنى: «هِمَم» على وزن عِنب جمع همّة، وهي الإرادة المتعلّقة على وجه العزم بمراد مّا، ويمدح الإنسان بتلك الإرادة إذا تعلّت بمعالي الأمور، «لا منتهى لكبارها» منتهى الشّيء غايته، والكبار على وزن الكتاب جمع كبير، وهو خلاف الصّغير «أجلّ» أفعل بمعنى الأعظم.

وحاصل معنى البيت: يقول: إنّ المادح يقول: إنّ له ﷺ هِمما كثيرة كلّها علّيّة، لكن بعضها أعلى من بعض باعتبار متعلّقها، مثلاً همّته المتعلّقة بفتح أو غزوة بدر أو غزوة أحد أو خيبر أعظم من همّته المتعلّقة بسائر الغزوات، فهممه الكبار لا منتهى لها، وأمّا همّته الصّغرى أجلّ باعتبار متعلّقها من الدّهر المحيط بما سواه من الممكنات، وإنّما قلنا: باعتبار متعلّقها، لأنّ الهمّة هي الإرادة على نحو العزم، ولا تفاوت فيها باعتبار نفسها.

---

[1] أي قول حسان بن ثابت الأنصاري في مدح النّبي ﷺ.

حيث لم يقل: همم له(١) [أو التّفاؤل(٢)] نحو: سعدت بغرّة وجهك الأيام.(٣)

والشّاهد: في قوله: «له همم» حيث قدّم فيه الظّرف، أعني «له» ليعلم من أوّل الأمر أنّه خبرٌ لا نعت، فإنّه لو أخّر الظّرف بأن يقول: همم له، لتوهّم أنّ الظّرف نعت للهمم، بل احتمال كونه نعتاً في خصوص المقام أرجح، لأنّ النّكرة إذا وقع مبتدأ يستدعي مخصّصاً يخصّصه حتّى يفيد، وإلّا فلا يجوز الابتداء به.

فحاصل الكلام أنّه لم يقل: همم له، بتأخير الظّرف لئلّا يتوهّم أنّ الظّرف صفة لهمم، وقوله: «لا منتهى لكبارها» خبر لها، أو صفة ثانية لها والخبر محذوف، وكلاهما فاسد، لأنّه خلاف المقصود، لأنّ المقصود إثبات الهمم الموصوفة، بأنّه لا منتهى لكبارها له ﷺ لا إثبات تلك الصّفة لهممه، ولا إثبات صفة أخرى لهممه غير تلك الصّفة المذكورة، لأنّه حينئذٍ يكون الكلام مسوقاً لمدح هممه ﷺ لا لمدحه ﷺ، فقدّم الظّرف دفعاً للتّوهّمين من أوّل الأمر.

(١) لئلّا يتوهّم أنّ الظّرف نعت، بل يتعيّن أنّه خبر من أوّل الأمر.

(٢) عطف على قوله: «لتخصيصه» وهو سماع المخاطب من أوّل الأمر ما يسّره.

(٣) البيت هكذا:

وتزيّنت ببقائك الأعوام

سعدت بغرّة وجهك الأيام

المعنى: «سَعَدَت» ماض من (سعد يومنا سعداً)، أي أيمن، «الغُرّة» هو البياض في جبهة الفرس، وأراد به هنا الحسن أو الجود، «تزيّنت» ماض من التّزيين، «الأعوام» جمع عام بمعنى الحول.

والشّاهد: في تقديم المسند أعني قوله: «سعدت وتزينت» حيث قدّم لأجل التّفاؤل.

ثمّ إنّه ربّما يقال: في المقام إنّ هذا المسند فعل يجب تقديمه على فاعله، فلا وجه لجعل تقديمه عليه للتّفاؤل، إذ لا يقال للمسند قدّم لغرض كذا، إلّا إذا كان جائز التّأخير عن المسند إليه.

وأجيب عن ذلك بأنّ التّمثيل مبنيّ على مذهب الكوفيين المجوّزين لتقديم الفاعل على الفعل، أو يقال: إنّ الفعل هنا يجوز تأخيره في تركيب آخر، بأن يقال: الأيام سعدت بغرّة وجهك، فتقديم سعدت في هذا التّركيب المؤدي إلى كون المسند إليه فاعلاً مع صحّة

[أو التّشويق(١) إلى ذكر المسند إليه] بأن يكون في المسند المتقدّم طولٌ يشوّق

تأخيره باعتبار تركيب آخر، لأجل ما ذكر من التّفاؤل، بخلاف ما إذا أخّر، كما في تركيب آخر، فإنّه لا يكون مشتملاً على التّفاؤل، وكلّ من الوجهين في الجواب قابلٌ للرّد.

أمّا الوجه الأوّل فبعيد جداً، لأنّ المستفاد من مطاوي كلمات الشّارح أنّه غير ملتزم بما ذهب إليه الكوفيّون فإتيانه بالمثال مبنيّاً عليه بعيد غاية البعد.

وأمّا الوجه الثّاني فهو أيضاً ملحق بسابقه في الضّعف، فإنّ من يقول بأنّه لا يقال للمسند قدّم لغرض كذا، إلّا إذا كان جائز التّأخير، مراده أنّ المسند الّذي يجب تقديمه على المسند إليه لا يمكن أن يقال له إنّه قدم لغرض كذا، لأنّ تقديمه واجب ليس لغرض يقتضي ذلك، وكون المسند جائز التّأخير في تركيب آخر لا يوجب صحّة أن يقال له في هذا التّركيب أنّه قدّم لغرض كذا، كالتّفاؤل مثلاً، لأنّ المانع هو كون تقديمه في هذا التّركيب من باب اللّابدّيّة والضّرورة، وهذا المانع لا يرتفع باتّصاف التّقديم بالجواز في تركيب آخر.

فالحقّ في المقام أن يقال: إنّ تعليل التّقديم بغرض من الأغراض مشروط بأن يكون المسند جائز التّأخير باعتبار نفس التّركيب الّذي قدّم فيه المسند، ولا ريب أنّ جواز التّأخير بهذا المعنى موجود في المقام، فإنّ الشّاعر عندما يتصوّر معنى البيت، أي ثبوت اليمن والسّعادة للأيّام بسبب غرة وجه المخاطب، كان له أن يقدّم المسند، وأتى بالجملة الفعليّة وكان له أن يؤخّره، وأتى بالجملة الاسميّة، فحيث إنّه اختار الأوّل، وترك الثّاني لاحظ لتقديم المسند غرضاً من الأغراض قضاءً لحقّ كونه بليغاً، وهو في البيت التّفاؤل، فإذاً لا مجال للإشكال المذكور. نعم قد يقال: إنّ التّفاؤل كما أنّه موجود في فرض التّقديم، كذلك إنّه موجود في فرض التّأخير، فإذاً لا وجه لتعليل التّقديم بالتّفاؤل. وأجيب عن ذلك بأن التّفاؤل هو سماع المخاطب من أول وهلة ما يسرّه، ومن المعلوم أنّ هذا غير موجود في فرض التّأخير.

(١) عطف على قوله: «للتّخصيص» أي تقديم المسند لتشويق السّامع إلى ذكر المسند إليه، ووجود التّشويق في المسند يكون من جهة اشتماله على طول، بذكر وصف أو أوصاف له، فإنّه يوجب إحداث الشّوق في قلب السّامع إلى ذكر صاحب هذا الوصف أو الأوصاف، والغرض من التّشويق أوقعيّة المشوق إليه في النّفس، حيث إنّ الحاصل بعد الطّلب والانتظار أمكن وأوقع، وأثبت في النّفس.

النّفس إلى ذكر المسند إليه، فيكون له(١) وقع في النّفس، ومحلّ من القبول، لأنّ الحاصل بعد الطّلب أعزّ من المنساق بلا تعب(٢) [كقوله[١]: ثلاثة] هذا هو المسند المتقدّم الموصوف بقوله: [تُشرق] من أشرق(٣) بمعنى صار مضيّئاً [الدّنيا] فاعل(٤) تشرق، والعائد إلى الموصوف هو الضّمير المجرور في قوله: [ببهجتها] أي بحسنها ونضارتها أي تصير الدّنيا منوّرة ببهجة هذه الثّلاثة وبهائها، والمسند إليه المتأخّر هو قوله: [شمس(٥) الضّحى وأبو إسحاق(٦) والقمر].

تنبيه:(٧) [كثير ممّا ذكر في هذا الباب] يعني باب المسند [والّذي قبله] يعني

---

(١) أي للمسند إليه، أي فيكون للمسند إليه وقعٌ، أي تأثيرٌ في النّفس.

(٢) أي بلا مشقّة.

(٣) أشار بذلك إلى بيان معنى الفعل وإلى ضبطه بضم التّاء، احترازاً عن كونه من شرق، بمعنى طلع، فيكون مفتوح التّاء.

(٤) أي ليس الدّنيا ظرفاً، كي يكون مفعولاً فيه، ولا مفعول به على تضمين «تشرق» معنى فعل متعدّي، وهو أضاءت، فجعله فاعلاً ردّ لتوهّم الظّرفيّة أو المفعوليّة.

(٥) أضاف الشّمس إلى الضّحى، لأنّه ساعة قوّتها مع عدم شدّة إيذائها.

(٦) كنية المعتصم، ولا يخفى حسن توسّطه بين الشّمس والقمر، للإشارة إلى أنّه خير منهما، لأنّ خير الأمور أوساطها، ولما فيه من إيهام تولّده من الشّمس والقمر، وأنّ الشّمس أمّه، والقمر أبوه. والشّاهد: في هذا البيت أنّه مشتمل على تقديم المسند، لكونه بذكر ما ذكر له من الوصف مشوّقاً إلى ذكر المسند إليه.

(٧) «التّنبيه» يستعمل عند العلماء في موضع يدخل فيه ما بعد التّنبيه فيما قبله دخولاً فيه خفاء، فإذا أريد إزالة ذلك الخفاء يجيء بالتّنبيه، ولو قال المصنّف: كثير ما ذكر في المسند والمسند إليه، لكان أوضح.

---

[١] أي قول محمد بن وهيب، وهو من شعراء الدّولة العبّاسيّة، في مدح المعتصم بالله الملك العبّاسي.

باب المسند إليه، [غير مختصّ بهما(١) كالذّكر والحذف وغيرهما] من(٢) التّعريف والتّنكير والتّقديم والتّأخير والإطلاق والتّقييد، وغير ذلك ممّا سبق(٣)، وإنّما قال: كثير ممّا ذكر(٤)، لأنّ بعضها(٥) مختصّ بالبابين(٦) كضمير الفصل المختصّ بما بين المسند إليه والمسند، وككون المسند فعلاً، فإنّه مختصّ بالمسند(٧) إذ كلّ فعل مسند دائماً. قيل:(٨)

---

(١) أي بباب المسند والمسند إليه، بل يكون الكثير في المفعول به والحال والتّمييز والمضاف إليه. نعم بعضها مختص بهما كضمير الفصل، حيث إنّه مختصّ بما بين المسند والمسند إليه.

(٢) بيان لقوله: «غيرهما».

(٣) أي كالإبدال والتّأكيد والعطف والقصر والتّخصيص، وغير ذلك.

(٤) أي قال المصنّف كثير ممّا ذكر، ولم يقل: جميع ما ذكر غير مختصّ بهما، إذ لو قال: جميع ما ذكر غير مختصّ بالبابين، أعني بباب المسند والمسند إليه، لورد عليه بضمير الفصل، وكون المسند فعلاً حيث إنّهما ممّا يختصّ بالبابين، لأنّ نقيض السّالبة الكلّيّة، هي موجبة جزئيّة.

(٥) أي المذكورات.

(٦) أي غير متجاوز إلى غيرهما، فيكون الكثير عامّ الجريان، والقليل خاصّاً بهما.

(٧) أي مجرّد الفعل من دون فاعل«مختصّ بالمسند»، إذ لا يكون شيء من الفعل مسنداً إليه، حتّى لا يختصّ كون المفرد فعلاً بالمسند.

(٨) القائل هو الشّارح الزّوزني، وحاصل كلامه: أنّه لو قال: وجميع ما ذكر غير مختصّ بالبابين، أي بل يجري في غيرهما لاقتضى أنّ كلًّا ممّا مرّ يجري في كلّ فرد فردٍ ممّا يغايرهما، أي كلّ فرد من أفراد الأحوال المذكورة يجري في كلّ فرد ممّا يصدق عليه أنّه غير المسند والمسند إليه، وهذا غير صحيح لانتقاضه بالتّعريف والتّقديم، لأنّ التّعريف لا يجري في الحال والتّمييز، وإن جرى في المفعول، والتّقديم لا يجري في المضاف إليه، وإن جرى في المفعول.

فالحاصل إنّ كلًّا منهما لا يجري في جميع أفراد غير البابين، إذ من أفراده الحال والتّمييز والمضاف إليه، ولهذا عدل المصنّف من جميع ما ذكر إلى قوله: «وكثير ممّا ذكر».

هو(١) إشارة إلى أنّ جميعها(٢) لا يجري في غير البابين، كالتّعريف، فإنّه لا يجري في الحال والتّمييز وكالتّقديم، فإنّه لا يجري في المضاف إليه. وفيه(٣) نظر لأنّ قولنا: جميع ما ذكر في البابين غير مختصّ بهما، لا يقتضي أن يجري شيء من المذكورات في كلّ واحد من الأمور الّتي هي غير المسند إليه والمسند، فضلاً(٤) عن أن يجري

(١) أي قول المصنّف:«كثير ممّا ذكر في هذا الباب».

(٢) أي كلّ فرد من الأحوال المذكورة«لا يجري في غير البابين»، أي في كلّ فرد من أفراد الغير.

(٣) أي في هذا القيل نظرٌ وإشكالٌ، وحاصل النّظر: إنّا لو قلنا: جميع ما ذكر غير مختصّ بالبابين، لما اقتضى أن يجري شيء من المذكورات في كلّ واحد من غبر البابين، لأنّه إذا عدم اختصاص الجميع بالبابين يكفي في صدقه ثبوت شيء ممّا ذكر في غير البابين، وكذا في الكثير إذا قلنا: الكثير غير مختصّ بالبابين، لا يقتضي أن يكون مجموع الكثير يجري في غير البابين، بل إذا وجد فرد من الكثير في غير البابين صدق أنّ الكثير لا يختصّ بالبابين.

فالحامل على العدول عن الجميع إلى الكثير ليس ما ذكره الزّوزني، بل ما ذكره الشّارح وهو ورود الإشكال بضمير الفصل، وكون المسند فعلاً، حيث إنّهما ممّا يختصّ بالبابين، فلو قال: جميع ما ذكر غير مختصّ بالبابين لانتقض باختصاصهما بالبابين.

ولا يخفى أنّ ما ذكره الشّارح الزّوزني إنّما يصحّ لو كان معنى قولنا: جميعها غير مختصّ بالبابين، أنّ كلّ واحد من تلك الأحوال المذكورة في البابين يجري في كلّ ما يصدق عليه أنّه غيرهما، حتّى ينتقض بالتّعريف والتّقديم، وليس كذلك، بل معناه أنّ كلًّا منها يجري في بعض ما يصدق عليه الغير، لأنّه يكفي في سلب الاختصاص بالبابين عن الجميع تحقّق كلّ منها في بعض ما يصدق عليه الغير، فلا يلزم جريان واحد من تلك الأحوال في كلّ ما يصدق عليه الغير، فضلاً عن جريان كلّ واحد منها في كلّ ما يصدق عليه الغير.

والمتحصّل من الجميع أنّ الحامل على العدول عن جميع إلى كثير ليس ما ذكره الزّوزني، بل الحامل على العدول ما ذكره الشّارح، فتأمّل.

(٤) أي فضل فضلاً، أي زاد إشارة إلى أنّ مراد هذا القائل أنه لو عبّر بقوله: «جميع ما ذكر...» لأفاد أنّ كلّ واحد ممّا ذكر يجري في كلّ واحد من غيرهما، وليس الأمر كذلك، كما عرفت.

كلّ منها(١) فيه(٢) إذ(٣) يكفي لعدم الاختصاص بالبابين ثبوته في شيء ممّا يغايرهما، فافهم(٤)، [والفطن إذا أتقن(٥) اعتبار ذلك فيهما] أي في البابين [لا يخفى(٦) عليه اعتباره في غيرهما] من المفاعيل والملحقات بها والمضاف إليه.

---

(١) أي المذكورة.

(٢) أي في كلّ واحد.

(٣) علّة لعدم الاقتضاء، أي قولنا: جميع ما ذكر، لا يقتضي جريان كلّ واحد من الأحوال المذكورة في كلّ واحد ممّا يصدق عليه الغير، إذ يكفي لعدم الاختصاص، أي عدم اختصاص كلّ فرد من أفراد الأحوال المتقدّمة في البابين، «ثبوته» فاعل يكفي، أي ثبوت واحد ممّا ذكر في واحد ممّا يغاير المسند إليه والمسند، لأنّ نقيض السّالبة الكلّيّة إنّما هو الموجبة الجزئيّة.

(٤) لعله إشارة إلى أنّ مفاد قولنا: جميع ما ذكر غير مختصّ بهما، ليس سالبة كلّيّة، كي يقال: بأنّ نقيضها هي موجبة جزئيّة بل مفاده قضيّة مهملة.

(٥) أي أحكم، اعتبار كثير ما ذكر في البابين، أي لا اعتبار ما ذكر فيهما، إذ بعض ما ذكر فيهما، كما عرفت، لا يجري في غيرهما فضلاً عن اعتباره فيه، فيكون المشار إليه هو كثير ما ذكر دون ما ذكر، لأنّه كما يجري فيهما ويعتبر فيهما، كذلك يجري في غيرهما، ويعتبر فيه.

(٦) أي فإذا علم ممّا تقدّم، مثلاً إنّ تعريف المسند إليه بالعلميّة لإحضاره في ذهن السّامع باسم مختصّ به، حيث يقتضيه المقام، كما إذا كان المقام مقام مدح، فأريد إفراده وتمييزه، لئلّا يخالج قلب السّامع غير الممدوح من أوّل وهلة، عرف أنّ المفعول به يعرف بالعلميّة لذلك، كقولك خصّصت زيداً بالثّناء لشرفه على أهل زمانه، وإذا عرف ممّا تقدّم أنّ الحذف لضيق المقام بسبب الوزن أو الضّجر والسّآمة، عرف أنّ حذف المفعول به كذلك، وإذا عرف أنّ الإبدال من المسند إليه لزيادة تقرير النّسبة الحكميّة، عرف أنّ الإبدال من المفعول به لزيادة تقرير النّسبة الإيقاعيّة، وهكذا البواقي.

أحوال متعلّقات الفعل

[أحوال(١) متعلّقات(٢) الفعل]. قد أشير في التّنبيه(٣) إلى أنّ كثيراً من الاعتبارات السّابقة يجري في متعلّقات الفعل،

---

(١) مبحث أحوال متعلّقات الفعل، والمراد بالأحوال بعضها، بقرينة المقام وهي الاقتصار على ذكر البعض، وإن كان الجمع المضاف ظاهراً في العموم، كما هو في علم الأصول.

قال في الأطول: والمراد جميع أحوال متعلّقات الفعل، لأنّ وضع الباب لها، إلّا أنّه اقتصر على ذكر البعض للاستغناء عن ذكر الباقي، بما سبق في غير هذا الباب، لظهور جريانه فيه.

(٢) المراد من متعلّقات الفعل هي المفاعيل الخمسة مع الملحقات، والأحسن كسر اللّام عند المحقّقين، وذلك فإنّ التّعلّق هو التّثبت فالمناسب إطلاق المثبت بالكسر على المعمولات لضعفها، والمتثبت بالفتح على الفعل لقوّته، وإن كان الفتح أيضاً صحيحاً، حيث إنّ كلًّا منهما متعلّق بالآخر، ولازم ذلك إطلاق المتعلِّق والمتعلَّق على كلّ منهما.

وكيف كان فقد ذكر المصنّف في هذا الباب ثلاثة مطالب:

الأوّل: نكات حذف المفعول به.

الثّاني: نكات تقديمه على الفعل.

الثّالث: نكات تقديم بعض معمولات الفعل على بعض، وذكر مقدّمة للمطلب الأوّل بقوله:«الفعل مع المفعول...»

(٣) اللّام في التّنبيه للعهد الذّكري، أي قال الشّارح: قد أشير، ولم يقل: قد صرّح، لأنّه لا يلزم من جريان الكثير في غيرهما أن يجري في تلك المتعلّقات لصدق الغير بغيرها، كمتعلّقات اسم الفاعل، والحاصل إنّه لم ينصّ في التّنبيه على جريان تلك الاعتبارات في متعلّقات الفعل خصوصاً، بل أفاد أنّ كثيراً من الاعتبارات غير مختصّ بالمسند إليه والمسند يعني يجري في غيرهما، ومن الغير متعلّقات الفعل، إذ لم يخصّ الغير بشيء دون شيء، بل عامّ لها ولغيرها.

لكن ذكر في هذا الباب تفصيل بعض من ذلك(١) لاختصاصه(٢) بمزيد(٣) بحث ومهّد لذلك(٤) مقدّمة(٥) فقال: [الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل(٦) في أنّ الغرض

---

(١) أي من ذلك الكثير الّذي لا يختصّ بالبابين، بل يجري فيهما، وفي متعلّقات الفعل، والمراد بهذا البعض حذف المفعول، وتقديمه على الفعل، وتقديم بعض المعمولات على بعض، وقد تقدّم الحذف، والتّقديم في البابين.

(٢) أي ذلك البعض.

(٣) أي بحث زائدٍ على البحث السّابق، والمراد بمزيد البحث بيان النّكات.

(٤) أي لذلك البعض، أي لبعض ذلك البعض، لأنّ قول المصنّف الفعل مع المفعول تمهيد لبحث حذف المفعول به.

(٥) وهي قول المصنّف الفعل مع المفعول إلى قوله: «لا إفادة وقوعه مطلقاً»، حيث يكون توطئة لبحث حذف المفعول به المذكور في قوله:«فإذا لم يذكر معه».

(٦) الظّرف معمول لمضاف مقدّر، أي ذكر الفعل مع المفعول، كذكره مع الفاعل، وأريد بكلمة «مع» مجرّد المصاحبة، فإنّها قد تستعمل في هذا المعنى، كما صرّح به الشّريف في حواشي المفتاح، فيكون الظّرف في كلا الموضعين متعلّقاً بالمضاف المقدّر.

وكيف كان فالغرض من ذكر متعلّقات الفعل معه إفادة تلبّسه بها من جهات مختلفة، كالوقوع فيه ومعه وله، وغير ذلك، ثمّ المراد من ذكر الفعل مع كلّ من الفاعل والمفعول أعمّ من الذّكر لفظاً أو تقديراً. وفي الأطول التّركيب من قبيل زيد قائماً، كعمرو قاعداً، وفي مثله يتقدّم الحال على العامل، فقوله: «الفعل» مبتدأ، «مع المفعول» حال عن الضّمير المستتر في الخبر، وهو قوله: «كالفعل»، و«مع الفاعل» حال عن الفعل، والعامل في الحالين الكاف لتضمّنه معنى التّشبيه، فالمعنى حينئذٍ الفعل يشابه حال كونه مصاحباً للمفعول نفسه، حال كونه مصاحباً للفاعل، ثمّ إنّ المراد بالمفعول المفعول به، بقرينة قول الشّارح: «وأمّا بالمفعول فمن جهة وقوعه عليه»، وقول المصنّف: «نزّل منزلة اللّازم» فإنّه مقدّمة لحذفه، ثمّ إنّه خصّ البحث بالمفعول به لقربه من الفاعل في احتياج الفعل المتعدّي إليه في التّعقل والوجود بخلاف سائر المفاعيل، ولكثرة حذفه كثرة شائعة، وسائر المتعلّقات يعرف حكمها بالقياس عليه.

من ذكره معه]. أي ذكر(١) كلّ من الفاعل والمفعول مع الفعل، أو ذكر الفعل مع كلّ منهما [إفادة تلبسه به] أي تلبّس الفعل بكلّ منهما(٢)، أمّا بالفاعل فمن جهة وقوعه(٣) منه، وأمّا بالمفعول فمن جهة وقوعه(٤) عليه [لا إفادة وقوعه(٥)

---

(١) التّفسير المذكور إشارة إلى صحّة إرجاع ضمير ذكره إلى الفاعل والمفعول، باعتبار كلّ واحد منهما، أو ضمير معه عائد إليهما، باعتبار كلّ واحد منهما.

فالحاصل إنّه يجوز إرجاع الضّميرين إلى كلّ من الفعل والفاعلين، غاية الأمر إفرادهما على تقدير العود إلى الفاعلين إنّما هو باعتبار كلّ واحد منهما.

(٢) أي بكلّ من الفاعل والمفعول، فتفسير الشّارح إشارة إلى أنّ إفراد الضّمير في كلام المصنّف، أعني «به» إنّما هو باعتبار كلّ واحد منهما، ومعنى العبارة: أنّ الغرض من ذكر الفعل مع كلّ منهما إفادة المتكلّم السّامع تلبّس الفعل بكلّ من الفاعل والمفعول، ولكنّ جهة التّلبّسين مختلفة، كما أشار إلى الفرق بينهما بقوله:«أمّا بالفعل فمن جهة وقوعه عنه...».

وحاصل الفرق أنّ تلبّس الفعل بالفاعل من جهة صدوره عنه، وتلبّسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه، لأنّ الكلام في الفعل المتعدّي، وهو لا يكون إلّا واقعاً على المفعول، وصادراً من الفاعل بالاختيار، كقولك: ضرب زيد عمراً، ولم يكن شموله هنا مراداً، فلا يراد بما يقوم به من غير صدور منه كقولك: مرض زيدٌ ومات عمرو، ولهذا لم يقل: أو قيامه به، مع أنّ الفاعل ينقسم إلى ما يقع منه الفعل كالمثال الأوّل، وإلى ما يقوم به الفعل كالمثال الثّاني.

(٣) أي فمن حيث صدور الفعل عن الفاعل.

(٤) أي فمن حيث وقوع الفعل الصّادر من الفاعل على المفعول.

(٥) أي وقوع الفعل نفياً أو إثباتاً.

مطلقاً(١)] أي ليس الغرض من ذكره(٢) معه إفادة وقوع الفعل وثبوته(٣) في نفسه من(٤) غير إرادة أن يعلم ممّن(٥) وقع عنه، أو على من وقع عليه، إذ(٦) لو أريد ذلك(٧) لقيل:(٨) وقع الضّرب أو وجد أو ثبت، من غير ذكر الفاعل أو المفعول لكونه(٩) عبثاً.

---

(١) أي حال كونه مطلقاً عن إرادة العلم بمن وقع عنه أو عليه، وبعبارة أخرى ليس الغرض إفادة الفعل غير مقيّد بكونه متلبّساً بزيد أو عمرو أو غيرهما.

(٢) أي من ذكر كلّ واحد من الفاعل والمفعول مع الفعل.

(٣) أي ثبوت الفعل في لخارج في نفسه من غير إرادة المتكلّم أن يعلم المخاطب من صدر عنه الفعل، ومن وقع عليه.

(٤) بيان لقوله:«مطلقاً».

(٥) أي يعلم جواب سؤال بقوله:«ممّن وقع...».

(٦) علّة لقوله:«ليس الغرض من ذكره معه...».

(٧) أي إفادة وقوع الفعل وثبوته في نفسه مطلقاً.

(٨) جواب لو في قوله: «لو أريد ذلك»، أي لو أريد ذلك لقيل بما ذكر من الألفاظ الدالّة على مجرّد وجود الفعل.

(٩) علّة لقوله:«من غير ذكر الفاعل أو المفعول» أي لكون ذكر الفاعل والمفعول عبثاً، أي غير محتاج إليه، بل زائد على الغرض المقصود، وغير المحتاج إليه عبث عند البلغاء، وإن أفاد فائدة لأنّه زائد على المراد.

فاندفع ما يقال كيف يكون عبثاً مع أنّه أفاد فائدة، وهي بيان من وقع منه الفعل أو عليه، وبعبارة واضحة ربّما يقال: لا وجه لكون الذّكر عبثاً، لأنّ العبث ما لا فائدة فيه، وليس الذّكر كذلك، لأنّه يفيد فائدة، وهي بيان من وقع منه الفعل أو عليه.

وحاصل الجواب: إنّ عدّ ذكره عبثاً إنّما هو بالنّظر إلى مذاق البلغاء، ولا ريب أنّهم يعدّون ما هو زائد على المراد عبثاً، وإن أفاد فائدة ما.

نعم ما هو كذلك ليس بعبث عند غيرهم، وذلك لا يضرّنا لكون الكلام ناظراً إلى ما عند البلغاء.

[فإذا لم(١) يذكر] المفعول به(٢) [معه] أي مع الفعل المتعدّي(٣) المسند(٤) إلى فاعله [فالغرض(٥) إن كان إثباته] أي إثبات الفعل [الفاعله أو نفيه عنه مطلقاً]، أي من غير اعتبار عموم في الفعل بأن يراد جميع أفراده(٦)، أو خصوص(٧) بأن يراد بعضها(٨) ومن غير اعتبار تعلّقه(٩)

---

(١) مفرّع على قوله:«الفعل مع المفعول» أي تفريع على المقدّمة المذكورة، يعني إذا عرفت أنّ الغرض من ذكره معه إفادة تلبّسه به لا إفادة وقوعه مطلقاً، فعلم أنّه إذا لم يذكر المفعول به معه، فالغرض إن كان إثباته مطلقاً يجعل بمنزلة اللّازم، وإلّا فيقدّر بحسب القرائن.

(٢) جعل الشّارح الضّمير المستتر في يذكر راجعاً إلى المفعول به، لا إلى كلّ واحد من الفاعل والمفعول به، ولا إلى الفعل، وضمير معه إلى واحد منهما، مع أنّ ذلك مقتضى ما قبله، أي جعل الشّارح ضمير «يذكر» راجعاً إلى المفعول به تبعاً لما ذكره المصنّف بعد ذلك من قوله: (فالغرض إن كان إثباته لفاعله أو نفيه عنه) حيث ساق كلامه حول عدم ذكر المفعول فقط.

(٣) اتّصاف الفعل بالمتعدّي إشارة إلى أنّ الفعل اللّازم لا يُنزل بمنزلة اللّازم.

(٤) زاده لأنّه قد يسند إلى المفاعيل، ومعه لا مجال لجعله بمنزلة اللّازم، فخرج به القائم مقام الفاعل.

(٥) أي غرض المتكلّم من الفعل المجرّد عن المفعول إن كان إثباته لفاعله أو نفيه عنه مطلقاً، أي حالة كون الفعل مطلقاً، نزّل ذلك الفعل منزلة اللّازم فانتظر تفصيل ذلك.

(٦) أي الفعل، والمراد من أفراد الفعل هو الأفراد الواقع على المفاعيل، نحو: فلان يؤذي كلّ أحد، فقوله:«بأن يراد جميع أفراده» تصوير لاعتبار العموم، كما أنّ قوله:«بأن يراد بعضها» تصوير لاعتبار الخصوص.

(٧) عطف على عموم.

(٨) أي بعض الأفراد نحو: فلان يؤذي أباه.

(٩) أي الفعل فقوله:«من غير اعتبار تعلّقه...» عطف على قوله:«من غير اعتبار عموم...»، وكلّ من المعطوف والمعطوف عليه تفسيرٌ للإطلاق في قول المصنّف، أعني «مطلقاً»، وقيل: الأولى إسقاط المعطوف عليه، أعني قوله: «من غير اعتبار عموم في الفعل...» والاقتصار

بمن وقع عليه فضلاً عن عمومه(١) وخصوصه [نُزّل] الفعل المتعدّي [منزلة اللّازم(٢)

على قوله:

«من غير اعتبار تعلّقه بمن وقع عليه الفعل»، لأنّ التّنزيل المذكور إنّما يتوقّف على عدم اعتبار تعلّقه بمن وقع عليه، ولا يتوقّف على عدم اعتبار عموم أو خصوص، بل يجوز أن يقصد التّعميم وينزّل منزلة اللّازم. وأجيب بما حاصله: إنّه إنّما أتى بما ذكر في التّفسير لأجل مطابقة قول المصنّف الآتي، وبيان ذلك أنّ المصنّف أفاد فيما يأتي أنّه إذا لم يكن المقام خطابياً كان مدلول الفعل خصوص الحقيقة، وإذا كان خطابياً أفاد الفعل العموم بمعونة المقام الخطابي، فتفصيله الفعل فيما يأتي إلى إفادة العموم أو الخصوص يدلّ على أنّه أراد هنا بالإطلاق عدم اعتبار عموم الفعل أو خصوصه، فلذلك أدخل الشّارح ذلك في تفسير الإطلاق، وإن كان تنزيل الفعل منزلة اللّازم لا يتوقّف على ذلك.

(١) أي عموم من وقع عليه الفعل وخصوصه، أعني المفعول، ثمّ إنّ عموم المفعول غير عموم الفعل وكذا الخصوص، لأنّ أفراد الفعل في نحو: فلان يعطي الدّنانير الإعطاءات، وأفراد المفعول الأشخاص المعطون.

وكيف كان فإنّ فضلاً في قوله: «فضلاً عن عمومه...» مصدر، فيتوسّط بين أعلى وأدنى، للتّنبيه بنفي الأدنى واستبعاده عن الوقوع على نفي الأعلى، واستحالته أي عدّه محالاً عرفاً، كقولك: فلان لا يعطي الدّرهم فضلاً عن الدّينار، وتريد أنّ إعطاء الدّرهم منفيّ عنه ومستبعد، فكيف يتصوّر منه إعطاء الدّينار؟!

ومعنى العبارة في المقام أنّه لا يعتبر تعلّق الفعل بمفعول أصلاً، فضلاً عن اعتبار عموم من وقع عليه أو خصوصه، يعني إذا انتفى تعلّقه بمفعول به، فانتفاء اعتبار عموم مفعوله أو خصوصه إنّما هو من باب أولى.

(٢) أي في أن لا يطلب المفعول، ولا يجعل ذلك متعلّقاً بمفعول، كما لا يجعل الفعل اللّازم متعلّقاً به، وقوله: «ولم يقدّر له» مفعول عطفٌ على «نزّل منزلة اللّازم» عطف اللّازم على الملزوم، أي لازم التّنزيل المذكور، هو عدم تقدير المفعول لئلّا يتوهّم السّامع أنّ الغرض به هو الإخبار بوقوع الفعل باعتبار تعلّقه بالمفعول، مع أنّ الغرض عدم تعلّقه بالمفعول، فيلزم خلاف غرض المتكلّم.

ولم يقدّر له مفعول، لأنّ المقدّر كالمذكور] في أنّ السّامع يفهم منهما(١) أنّ الغرض الإخبار بوقوع الفعل عن الفاعل باعتبار تعلّقه(٢) بمن وقع عليه، فإنّ قولنا(٣) فلان يعطي الدّنانير يكون لبيان جنس ما يتناوله الإعطاء، لا لبيان كونه معطياً، ويكون كلاماً مع من أثبت له إعطاء غير الدّنانير(٤) لا مع(٥) من نفي أن يوجد منه إعطاءٌ.

---

(١) أي من المذكور والمقدّر.

(٢) أي تعلّق الفعل بمن وقع عليه فينتقض غرض المتكلّم، لأنّ غرض المتكلّم إثبات الفعل للفاعل، أو نفيه عنه مطلقاً.

(٣) استدلال على فهم السّامع ما ذكر، ومثال لفهم السّامع من المذكور، أي الدّنانير، إنّ الغرض بيان جنس ما يتناوله الإعطاء من الدّنانير والدّراهم، لا لبيان نفس الفعل، وكون فلان معطياً، وإلّا لاقتصر في التّعبير على قولنا: فلان معط، فقوله: فلان يعطي الدّنانير، مقول لمن سلّم وجود الإعطاء، وجهل أو أنكر تعلّقه بالدّنانير، كما أنّ قوله: فلان يعطي، بدون ذكر الدّنانير مقول لمن نفى من فلان أن يوجد الإعطاء منه.

وبعبارة أخرى: أنّه فرق بين اعتبار تعلّق الفعل بالمفعول، وبين عدم اعتبار ذلك، توضيحه أنّك إذا فلان يعطي الدّنانير، كان معناه الإخبار بالإعطاء المتعلّق بالدّنانير، ويكون كلاماً مع من سلّم وجود الإعطاء، وجهل تعلّقه بالدّنانير فتردّد أو غفل أو اعتقد خلافه. وإذا فلان يعطي، كان كلاماً مع من جهل وجود الإعطاء، أو أنكره من أصله.

(٤) أي اعتقد المخاطب على أنّ فلاناً يعطي الدّراهم، فيكون كلام المتكلّم فلان يعطي الدّنانير، كلاماً ملقىً إلى منكر فيجب تأكيده، ويكفي في التّوكيد كون الجملة اسميّة.

(٥) قيل: الأحسن أن يقول: لا مع من يعلم أن يوجد منه الإعطاء، ولعلّ وجهه أنّه لو كان الغرض تحقّق أصل الإعطاء منه، لوجب أن يكون مخاطبه خاليّ الذّهن عن الحكم، وإلّا لوجب التّأكيد، ويمكن أن يقال: إنّ الجملة الاسميّة خبرها فعليّة مفيدة للتّقوّي والتّأكيد.

[وهو] أي هذا القسم الّذي نزّل منزلة اللّازم(١) [ضربان: لأنّه إمّا أن يجعل الفعل(٢)] حال كونه [مطلقاً] أي من غير اعتبار عموم أو خصوص فيه، ومن غير اعتبار تعلّقه بالمفعول [كناية (٣) عنه] أي عن ذلك الفعل حال كونه [متعلّقاً بمفعول مخصوص دلّت عليه قرينة(٤) أولا(٥)]

---

(١) يعني لم يقصد تعلّقه بمفعول في مقابل القسم الأخير الّذي قصد تعلّقه بمفعول معيّن، كقولنا: فلان يعطي الدّنانير.

(٢) أي الفعل الّذي كان الغرض إثباته لفاعله، أو نفيه عنه على نحو المطلق.

(٣) مفعول لقوله:«يجعل» أي يجعل الفعل حال كونه مطلقاً كناية عن ذلك الفعل، حال كونه مقيّداً بأن يكون متعلّقاً بمفعول مخصوص، ومستعملاً فيه على طريق الكناية، ثمّ جعل المطلق كناية عن المقيّد مبنيّ على كفاية اللّزوم، ولو بحسب الادّعاء فيها، وإلّا فالمقيّد ليس لازماً للمطلق، مع أنّ الكناية عبارة عن الانتقال من الملزوم إلى اللّازم، أي ذكر الملزوم وإرادة اللّازم عند المصنّف، وأمّا عند غيره فبالعكس.

ثمّ الاقتصار على الكناية يشعر بنفي صحة التّجوّز، ولم يقم عليه دليل، ولا دليل على نفي جعله كناية عن فعل متعلّق بمفعول عامّ، فتقول: فلان يعطي، بمعنى يعطي كلّ أحد، لأنّ الإعطاء إذا صدر عن مثله لا يخصّ أحداً.

(٤) أي لابدّ للمعنى المكنى من قرينة كالمجاز.

(٥) عطف على أن يجعل يعني: أو لا يجعل الفعل المطلق كناية عنه، وقد يقال: إنّ جعل الفعل المنزّل منزلة اللّازم كناية عن نفسه متعدّياً، وإن كان غير صحيح من جهة توهّم اتّحاد المعنى الحقيقي والكنّائي، إلّا أنّه لم يكن مستحيلاً، وذلك لاختلاف اعتباري، فصحّ أن يجعل بأ حد الاعتبارين لازماً، وبالآخر ملزوماً، توضيحه إنّ الفعل عند تنزيله منزلة اللّازم يكون مدلوله الماهيّة الكلّيّة، فبهذا الاعتبار هو ملزوم، ثمّ يجعل بعد ذلك كناية عن شيء مخصوص فيصبح مدلوله جزئيّاً مخصوصاً، وبهذا الاعتبار هو لازم فلا مجال لتوهّم الاتّحاد.

لكنّه غير صحيح من جهة أمرين آخرين: الأوّل: إنّ الكناية لابدّ فيه من اللّزوم، فإنّها عبارة عن إطلاق الملزوم وإرادة اللّازم، وليس الفعل المقيّد لازماً للفعل المطلق، فلا مجال للكناية في المقام.

يجعل كذلك [الثّاني(١) كقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾[1]](٢)،

والثّاني: إنّ المبحوث عنه في المقام هو الفعل الّذي جعل بمنزلة اللّازم، ويكون الغرض منه إثباته لفاعله، أو نفيه عنه مطلقاً، أي من غير اعتبار تعلّقه بمفعول أصلاً، فضلاً عن عمومه أو خصوصه، فإذا كان كناية عن نفسه متعدّياً يكون الغرض تعلّقه بمفعول مخصوص، فكيف يكون داخلاً فيما يكون الغرض منه إثباته لفاعله، أو نفيه عنه مطلقاً ويمكن الجواب عن كلا الأمرين.

أمّا الجواب عن الأمر الأوّل، فملخّصه إنّ الكناية وإن كانت متقوّمة على اللّزوم إلّا أنّ اللّزوم قد يكون حقيقيّاً، كقولك: زيد كثير الرّماد، وقد يكون ادّعائيّاً، كما في المقام فإنّ المتكلّم يدّعي الملازمة بين المطلق والمقيد، ويقول: إنّهما على نحو لا ينتقل الذّهن من الأوّل إلّا إلى الثّاني، فالإشكال المذكور لا أساس له.

وأمّا الجواب عن الأمر الثّاني فنقول: إنّ تعلّق الفعل بمفعول مخصوص إنّما هو مقصود على نحو الكناية والانتقال من مدلول الكلام الأوّل إليه بواسطة القرينة، وهذا لا ينافي كون المبحوث عنه هو الفعل المطلق المنزّل بمنزلة اللّازم، فإنّ المراد من كونه مطلقاً أنّه كذلك بالقياس إلى مدلوله الأوّل، وما يدلّ عليه بلا قرينة، فلا تناقض لاختلاف المحمول، فإنّ الفعل مطلقاً بالإضافة إلى مدلوله الأوّل وليس بمطلق بالقياس إلى مدلوله الثّاني المستفاد منه بمعونة القرينة الغير المانعة عن إرادة المعنى الأوّل، إذ الكلام في الكناية لا المجاز، لأنّ القرينة في المجاز مانعة عن إرادة المعنى الحقيقي.

(١) أي الضّرب الثّاني، وهو الفعل المطلق الّذي لا يجعل كناية عنه مقيّداً.

(٢) أصله هل يستوي الّذين يعلمون الدّين والّذين لا يعلمونه، ثمّ حذف المفعول، ونزّل الفعل منزلة اللّازم بحيث صار المراد من الفعل الماهيّة الكلّيّة، أي هل يستوي الّذين وُجدت منهم حقيقة العلم والّذين لم توجد عندهم بعد أن كان المراد بحسب الأصل، أي الجري الطّبيعي علم شيء مخصوص، فنزّل المتعدّي منزلة اللّازم ليفيد مبالغة الذّمّ، إذ في هذا التّنزيل إشارة إلى أنّ الجهّال الّذين لا علم لهم بالدّين، كأنّهم لا علم لهم أصلاً، وأنّهم

---

[1] سورة الزمر ٩٠.

أي لا يستوي من(١) يوجد له حقيقة العلم، ومن لا يوجد وإنّما قدم(٢) الثّاني لأنّه باعتبار كثرة وقوعه أشدّ اهتماماً بحاله [السّكّاكي(٣)] ذكر في بحث إفادة اللّام(٤) الاستغراق أنّه إذا كان المقام خَطابيّاً(٥)

أصبحوا كالبهائم، فالمعنى لا يستوي من هو من أهل العلم، ومن ليس له علم أصلاً.

(١) أي الغرض نفي الاستواء بين من يوجد له حقيقة، وبين من لا يوجد بعد إثبات العلم للّذين يعلمون، ونفيه عن الّذين لا يعلمون من غير اعتبار عموم وخصوص في أفراده، ولا اعتبار تعلّقه بمعلوم عامّ أو خاصّ، ولا جعل الكناية عن العلم المتعلّق بمعلوم مخصوص تدلّ عليه القرينة.

(٢) جواب عن سؤال مقدّر، والتّقدير لماذا ولأي سبب قدم المصنّف الضّرب الثّاني، وهو أن لا يجعل الفعل كناية عنه، مع أنّه مشتمل على أمر عدمي، وهو عدم كونه مجعولاً كناية عنه متعدّياً إلى مفعول مخصوص، والضّرب الأوّل مشتمل على أمر وجودي، ولذا قدّم الضّرب الأوّل في الإجمال، لأنّ الوجود أشرف على العدم، فيقدّم عليه.

وحاصل الجواب: لأنّ الثّاني باعتبار كثرة وقوعه في كلام اللّه وكلام البلغاء، بل في كلام عامّة النّاس، وباعتبار مطلقاً من كلّ الوجوه والقيود والتّعلّقات، كان الاهتمام بحاله أشدّ وبالتّقديم أليق.

(٣) أي هذا توطئة لقوله:«ثمّ إذا كان المقام خطابيّاً» فيكون شرحاً قبل المتن.

(٤) أي الغرض من ذكر هذا الكلام، مع أنّ المتعلّق بالمقام إنّما هو ما بعده، أي قوله:«ثمّ ذكر في بحث حذف المفعول...» لغرض تعيين موضع الحوالة المذكورة في قول السّكّاكي بالطّريق المذكور، وتصويب المصنّف على ذلك الضّمير في قوله:«أنّه» للشّأن.

(٥) أي إذا كان المقام الّذي أورد فيه المحلّى باللّام خطابيّاً، أي ما يكتفى فيه بالقضايا المفيدة للظّنّ الواقعة في مخاطبة النّاس بعضهم مع بعض، كقولك: كلّ من يمشي في اللّيل بالسّلاح فهو سارق، فإنّ هذا غير مقطوع به، بل يفيد الظّنّ.

لا استدلاليّاً(١) كقوله ﷺ: "المؤمن غرٌّ كريم(٢) والمنافق(٣) خبٌّ(٤) لئيم" حُمل المعرّف باللّام مفرداً(٥) كان أو جمعاً(٦) على الاستغراق(٧) بعلّة(٨)

(١) أي ما يطلب فيه اليقين، ويسمّى بالبرهان بأن يكون المقام، أي ما يورد فيه المحلّى باللّام ممّا لا يكتفى فيه بالقضايا الخطابيّة، بل يطلب فيه القضايا المفيدة لليقين الّتي يتمسّك بها العلماء في مقام إثبات المطالب النّظريّة، وذلك كمقام إقامة الدّليل على عدم تعدّد الآلهة، وإنّما قيّد حمل المعرّف باللّام على الاستغراق بذلك، لأنّ المقام إذا لم يكن خطابيّاً، بل كان استدلاليّاً يحمل المعرّف على المتيقّن كالواحد في المفرد والثّلاثة في الجمع، لا على الاستغراق.

فالمتحصّل من الجميع أنّ المراد بالخطابي أن لا يكون في الكلام دليل دلّ على كلّيّة الفعل وجزئيّته، وبالاستدلالي أن يكون فيه دليل كذلك

(٢) مثال للخطابيّ، الغِرّ: هو الّذي يكون غافلاً عن الحيل لصرفه عقله عن أمور الدّنيا، واشتغاله بأمور الآخرة، لا لجهله بالأمور وغباوته، وحيث كان غافلاً عن الحيل لما ذكر، فينخدع وينقاد لما يراد منه، لكرم طبعه، وحسن خلقه، والكريم جيّد الأخلاق، واللّئيم سيّء الأخلاق.

(٣) أي نفاقاً عمليّاً.

(٤) الخبّ: بفتح الخاء هو الرّجل الخدّاع، أي كثير الخدعة والأمر والحيلة، وأمّا بكسرها فالمخادعة لكنّ الرّواية بالفتح، لئلّا يشتبه بالمصدر الّذي هو بالكسر لا غير.

والمعنى إنّ المنافق كثير المكر والمخادعة لخبث سريرته، وصرفه عقله إلى إدراك عيوب النّاس توصلاً للإفساد فيهم، فالنّبيّ ﷺ إنّما قال ذلك مبالغة لحسن ظنّه بالمؤمن، وعدم حسن ظنّه بالمنافق، لا لدليل قطعيّ قام عنده على ذلك، كيف وقد يوجد في المؤمنين من هو شديد في المكر والخدعة، فالمقام خطابيّ، وليس استدلاليّاً.

(٥) أي كما في الحديث المذكور على فرض الصّدور، لأنّ المراد كلّ مؤمن غرّ كريمٌ.

(٦) أي كقولك مثلاً: المؤمنون أحقّ بالإحسان، أي كلّ جماعة من المؤمنين أحقّ به.

(٧) أي استغراق الآحاد في المفرد والجماعات، أي الجموع في الجمع.

(٨) الباء للسّببيّة متعلّقة بقوله: «حملُ»، وإضافة «علّة» إلى «إيهام» بيانيّة. أي حُمل المعرّف

إيهام أنّ القصد(١) إلى فرد دون آخر مع تحقّق الحقيقة فيهما ترجيح لأحد المتساويين على الآخر، ثمّ ذكر(٢) في بحث حذف المفعول أنّه(٣) قد يكون(٤) للقصد إلى نفس الفعل بتنزيل المتعدّي منزلة اللّازم ذهاباً(٥) في نحو: فلان يعطي، إلى معنى يفعل الإعطاء، ويوجد هذه الحقيقة إيهاماً(٦) للمبالغة(٧) بالطّريق(٨) المذكور

باللّام على الاستغراق بسبب علّة، هي إيهام السّامع، أي الإيقاع في وهمه وفي ذهنه، فيكون المراد بالإيهام الإيقاع في الوهم، أي إيقاع المتكلّم في وهم السّامع بأنّ القصد، أي قصد المتكلّم إلى فرد دون آخر، مع تحقّق الحقيقة فيهما، أي في كلا الفردين«ترجيح لأحد المتساويين على الآخر»، وهو غير جائز، فوجب حينئذٍ صرف الحكم إلى استعمال العموم، وهو حمل المعرّف باللّام على الاستغراق.

(١) المراد هو قصد المتكلّم كما ذكرناه، ويمكن أن يكون المراد قصد السّامع، فالمعنى بعلّة إيهام أنّ القصد، أي التفات السّامع، وقصده إلى فرد دون آخر مع تحقّق الحقيقة فيهما ترجيح لأحد المتساويين على الآخر، وهو غير جائز، فوجب عليه حمل المعرّف باللّام على الاستغراق، لئلّا يلزم ترجيح أحد المتساويين على الآخر.

(٢) أي ذكر السّكّاكي.

(٣) أي الشّأن، فيكون الضّمير للشّأن، أو يعود إلى حذف المفعول.

(٤) أي قد يكون حذف المفعول به للقصد، والميل إلى نفس الفعل، أي من غير اعتبار تعلّقه بمن وقع عليه.

(٥) قوله:«ذهاباً» حال عن فاعل التّنزيل، أي حال كون المتكلّم ذاهباً«في نحو: فلان يعطي، إلى من يفعل الإعطاء»، أي يوجد حقيقة الإعطاء من دون النّظر إلى المعطى له.

(٦) إيهاماً علّة للذّهاب، وقيل: إنّه مفعول له، وعامله هو التّنزيل، فالمعنى إنّما يذهب المتكلّم إلى ذلك، لأجل إيقاعه في وهم السّامع للمبالغة.

(٧) والمراد من المبالغة هو الحمل على جميع أفراد الحقيقة في المقام الخطابيّ، كأنّه قيل: يفعل كلّ الإعطاء.

(٨) والمراد من الطّريق المذكور، هو إيهام أنّ القصد إلى فرد دون آخر ترجيح بلا مرجّح.

في إفادة اللّام الاستغراق(١)، فجعل المصنّف(٢) قولـه: بالطّريق المذكور إشارة إلى قولـه: ثمّ إذا كان المقام خطابيّاً(٣) لا استدلاليّاً(٤) حُمل المعرف باللّام على الاستغراق وإليه(٥) أشار بقولـه: [ثمّ] أي بعد كون الغرض ثبوت أصل الفعل، وتنزيله منزلة اللّازم، من غير اعتبار كونه(٦) كناية [إذا كان المقام خطابيّاً]

---

(١) المراد من الاستغراق هنا في الإعطاء كون متعلّقه، أي المعطيات لأنّ كلامنا في استغراق الفعل دون متعلّقه، انتهى كلام السّكّاكي. فما ذكره الشّارح كلام للسّكّاكي، أي من قولـه:«أنّه قد يكون للقصد ـ إلى ـ في إفادة اللّام الاستغراق».

(٢) قوله: فجعل المصنّف جواب سؤال مقدّر، والتّقدير هو أن يقال: لماذا جعل المصنّف في الإيضاح قول السّكّاكي»بالطّريق المذكور» إشارة إلى قوله، أي قول صاحب المفتاح في إفادة اللّام الاستغراق،»ثمّ إذا كان المقام خطابيّاً، أي من أين أخذ المصنّف «ثمّ إذا كان المقام خطابيّاً»، مع أنّه لم يذكر السّكّاكي في المفتاح إلّا قوله بالطّريق المذكور.

وحاصل الجواب: إنّ جعل المصنّف قول السّكّاكي إشارة إلى قول صاحب المفتاح، ثمّ إذا كان المقام خطابيّاً لا استدلاليّاً حُمل المعرّف باللّام على الاستغراق، لأنّ قول السّكّاكي»بالطّريق المذكور» إشارة إلى قوله: «حُمل المعرّف باللّام على الاستغراق» لئلّا يلزم التّرجيح بلا مرجّح فالطّريق المذكور، لإفادة المعرّف باللّام الاستغراق مذكور في قول السّكّاكي، فلا يبقى مجال للسّؤال.

نعم غير المصنّف جعله إشارة إلى شيء آخر، كما بيّنه في المطوّل، فراجع إلّا أنّ الظّاهر إنّ ما ذكره المصنّف أولى ممّا ذكره غيره.

(٣) أي المقام الّذي يكتفى فيه بالكلام الّذي يستعمله أهل المحاورة في مخاطباتهم العرفيّة ممّا يفيد الظّنّ.

(٤) أي المقام الاستدلاليّ ما يطلب منه الكلام المفيد لليقين المنسوب إلى البرهان، بأن يكون القياس مؤلّفاً من القضايا اليقينيّة الّتي استعملت لإثبات المطالب النّظريّة.

(٥) أي إلى جعل المصنّف قول السّكّاكي... أشار المصنّف بقولـه:«ثمّ».

(٦) أي الفعل المطلق كناية عن الفعل المقيّد.

يكتفي(١) فيه بمجرّد الظّنّ [لا استدلاليّاً] يطلب فيه(٢) اليقين البرهاني(٣) [أفاد] المقام(٤) أو الفعل(٥) [ذلك]، أي كون الغرض ثبوته لفاعله، أو نفيه عنه مطلقاً(٦) مع التّعميم(٧)] في أفراد(٨) الفعل

---

(١) قوله: «يكتفى فيه...» بيان للمقام الخطابيّ، فإنّه مقام يطلب فيه الظّنّ دون اليقين، ثمّ المعرف باللّام في هذا المقام يُحمل على الاستغراق دفعاً لتوهّم لزوم التّرجيح بلا مرجّح.

(٢) أي في المقام الاستدلاليّ، فقول الشّارح«يطلب فيه» تفسير للمقام الاستدلاليّ.

(٣) أي اليقين المنسوب إلى البرهان بأن يكون حاصلاً بالبرهان وهو القياس المركّب من القضايا اليقينيّة الّتي يستعملها العلماء عند إثبات المطالب النّظريّة كما عرفت.

(٤) أي المقام الخطابيّ مع الفعل، أي المقام الخطابيّ عند حذف المفعول.

(٥) أي الفعل المذكور، أي الّذي نزّل بمنزلة اللّازم«أفاد ذلك» باعتبار وقوعه في المقام الخطابيّ، فقوله:«المقام أو الفعل» إشارة إلى احتمال رجوع الضّمير في «أفاد» إلى كلّ واحد منهما.

(٦) أي من غير الاعتبارات الثّلاثة، أي من غير اعتبار الفعل المطلق كناية عن المقيّد، ومن غير اعتبار تعلّق الفعل بمفعول، ومن غير اعتبار عموم ولا خصوص.

(٧) أي مع تعميم الفعل في جميع أفراده، أي مع تعميم الحكم في جميع أفراد الفعل.

(٨) قد يقال فيه بحث من وجهين: الأوّل إنّ المقام الخطابيّ لا يفيد الغرض المذكور، وهو ثبوت الفعل لفاعله، أو نفيه عنه مطلقاً، وإنّما يفيد التّعميم، والفعل بالعكس، أي يفيد ثبوته لفاعله مطلقاً، ولا يفيد التّعميم، فحينئذٍ لا يصحّ أن يجعل أحدهما مستقلاً بإفادة الجميع، بل المقام والفعل متعاونان في إفادة الجميع.

الثّاني: إنّ مفاد الفعل نفس الثّبوت لا كون الغرض ثبوته لفاعله مطلقاً، أو نفيه عنه كذلك، فالأولى للشّارح أن يقول إفادة الفعل بمعونة المقام الخطابي ذلك، أي ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقاً مع التّعميم.

وأجيب عن الأوّل بأنّ أو بمعنى واو، وعن الثّاني بأنّ ما ذكره من كون الغرض كذا من مستتبعات التّركيب الّذي يفيدها، وإن لم يستعمل فيها، والمصنّف عبّر بالإفادة لا بالاستعمال، فلا إشكال.

[دفعاً للتّحكم(١)] اللّازم من حمله(٢) على فرد دون آخر، وتحقيقه(٣) إنّ معنى يعطي حينئذٍ(٤) يفعل الإعطاء(٥) فالإعطاء المعرف بلام الحقيقة يحمل في المقام الخطابيّ على استغراق الإعطاءات وشمولها(٦) مبالغة(٧) لئلّا يلزم(٨) ترجيح أحد المتساويين على الآخر. لا يقال: إفادة التّعميم(٩)

---

(١) أي دفعاً لترجيح أحد المتساويين على الآخر من دون مرجّح، فيكون قوله:«دفعاً» مفعولاً لقوله:«أفاد».

(٢) أي من حمل الفعل على بعض أفراده دون بعض الآخر، ومعنى العبارة أفاد ذلك مع التّعميم دفعاً للتّحكم، أي التّرجيح بلا مرجّح اللّازم من حمل الفعل على بعض أفراده دون بعض الآخر.

(٣) أي تحقيق بيان إفادة الفعل في المقام الخطابي العموم.

(٤) أي حين إذا كان القصد ثبوت الفعل لفاعله مطلقاً أو نفيه عنه كذلك.

(٥) أ ي يوجد هذه الحقيقة في ضمن أيّ فرد، أي جميع الأفراد لئلّا يلزم التّرجيح بلا مرجّح، وإنّما كان معنى يعطي يفعل الإعطاء لا يفعل إعطاءً، للفرق بين المصدر المعرّف والمصدر المنكر بعد اشتراكهما في أنّ معناهما معلوم للمخاطب والمتكلّم، وحاصل الفرق إنّ الحضور في الذّهن والقصد إلى الحاضر فيه معتبر في المعرفة دون النّكرة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى إنّ القصد في المقام متعلّق بنفس الفعل، فهو مركز للاعتبار واللّحاظ وحاضر في الذّهن، فبضوء هاتين النّاحيتين نستنتج أنّ معنى فلان يعطى، أي فلان يفعل الإعطاء، ويوجد هذه الحقيقة، لا فلان يفعل إعطاءً.

(٦) أي شمول الإعطاءات بأن يراد الحقيقة في ضمن جميع الأفراد.

(٧) تمييز من نسبة الشّمول إلى ضمير الإعطاءات، أي لقصد المبالغة.

(٨) قوله:«لئلّا...» علّة لمحذوف، أي ارتكبت المبالغة لئلّا يلزم...».

(٩) لا يخفى أنّ قيد الإطلاق غير مذكور في كلام السّكّاكي، بل عبارته هكذا، أو القصد إلى نفس الفعل بتنزيل المتعدّي منزلة اللّازم، ولا ريب أنّ هذا يدلّ على قطع النّظر عن التّعلّق بالمفعول، ولا يدلّ على قطع النّظر عن اعتبار عموم أفراد الفعل أو خصوصها، وحينئذٍ فلا يرد هذا الاعتراض على كلامه.

في أفراد الفعل تنافي كون الغرض الثّبوت أو النّفي عنه مطلقاً، أي من غير اعتبار عموم ولا خصوص. لأنّا نقول: لا نسلّم ذلك(١) فإنّ عدم كون الشّيء معتبراً في الغرض لا يستلزم عدم

نعم المصنّف ذكر في الإيضاح قيد الإطلاق، وفسّره بما نقله الشّارح، وحمل كلام السّكّاكي على ذلك، فحينئذٍ اتّجه عليه السّؤال المذكور اتّجاهاً واضحاً بيّناً، لأنّ التّنافي بين التّعميم والإطلاق أظهر من الشّمس، إذ العموم معتبر في التّعميم، ومعنى الإطلاق أن لا يعتبر عموم أفراد الفعل أو خصوصها، ولا تعلّقه لمن وقع عليه فكيف يجتمعان؟

(١) أي المنافاة أو ما ذكر من المنافاة«فإنّ عدم كون الشّيء معتبراً في الغرض والمقصود، «لا يستلزم عدم كونه مفاداً من الكلام» لأنّ عدم اعتبار الشّيء ليس اعتباراً لعدمه، كالعموم في الفعل، فإنّ عدمه غير معتبر في الغرض، فيصحّ أن لا يعتبر الشّيء، ويوجد مع ذلك بلا قصد.

ولهذا قال الشّارح: فالتّعميم مفاد غير مقصود، ألا ترى أنّ المضارع مشترك بين الحال والاستقبال، ويدلّ عليهما كلّما استعمل مع أنّ المقصود منه أحدهما، فإنّ المعروف عندهم عدم جواز إرادة أكثر من معنى واحد من لفظ واحد، وأنّ نحو: أنا سعيت في حاجتك، عند قصد التّخصيص يفيد التقوّي، ضرورة وجود سببه فيه، وهو تكرّر الإسناد مع أنّه غير مراد، فكذلك الفعل إذا كان الغرض منه إثباته لفاعله، أو نفيه عنه مطلقاً، كان عموم أفراده غير معتبر، وإن كان ذلك العموم مفاداً منه بمعونة المقام الخطابيّ حذراً من التّحكم.

لا يقال: بأنّ ما يستفاد من التّركيب بلا قصد ليس من البلاغة في شيء، إذ البلغاء لا يعوّلون في الإفادة إلّا على ما يقصدونه.

لأنّا نقول: إنّ الغرض من نفس الفعل الثّبوت أو النّفي مطلقاً، وأمّا التّعميم في أفراد الفعل فمستفاد بمعونة المقام الخطابيّ، فيكون مقصوداً.

كونه مفاداً من الكلام، فالتّعميم مفاد غير مقصود. ولبعضهم(١) في هذا المقام تخيّلات فاسدة لا طائل(٢) تحتها، فلم نتعرّض لها(٣). [والأوّل] وهو أن يجعل الفعل مطلقاً(٤) كناية عنه(٥) متعلّقاً بمفعول مخصوص [كقول البحتري(٦) في المعتز بالله(٧)] تعريضاً بالمستعين(٨) بالله:

[شجو حسّاده وغيظ عداه
أن يرى مبصر ويسمع واع]

(١) أي لبعض شارحيّ المفتاح، أي الخلخالي «في هذا المقام تخيّلات فاسدة».

(٢) أي لا فائدة تحت تلك التّخيلات الفاسدة.

(٣) أي التّخيلات الفاسدة.

(٤) أي من غير الاعتبارات المتقدّمة من العموم والخصوص وغيرهما.

(٥) أي عن الفعل حال كونه متعلّقاً بمفعول معيّن مخصوص، كما يأتي في قول البحتري في مدح المعتزّ بالله بن المتوكّل العبّاسي.

(٦) وهو أبو عبادة، وهو الشّاعر المشهور من شعراء الدّولة العبّاسيّة، نسبةٌ إلى بُحْتَر بضم الموحدة وسكون الحاء، وفتح التّاء، أبو حي من طيّ.

(٧) أي في مدح المعتزّ بالله، وهو إمّا اسم فاعل، يقال اعتزّ فلان إذا عدّ نفسه عزيزة، أو اسم مفعول أي المعزّ بإعزاز الله، وهذا أحسن، لأنّه لا يلزم من عدّ الشّخص نفسه عزيزة أن يكون عزيزاً في الواقع، وهو أي المعتزّ بالله أحد الخلفاء العبّاسيين الّذين كانوا ببغداد، وهو ابن المتوكّل على الله.

(٨) وهو أخ المعتزّ بالله كان منازعاً له في أمر الخلافة الباطلة، فمراد الشّاعر بالحسّاد والأعداء، هو المستعين بالله وأصحابه.

المعنى: «الشّجو» بالجيم والواو، كدلو، الحزن، «الحسّاد» جمع حاسد، وال«غيظ» الغضب المحيط بالكبد، وهو أشدّ الحنق «العدى» بكسر العين وفتح الدّال مقصوراً جمع عدوّ «الواعي» بالواو والعين الحافظ لما يسمعه.

أي الّذي يحفظ كلّ ما سمع، ثمّ قوله: «يرى ويسمع» مؤوّل بالمصدر، أي رؤية مبصر وسماع واع خبر للمبتدأ، وصحّة الحمل مبنيّ على المبالغة، أي أنّ الرّؤية والسّماع كانا سببين

أي أن(١) يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك(٢) بالبصر [محاسنه و] بالسّمع [أخباره الظّاهرة الدالّة على استحقاقه الإمامة دون غيره فلا يجدوا] نصب(٣) عطف على يدرك، أي فلا يجد أعداؤه وحسّاده الّذين يتمنّون الإمامة [إلى منازعته] الإمامة [سبيلاً(٤)]

للحزن والتّأثر على نحو كأنّهما صارا نفسه.

والشّاهد: في قوله: «يرى ويسمع» حيث جعلا أوّلاً بمنزلة اللّازم، ثمّ جعلا كناية عنهما متعلّقين بفضائله ومحاسنه، وهو مفعول مخصوص بدعوى الملازمة بين مطلق الرّؤية، ورؤية محاسنه، ومطلق السّماع، وسماع فضائله.

(١) أي قوله: «أن يكون...» تفسير للجملة، أعني يرى مبصر، ويسمع واع، لا للفعل فقطّ. ثمّ هذا بحسب الحقيقة سبب للحزن والغيظ، لكنّ الشّاعر جعله خبراً عنهما تنبيهاً على كماله في السّبب، فكأنّه خرج عن السّببيّة، وصار عين المسبّب، فالحمل فيه نظير زيد عدل على بعض الوجوه.

(٢) هذا إشارة إلى المعنى الكنّائي، أي إنّ المبصر والسّامع إذا وجدا، فيدرك ذو رؤية بالبصر محاسنه الواضحة، ويدرك ذو سمع بالسّمع أخباره الظّاهرة الدالّة تلك المحاسن والأخبار على استحقاقه، أي المعتزّ الإمامة والخلافة دون غيره، يعني المستعين، فجعل الشّاعر السّبب في شجو الحسّاد وغيظهم وجود رؤية راء، وسمع سامع في الدّنيا، وادّعى أنّ مطلق وجودهما ملازم لتعلّقهما بمحاسن الممدوح، وأخباره الظّاهرة، فعبّر بالفعلين اللّازمين لينتقل الذّهن منهما إلى لازمهما، وهو كونهما متعلّقين بمفعول مخصوص، فيكونان كنايتين عن أنفسهما باعتباري اللّازم والمتعدّي.

(٣) أي فلا يجدوا، بحذف النّون منصوب، لكونه عطفاً على ما هو المنصوب أعني قوله: «فيدرك».

(٤) مفعول «يجدوا» في قوله: «فلا يجدوا» أي فلا يجد أعداؤه إلى منازعة المعتزّ بالله في الإمامة سبيلاً وطريقاً، فيسدّ عليهم طريق المنازعة الّتي هي سبب الحسد، فحاصل المعنى إنّ محاسن الممدوح وآثاره وأخباره لم تخف على من له بصر وسمع، لكثرتها واشتهارها، ويكفي في معرفة أنّها سبب لاستحقاق الإمامة دون غيره أن يقع عليها بصر ويعيها سمع، لظهور دلالتها على ذلك، فحسّاده وأعداؤه يتمنّون أن لا يكون في الدّنيا من له عين يبصرها،

فالحاصل إنّه(١) نزّل يرى ويسمع منزلة اللّازم، أي من يصدر عنه السّماع والرّؤية من غير تعلّق بمفعول مخصوص، ثمّ جعلهما(٢) كنايتين عن الرّؤية والسّماع المتعلّقين بمفعول مخصوص(٣)، هو(٤) محاسنه وأخباره بادّعاء(٥) الملازمة بين مطلق الرّؤية ورؤية آثاره ومحاسنه(٦)، وكذا بين مطلق السّماع وسماع أخباره للدّلالة(٧) على أنّ آثاره وأخباره بلغت من الكثرة والاشتهار إلى حيث يمتنع إخفاؤها(٨)، فأبصرها كلّ راءٍ، وسمعها كلّ واعٍ، بل(٩) لا يبصر الرّائي إلّا تلك الآثار، ولا يسمع الواعي إلّا تلك

وأذن يسمع بها، كي يخفى استحقاقه للإمامة والإمارة، فيجدوا بذلك سبيلاً إلى منازعته.

(١) أي البحتري.

(٢) عطف على قوله:«نزّل» أي جعل البحتري الفعلين كنايتين، يعني جعل مطلق الرّؤية كناية عن رؤية محاسنه وآثاره، ومطلق السّماع كناية عن سماع أخباره للمبالغة في اشتهارها وجلائها.

(٣) دلّت عليه قرينة، وهي هنا كون المقام مقام المدح.

(٤) أي المفعول المخصوص محاسنه وأخباره، لأنّ تعلّقهما به هو الّذي يوجب غيظ العدوّ لا مطلق وجود رؤية وسماعٍ.

(٥) متعلّق بقوله:«جعلهما»، أو متعلّق بقوله:«كنايتين»، أي جعلهما كنايتين بواسطة ادّعاء الملازمة بين مطلق الرّؤية ورؤية آثاره ومحاسنه... وإنّما قال:«بادّعاء الملازمة» لأنّ المطلق ليس ملزوماً للمقيّد حتّى يستلزمه، بل الملازمة بادّعاء الملازمة.

وبعبارة أخرى إنّما احتيج إلى هذا الادّعاء لأجل صحّة الكناية، وإلّا فالمقيّد ليس لازماً للمطلق، والدّليل على هذه الكناية جعلهما خبراً عن الشّجو والغيظ، وقد عرفت أنّ ما يوجبهما الرّؤية والسّماع المتعلّقين بالمفعول المخصوص، لا هما مطلقين.

(٦) والضّمائر في محاسنه وأخباره وآثاره ترجع إلى الممدوح وهو المعتزّ بالله.

(٧) علّة لقوله:«جعلهما كنايتين»، أو تعليل لقوله:«بادّعاء الملازمة».

(٨) فالضّمائر في قوله:«إخفاؤها، فأبصرها، وسمعها» ترجع إلى الآثار والأخبار.

(٩) وجه التّرقي إنّ الرّائي لو أبصر غير محاسنه أيضاً، إمّا منفرداً أو مع محاسنه لا تصحّ الكناية على الأوّل، ولا يحصل المقصود على الثّاني.

الأخبار، فذكر الملزوم(١) وأراد اللّازم(٢) على ما هو طريق الكناية(٣)، ففي ترك المفعول(٤) والإعراض عنه إشعار بأنّ فضائله قد بلغت من الظّهور والكثرة إلى حيث يكفي فيها(٥) مجرّد أن يكون ذو سمع وذو بصر حتّى يعلم(٦) أنّه المتفرّد بالفضائل، ولا يخفى(٧) أنّه يفوت هذا المعنى عند ذكر المفعول،

أمّا الأوّل فلأنّ رؤية محاسنه عندئذٍ لا تكون ملازمة لمطلق الرّؤية، وكذا سماع أخباره لا تكون ملازمة لمطلق السّماع لوجودهما بدونهما، فليس اللّزوم المقوّم للكنّاية موجوداً.

وأمّا الثّاني فلأنّه عندئذٍ يمكن ادّعاء المشاركة في استحقاق الإمامة، والغرض عدم إمكان ذلك.

(١) أي اللّفظ الدّال عليه، والمراد به مطلق الرّؤية والسّماع.

(٢) أي رؤية آثاره ومحاسنه وسماع أخباره الدالّة على استحقاقه الإمامة.

(٣) أي على ما هو طريق الكناية عند المصنّف تبعاً للمشهور، من أنّه ذكر الملزوم وإرادة اللّازم، كما في عريض القفاء حيث أطلق الملزوم، وهو عرض القفاء، وأريد لازمه وهو البلاهة والغباوة.

(٤) قوله:«ففي ترك المفعول» وما عطف عليه أي«الإعراض عنه» خبر مقدّم، و«إشعار» مبتدأ مؤخّر، والمراد بترك المفعول تركه لفظاً، والمراد بالإعراض عنه تركه في النّيّة والتّقدير، للإشارة إلى أنّ ترك المفعول ليس عن سهوٍ، بل تركه عن قصد ليتأتّى التّنزيل المطلوب في المقام.

(٥) أي في فضائله.

(٦) أي يعلم ذو السّمع وذو البصر أنّ الممدوح هو المتفرّد بالفضائل، أي فيستحق الخلافة دون غيره.

(٧) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره أنّ إرادة الإطلاق، ثمّ الخصوص على نحو الكناية ليس إلّا التّلاعب، إذ المقصود النّهائي هو إفادة إثبات الرّؤية والسّمع لفاعله، أو نفيهما عنه حال كونهما متعلّقين بالمفعول المخصوص، فلا حاجة إلى اعتبار الإطلاق أوّلاً، ثمّ جعلهما كناية عن نفسهما مقيّدين بمفعول مخصوص، بل الّذي ينبغي له الإتيان بهما من أوّل الأمر متعلّقين بالمفعول المخصوص.

أو تقديره(١)، [وإلّا] أي وإن لم يكن الغرض عند عدم ذكر المفعول مع الفعل المتعدّي المسند إلى فاعله إثباته لفاعله، أو نفيه عنه مطلقاً(٢)، بل قصد تعلّقه(٣)

وحاصل الجواب: أنّه لو جعل كذلك لفاتت المبالغة في المدح، إذ لا تحصل إلّا باعتبار الكناية، حيث إنّ المعنى حينئذٍ أنّه متى وجد فرد من أفراد الرّؤية أو السّماع حصلت رؤية محاسنه وسماع أخباره، وهذا يدلّ على أنّ أخباره بلغت من الكثرة والاشتهار إلى حالة يمتنع معها الخفاء«أنّه» أي الشّأن«يفوت هذا المعنى»، أي الدّلالة على أنّ آثاره وأخباره بلغت من الكثرة إلى حدٍ يمتنع معها الخفاء.

(١) أي تقدير المفعول.

(٢) أي من غير قصد إلى تعلّقه بمفعول، فليس الإطلاق هنا كالإطلاق السّابق، فإنّه كان عبارة عن عدم اعتبار عموم أفراد الفعل أو خصوصه مضافاً إلى عدم اعتبار تعلّقه بمفعول، فضلاً عن اعتبار عمومه أو خصوصه، وهذا الإطلاق عبارة عن عدم اعتبار التّعلّق بالمفعول وحده.

(٣) أي تعلّق الفعل«بمفعول» أي مخصوص، وإنّما قال الشّارح:«بل قصد تعلّقه»، لأنّه لو لم يقصد إثباته أو نفيه مطلقاً، بل قصد إثباته أو نفيه باعتبار خصوص أفراد الفعل أو عمومها من غير اعتبار التّعلّق بمفعول لم يجب تقدير المفعول، بل لم يجز لفوات المقصود، وهو قصد إثبات الفعل أو نفيه باعتبار خصوص أفراد الفعل أو عمومها، إذ تقدير المفعول ينافي العموم، فإتيان الشّارح بكلمة«بل» الإضرابيّة لأجل صحّة ترتب قوله:«وجب التّقدير بحسب القرائن» على قوله:«وإلّا»، إذ قوله:«وإلّا» بحسب الظّاهر نفي لما ذكر من المعطوف عليه، وهو قوله:«إن كان إثباته لفاعله أو نفيه عنه مطلقاً» وذلك على مقتضى ما فسّر به الإطلاق سابقاً يصدق بأن يعتبر تعلّقه بمفعول، أو يعتبر في الفعل عموم أو خصوص، وحينئذٍ فلا يصحّ التّرتب، والحاصل أنّه إنّما أتى بهذا الإضراب للإشارة إلى أنّ الصّور الدّاخلة تحت إلّا لا تصحّ إرادة جميعها، إذ من جملتها ما إذا أريد ثبوت الفعل للفاعل على جهة العموم والخصوص، فلا يصحّ حينئذٍ رجوع قوله:«وجب التّقدير بحسب القرائن» إليه.

بمفعول غير مذكور [وجب التّقدير بحسب القرائن(١)] الدالّة على تعين المفعول، إن عامّاً(٢) فعامّ، وإن خاصّاً فخاصّ(٣) ولمّا وجب تقدير المفعول تعيّن أنّه مراد في المعنى، ومحذوف من اللّفظ لغرض(٤).

---

(١) أتى بصيغة الجمع، ولم يقل: بحسب القرينة ، نظراً إلى تعدّد الموارد والأمثلة، وإلّا فقد يكون الدّال على المقدّر قرينة واحدة.

وأمّا تقييد المصنّف التّقدير هنا بالقرائن، وعدم تقييده حذف المسند والمسند إليه بها، مع أنّ الجميع سواء في الحاجة إليها، إشارة إلى أنّ الحاجة إلى رعاية القرينة هنا أشدّ، إذ الكلام يتمّ بدون متعلّق الفعل، فلا يتمكّن المخاطب من فهمه إلّا بالقرينة، بخلاف المسند والمسند إليه فإنّهما ممّا لا يعرض المخاطب عنه، فإن عجز عن فهمهما يسأل عن المتكلّم.

(٢) أي وإن كان المدلول عليه بالقرينة عامّاً، فاللّفظ المقدّر عامّ.

(٣) أي وإن كان اللّفظ المدلول عليه بالقرينة خاصّاً، فاللّفظ المقدّر خاصّ.

و بعبارة أخرى إن كانت القرينة عامّاً، فالمفعول المقدّر نحو: قد كان منك ما يؤذي، أي كلّ أحد، ونحو قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي كلّ واحد، وإن كانت القرينة خاصّاً، فالمفعول المقدّر خاصّ نحو قوله تعالى: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِي بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾ أي بعثه، لأنّ الموصول يستدعي أن يكون في صلته ما يرجع إليه، ونحو قول عائشة: ما رأيت منه وما رأى منّي، أي العورة.

(٤) إشارة إلى أنّ المحذوف بعد دلالة القرينة عليه يحتاج إلى غرضٍ في باب البلاغة، والحاصل إنّ الحذف لابدّ فيه من أمرين:

الأوّل: وجود القرينة الدالّة على تعيين ذلك المحذوف.

الثّاني الغرض الموجب له أو المرجّح له، والمصنّف لمّا بيّن الشّرط الأوّل بقوله:«وجب التّقدير بحسب القرائن» شرع في تفصيل الثّاني بقوله:«إمّا للبيان بعد الإبهام» لأنّ الحذف حينئذٍ موجب لتمكّن المبيّن ورسوخه وارتكازه في النّفس، لما مرّ غير مرّةٍ من أنّ الحاصل بعد الطّلب أعز من المنساق بلا تعب وبلا طلب.

فأشار إلى تفصيل الغرض بقوله: [ثمّ الحذف إمّا للبيان بعد الإبهام(١) كما في فعل المشيئة(٢)] والإرادة(٣) ونحوهما(٤)، إذا وقع شرطاً(٥) فإنّ الجواب يدلّ عليه(٦) ويبيّنه، لكنّه(٧) إنّما يحذف [ما لم يكن(٨) تعلّقه به] أي(٩) تعلّق فعل المشيئة بالمفعول

---

(١) أي الإظهار بعد الإخفاء.

(٢) أي كحذف مفعول فعل المشيئة، أي شاء يشاء، وما يشتقّ منهما.

(٣) أي فعل الإرادة، أي أراد يريد، وما يشتقّ منهما.

(٤) أي كفعل القصد والمحبّة ونحوهما، كما في قولك: لو أحبّكم لأعطاكم، أي لو أحبّ إعطاءكم لأعطاكم، ثمّ قول الشّارح:«ونحوهما» إشارة إلى أنّ ذكر فعل المشيئة، وعطف الشّارح عليه مبنيّ على كثرة الحذف فيهما، أي كثرة حذف المفعول فيهما لا على التّخصيص، بأن يكون الكاف في قوله:«كما في الفعل المشيئة» للتّبيين لا للتّمثيل. وبعبارة أخرى:«ونحوهما» إشارة إلى أنّ الكاف في قول المصنّف للتّمثيل لا للتّبيين.

(٥) أي إذا وقع فعل المشيئة شرطاً، لا يقال: لا ينبغي أن يخصّ ذلك بالشّرط.

(٦) أي يدلّ على ذلك المفعول المحذوف، وقوله:«يبينه» تفسيرٌ لما قبله.

(٧) أي لكنّ مفعول فعل المشيئة ونحوها إنّما يحذف مدة انتفاء كون تعلّق الفعل بذلك المفعول غريباً، كما أشار إليه بقوله:«ما لم يكن تعلّقه به غريباً».

(٨) ظاهر كلام المصنّف يوهم أنّ كون الحذف للبيان بعد الإبهام مقيّد بذلك الوقت، أي وقت عدم تعلّقه، أي فعل المشيئة بالمفعول غريباً حتّى لو كانت غرابة في تعلّقه، لم يكن الحذف لذلك، أي للبيان بعد الإبهام، بل لغرض آخر، وهذا ليس بمراد جزماً، بل المقيّد به مطلق الحذف.

والمعنى إنّه لا يحذف المفعول إذا كان تعلّق فعل المشيئة به غريباً، بل عندئذٍ لابدّ من ذكره ليأنس ذهن السّامع به، كما سيأتي عن قريب، ولذا زاد الشّارح قوله:«لكنّه إنّما يحذف» قبل قول المصنّف«ما لم يكن تعلّقه به غريباً».

(٩) أي فسّر بفعل المشيئة دون مطلق الفعل، أي لم يقل، أي تعلّق بالفعل بالمفعول مع كون الحكم شاملاً لغير فعل المشيئة والإرادة أيضاً، رعاية لسوق الكلام حيث إنّ المصنّف بين حذف المفعول وغرابة المقام في فعل المشيئة.

[غريباً نحو: ﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾[1](١)] أي لو شاء اللّه هدايتكم لهداكم أجمعين، فإنّه لما قيل: ﴿وَلَوْ شَآءَ﴾ علم السّامع أنّ هناك شيئاً علّقت المشيئة عليه(٢) لكنّه(٣) مبهم عنده، فإذا جيء بجواب الشّرط(٤) صار(٥) مبيّناً له، وهذا(٦) أوقع في النّفس

---

(١) هذا مثال للنفي، أي إنّ المفعول الّذي لم يكن تعلّق فعل المشيئة به غريباً قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، أي لو شاء اللّه هدايتكم لهداكم أجمعين.

(٢) أي تعلّقت المشيئة بذلك الشّيء، فيكون على بمعنى الباء، ولو قال تعلّقت المشيئة به بدل«عليه» لكان أوضح، إذ حاصل المعنى حينئذٍ أنّه لما قيل: ﴿وَلَوْ شَآءَ﴾ علم السّامع أنّ هناك شيئاً تعلّقت المشيئة به تعلّق العامل بالمعمول.

فلا يرد ما ربّما يقال إنّ ظاهره أنّ فعل المشيئة معلّق على المفعول به، مع أنّه ليس كذلك، لأنّ الإيراد مبنيّ على أن لا تكون على بمعنى الباء،«وعلّقت» بمعنى تعلّقت، وقد عرفت أنّ على في قوله:«عليه» بمعنى الباء، وقوله:«علّقت» بمعنى تعلّقت، فالمعنى ما ذكرناه، أعني تعلّقت المشيئة به تعلّق العامل بالمعمول.

(٣) أي الشّيء مبهم عند السّامع.

(٤) وهو في قوله تعالى: ﴿لَهَدَىٰكُمْ﴾.

(٥) أي صار ذلك الشّيء وهو المفعول مبيَّناً بفتح الياء اسم مفعول خبر لصار، ويجوز أن يكون اسم صار ضميراً عائداً إلى الجواب، وحينئذٍ يكون مبيّناً بكسر الياء اسم فاعل، فالمعنى على الأوّل فإذا جيء بجواب الشّرط صار ذلك الشّيء مبيّناً وواضحاً للسّامع. وعلى الثّاني فإذا جيء بجواب الشّرط صار جواب الشّرط مبيّناً لذلك الشّيء.

وكيف كان فالحاصل إنّ ذلك المفعول دلّ عليه كلّ من الشّرط والجواب، إلّا أنّ جهة الدلالة مختلفة، حيث إنّ الشّرط دلّ عليه إجمالاً، والجواب دلّ عليه تفصيلاً.

(٦) أي البيان بعد الإبهام«أوقع في النّفس» وأوكد لما فيه من حصول المطلوب بعد الطّلب والتّعب، ومن البديهي أنّ الحاصل بعد الطّلب أعزّ من المنساق بلا تعب.

وبعبارة أخرى إنّ ذكر الشّيء مرّتين مبهماً مرّةً، ومبيناً مرّة أخرى أوكد وأوقع في النّفس، أي الذّهن من ذكره مرّة واحدة ولو مبيّناً.

---

[1] سورة النحل: ٩.

[بخلاف(١)] ما إذا كان تعلّق فعل المشيئة به غريباً فإنّه لا يحذف(٢) حينئذٍ(٣)، كما في [نحو] قوله:(٤)

[ولـــو شئت أن أبـكـي دمــاً لبكيته]
عليه ولكن ســاحــة(٥) الصّبر أوسع

---

(١) الأظهر والمناسب أن يكون قوله:«بخلاف» متعلّقاً بالمثال، فالمعنى أنّ مثال عدم غرابة التّعلّق، نحو: ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ بخلاف مثال غرابة التّعلّق«نحو: ولو شئت أن أبكي دماً لبكيته»، والمناسب لقول الشّارح«بخلاف ما إذا كان تعلّق فعل المشيئة به غريباً» أن يكون قوله:«بخلاف» متعلّقاً بقوله:«ما لم يكن تعلّقه به غريباً»، بخلاف ما إذا كان تعلّق فعل المشيئة به غريباً، أي نادراً فالمراد من الغريب هو النّادر.

(٢) أي لا يحسن حذفه كما صرّح به الشّيخ في دلائل الإعجاز، قال فيه: إذا كان تعلّق فعل المشيئة بمفعوله غريباً، فحذفه غير مستحسن، انتهى.

فيعلم من كلامه أنّ المستحسن ذكره، والمستحسن عند البلغاء في حكم الواجب فلذا قال: في المطوّل فلابدّ من ذكره.

(٣) أي حين كون تعلّق فعل المشيئة بمفعوله غريباً.

(٤) أي قول أبي يعقوب إسحاق بن حسان بن قوهي، الشّاعر المعروف بالخريمي، بالخاء المعجمة والرّاء المهملة، وقد أخطأ من جعلهما بمهملتين، كما في كامل المبرّد، وبمعجمتين كما في الطّبري وغيره، وقد اشتبه الأمر على الدّسوقي، فنسب هذه الأبيات إلى أبي الهندام الخزاعي يرثي ابنه الهندام، كما في الوشاح، وفي المدرّس الأفضل، والمطوّل قول: الخزيمي يرثي ابنه ويصف نفسه بشدّة الحزن والصّبر عليه، أي على ابنه.

وفي بعض التّعاليق إنّه إسحاق بن حسان الخزيمي من شعراء الدّولة العبّاسيّة.

(٥) السّاحة هي أرض واقعة بين الدّور والقصور، وإثباتها للصّبر استعارة تخييليّة، ونفس الصّبر من الاستعارة بالكناية، يعني أنّ الشّاعر شبّه الصّبر في نفسه بالدّور، في الاشتمال على الوسعة والضّيق، ثمّ ترك أركان التّشبيه إلّا المشبّه، وأراد منه معناه، وأثبت له لازماً من لوازم المشبّه به، أعني الدّار، وهي السّاحة الأوسع وهو خلاف الضّيق.

والشّاهد: في عدم حذف مفعول المشيئة لغرابة تعلّقها به، «فإنّ تعلّق فعل المشيئة ببكاء

فإنّ تعلّق فعل المشيئة ببكاء الدّم غريب، فذكره(١) ليتقرّر في نفس السّامع ويأنس به(٢)، [وأما قوله[1]:

ولـم يبق مـنّـي الـشّـوق غير تفكّري
فلو شئت أن أبكي بكيت تفكّراً(٣)

فليس منه]. أي ممّا ترك فيه حذف مفعول المشيئة(٤)، بناء على غرابة تعلّقها به

الدّم غريب»، أي نادر في كلام البلغاء، وجه غرابته أنّه قلّما يشاء الإنسان أن يخرج الدّم من عينه بطريق البكاء.

(١) أي فذكر بكاء الدّم الّذي هو مفعول فعل المشيئة، وإن كان الجواب دالّاً عليه ليتقرّر ذلك المفعول في نفس السّامع، ويأنس السّامع به لذكره مرّتين، الأولى أن أبكي دماً، والثّانية بإعادة الضّمير عليه، لأنّ الضّمير في (لبكيته) راجع إلى الدّم المذكور أوّلاً.

(٢) أي بالمفعول، لأنّ ذكر الشّيء مرّتين سببٌ لأنس السّامع به.

لا يقال: إنّه لا وجه لتعليل وجوب الذّكر بالتّقرير، لأنّه موجود في الحذف أيضاً، حيث إنّ الإيضاح والبيان بعد الإبهام يوجب تقرير المبيّن في الذّهن، كما عرفت.

لأنّا نقول التّقرير هنا بمعنى الأنس، كما يدلّ عليه قوله:«ويأنس السّامع به»، وليس التّقرير بمعنى الرّسوخ بعد الأنس.

والحاصل إنّ اللّازم في مورد الغرابة الذّكر، ليحصل الأنس، وليرفع توحّش الذّهن عنه، وهذا أهمّ من رعاية التّقرير بمعنى الرّسوخ.

(٣) المعنى:«يبق» مضارع من الإبقاء، وهو ضد الإفناء، والباقي واضح.

الإعراب: الواو للعطف، و«لم» حرف جزم ونفي، و«يبق» فعل مضارع،«منّي» متعلّق بـ«يبق»،«الشّوق» فاعل«يبق»،«غير تفكّري» مضاف ومضاف إليه مفعول لـ«يبق»،«فلو» الفاء للعطف، و«لو» حرف شرط وامتناع،«شئت» فعل وفاعل،«أن أبكي» مؤوّل بالمصدر مفعول«شئت»، والجملة فعل شرط لـ«لو»،«بكيت تفكّراً» فعل وفاعل ومفعول، جواب شرط لـ«لو»، والجملة الشّرطيّة عطفٌ على سابقتها.

(٤) أي تعلّق المشيئة بالمفعول، أي ليس ترك حذف مفعول المشيئة لأجل غرابة تعلّقها به، كما توهّمه صدر الأفاضل، لعدم الغرابة فيه، لكون المراد بالبكاء الأوّل هو البكاء الحقيقي،

---

[1] أي قول أبي الحسن علي بن أحمد الجوهري من شعراء الدولة العباسية.

على ما ذهب إليه صدر الأفاضل(١) في ضرام(٢) السّقط من(٣) إنّ المراد لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيت تفكّراً، فلم يحذف منه مفعول(٤) المشيئة، ولم يقل: لو شئت بكيت

فإنّ المتبادر من قوله:«أن أبكي» هو البكاء الحقيقي، بل ترك الحذف فيه إنّما هو لعدم دليل على المفعول لو حذف، والحاصل إنّ مفعول المشيئة هنا مذكور باتّفاق المصنّف وصدر الأفاضل، وإنّما الخلاف بينهما في علّة ذكره، فالمصنّف يرى ذكره بسبب عدم قابليّة المقام للحذف، وذلك لانتفاء القرينة عليه حيث إنّ المراد من البكاء الأوّل أعني«أن أبكي» هو البكاء الحقيقي، ومن الثّاني أعني«بكيت» هو البكاء المجازي، أي بكاء التّفكّر فلا يصلح أن يكون الثّاني قرينة على حذف الأوّل، وصدر الأفاضل يرى ذكره بسبب وجود المانع، وهو غرابة تعلّق المشيئة به، لا عدم صلاحيّة المقام، حيث إنّ المراد من كلا البكاءين عنده هو البكاء المجازي، أعني التّفكر، ومن ذلك يظهر أنّ النّفي بليس منصب على قوله:«بناء على غرابة تعلّقها به» بمعنى أنّ الغرابة ليست سبباً لترك الحذف، بل سبب ترك الحذف عدم دليل عليه لو حذف.

فقوله:«على ما ذهب إليه...» متعلّق بالمنفي الّذي هو ترك الحذف لأجل الغرابة، كما يظهر من التّعليل الآتي في كلام المصنّف.

(١) وهو الإمام أبو المكارم، فإنّه زعم أنّ هذا البيت ممّا ترك حذف مفعول المشيئة لأجل الغرابة، وليس الأمر كذلك.

(٢)«ضِرام السّقط» اسم كتاب، وهو شرح له على ديوان أبي العلاء المعرّي المسمّى بسقط الزّند، وهو في الأصل عبارة عن النّار السّاقطة من الزّناد، فشبّه ألفاظ ذلك الدّيوان بالنّار على طريق الاستعارة المصرّحة، والضّرام في الأصل معناه التّأجيج، فضرام سقط الزّند تأجيج ناره.

(٣) أي من بيان لما في قوله:«على ما ذهب...»، والمعنى أنّ ما ذهب إليه صاحب ضرام السّقط، من أنّ مراد الشّاعر من البيت المذكور«لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيت تفكّراً».

(٤) أي بكاء التّفكّر، حيث إنّ التّفكّر مذكور في اللّفظ، والفعلان متوجّهان إليه، ولازم ذلك هو كون بكاء التّفكّر مذكوراً.

ثمّ إنّ هذا واضح بناء على مذهب من جوّز تشريك العاملين في معمول واحد، وأمّا على

تفكّراً، لأنّ تعلّق المشيئة ببكاء التّفكّر غريبٌ(١)، كتعلّقها ببكاء الدّم، وإنّما لم يكن(٢) من هذا القبيل [لأنّ المراد بالأوّل(٣) البكاء الحقيقي] لا البكاء التّفكّري(٤).

مذهب من لم يجوّز ذلك، وذهب إلى أنّ توارد العاملين على معمول واحد مثل توارد العلّتين المستقلّتين على معلول واحد في الامتناع، فعدم الحذف مبنيّ على الالتزام بكونه معمولاً لهما ظاهراً عند أهل المحاورة حفظاً لقاعدتهم من عدم جواز توارد العاملين على معمولٍ واحد.

ويمكن أن يقال: إنّ في الكلام تنازعاً لأنّ كلًّا من الشّرط والجزاء طالب للتّفكّر المذكور، فمفعول«أبكي» إمّا مذكور إن أعملنا الأوّل، أو مقدّر إن أعملنا الثّاني، والمقدّر كالمذكور.

وكيف كان فقد توهّم صاحب الضّرام أنّ الشّاهد في عدم حذف مفعول«شئت» أعني جملة«أن أبكي»، فلذا قال:«لم يحذف منه مفعول المشيئة...». فدفع المصنّف هذا التّوهّم، وصرّح بأنّ البيت ليس من قبيل عدم حذف المفعول لغرابة تعلّق المشيئة به.

(١) أي تعلّق المشيئة ببكاء التّفكّر مثل تعلّقها ببكاء الدّم في الغرابة، فعدم حذف مفعول المشيئة في كلا الموردين لأجل الغرابة.

(٢) أي إنّما لم يكن البيت من قبيل عدم حذف المفعول، لغرابة تعلّق المشيئة به.

(٣) أي قوله:«أن أبكي» هو البكاء الحقيقي، أعني البكاء بالدّمع، فلا يكون مثل المشيئة متعلّقاً ببكاء التّفكر.

(٤) أي إذاً لا يصحّ ما ذكره صدر الأفاضل من أنّ الأصل لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيت تفكّراً، وبطل قوله: إنّ البيت ممّا ذكر فيه مفعول المشيئة لغرابته، لأنّ مفعول المشيئة فيه هو البكاء الحقيقي، وهو ليس غريباً، وتعيّن القول بأنّ مفعول المشيئة إنّما ذكر لعدم الدّليل الدّالّ عليه لو حذف، أي ذكر المفعول لعدم وجود ما يقتضي الحذف، أعني القرينة لا لوجود المانع، مع إحراز المقتضي، وهو كون الجواب صالحاً للقرينيّة، كما توهّمه صدر الأفاضل.

ولكن يرد حينئذٍ أنّه إذا لم يكن مفعول المشيئة غريباً، فلماذا ذكر، ولم يحذف، وليس في كلام الشّارح ما يفيد جواب ذلك صريحاً، ويمكن تقرير المتن على وجه غير ما شرح عليه الشّارح.

لا يرد عليه هذا بأن يقال: إنّ المراد بقوله:«فليس منه»، أي فعل المشيئة في البيت المذكور ليس من فعل المشيئة الّذي يحذف مفعوله للبيان بعد الإبهام، لأنّ البيان بعد الإبهام إنّما

لأنّه(١) أراد أن(٢) يقول: أفناني النّحول فلم يبق منّي(٣) غير خواطر تجول(٤) فيّ، حتّى لو شئت البكاء(٥)

يتصور إذا كان المبيَّن ـ بالكسر ـ عين المبيَّن ـ بالفتح ـ، وما في البيت ليس كذلك، لأنّ المراد بالأوّل هو البكاء الحقيقي، فلا يصحّ بيانه بالثّاني.

والحاصل إنّ المصنّف لما ذكر أنّ مفعول فعل المشيئة يحذف للبيان بعد الإبهام، ما لم يكن غريباً. يرد عليه بهذا البيت، ويقال: إنّ المفعول فيه غير غريب، ولم يحذف، فأجاب بأنّه ليس ممّا فيه بيان بعد إبهام، ويحصل الرّد على صدر الأفاضل أيضاً، كما لا يخفى.

والمتحصّل من الجميع إنّ ذكر مفعول المشيئة ليس لأجل غرابة تعلّق المشيئة به على كلا التّقديرين، إذ لو كان المراد بالبكاء الأوّل البكاء التّفكّري لوجب أن يقول: لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيت تفكّراً، وذلك لغرابة تعلّق المشيئة بالبكاء التّفكّري.

(١) تعليل لما ذكره من أنّ المراد بالأوّل البكاء الحقيقي، لا البكاء التّفكّري، وحاصل التّعليل: إنّ الكلام مع إرادة البكاء الحقيقي من الأوّل أنسب بمراد الشّاعر، وهو المبالغة في فنائه حتّى أنّه لم يبق فيه مادّة سوى التّفكّر، حيث إنّه يكون المعنى على هذا التّقدير، لو طلبت من نفسي بكاءً لم أجده، بل أجد التّفكّر بدله، وأمّا لو كان المعنى لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيته، لم يفد أنّه لم يبق فيه إلّا التّفكّر، لصحّة بكاء التّفكّر الّذي هو الحزن عند كثرته، مع بقاء مادّة أخرى.

(٢) أي أفناني من الإفناء أي جعلني النّحول، أي الهزال فانياً، يعني أراد الشّاعر أن يقول: أضعفني الحزن والهزال والضّعف.

(٣) أي فلم يبق الشّوق منّي غير خيالات، وتفكّر تردّد في قلبي.

(٤) أي تردّد في قلبي، أعني تذهب وتأتي.

(٥) أي البكاء الحقيقي، أعني الدّمع.

فمرّيت جفوني(١)، وعصرت عيني(٢) ليسيل منها دمعٌ لم أجده(٣)، وخرج منها(٤) بدل الدّمع التّفكّر، فالبكاء(٥) الّذي أراد إيقاع المشيئة عليه بكاء مطلق مبهم(٦) غير معدّى(٧) إلى التّفكّر البتة، والبكاء الثّاني مقيّدٌ(٨) معدّى إلى التّفكّر، فلا يصلح(٩) أنّ

---

(١) الجفون غلاف العين، و«مرّيت» بمعنى مسحت، أي فمسحت جفوني، وأمررت يدي عليها ليسيل الدّمع، وضمير لم أجده يعود إلى الدّمع.

(٢) أي من دون إمرار اليد عليها.

(٣) جواب لو في قوله: «لو شئت البكاء» أي حتّى لو شئت البكاء، أي الدّمع، لم أجده.

(٤) أي من العين أي خرج منها، بدل الدّمع المطلوب، التّفكّر الّذي ليس بمطلوب.

(٥) إذا عرفت ما ذكرناه من بيان مقصود الشّاعر، فظهر أنّ «البكاء الّذي أراد إيقاع المشيئة عليه بكاء مطلق مبهم»، المراد هو بكاء مطلق، باعتبار عدم إرادة تعلّقه بمفعول مخصوص، مبهم بحسب اللّفظ، وإن كان معيّناً بحسب القصد، لأنّ المقصود به البكاء الحقيقي.

والمعنى لو شئت أن أوجد حقيقة البكاء لما قدرت على الإتيان بها، لانعدام مادّة الدّمع فيّ، وحينئذٍ فأبكي نزّل منزلة اللّازم كما قيل: والأليق بقول المصنّف أن يقال: فلو شئت أن أبكي دمعاً لبكيته فحذف المفعول للاختصار.

(٦) المراد بالإبهام أنّه لم يبيّن متعلّق البكاء ومفعوله، فيكون تفسيراً للإطلاق، إذ حينئذٍ يكون المراد بإطلاقه وإبهامه عدم إرادة تعلّقه بمفعول مخصوص.

(٧) أي غير متجاوز «إلى التّفكر البتّة»، أي جزماً ويقيناً.

(٨) أي مقيّد حيث اعتبر فيه تعلّقه بمفعول، وهو «تفكّرا» فقوله: معدّى إلى التّفكّر تفسير لقوله: «مقيّد».

(٩) وفي بعض النّسخ فلا يصحّ، والمفاد واحد، والمعنى فلا يصلح، أو فلا يصحّ أن يكون البكاء الثّاني تفسيراً للبكاء الأوّل، وبياناً له، لعدم كونهما متناسخين، فإنّ أحدهما مطلق والآخر مقيّد، فلابدّ في التّفسير أن يكون المفسّر والمبيّن عين المفسّر والمبيّن.

وبعبارة أخرى: لا يمكن أن يكون البكاء الثّاني قرينة للبكاء الأوّل، إذ لابدّ فيما يكون قرينة على شيء، اتّحاد معناه مع ذلك الشّيء، ولا اتّحاد بينهما في المقام، فإذاً لابدّ من الالتزام بأنّ عدم حذف مفعول المشيئة إنّما هو لقصور المقتضي، وعدم الدّليل لا من جهة المانع، وهو كون تعلّق المشيئة به غريباً.

يكون تفسيراً للأوّل وبياناً له(١)، كما إذا لو شئت أن تعطي(٢) درهماً أعطيت درهمين، كذا في دلائل الإعجاز(٣)، وممّا نشأ في هذا المقام(٤) من سوء الفهـم وقلّـة

---

(١) ولهذا ذكر مفعول المشيئة هنا مع عدم غرابته.

(٢) أي كما أنّ الدّرهمين لا يصلح تفسيراً للدّرهم، لا يصلح البكاء الثّاني أيضاً تفسيراً للأوّل المطلق المبهم، والجامع عدم المناسبة بين المفسِّر والمفسَّر في البيت والمثال، فلا يجوز حذف جملة«أن تعطي درهماً» بقرينة جملة«أعطيت درهمين» لأنّها لا تصلح أن تكون قرينة لها لتباينهما بسبب تباين مفعوليهما، حيث إنّ المفعول في الأوّل درهم، وفي الثّاني درهمان، وهذا المقدار من المخالفة ينافي التّفسير، بل موهم لخلاف المقصود عند الحذف، إذ لو قيل: لو شئت أن تعطي أعطيت درهمين، يتوهّم أنّ المراد من الأوّل أيضاً إعطاء الدّرهمين.

ثمّ إنّ هذا المثال تنظير للمقام من حيث عدم صلاحيّة الثّاني أن يكون تفسيراً للأوّل لا من جميع الخصوصيات، فإنّ الاختلاف في المقام من حيث الإطلاق والتّقييد، وفي المثال من ناحية خصوصيّة القيد.

إن لماذا جعل المصنّف الفعل الأوّل في البيت مطلقاً، ولم يجعله متعدّياً إلى الدّمع، بالالتزام بحذفه للاختصار.

إنّ الوجه فيه أنّ مقصود الشّاعر من المبالغة المذكورة يحصل بمجرد إرادته البكاء الحقيقي من الأوّل، من دون اعتبار تعلّقه بمفعول خاصّ، وهو الدّمع، ومقتضى ذلك جعله مطلقاً ومنزّلاً منزلة اللّازم.

(٣) أي ما ذكره الشّارح من قوله:«لأنّه أراد أن يقول...» إلى هنا مذكور في دلائل الإعجاز، وقد نقل المصنّف هذا في الإيضاح أيضاً بأدنى تغيير.

(٤) أي مقام شرح قول المصنّف، أعني«وأمّا قوله» إلى«فليس منه».

التّدبّر، ما قيل: إنّ الكلام في مفعول(١) أبكي والمراد(٢) إنّ البيت ليس من قبيل ما حذف فيه المفعول(٣) للبيان بعد الإبهام، بل إنّما حذف لغرض آخر(٤) وقيل(٥)

---

(١) أي في حذف مفعول«أبكي» لا في حذف مفعول المشيئة، وحاصل الكلام في هذا المقام: إنّ الكلام كان في مفعول«شئت» إلّا أنّ بعض الشّراح جعل قول المصنّف، وهو«وأمّا قوله» إلى قوله:«فليس منه» مسوقاً لمفعول«أبكي» لا لمفعول المشيئة، كما هو التّقرير الأوّل، وقال:«إنّ الكلام»، أي كلام المصنّف في مفعول«أبكي» أعني«تفكّراً» لا في مفعول«شئت» أعني جملة«أبكي».

(٢) أي ومراد المصنّف بقوله:«فليس منه» في المتن المتقدّم.

(٣) أي مفعول«أبكي» أعني«تفكّراً»، أي ليس الحذف للبيان بعد الإبهام.

(٤) أي إنّما حذف مفعول«أبكي»، «لغرض آخر» من الأغراض الّتي توجب الحذف كالاختصار أو التّعميم أو الضّرورة، أو كونه من باب التّنازع.

ثمّ وجه كون هذا القول ناشئاً من سوء الفهم وقلّة التّدبّر أمران:

الأوّل: إنّ هذا مناف لسياق كلام المصنّف، لأنّ كلامه السّابق كان حول مفعول المشيئة لا حول مفعول«أبكي».

الثّاني: إنّ قول المصنّف هنا، أعني«وأمّا قوله: ولم يبق» إلى قوله:«لأنّ المراد بالأوّل البكاء الحقيقي» مسوق للرّدّ على صدر الأفاضل القائل بأنّ ذكر مفعول المشيئة في البيت للغرابة، وليس مسوقاً للرّدّ على من زعم من أنّ الحذف في البيت للبيان بعد الإبهام، إلّا أن يقال: إنّه لا مانع من أن يكون قوله:«وأما قوله: فلم يبق...» مرتبطاً بأصل المبحث وهو الحذف للبيان بعد الإبهام، ويكون القصد دفع توهّم أنّ المراد أبكي تفكّراً، فحذف«تفكّراً» للبيان بعد الإبهام، ولكنّ الظّاهر من المصنّف أنّ قصده هو الرّدّ على من زعم أنّ ذكر مفعول المشيئة هنا للغرابة.

والحاصل إنّ ما قيل: إنّ الكلام في مفعول أبكي، ناشئ من سوء الفهم وقلّة التّدبّر، لأنّ قائله لم يتدبّر عبارة المتن، فإنّ قول المصنّف: لأنّ المراد بالأوّل البكاء الحقيقي لا يساعده.

(٥) وفي بعض الحواشي إنّ هذا هو قول صدر الأفاضل، وإنّما أعاده ليبيّن وجه فساده.

وقيل إنّ هذا توجيه لكلام صدر الأفاضل فيقال من جانبه إنّ المراد من قوله:«لو شئت أن

يحتمل أن يكون المعنى لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيت تفكّراً، أي لم يبق فيّ مادّة الدّمع، فصِرت بحيث أقدر على بكاء التّفكّر، فيكون(١) من قبيل ما ذكر فيه مفعول المشيئة لغرابته، وفيه(٢) نظر لأنّ ترتّب هذا الكلام على قوله: لم يبق مني الشّوق غير تفكّري،

أبكي بكيت تفكّراً» ليس مجرّد بيان أنّ الشّاعر علّق بكاء التّفكّر على مشيئته وإرادته، حتّى يرد عليه أنّ هذا خال عن المبالغة، ومعنى مغسول لا مزيّة له، بل مراده به إنّ الشّاعر أتى بهذا التّعليق بعد اعتباره عدم بقاء الدّمع في المادّة، فإذاً لا مجال لدعوى خلوّه عن المبالغة.

وقد أجاب عنه الشّارح بقوله:«وفيه نظر»، والحقّ إنّ هذا قول آخر غير قول صدر الأفاضل، ويريد هذا القائل: إنّ المراد بالبكاء الأوّل أيضاً غير الحقيقي، أعني بكاء التّفكّر فيصحّ أن يكون الثّاني تفسيراً للأوّل، فيكون ذكر مفعول المشيئة فيه مع بيانه وتفسيره لغرابته، لأنّ تعلّق المشيئة ببكاء التّفكر أمرٌ عجيب وغريب.

(١) أي فيكون قول الشّاعر من قبيل ما ذكر فيه مفعول المشيئة للغرابة، والفرق بين هذا القول وقول صدر الأفاضل: أنّ صدر الأفاضل لم يعتبر عدم بقاء مادّة الدّمع بخلاف هذا القائل حيث اعتبر عدم بقاء مادّة الدّمع، فالمعنى لم يبق فيّ، أي في كبدي مادّة الدّمع، وصرت أقدر على بكاء التّفكّر، فلو شئت أن أبكي تفكّراً لبكيت تفكّراً، وعلى كلّ حال فيرد عليهما بما قال الشّارح بقوله:«وفيه نظر».

(٢) أي في قول القائل نظر وإشكال، وهو أنّ الشّاعر قد رتّب قوله:«فلو شئت أن أبكي تفكّراً» على قوله:«فلم يبق منّي الشّوق غير تفكّري» والتّرتب جاء من الفاء، ولا ريب أنّ هذا التّرتّب لا يصحّ لو كان المراد من البكاء الأوّل أيضاً بكاء التّفكّر، لأنّ المناسب للتّرتّب كونه إذا طلب بكاءً آخر لم يجد سوى التّفكّر.

هذا ما أشار إليه بقوله:«يأبى هذا المعنى» أي التّرتيب يأبى هذا المعنى، أي كون المراد من البكاء الأوّل هو التّفكّر، فقوله:«يأبى» خبر أنّ في قوله:«لأنّ التّرتب».

ثمّ بكاء التّفكّر ليس سوى الحزن والأسف على عدم نيل المراد، وهذا لا يتوقّف على أن لا يبقى الشّوق فيه غير التّفكّر، وعلى عدم كونه قادراً على البكاء الحقيقي لجواز حصوله ممّن يقدر على البكاء بالدّمع، كما نرى أنّ كثيراً من النّاس يظهرون الحزن والأسف مع أنّهم قادرون على البكاء الحقيقي، فإذاً لابدّ من الالتزام بأنّ المراد بالبكاء الأوّل البكاء الحقيقيّ حتّى يصحّ

يأبى هذا المعنى عند التّأمّل الصّادق، لأنّ(١) القدرة على بكاء التّفكّر لا تتوقّف على أن لا يبقى فيه غير التّفكّر، فافهم(٢).

التّرتّب، فإنّ خروج التّفكّر من العين، مع أنّ المطلوب كان خروج الدّمع يتوقّف على عدم بقاء الشّوق ومادّة الدّمع.

(١) تعليل لقوله:«يأبى هذا المعنى»، أي لأنّ هذا المعنى يوجب توقّف القدرة على بكاء التّفكّر على أن لا يبقى فيه غير التّفكّر، وهذا التّوقف منتفٍ، بل المتوقّف على عدم بقاء غير التّفكّر، هو عدم القدرة على البكاء الحقيقي، لا القدرة على البكاء التّفكّري، بل هذه القدرة ثابتة عند بقاء غير التّفكّر أيضاً.

والحاصل إنّ الكلام في مفعول«لو شئت» لا في مفعول«أبكي»، والمعنى لو شئت أن أبكي دمعاً بكيت تفكّراً، لا لو شئت أن أبكي تفكّراً بكيت تفكّراً، فيكون هذا البيت من قبيل ما ذكر مفعول المشيئة، لعدم التّفسير والبيان لا لغرابة التّعلّق.

(٢) لعلّه أشار إلى بطلان ما ذهب إليه صدر الأفاضل من جهة أخرى، لأنّ لازم ذلك هو الإخبار عن بكاء التّفكّر عند إرادة بكاء التّفكّر، وليس ذلك إلا من قبيل توضيح الواضحات، أو إشارة إلى أنّ الفاء لا يقتضي إلا ترتّب مدخوله على ما قبله، ومسبّبيته له، لا توقّفه بحيث لا يوجد بدونه، لجواز تعدّد الأسباب لشيء واحد.

فإذاً لا وجه للاعتراض على صاحب ضرام السّقط بأنّ كون المعنى لو شئت أن أبكي تفكراً بكيته، ينافي التّرتّب لعدم توقّفه على عدم بقاء الشّوق غير التّفكّر، وذلك لأنّه في صحّته كون عدم البقاء المذكور سبباً له، وإن كان له أسباب أخر أيضاً كالتّحفظ من التّهلّك بالبكاء الحقيقيّ، وتوطين النّفس بالصّبر، ونحو ذلك، لما يدعو الإنسان إلى الاحتراز عن البكاء الحقيقيّ، والاجتزاء بالبكاء التّفكّري،

نعم، كون المراد بالبكاء الأوّل البكاء الحقيقي، أدخل في المبالغة لاشتماله على تخلّف الإرادة عن المراد فإرادته متعيّن للبليغ، حيث إنّ ما هو الحسن طبعاً واجب بالقياس إليه.

[وإمّا لدفع توهّم إرادة غير المراد] عطف على إمّا للبيان(١) [ابتداءً] متعلّق(٢) بتوهّم. [كقولـه[1]: وكم ذدت(٣)] أي دفعت [عنّي من تحامل حادث(٤)] يقال:

(١) أي الحذف إمّا للبيان بعد الإبهام،»وإمّا لدفع توهّم» السّامع»إرادة» المتكلّم معنى»غير» المعنى»المراد».

(٢) أي قوله:»ابتداءً» ظرف متعلّق بتوهّم، فالمعنى حينئذٍ إنّ توهّم المخاطب في ابتداء الكلام أنّ المتكلّم أراد غير المراد مندفع بحذف المفعول، ويجوز تعلّقه بدفع، أي يحذف المفعول لأجل أن يندفع في أوّل الكلام توهّم إرادة غير المراد، لكنّ الأوّل هو المناسب لما يأتي في المتن، ولذا ذكر بعض المحشّين ما هذا لفظه: إنّما لم يجعله متعلّقاً بالدّفع، وجعله متعلّقاً بالتّوهّم لدلالة قوله:»إذ لو ذكر اللّحم لربما توهّم قبل ذكر ما بعده» على تعلّقه بالتّوهّم، ولأنّ التّعلّق بالدّفع يوهم كون الدّفع لا في الابتداء غير حاصل، كما أنّ التّعلّق بالتّوهّم يدلّ على أنّ التّوهّم في الانتهاء، أعني بعد ذكر إلى العظم غير متحقّق مع أنّ النّكتة هي الدّفع المطلق، أعني ابتداءً وانتهاءً، على أنّ نفس الدّفع يشعر بالابتدائيّة، انتهى مورد الحاجة.

الوجه الأوّل متين جداً، وأمّا الوجه الثّاني فيمكن أن يقال: إنّا لا نسلّم أنّ النّكتة هي الدّفع المطلق، بل الدّفع في الابتداء، لأنّ الدّفع في الانتهاء حاصل بغير الحذف، وذلك لأنّ توهّم غير المراد لا يبقى بعد تمام الكلام، فلا يصحّ توهّمه بعد الابتداء حتّى يدفع ثانياً.

(٣) بصيغة الخطاب خطاب للممدوح، وهو ظاهر المتن، والمعنى حينئذٍ ظاهر، وقد يروى بصيغة التّكلّم، فحينئذٍ لا يكون مدحاً للممدوح، بل يصف نفسه بالتّثبت على المحن والرّزايا، ويفتخر بحسن صبره على الوقائع والبلايا.

(٤) المعنى»ذدت» مخاطب من الذّود، وهو بالذّال المعجمة المفتوحة والواو والدّال المهملة بمعنى الدّفع والطّرد،»التّحامل» مصدر، تحامل عليه بمعنى كلّفه ما لا يطيق»الحادث» بمعنى الأمر العظيم،»السّورة» بالسّين والرّاء بينهما واو، بمعنى الشّدّة،»خرزن» بالخاء المعجمة، وقيل: بالحاء المهملة ماضي من الخزّ أو الحزّ، بمعنى القطع.

[1] أي البحتري في مدح أبي الصّقر.

تحامل فلان عليّ، إذا لم يعدل(١)، وكم(٢) خبريّة مميّزها قوله: من تحامل، قالوا: وإذا فصل بين كم الخبريّة(٣) ومميّزها بفعلٍ متعدٍّ وجب الإتيان بمن لئلّا يلتبس(٤)

---

(١) أي إذا ظلم، أي ظلم فلان عليّ، فالتّحامل هو الظّلم، وإضافته إلى الحادث إمّا لاميّة، أي كم دفعت من تعدّي وظلم الحوادث الدّهريّة عليّ، أو بيانيّة، أي كم دفعت الظّلم الّذي هو حادث الزّمان عنّي، وعلى هذا فجعل حادث الزّمان ظلماً مبالغة، كرجل عدل.

(٢) أي لفظة كم في البيت خبريّة، بمعنى كثير، ويحتمل أن تكون استفهاميّة محذوفة المميز، أي كم مرّة أو زمان، والاستفهام لادّعاء الجهل بالعدد مبالغة في الكثرة، ولا يضرّ ذلك زيادة من في المفعول، والحال إنّ الكلام موجب لأنّه مصدّر بالاستفهام الّذي يزاد بعده من.

أقول هذا الاحتمال ضعيف جدّاً، لأنّ الشّرط لزيادة من في الاستفهام أن يكون بهل خاصّة، وفي إلحاق الهمزة بها نظر، فضلاً عن كم الاستفهاميّة.

(٣) التّقييد بالخبريّة لمكان أنّ كم في البيت خبريّة لا للتّخصيص، فإنّ كم الاستفهاميّة أيضاً كذلك.

(٤) لأنّه إذا فصل بفعل متعدّ بين كم الخبريّة ومميّزها وجب نصب مميّزها حيث يتعذّر الإضافة مع الفعل، وحينئذٍ يلتبس المميّز بمفعول ذلك الفعل فدفعاً للالتباس يجب أن يزاد من على مميّزها ليعلم أنّه ليس بمفعول، إذ كلمة من لا تزاد في المفعول إذا كان الكلام موجباً، هذا هو عند المشهور، خلافاً للفرّاء فإنّه يجرّ المميّز بتقدير من، وخلافاً ليونس فإنّه يجوّز الإضافة مع الفصل، فعلى مذهبهما لا مجال للالتباس إلا أنّهما ضعيفان جدّاً لبعد جواز الإضافة مع الفصل، وكون التّقدير خلاف الأصل، فالظّاهر صحّة ما ذهب إليه الجمهور، فيزاد من دفعاً للالتباس.

وبالجملة إنّ الوجه في ذلك أنّه إذا فصل بين كم ومميّزه فعل متعدٍّ يجب نصب المميّز، لتعذّر الإضافة، فبالنّصب يشتبه بالمفعول فيجب إدخال من عليه، لأنّه يؤيّد التّمييز، لأنّ إدخال من على التّمييز ههنا نظير إدخالها عليه في نحو قولهم: طاب زيد فارساً، فإنّ فارساً لكونه مشتقّاً يحتمل الحاليّة والتّمييزيّة، لكن زيادة من فيه نحو: لله دره من فارس، وقولهم: عزّ من قائل، يؤيّد التّمييز، لأنّ من تزاد في التّمييز لا في الحال.

بالمفعول ومحلّ كم(١) النّصب على أنّها(٢) مفعول ذدت، وقيل: المميّز محذوف، أي كم مرّة، ومن في من تحامل زائدة(٣)، وفيه نظر(٤) للاستغناء عن هذا الحذف(٥) والزّيادة(٦) بما ذكرناه(٧) [وسورة أيّام(٨)] أي شدّتها وصولتها [حززن(٩)] أي قطعن اللّحم [إلى العظم] فحذف المفعول، أعني اللّحم [إذ لو ذكر اللّحم لربّما توهّم قبل ذكر ما بعده] أي ما بعد اللّحم، يعني إلى العظم [إنّ الحزّ لم ينته إلى العظم] وإنّما كان في بعض اللّحم، فحذف دفعاً لهذا التّوهّم(١٠)

---

(١) أي محلّ لفظة كم هو النّصب على المفعوليّة للفعل المتعدّي، الّذي وقع بعدها، وفصل بينها وبين مميّزها.

(٢) أي كم الخبريّة.

(٣) أي زائدة في الإثبات على مذهب الأخفش

(٤) أي فيما قيل نظر.

(٥) أي حذف المميّز

(٦) أي زيادة من، لأنّ كلّ من الحذف والزّيادة على خلاف الأصل.

(٧) أي حيث قلنا: إنّ محلّ كم النّصب على أنّها مفعول «ذدت»، ومن تحامل مميّزها، وزيادة من على مميّزها، إنّما هي لدفع الالتباس بالمفعول، فيكون هذا الوجه أرجح، حيث إنّه غنيّ عن التّقدير والزّيادة.

(٨) عطف على «تحامل» حادث، فيكون كالتّفسير له، والمعنى كم دفعت عني من تحامل حادث، ومن سورة أيّام، أي من كلفة ومشقّة، ومن شدّة أيّام وصولتها.

(٩) الجملة في محلّ جرّ صفة لسورة، وأتى بضمير الجمع، وقال: «حززن» إمّا نظراً إلى أنّ لكلّ يوم سورة، وإمّا لأنّ المضاف اكتسب الجمعيّة من المضاف إليه، كما في قوله:

فما حبّ الدّيار شغفن قلبي
ولكنّ حبّ من سكن الدّيارا

حيث يكون ضمير شغفن عائداً إلى الحبّ، وهو مفرد اكتسب الجمع من المضاف إليه، أعني الدّيار.

(١٠) أي فترك ذكر اللّحم ليندفع ابتداءً من السّامع هذا التّوهّم، لأنّ الشّاعر كان حريصاً على

[وإمّا(١) لأنّه أريد ذكره] أي ذكر المفعول [ثانياً على وجه يتضمّن إيقاع الفعل على صريح لفظه] لا على الضّمير

بيان أنّ ما دفعه الممدوح عنه، من شدّة الأيّام قد بلغ إلى العظم، لغاية شدّته بحيث لا يخالج قلب السّامع خلاف ذلك أصلاً، ولو في الابتداء لأنّ ذلك آكد في تحقيق إحسان الممدوح، حيث دفع ما هو بهذه الصّفة.

لا يقال: إنّ هذا التّوهّم يندفع بذكر المفعول بعد قوله: «إلى العظم» بأن يقال: حززن إلى العظم اللّحم، فلا ملجأ إلى الحذف.

لأنّا نقول: إنّ الأصل تقديم المفعول إذا كان بلا واسطة على المفعول بالواسطة، ومن المعلوم أنّ قوله: «إلى العظم» مفعول بالواسطة، أي بواسطة حرف جر، و«اللّحم» مفعول بلا واسطة، فإذاً لا وجه لتأخير «اللّحم» عن «إلى العظم» في البيت، مع إمكان حصول الغرض، وهو دفع التّوهّم البدوي من دونه لصحّة الحذف.

والمتحصّل من جميع ما ذكر أنّه قد يحذف المفعول لدفع التّوهّم البدوي. ثمّ الشّاهد: في قوله: «حززن إلى العظم» حيث حذف المفعول، أي اللّحم، لدفع التّوهّم البدوي.

(١) عطف أيضاً على قوله: «إمّا للبيان بعد الإبهام»، والضّمير في قوله: «لأنّه» للشّأن، أي يحذف المفعول، إمّا للبيان بعد الإبهام، وإمّا لأنّه ـ أي الشّأن ـ أريد ذكره، أي ذكر المفعول ثانياً على وجه يتضمّن ذلك الوجه إيقاع الفعل، أي إعمال الفعل على صريح لفظ المفعول، لا على ضميره سواء كان الفعل المقصود إيقاعه عين الفعل المحذوف مفعوله، كما في قولك: ضرب زيد، وضربت عمراً، أو غيره، كما في قول البحتري.

والحاصل إنّ المفعول يحذف في الجملة الأولى ليذكر في الجملة الثّانية على وجه يقع الفعل في الجملة الثّانية على صريح لفظه، إذ لو ذكر المفعول أوّلاً في الجملة، لذكر في الجملة الثّانية بالإضمار، فيقع الفعل في الجملة الثّانية على الضّمير العائد إلى المذكور أوّلاً، هذا خلاف الغرض، لأنّ الغرض إيقاعه على صريح لفظه، فلذا يحذف في الجملة الأولى حتّى يذكر في الجملة الثّانية بلفظه فيحصل المقصود، كالمثال المذكور حيث لم يقل: ضرب زيد عمراً وضربته.

العائد إليه [إظهاراً(١) لكمال العناية بوقوعه(٢)] أي الفعل [عليه] أي على المفعول، حتّى كأنّه لا يرضى(٣) أن يوقعه على ضميره، وإن كان كناية عنه [كقوله[1]:

قد طلبنا فلم نجد لك في السّؤ
دد والمجد والمكارم مثلاً(٤)]

أي وقد طلبنا لك مثلاً(٥)

لا يقال: إنّ ذكر المفعول أوّلاً لا ينافي ذكره ثانياً بلفظه، غايته أنّه من وضع الظّاهر موضع الضّمير، لكمال العناية به.

لأنّا نقول: الحذف في المفعول أكثر من الوضع المذكور، على أنّه لو صرّح به أوّلاً في البيت الآتي لأوهم تعدّد المثل، وأنّ المثل الثّاني غير الأوّل، لأنّ تكرار النّكرة ظاهر في إفادة التّغاير، فيكون المعنى قد طلبنا لك مثلاً فلم نجد لك مثلاً آخر، وهو مخالف للمطلوب.

(١) علّة لقوله: «أريد ذكره ثانياً...» أي علّة لإرادة الإتيان بصريح اسمه، ولفظه ثانياً، وأمّا علّة الحذف فهو الاحتراز عن التّكرار، إذ مع الإتيان بصريح الاسم ثانياً يلزم التّكرار لو ذكر أوّلاً، وهو غير مقصود.

(٢) أي وقوع الفعل نفياً أو إثباتاً على المفعول.

(٣) أي لا يرضى المتكلّم أن يعمل الفعل على ضمير المفعول، وإن كان الضّمير عبارة عن المفعول، وإنّما لم يرض المتكلّم بذلك، لأنّ الضّمير يحتمل أن يعود إلى غير المذكور أوّلاً، وهو على خلاف المطلوب.

(٤) المعنى: «السّؤدد» بمعنى السّيادة، «المجد» بمعنى الكرم ونيل الشّرف، «المكارم» جمع مكرمة، بمعنى فعل الكرم.

والشّاهد: في قوله: «قد طلبنا...» حيث كان في الأصل: قد طلبنا لك مثلاً، ثمّ حذف المفعول، أعني مثلاً تحرّزاً عن التّكرار، حيث أريد إعمال لم نجد على صريح لفظه، فلو ذكر أوّلاً لزم التّكرار.

(٥) المعنى هو نفي أن يكون له مثل، لا أنّه طلب له مثلاً فلم يجده، مع وجوده في الواقع، وإنّما أدّى المعنى بهذه العبارة ليكون نفياً للمثل ببيّنة وبرهان، لادّعائه أنّه طلب المثل فلم يوجد ولو كان لوجد.

[1] أي قول البحتري في مدح المعتز بالله.

فحذف مثلاً(١). إذ لو ذكره(٢) لكان المناسب(٣) فلم نجده(٤)، فيفوت الغرض(٥)، أعني إيقاع عدم الوجدان على صريح لفظ المثل

(١) أي حذف مثلاً من اللّفظ بقرينة مثلاً في آخر البيت.

لا يقال: المحذوف إنّما هو ضميره لا نفسه، وذلك لأنّ البيت من باب التّنازع، أي يطلب كل من قوله: «طلبنا» و«لم نجد» مثلاً كي يكون مفعولاً، فأعمل الثّاني وحذف ما أضمر في الأوّل، لأنّه فضلة فالمثل حينئذٍ مؤخّرٌ فقط لا محذوف، والمحذوف إنّما هو ضميره.

لأنّا نقول: المراد «فحذف مثلاً» أي الّذي كان الأصل ذكره أوّلاً، ليعود عليه الضّمير، فينتفي التّنازع.

نعم، أتى التّنازع بعد حذف المثل الأوّل، وأعمل الثّاني وحذف ضميره من الأوّل، كما حذف هو، على أنّه لا مانع من أن نقول: إنّ لفظ «مثل» محذوف من الأوّل لدلالة الثّاني عليه.

(٢) أي لو ذكر الشّاعر مثلاً.

(٣) للقاعدة الأوّليّة، وهو الإتيان بالضّمير ثانياً، كي يعود إلى اسم مذكور أوّلاً.

(٤) أي مثلاً.

(٥) لأنّ الغرض في الحقيقة هو نفي الوجدان عن المثل، ولا شكّ في أنّ إيقاع ذلك النّفي على صريح لفظه أتمّ في تحصيل الغرض من إيقاعه على ضميره لظهور قصور مثل هذه الكناية في إفادة المراد عن رتبة الصّريح وإن كان المسلّم في غير هذا الموضع أنّ الكناية أبلغ من التّصريح.

وبعبارة أخرى: الإتيان بالضّمير تفويت للغرض، وهو إيقاع نفي الوجدان على صريح لفظ المثل لكمال العناية بعدم وجدان المثل، وإنّما كان الغرض هو الإيقاع المذكور، لأنّ الآكد في كمال مدح الممدوح نفي وجدان مثله على وجه لا يتوهّم فيه بل ولا يخطر بالبال أنّ الّذي نفي وجدانه غير المثل، هذا إنّما يتحقّق في إيقاع نفي الوجدان على صريح لفظ المثل لا على ضميره، لأنّ الضّمير من حيث هو يحتمل احتمالاً ضعيفاً نفي وجدان غير المثل، لاحتمال رجوعه إلى شيء آخر، وإن تعيّن المعنى بالمقام، ولكن المبالغة في المدح لا يناسبها إلّا ما لا يأتيه الباطل بوجهٍ، ولو تخييلاً.

[ويجوز أن يكون السّبب(١)] في حذف مفعول طلبنا [ترك مواجهة الممدوح بطلب(٢) مثل له] قصداً(٣) إلى المبالغة في التّأدّب معه، حتّى كأنه لا يُجوّز وجود المثل له ليطلبه، فإنّ العاقل لا يطلب إلّا ما يجوّز وجوده [وإمّا للتّعميم(٤)] في المفعول [مع الاختصار(٥)، كقولك: قد كان منك ما يؤلم(٦)، أي كلّ أحد] بقرينة إنّ المقام مقام المبالغة(٧).

---

(١) أي سبب حذف المفعول في بيت البحتري.

(٢) الظّرف الأوّل، أعني «بطلب» متعلّق بـ«مواجهة»، والثّاني أعني «له» متعلّق بـ«طلب».

(٣) علّة للتّرك، أي إنّما ترك الشّاعر مواجهة الممدوح بطلب مثل له، لقصده إلى المبالغة في التّأدّب تعظيماً له «حتّى كأنّه لا يُجوّز وجود المثل له ليطلبه» لأنّ طلب المثل صريحاً ممّا يدلّ على تجويز المثل، بناء على أنّ العاقل لا يطلب إلّا ما يجوز، ويمكن وجوده.

لا يقال: إنّ العاقل يقع منه التّمنّي، وهو طلب متعلّق بالمحال، فلا وجه لقولك: إنّ العاقل لا يطلب إلّا ما يجوز وجوده.

لأنّا نقول: المراد بالطّلب في المقام الطّلب بالفعل، وهو الحبّ القلبيّ المقرون بالسّعي، وأمّا التّمنّي فهو عبارة عن مجرّد حبّ القلب، فمن ثمّ يتعلّق بما هو المحال. وبالجملة إنّ الغرض يناسب المبالغة في المدح، إحالة المثل بترك التّصريح بطلبه المشعر بإمكان وجوده.

(٤) أي وإمّا حذف المفعول لإفادة التّعميم فيه، وعدم قصر السّامع المفعول على ما يذكره، كقصره المفعول على الدّرهم دون الدّينار في قولنا: فلان يعطي الدّرهم، بخلاف ما إذا لم يذكر المفعول نحو: فلان يعطي، فإنّه يحتمل عند الحذف أن يكون المعطى فضّة أو ذهباً أو فرساً أو إبلاً، إلى غير ذلك، ويحتمل مع كلّ أن يكون كثيراً أو قليلاً.

(٥) أي سبب حذف المفعول هو إفادة التّعميم مع الاختصار، فيتوصّل فيه بواسطة تقليل اللّفظ بحذف المفعول إلى تكثير المعنى أعني العموم.

(٦) أي ما يوجع، لأنّ قوله: «يؤلم» من الإيلام، بمعنى الإيجاع، والمعنى «قد كان منك ما» أي صفة ذميمة، وهي إيجاع كلّ أحد بشكل عامّ.

(٧) أي بقرينة أنّ مورد الكلام مورد المبالغة في الوصف بالإيلام، فيكون هذا المقام والمورد قرينة على إرادة العموم في ذلك المفعول، وأنّه ليس المراد ما يؤلمني أو يؤلم بعض النّاس، أو نحو ذلك، بل المراد ما يؤلم كلّ أحد.

وهذا التّعميم(١) وإن أمكن أن يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم لكن يفوت الاختصار حينئذٍ [وعليه] أي(٢) وعلى حذف المفعول للتّعميم مع الاختصار ورد(٣) قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾[١] أي جميع(٥) عباده، فالمثال(٦) الأوّل يفيد العموم مبالغةً، والثّاني تحقيقاً(٧). [وإمّا لمجرّد(٨) الاختصار] من غير أن

(١) يبيّن الشّارح وجه ضمّ المصنّف قوله: «مع الاختصار» إلى التّعميم، فيقول: إنّ التّعميم يمكن أن يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم نحو كلّ أحد، أو جميع النّاس أو المخلوقين «لكن يفوت الاختصار حينئذٍ»، أي حين ذكر المفعول بصيغة العموم.

(٢) أي التّفسير لتعيين مرجع الضّمير، وأنّه يرجع إلى حذف المفعول.

(٣) هو من الورود، بمعنى الإتيان، لا من الإيراد بمعنى الاعتراض.

(٤) أي السّلامة من الآفات، كما في بعض الشّروح.

(٥) أي المكلّفين، وإنّما قدّر المفعول عامّاً، لأنّ الدّعوة من الله إلى دار السّلام والجنّة بسبب التّكليف عامّة لجميع العباد المكلّفين، إلّا أنّه لم يجب منهم هذه الدّعوة إلّا السّعداء، بخلاف الهداية بمعنى الدّلالة الوصلة إلى المطلوب، فإنّها خاصّة، ولهذا أطلق الدّعوة في هذه الآية، وقيّد الهداية في قوله بعد ذلك، ﴿وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي قيّدت الهداية بمشيئة الله تعالى.

(٦) أي إذا عرفت ما ذكرنا حول الآية والمثال الّذي قبله، فنقول في بيان التّفاوت بينهما إنّ المثال الأوّل أعني «قد كان منك ما يؤلم... يفيد العموم مبالغة» لأنّ إيلام كلّ أحد من شخص واحد محال عادة على وجه الحقيقة.

(٧) أي المثال الثّاني يفيد العموم على وجه الحقيقة، لما عرفته من أنّ الدّعوة إلى دار السّلام عامّة لجميع العباد، ثمّ من هذا الفرق ظهر وجه تغيير المصنّف الأسلوب حيث قال: «وعليه ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا﴾» ولم يقل: وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ﴾.

(٨) أي إمّا حذف المفعول للاختصار المجرّد عن مصاحبة نكتة أخرى من عموم في المفعول أو خصوص فيه أو غير ذلك، وقد أشار إليه بقوله: «من غير أن يعتبر معه فائدة أخرى...» فيكون لبيان أنّ الحذف لمجرّد الاختصار.

[١] سورة يونس: ٢٥.

يعتبر معه فائدة أخرى من التّعميم وغيره، وفي بعض النّسخ [عند قيام قرينة(١)] وهو(٢) تذكرة لما سبق، ولا حاجة إليه(٣)، وما يقال من أنّ المراد عند قيام قرينة دالّة على أنّ الحذف لمجرّد الاختصار ليس بسديد(٤)، لأنّ هذا المعنى معلوم، ومع هذا جارٍ في سائر(٥) الأقسام ولا وجه لتخصيصه(٦) بمجرّد الاختصار،

---

(١) «وإمّا لمجرّد الاختصار عند قيام قرينة» دالّة على تعيين المفعول المحذوف.

(٢) أي ما في بعض النّسخ من إضافة «عند قيام قرينة» على قوله: «وإمّا لمجرّد الاختصار» مذكّرة ومنبّهة على ما سبق من المصنّف، وهو قوله: «وإلّا وجب التّقدير بحسب القرائن» والمستفاد منه أنّ التّقدير أو الحذف يجب أن يكون بحسب القرينة، وإن كان التّقدير أو الحذف لمجرّد الاختصار.

(٣) أي إلى ما في بعض النّسخ، لأنّ الحذف لا يجوز إلّا عند قيام قرينة، فإنّ لزوم القرينة عند الحذف أمرٌ ضروري، لا يحتاج إلى بيان.

(٤) قوله: «ليس بسديد» خبر لقوله: «ما يقال»، فلابدّ أوّلاً من بيان «ما يقال»، وثانياً من توضيح عدم كونه سديداً، فنقول: إنّ ما يقال في الجواب عن جانب المصنّف.

وحاصل الجواب: إنّ قوله: «عند قيام القرينة» في بعض النّسخ، ليس المراد منه قيام قرينة دالّة على الحذف كي يقال: هذا أمرٌ ضروريّ لا يحتاج إلى البيان، لأنّ الحذف لا يجوز إلّا عند قيام القرينة، بل المراد عند قيام قرينة دالّة على أنّ الحذف لمجرّد الاختصار، والاختصار نكتة من النّكات، فقيام القرينة على الحذف لمجرّد الاختصار ممّا يحتاج إلى البيان، ولهذا قال المصنّف: «وإمّا لمجرّد الاختصار عند قيام قرينة».

وأمّا وجه عدم كون هذا الجواب سديدا، فلأنّ هذا المعنى أي الحذف لمجرّد الاختصار معلوم من قوله: «وجب التّقدير بحسب القرائن» فلا حاجة إلى التّنصيص به.

(٥) أي جميع أقسام حذف المفعول كالحذف للبيان بعد الإبهام وغيره، إنّما هي عند قيام قرينة فلا وجه لتخصيص قوله: «عند قيام قرينة» بحذف المفعول لمجرّد الاختصار.

(٦) أي قوله: «عند قيام قرينة»، يمكن أن يقال: يجوز أن يكون وجه تخصيصه بمجرّد الاختصار لضعف نكتة الاختصار، لأنّ الحذف لمجرّد الاختصار ممّا لا يعتدّ به عند البلغاء، لكونه من أحوال اللّفظ، فلا يذهب ذهن السّامع إلى أنّ البليغ يحذف المفعول لمجرّد الاختصار، فلهذا خصّه بقوله: «عند قيام قرينة».

[نحو: ـ أصغيت(١) إليه ـ أي أذني، وعليه(٢)] أي على الحذف لمجرّد الاختصار [قوله تعالى(٣): ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾[1] أي إلى ذاتك(٤)] وههنا(٥) بحثٌ.

(١) أصغيت من الإصغاء، أي الإمالة، أي أمليت إليه أذني وتقدير الأذن، لأنّ الإصغاء مخصوص بالأذن، وهذا الاختصاص قرينة على تعيين الأذن حيث إنّ الإصغاء لا يكون إلّا للأذن.

(٢) أي إنّما قال: «وعليه»، ولم يقل: ونحوه، للتفاوت بين قرينتي المثالين فإنّ القرينة في المثال الأوّل لفظ الفعل الّذي هو أصغيت، وفي المثال الثّاني هو جواب الطّلب، أي ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ لأنّ المنفيّ أبداً هو رؤية ذاته تعالى.

(٣) أي قوله تعالى حكاية عن موسى على نبيّنا وعليه أفضل الصّلاة والسّلام.

(٤) أي لأنّ المقصود ـ كما يدلّ عليه كلامه ﴿لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾ هو النّظر إلى ذاته تعالى.

(٥) أي في قول المصنّف «وإمّا للتّعميم مع الاختصار» بحثٌ، وحاصله: إنّ ما تقدّم من المصنّف من أنّ الحذف قد يكون للتّعميم مع الاختصار غير سديد، لأنّ الحذف بمجرّده لا يقتضي تعميماً، كما لا يقتضي تخصيصاً، فإنّ المحذوف يجوز أن يكون خاصّاً، كما يجوز أن يكون عامّاً، ومجرّد الحذف ممّا لا يتعيّن به أحدهما، فلابدّ من قرينة أخرى تدلّ على تعيين المحذوف بأنّه عامّ أو خاصّ، فالحذف حينئذٍ لا يكون إلّا لمجرّد الاختصار، وهذا ما أشار إليه الشّارح بقوله: «إنّ الحذف للتّعميم مع الاختصار إن لم يكن فيه» أي في الحذف «قرينة دالّة على أنّ المقدّر عامّ، فلا تعميم أصلاً، وإن كانت» أي القرينة «فالتّعميم مستفاد من عموم المقدّر سواء حذف» أي من اللّفظ «أو لم يحذف» المفعول، وبعبارة واضحة: إن كانت القرينة دالّة على أنّ المقدّر هو العموم فالتّعميم من عموم المقدّر المستفاد من القرينة «فالحذف لا يكون إلّا لمجرّد الاختصار» أي ومن هنا ظهر أنّ قول المصنّف «إمّا للتّعميم مع الاختصار» غير سديد.

[1] سورة الأعراف: ١٤٣.

وهو(١) أنّ الحذف للتّعميم مع الاختصار إن لم يكن فيه قرينة دالّة على أنّ المقدّر عامّ، فلا تعميم أصلاً، وإن كانت فالتّعميم مستفاد من عموم المقدّر سواء حذف أو لم يحذف، فالحذف لا يكون إلّا لمجرّد الاختصار. [وإمّا(٢) للرّعاية على الفاصلة نحو:] قوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾[1]، ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ أي وما قلاك(٤)، وحصول الاختصار أيضاً ظاهر(٥).

---

(١) أي البحث، وقد ذكرنا توضيح ذلك. إلّا أن يقال في الجواب عن البحث المذكور إنّ البحث المذكور مبنيّ على أن يكون مراد المصنّف بالتّعميم هو التّعميم حقيقة، وهو ما تدلّ عليه القرينة، والظّاهر من كلام المصنّف أنّ مراده به هو التّعميم ابتداءً، وهو ما يدلّ عليه الحذف قبل انتقال الذّهن إلى قرينة العموم، فيكون الحذف حينئذٍ للتّعميم والاختصار، فلا بحث في كلام المصنّف.

(٢) أي حذف المفعول إمّا للمحافظة «على الفاصلة» أي على أواخر الفقرات من الكلام أو الآيات القرآنيّة، والفرق بين الفاصلة والسّجع أنّ الفاصلة أعمّ، لأنّها تكون في القرآن وغيره، بخلاف السّجع فإنّه في غير القرآن خاصّة، ولا يطلق على آخر الآيات القرآنيّة تأدّباً، لأنّه في الأصل بمعنى هدير الحمامة، ثمّ كلمة الرّعاية وما يشتقّ منها، وإن كانت تتعدّى بنفسها إلّا أنّها تكون هنا بمعنى المحافظة، وهي تتعدّى بعلى، وفي الكلام حذف مضاف إلى الفاصلة، أي المحافظة على رويّ الفاصلة.

(٣) أي ما تركك ربّك منذ أوحى إليك.

(٤) أي وما أبغضك، فحذف المفعول، ولم يقل قلاك، للمحافظة على رويّ الفاصلة لتوافق ما قبلها وما بعدها، لأنّ فواصل الآي في هذه السّورة أغلبها على الألف، فالحذف في الآية لرعاية الفاصلة والاختصار معاً كما أشار إليه بقوله: «وحصول الاختصار أيضاً ظاهرٌ».

(٥) هذا الكلام من الشّارح دفعٌ لتوهّم المزاحمة بين ما ذكره المصنّف من أنّ حذف المفعول في الآية لرعاية السّجع، والفاصلة وبين ما قاله صاحب الكشّاف من أنّ حذف المفعول للاختصار. وحاصل الدّفع أنّه لا تزاحم في النّكات والأغراض، لأنّ عدّة النّكات والأغراض جائزة في مثال واحد.

---

[1] سورة الضحى: ٣.

[وإمّا لاستهجان(١) ذكره] أي ذكر المفعول [كقول عائشة ﵂: ما رأيت منه(٢)] أي من النّبيّ عليه السّلام [ولا رأى منّي] أي العورة. وإمّا لنكتة أخرى(٣) كإخفائه(٤) أو التّمكّن من إنكاره(٥) إن مسّت إليه حاجة، أو تعيّنه(٦) حقيقة أو ادّعاءً(٧) أو نحو ذلك(٨)

---

(١) أي إمّا يكون حذف المفعول لاستقباح ذكره، ويكون التّفسير أعني «أي ذكر المفعول» لتعيين مرجع الضّمير في «ذكره».

(٢) صدر الحديث: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، فما رأيت منه، ولا رأى منّي، أي ما رأيت منه العورة، ولا رآها منّي، فحذف المفعول، أي العورة من الفعلين لاستقباح ذكره، والقرينة اقتران هذا الكلام مع ذكر أحواله ﷺ ومعاشرته للنّساء.

ويمكن أن يكون الحذف هنا للإشارة إلى تأكيد الأمر بستر العورة حسّاً من حيث إنّه قد ستر لفظها على السّامع ليكون السّتر اللّفظيّ موافقاً للسّتر الحسّي.

(٣) أي بأن يكون حذف المفعول لنكتة، وغرض آخر غير النّكات والأغراض المذكورة.

(٤) أي إخفاء المفعول عن بعض السّامعين خوفاً عليه كأن يقال: الأمير يحبّ، عند قيام قرينة عند المخاطب الّذي قصد إفهامه دون بعض السّامعين، على أنّ المراد يحبّني، فيحذف المتكلّم المفعول خوفاً على نفسه بأن يهيّج حسد بعض السّامعين بنسبة محبّة الأمير إليه فيؤذيه.

(٥) أي إنكار المفعول إن مسّت الحاجة إلى الإنكار، كأن يقال: لعن الله، ويراد زيد عند قيام القرينة فيحذف المتكلّم ذلك المفعول ليتمكّن من الإنكار عند الضّرورة والحاجة، أي إذا نسب إليه تعيين زيد، لأنّ الإنكار مع القرينة أمكن من الإنكار عند التّصريح.

(٦) أي تعيّن المفعول حقيقةً كأن يقال: نحمد ونشكر، أي الله لتعيّن أنّه المحمود والمشكور حقيقةً.

(٧) أي تعيّن المفعول ادّعاءً، كأن يقال: نخدم ونعظّم، والمراد هو أمير البلد بادّعاء تعيّنه، وأنّ الذّهن لا ينصرف عند الإطلاق إلّا إليه.

(٨) كإيهام صونه عن اللّسان، أو صون اللّسان عنه، كما تقول في الأوّل: نمدح ونعظّم، وتريد النّبيّ محمّد ﷺ عند قيام القرينة، فلا يذكر تعظيماً له من أن يجرى على اللّسان، وفي الثّاني تقول: نستعذ ونلعن أي الشّيطان، فيحذف لصون اللّسان عنه إهانة له.

تقديم المفعول ونحوه

[وتقديم(١) مفعوله] أي مفعول الفعل [ونحوه(٢)] أي نحو المفعول من الجارّ والمجرور والظّرف والحال، وما أشبه ذلك(٣) [عليه] أي على الفعل [لردّ الخطأ في التّعيين(٤) كقولك: زيداً عرفت، لمن اعتقد أنّك عرفت إنساناً] وأصاب في ذلك [و] اعتقد [أنّه غير زيد] وأخطأ فيه [وتقول لتأكيده] أي تأكيد هذا الرّدّ(٥) زيداً عرفت [لا غيره] وقد(٦) يكون أيضاً لردّ الخطأ في الاشتراك كقولك: زيداً عرفت، لمن اعتقد

---

(١) أي لم يعبّر بتقديم معموله حتّى يستغنى عن قوله: «ونحوه»، لأنّ الكلام السّابق كان مفروضاً في المفعول لكونه الأصل في المعموليّة، ثمّ قوله: «وتقديم مفعوله» هو المطلب الثّاني من مطالب هذا الباب.

(٢) أتى بذلك لإدخال سائر المتعلّقات الّتي يجوز تقديمها على الفعل.

(٣) أي كالتّمييز والاستثناء والمفعول معه والمفعول فيه.

(٤) أي لردّ المتكلّم خطأ المخاطب في اعتقاده تعيين مفعول الفعل ونحوه، فيكون القصر قصر قلب لا تعيين، لأنّه إنّما يلقى للمتردّد كما يأتي، فالمراد من التّعيين تعيين مفعول الفعل لا قصر التّعيين، لأنّ المخاطب في قصر التّعيين متردّد وغير معتقد بحكم، فلا تصحّ نسبة الخطأ إليه، لأنّ المراد به الخطأ في اعتقاد حكم مخالف للواقع، فإنّ المخاطب في المثال مصيب في اعتقاد وقوع عرفان المتكلّم على إنسان إلّا أنّه مخطئ في تعيين أنّه غير زيد، فله اعتقادان: أحدهما مطابق للواقع، والآخر مخالف له. ثمّ إضافة ردّ في قوله: «لردّ الخطأ» إلى الخطأ من إضافة المصدر إلى مفعوله.

(٥) أي الرّدّ الأوّل، أعني إذا لم يكتف المخاطب بالرّدّ الأوّل المسمّى بقصر القلب، يقول: زيداً عرفت لا غيره، ليكون تأكيداً للرّدّ الأوّل، وإنّما كان تأكيداً، لأنّ قوله: زيداً عرفت، مفاده أنّه عرف زيداً فقطّ، ولم يعرف غيره، فقوله: «لا غير»، تأكيد لما تضمّنه التّركيب المذكور.

(٦) أي كلمة «قد» في قوله: «وقد يكون» للتّحقيق لا للتّقليل، فإنّ مجيء التّقديم لقصر الإفراد، مثل مجيئه لقصر القلب في الشّيوع والكثرة، ثمّ غرض الشّارح من تعرّض ذلك هو الاعتراض على المصنّف بعدم ذكره قصر الإفراد، مع أنّ التّقديم يفيده، والاقتصار في مقام البيان من معايب الكلام.

أنك عرفت زيداً وعمراً، وتقول لتأكيده: زيداً عرفت وحده(١) وكذا(٢) في نحو: زيداً أكرم، وعمراً لا تكرم، أمراً ونهياً، فكان الأحسن(٣) أن يقول لإفادة الاختصاص.

---

(١) أي لا مشاركاً مع غيره، ويسمّى هذا القصر قصر إفراد، كما يأتي. ثمّ لو كان المخاطب مردّداً بين زيد وعمرو، على وجه الشّكّ، و زيداً عرفت، أي لا عمرو، كان القصر قصر تعيين، وكان الأحسن أن يقول المصنّف بدل قوله: «لردّ الخطأ...» لإفادة الاختصاص، ليشمل هذه الأنواع الثّلاثة من قصر القلب والإفراد والتّعيين.

(٢) أي وقد يكون تقديم المفعول على الفعل لردّ الخطأ في الإنشاء، فلا يكون مختصّاً بالخبر، **والحاصل**: إنّ في هذا الكلام إشارة إلى أنّ ردّ الخطأ في قصري القلب والإفراد، كما يكون في الإخبار يكون في الإنشاء، فنحو: زيداً أكرم، وعمراً لا تكرم، يقال ذلك ردّاً على من اعتقد أنّ النّهي عن الإكرام مختصّ بغير عمرو، أو الأمر به مختصّ بغير زيد في قصر القلب، وكذا يقال ذلك ردّاً على من اعتقد أنّ النّهي عن الإكرام أو الأمر بالإكرام مستوٍ فيه زيد وعمرو في قصر الإفراد.

(٣) أي ليشمل القصر بأنواعه الثّلاثة: الإفراد والقلب والتّعيين، كما عرفت، ويدخل فيه نحو: زيداً أكرم وعمراً لا تكرم، من الإنشاءات، فإنّ التّقديم فيها لا يعقل أن يكون لردّ الخطأ، لأنّ الخطأ في الحكم إنّما يتصوّر إذا كان السّامع عالماً به قبل إلقاء الكلام، وفي الإنشاء إنّما يفهم الحكم من نفس الكلام.

لا يقال: إنّ الخطأ إنّما يكون في الحكم، ولا حكم في الإنشاء.

لأنّا نقول: إنّ الحكم بمعنى النّسبة الّتي يصحّ السّكوت عليها ثابت في الإنشاء، ولذا قسّموا الجملة إلى الخبريّة والإنشائيّة، فالحاصل إنّ اعتبار ردّ الخطأ في الإنشاء لا يخلو عن تكلّف، وهو أن يقال: إنّ الإنشاءات تتضمّن نسباً خبريّة، مثلاً أكرم زيداً متضمّن لقولنا زيد مطلوب إكرامه، ولا تكرم عمراً متضمّن لقولنا: عمرو مطلوب ترك إكرامه، فالخطأ في الاعتقاد متصوّر فيهما باعتبار تلك اللّوازم، فيقال: زيداً أكرمه لمن اعتقد أنّ المطلوب بالإكرام هو عمرو، أو اعتقد بأنّ المطلوب به هما معاً، أو كان متردّداً في أنّ المطلوب به هو زيد أو عمرو، وهذا التّكلّف لازم بناءً على ما صنعه المصنّف من التّعبير بردّ الخطأ، وأمّا بناءً على التّعبير بالاختصاص فلا تكلّف أصلاً، لأنّ اختصاص النّسبة بشيء متصوّر في الخبر والإنشاء، غاية

[ولذلك] أي ولأنّ التّقديم لردّ(١) الخطأ في تعيين المفعول مع الإصابة في اعتقاد وقوع الفعل على مفعول ما(٢) [لا يقال(٣): ما زيداً ضربت ولا غيره] لأنّ التّقديم يدلّ على وقوع الضّرب على غير زيد تحقيقاً لمعنى(٤) الاختصاص، وقولك: ولا غيره، ينفي ذلك(٥)

الأمر إن كانت النّسبة إنشائيّة، فما وقع به التّخصيص إنشاء، وإن كانت خبريّة فما وقع به خبرٌ. فيكون التّعبير الثّاني أفضل من الأوّل، أي أعني «لردّ الخطأ».

(١) أي لردّ المتكلّم خطأ المخاطب «في تعيين المفعول مع الإصابة» أي إصابة المخاطب.

(٢) أي أيّ مفعول كان.

(٣) أي لا يقال عند إرادة الرّدّ على المخاطب في اعتقاده وقوع الضّرب منك على زيد «ما زيداً ضربت ولا غيره».

(٤) أي إضافة معنى إلى الاختصاص بيانيّة، أي تحقيقاً لمعنى هو اختصاص زيد بنفي الضّرب عنه، فإنّ معناه قصر عدم الضّرب على زيد وثبوته لغيره.

وتفصيل ذلك:

إنّ مفاد ما زيداً ضربت حينئذٍ اختصاص نفي الضّرب بزيد بحيث لا يتعدّى ذلك النّفي إلى غيره، كما يعتقده المخاطب، وذلك يفيد أنّ الغير مضروب.

فإذا قيل:

«ولا غيره» كان مناقضاً لذلك الّذي أفاده ذلك التّقديم، لأنّ مفهوم التّقديم، وصريح «لا غيره» متناقضان إذ مفهوم التّقديم هو ثبوت الضّرب للغير تحقيقاً لمعنى الاختصاص، وصريح مفاد «لا غيره» هو نفي الضّرب عن الغير.

(٥) أي ينفي الاختصاص، ووقوع الضّرب على غير زيد، فيكون مفهوم التّقديم، وهو وقوع الضّرب على غير زيد، مناقضاً لمنطوق «لا غيره» وهو عدم وقوع الضّرب على غير زيد.

والفرق بين المنطوق والمفهوم: أنّ المنطوق هو مدلول اللّفظ وضعاً، والمفهوم ما يلزم من المدلول، والأوّل معنى مطابقيّ، والثّاني معنى التزاميّ.

فيكون مفهوم التّقديم مناقضاً(١) لمنطوق لا غيره، نعم لو كان التّقديم لغرض آخر(٢) غير التّخصيص جاز، ما زيداً ضربت ولا غيره. وكذا(٣) زيداً ضربت وغيره، أولا(٤) ما زيداً ضربت ولكن أكرمته؛ لأنّ مبنى الكلام ليس على أنّ الخطأ واقع في الفعل، بأنّه الضّرب حتّى تردّه إلى الصّواب بأنّه الإكرام، وإنّما الخطأ في تعيين المضروب.

(١) أي الجمع بينهما جمع بين المتناقضين، وهو باطل.

(٢) أي كمجرّد الاهتمام والتّبرّك والاستلذاذ، وموافقة كلام السّامع، وضرورة الشّعر والسّجع، ونحو ذلك، جاز حينئذٍ ما زيداً ضربت ولا غيره، وذلك لعدم لزوم التّناقض حينئذٍ، ويمكن أن يكون قوله: «نعم لو كان التّقديم...» جواباً عن سؤال مقدّر، والتّقدير: لا يقال: ما زيداً ضربت ولا غيره، إذا أريد التّخصيص للزوم اجتماع النّقيضين، وأمّا إذا أريد الاهتمام فلماذا لا يجوز؟

فأجاب بقوله: «نعم لو كان التّقديم لغرض آخر غير التّخصيص جاز ما زيداً ضربت ولا غيره».

(٣) أي هذا المثال مثل «ما زيداً ضربت ولا غيره»، في المنع والجواز، أي المنع عند التّخصيص، والجواز عند قصد غير التّخصيص، لأنّ التّخصيص يفيد نفي مشاركة الغير، والعطف يفيد ثبوت المشاركة، وهو تناقض، فإنّ جعل التّقديم للاهتمام جاز، إذ ليس في التّقديم ما ينافي مقتضى العطف.

(٤) أي لا يصحّ أن يقال: «ولا زيداً ضربت ولكن أكرمته» بأن تعقب الفعل المنفيّ الّذي قدّم مفعوله عليه بإثبات فعل آخر يضادّه، لأنّ مبنى الكلام ليس على أنّ الخطأ في الضّرب، فتردّه إلى الصّواب في الإكرام، وإنّما هو على أنّ الخطأ في المضروب أي المفعول حين اعتقد أنّه زيد، فردّه إلى الصّواب أن تقول: ولكن عمراً.

وبعبارة أخرى: إنّ الّذي يبنى عليه قوله: «ولا زيداً ضربت ولكن أكرمته» ليس هو الخطأ في الفعل، بل إنّما هو الخطأ في المفعول لما مرّ غير مرّة من أنّ المخاطب في نحو: زيداً ضربت، قد أصاب في أصل صدور الفعل عن الفاعل، وإنّما أخطأ في تعيين المفعول، والاستدراك بلكن يفيد أنّ الّذي بنى عليه الكلام هو الخطأ الواقع في الفعل الّذي هو الضّرب، فيكون في المثال تدافع، إذ أوّله يقتضي عدم الخطأ في الفعل وآخره، أعني «لكن أكرمته» يقتضي

فالصّواب: ولكن عمراً [وأمّا نحو: زيداً عرفته(١) فتأكيد إن قدّر(٢)] الفعل المحذوف [المفسّر] بالفعل المذكور [قبل المنصوب] أي عرفت زيداً عرفته (وإلّا) أي وإن لم يقدّر المفسّر قبل المنصوب، بل بعده [فتخصيص(٣)] أي زيداً عرفت عرفته، لأنّ المحذوف المقدّر كالمذكور، فالتّقديم عليه كالتّقديم على المذكور في إفادة الاختصاص(٤)، كما في]بِسْمِ اللهِ[(٥)، فنحو: زيداً عرفته، محتمل للمعنيين: التّخصيص والتّأكيد(٦)،

الخطأ فيه، ويرتفع هذا التّدافع لو بدّل قوله: «لكن أكرمته» بقوله: «لكن عمراً» حتّى يصبح الصّدر والذّيل متلائمين، حيث إنّ كلًّا منهما عندئذٍ ناطق بأنّ مبنى الكلام المحتوي على التّقديم هو الخطأ في المفعول، بخلاف ما لو قيل: لكن أكرمته، كما في المتن، فإنّ الصّدر والذّيل عندئذٍ يصبحان متناقضين، كما عرفت.

(١) أي إنّ ما سبق من أنّ نحو: زيداً ضربت، وزيداً عرفت، مفيدٌ للاختصاص قطعاً مورده ما لم يكن هناك ضمير الاسم السّابق يشتغل الفعل عنه بالعمل فيه، وأمّا إذا كان هناك اشتغال، فالفعل المذكور تأكيد للفعل المحذوف إن قدّر الفعل المحذوف المفسّر بالفعل المذكور قبل المنصوب مثل عرفت زيداً عرفته.

(٢) وفي هذا ردّ على صاحب الكشّاف حيث جزم بأنّ زيداً عرفته للتّخصيص.

(٣) أي التّخصيص المقيّد بكونه مقصوداً، فلا ينافي أنّ هناك تأكيداً.

(٤) أي كما أنّ تقديم المفعول على الفعل المذكور يفيد الاختصاص، فكذلك تقديمه على المقدّر، كما في قولنا: ﴿بِسْمِ اللهِ﴾ فإنّه يفيد التّخصيص بتقدير الفعل مؤخّراً أي باسم الله أبتدئ لا بغيره.

(٥) أي أنّه لا يفيد التّخصيص على فرض جعل المتعلّق المقدّر مؤخّراً، ويكون ردّاً على المشركين حيث كانوا يبتدئون باسم آلهتهم الباطلة، فقوله: «كما في]بِسْمِ اللهِ[» تشبيه في إفادة الاختصاص.

(٦) أي فعلى احتمال التّأكيد يكون الكلام إخباراً بمجرّد معرفة متعلّقه بزيد، وعلى احتمال التّخصيص يكون الكلام إخباراً بمعرفة مختصّة بزيد، ردّاً على من زعم تعلّقها بعمرو مثلاً دون زيد أو زعم تعلّقها بهما، فالقصر على الأوّل هو قصر جحقلب، وفي الثّاني قصر التّعيين.

فالرّجوع في التّعيين(١) إلى القرائن، وعند قيام القرينة على أنّه(٢) للتّخصيص يكون أوكد من قولنا: زيداً عرفت لما فيه من التّكرار(٣)، وفي بعض النّسخ [وأمّا نحو: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾[1] فلا يفيد إلّا التّخصيص(٥)] لامتناع أن يقدّر الفعل مقدّماً، نحو: أمّا فهديناهم ثمود، لالتزامهم وجود فاصل بين أمّا والفاء

(١) أي تعيين كون التّقديم للتّأكيد أو التّخصيص.

(٢) أي زيداً عرفته، للتّخصيص، بأن كان المقام مقام اختصاص يكون قوله: «زيداً عرفته» آكد، أي زائداً في التّأكيد من قوله: «زيداً عرفت»، وهذا يقتضي أن يكون «زيداً عرفت» مفيداً للتّأكيد، وليس كذلك، بل لمجرّد الاختصاص، فالأولى أن يقول: يكون مفيداً للتّأكيد أيضاً لما فيه من التّكرار، إلّا أن يقال: بأنّ التّخصيص يستلزم التّأكيد بخلاف العكس، إذ ليس التّخصيص إلّا تأكيداً على تأكيد.

(٣) أي تكرار الإسناد المفيد للتّأكيد، وإن كان غير مقصود منه التّأكيد، بل المقصود هو التّخصيص، إذ معلوم أنّ التّخصيص ليس إلّا تأكيداً على تأكيد.

وقيل: إنّ قوله: «آكد» بمعنى أبلغ في الاختصاص، وقوله: «لما فيه من التّكرار» أي من تكرار الاختصاص، أمّا الاختصاص الأوّل فقد استفيد من تقديم المفعول على الفعل المقدّر، وأمّا التّخصيص الثّاني فهو مستفاد من عود الضّمير في الإسناد الثّاني على المفعول المتقدّم، فكأنّ المفعول متقدّم في الإسناد المتكرّر.

(٤) أي بالنّصب فلا يفيد إلّا التّخصيص، وأمّا على قراءة الرّفع، فالتّقديم مفيد لتقوّي الحكم بتكرّر الإسناد.

(٥) أي دون مجرّد التّأكيد، فالحصر بالنّسبة لمجرّد التّأكيد، فلا يرد أنّ مع كلّ تخصيص تأكيدٌ، وإنّما حكم بالتّخصيص في هذه الآية دون تجويز غيره لامتناع أن يقدّر الفعل المفسّر المحذوف مقدّماً على ثمود، نحو: أمّا فهدينا ثمود، لالتزامهم وجود فاصل بين أمّا والفاء، وتقدير الفعل مقدّماً على مفعوله يستلزم تفويت هذا الالتزام، فلا يجوز تقدير الفعل مقدّماً بدون الفاء، لأنّ المقدّر هو الجواب والمذكور إنّما هو مفسّر، والجواب لابدّ من اقترانه بالفاء، فلا يجوز تقديره مقدّماً بدونها.

[1] سورة حم السّجدة: ١٧.

بل التّقدير: أمّا ثمود فهدينا فهديناهم، بتقديم المفعول(١)، وفي كون هذا التّقديم(٢) للتّخصيص نظر، لأنّه(٣) يكون مع الجهل بثبوت أصل الفعل، كما إذا جاءك زيد وعمرو، ثمّ سألك سائل ما فعلت بهما؟ فتقول: أمّا زيداً فضربته وأمّا عمراً فأكرمته. فتأمّل(٤) [وكذلك] أي مثل: زيداً عرفت، في إفادة الاختصاص [قولك:

---

(١) فيفيد التّخصيص.

(٢) أي الحاصل مع أمّا «للتّخصيص نظرٌ» لكونه لإصلاح اللّفظ، وشرط إفادة التّقديم التّخصيص أن لا يكون لإصلاح التّركيب، كما في الآية، وإلّا فلا يكون للاختصاص، هذا مضافاً إلى ما هو موجود في الشّرح.

(٣) أي لأنّ التّقديم المذكور يكون مع الجهل بثبوت أصل الفعل أعني الهداية في الآية، والتّقديم مع جهل السّامع بثبوت أصل الفعل لا يفيد التّخصيص.

والحاصل: إنّ التّخصيص لا يكون بالتّقديم مع الجهل بثبوت أصل الفعل، بل بالتّقديم مع العلم بثبوت أصل الفعل، فالتّقديم في الآية المذكورة لا يكون للتّخصيص، لأنّ المخاطب كان جاهلاً بما صنع الله بثمود، وأنّه ماذا فعل بهم! فقيل في جوابه: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾ حيث يكون الغرض إثبات أصل الهداية، أي الدّعوة إلى الحقّ المتعلّقة بهم ثمّ الإخبار بسوء صنيعهم لبيان أنّ إهلاكهم كان بعد إقامة الحجّة عليهم، وليس الغرض منها بيان أنّ ثمود هدوا، فاستحبّوا العمى على الهدى دون غيرهم ردّاً على من زعم انفرادهم بالهداية أو مشاركته لهم بها، كي يكون التّقديم فيها للتّخصيص.

فالمراد من النّظر المذكور ردّ قول المصنّف حيث قال: «﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾ فلا يفيد إلّا التّخصيص» كما أنّ التّقديم في مثال: «أمّا زيداً فضربته..» ليس للتّخصيص والحصر، لأنّ المخاطب لم يكن عارفاً بثبوت أصل الضّرب والإكرام، وقد عرفت أنّ التّقديم مع جهل السّامع بثبوت أصل الفعل لا يكون للتّخصيص.

(٤) أي في هذا البحث ليظهر لك أنّ الغرض من الآية بيان أنّ أصل الهداية، أي الدّعوة إلى الحقّ حصلت لهم والإخبار بسوء صنيعهم ليعلم أنّ إهلاكهم إنّما كان بعد إقامة الحجّة عليهم، فلا يتصوّر زعم الاشتراك، أو انفراد غيرهم في تحقّق الهداية منهم، واستحباب العمى عليها، وحينئذٍ لا يتصوّر التّخصيص كما قال المصنّف.

بزيد مررت] في المفعول بواسطة، لمن اعتقد أنّك مررت بإنسان، وأنّه غير زيد(١)، وكذلك(٢) يوم الجمعة سرت(٣)، وفي المسجد صلّيت(٤)، وتأديباً ضربت(٥)، وماشياً حججت(٦)، [والتّخصيص لازم للتّقديم غالباً(٧)]

---

(١) أي اعتقد أنّك مررت بإنسان مع زيد، فقد أصاب في أنّك مررت بإنسان، وأخطأ في أنّك مررت بمن هو غير زيد في المثال الأوّل، وفي أنّك مررت بإنسان مع زيد في المثال، فقولك: بزيد مررت، قصر قلب في المثال الأوّل، وقصر إفراد في المثال الثّاني.

(٢) أي مثل المفعول بلا واسطة، أو مع واسطة، سائر المعمولات للفعل، كالظّرف والحال والمفعول له.

(٣) مثال لظرف الزّمان، ويقال لمن اعتقد أنّك سرت في غير يوم الجمعة، أو فيه وفي يوم السّبت، فعلى الأوّل القصر قصر قلب، وعلى الثّاني قصر إفراد.

(٤) مثال لظرف المكان، يقال لمن اعتقد أنّك صلّيت في غير المسجد، أو فيه وفي البيت مثلاً، فعلى الأوّل القصر قلب، وفي الثّاني إفراد.

(٥) مثال للمفعول له، يقال لمن اعتقد أنّك ضربته تشفّياً لا تأديباً أو لأجلهما معاً.

(٦) مثال لتقديم الحال، يقال لمن اعتقد أنّك حججت راكباً لا ماشياً، أو حججت راكباً وماشياً معاً، فالقصر قلب على الأوّل، وإفراد على الثّاني.

(٧) والّذي عليه الجمهور أنّ التّخصيص هو الحصر، وقال تقي الدّين السّبكي: هو غيره، والمراد بالتّخصيص هنا هو المعنى الثّاني، وهو ثبوت الحكم المذكور، سواء كان بالإثبات أو بالنّفي للمقدّم والتّخصيص بهذا المعنى لازم للتّقديم غالباً.

وبعبارة أخرى: إنّ التّخصيص هو قصد المتكلّم إفادة السّامع خصوص شيء من غير تعرّض لغيره بإثبات ولا نفي بسبب اعتناء المتكلّم بذلك الشّيء، فإذا زيداً ضربت، كان المقصود الأهمّ إفادة خصوص وقوع الضّرب على زيد، لا إفادة حصول الضّرب منك، ولا تعرّض في الكلام لغير زيد، بإثبات ولا نفي، وأمّا الحصر فمعناه نفي غير المذكور، وإثبات المذكور، ويعبّر عنه بما وإلّا، مثل: ما ضربت إلّا زيداً، أو بإنّما مثل: إنّما زيد شاعر، فهو زائد على الاختصاص، ولا يستفاد بمجرّد التّقديم، ومعنى الغلبة أنّ التّخصيص يكون في أكثر الموارد والمواضع للتّقديم لا في أقلها.

أي لا ينفكّ(١) عن تقديم المفعول ونحوه(٢) في أكثر الصّور(٣) بشهادة(٤) الاستقراء، وحكم الذّوق(٥) وإنّما قال غالباً، لأنّ اللّزوم الكلّي غير متحقّق(٦)، إذ التّقديم قد يكون لأغراض آخر(٧) كمجرّد الاهتمام(٨) والتّبرّك(٩) والاستلذاذ(١٠) وموافقة كلام السّامع(١١) وضرورة الشّعر ورعاية السّجع(١٢)

---

(١) أي لا ينفكّ التّخصيص عن تقديم المفعول.

(٢) أي كالحال والتّمييز.

(٣) فيه إشارة إلى أنّ اللّزوم ليس بكلّي كلزوم الزّوجيّة للأربعة، بل جزئيّ والغالبيّة بالنّسبة إلى المواد.

(٤) متعلّق بقوله: «لا ينفكّ».

(٥) أي السّليم أو العقل الصّافي.

(٦) أي غير ثابت.

(٧) أي غير التّخصيص.

(٨) أي كالاهتمام المجرّد من التّخصيص، نحو: العلم لزمت، فإنّ الأهمّ تعلّق اللّزوم بالعلم لا صدوره منه.

(٩) كما في قولنا: محمّد ﷺ أحببت.

(١٠) أي كقولك: ليلى أحببت.

(١١) كما في قولك: زيداً أكرمت، في جواب من أكرمت؟ فتقدّم زيداً قصداً لموافقة كلام السّامع الّذي فيه من الاستفهاميّة الّتي هي المفعول.

(١٢) وهي توافق الآي في القرآن، لأنّ ما يسمّى في غير القرآن سجعة، يسمّى في القرآن فاصلة، رعاية للأدب، إذ السّجع في الأصل هدير الحمام، فإطلاقه على القرآن يشعر على نحو من إساءة الأدب.

والفاصلة(١)، ونحو ذلك(٢) قال الله تعالى(٣): ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۝٣٠ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۝٣١ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ﴾[١] وقال: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾[٢](٤) وقال: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝٩ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾[٣](٥) وقال: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[٤](٦) إلى غير ذلك،

---

(١) أي هو تواطؤ الفواصل من الكلام المنثور على حروف واحد.

(٢) كتعجيل المسرّة، كما في قولك: شرّاً يلقى عدوّك، أو تعجيل المساءة كما في قولك: شرّاً يلقى صديقك.

(٣) يقول الله لخزنة النّار: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ﴾، أي اجمعوا يديه إلى عنقه في الغلّ ﴿ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ أي أدخلوه في النّار، كذا في بعض التّفاسير.

والشّاهد: في تقديم ﴿الْجَحِيمَ﴾ على ﴿صَلُّوهُ﴾ حيث يكون لمجرّد رعاية الفاصلة من دون مدخليّة لعلّة أخرى، وهكذا قوله: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ﴾ حيث قدّم قوله: ﴿فِي سِلْسِلَةٍ﴾ لمجرّد رعاية الفاصلة، إذ لولا رعاية الفاصلة لقال: ثمّ فاسلكوه في سلسلة ذرعها سبعون ذراعاً.

(٤) وقد قدّم خبر إنّ، أعني ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ﴾ على اسمها أعني ﴿لَحَافِظِينَ﴾ لرعاية الفاصلة، لأنّ محلّ الخبر هو التّأخير.

(٥) حيث قدّم ﴿الْيَتِيمَ﴾ على ﴿تَقْهَرْ﴾ و﴿السَّائِلَ﴾ على ﴿تَنْهَرْ﴾ لرعاية الفاصلة.

(٦) أي ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ الآية ناظرة إلى اليهود، أي على الّذين هادوا حرّمنا كلّ ذي ظفر، وما ظلمناهم بتحريم ذلك عليهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون بالعصيان والكفر بنعم الله والجحود بأنبيائه، فاستحقّوا بذلك تحريم هذه الأشياء عليهم.

والشّاهد: في قوله تعالى: ﴿أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ حيث قدّم مفعول ﴿يَظْلِمُونَ﴾ لرعاية الفاصلة.

---

[١] سورة الحاقة: ٣٠و٣١.

[٢] سورة الانفطار: ١٠.

[٣] سورة الضحى: ٩و١٠.

[٤] سورة النحل: ١١٩.

ممّا لا يحسن(١) فيه اعتبار التّخصيص عند من لـه معرفة بأساليب(٢) الكلام [ولـهذا] أي ولأنّ التّخصيص لازم للتّقديم غالباً [يقال: في ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ معناه نخصّك(٣) بالعبادة والاستعانة] بمعنى(٤) نجعلك من بين الموجودات مخصوصاً بذلك(٥)، لا نعبد ولا نستعين غيرك [وفي ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾[1](٦) معناه إليه تحشرون، لا إلى غيره، ويفيد] التّقديم

---

(١) قوله: «ممّا لا يحسن فيه اعتبار التّخصيص» نفي الحسن لا يستلزم نفي الصّحّة، ولـهذا حمل صاحب الكشّاف، والقاضي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ على التّخصيص، أي لا تصلّوه إلّا الجحيم.

(٢) أي قواعده على ما صرّح به ابن الأثير في (المثل السّائر) حتّى ذكر أنّ التّقديم في ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ لرعاية حسن النّظم السّجعي الّذي هو على حروف النّون لا للاختصاص على ما قاله الزّمخشريّ.

(٣) أي نفرّدك بالعبادة، الباء داخلة على المقصور على ما اصطلحوا عليه، وقد تدخل على المقصور عليه، كقولك:

الجرّ مختصّ بالاسم، فإنّ الجرّ مقصور والاسم مقصور عليه، والتّخصيص هنا حقيقي خارج عن قصر الإفراد والقلب والتّعيين، فإنّها أقسام للإضافي، كما سيأتي في بحث القصر إن شاء الله تعالى.

(٤) إشارة إلى أنّ الباء داخلة على المقصور.

(٥) أي المذكور من العبادة والاستعانة.

(٦) قال الله تعالى:

﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ والمعنى أخبر الله سبحانه عباده بأنّكم سواء متّم أو قتلتم ترجعون وتحشرون إلى الله، فيجزى كلّ منكم لما يستحقّه.

الشّاهد:

في تقديم المجرور على متعلّقه لبيان اختصاص المتعلّق به، وكلام أئمّة الأدب في تفسير الآيتين دليل على أنّ التّقديم يفيد التّخصيص، لأنّه لم توجد آلة من آلات للحصر غير التّقديم، واعلم أنّ الاختصاص والقصر بمعنى واحد عند علماء المعاني.

[في الجميع] أي جميع صور التّخصيص(١) [وراء التّخصيص] أي بعده(٢) [اهتماماً بالمقدّم(٣)] لأنّهم يقدّمون الّذي شأنه أهمّ، وهم ببيانه(٤) أعني (ولهذا(٥) يقدّر) المحذوف(٦) (في [بِسْمِ اللهِ] مؤخّراً) أي باسم الله أفعل كذا، ليفيد مع الاختصاص الاهتمام، لأنّ المشركين كانوا يبدؤون بأسماء آلهتهم، فيقولون: باسم اللّات، باسم العزّى، فقصد الموحّد تخصيص اسم الله بالابتداء(٧) للاهتمام والرّدّ عليهم.

---

(١) أي في جميع الصّور الّتي أفاد فيها التّقديم التّخصيص.

(٢) فسّر الشّارح «وراء» ببعد، دون غير، ليكون هذا التّفسير إشارة إلى أنّ تأخّر الاهتمام عن الاختصاص إنّما هو بحسب الرّتبة حيث يكون الاهتمام تابعاً له، ومتأخّراً عنه رتبةً، فالمقصود بالذّات هو التّخصيص، وهذا المعنى لا يستفاد من غير.

(٣) أي اهتماماً بالمقدّم بعد التّخصيص، والمراد بالاهتمام هو كون المقدّم ممّا يعتنى بشأنه لشرف وركنيّة، فيقتضي ذلك تخصيصه بالتّقديم.

(٤) أي بذكر ما يدلّ عليه، أعني أي أشدّ اهتماماً، وهم يرجع إلى البلغاء.

(٥) أي ولأجل أنّ التّقديم يفيد الاختصاص، ويفيد مع ذلك الاهتمام والاعتناء بشأن ما أريد تقديمه يقدر المحذوف في [بِسْمِ اللهِ] مؤخّراً.

(٦) أي عامل الجارّ والمجرور.

(٧) الباء داخلة على المقصور على ما اصطلحوا عليه، أي فقصد الموحّد تخصيص الابتداء وقصره على اسم الله سبحانه للاهتمام، حيث إنّه حاكٍ عن الذّات الواجب الوجود المستجمع لجميع الصّفات الكماليّة، والرّدّ عليهم، أي على المشركين، فإنّهم كانوا يبدؤون بغير اسم الله، ويهتمّون بذلك الغير، ثمّ إنّ تخصيص الموحّد اسم الله بالابتداء ردّاً عليهم من باب قصر القلب، إن كان الكفّار قاصدين بقولهم: باسم اللّات والعزّى نفي الابتداء عن غير أسماء آلهتهم، ومن باب قصر الإفراد إن كانوا قاصدين به تقرّبهم بالابتداء بأسمائها إليه سبحانه، إذ على الأوّل هم يدّعون اختصاص تعلّق الابتداء بأسماء آلهتهم، وعلى الثّاني يدّعون تعلّق الابتداء بها، وباسمه تعالى، ولازم ذلك كون القصر في الأوّل قصر قلب، في الثّاني قصر إفراد.

[وأورد ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ يعني لو كان(١) التّقديم مفيداً للاختصاص والاهتمام لوجب أن يؤخّر الفعل ويقدّم ﴿بِاسْمِ رَبِّكَ﴾، لأنّ كلام الله تعالى أحقّ برعاية ما تجب رعايته [وأجيب بأنّ الأهمّ فيه(٢) القراءة] لأنّها(٣) أوّل سورة نزلت، فكان الأمر بالقراءة أهمّ باعتبار هذا العارض، وإن كان ذكر الله أهمّ في نفسه، هذا جواب جار الله العلّامة في الكشّاف [وبأنّه] أي باسم ربّك [متعلّق باقرأ الثّاني]

---

(١) وحاصل الإيراد:

إنّ التّقديم لا يفيد الاختصاص والاهتمام، إذ لو كان مفيداً لهما لوجب أن يؤخّر الفعل، ويقدّم، ﴿بِاسْمِ رَبِّكَ﴾.

ويقال:

بلسم ربّك اقرأ، لأنّ كلام الله أحقّ برعاية ما تجب رعايته من النّكات الّتي تجب رعايتها في الكلام البليغ، فمن عدم تقديم الاسم على الفعل نستكشف أنّ التّقديم لا يكون مفيداً للاختصاص والاهتمام.

(٢) أي في قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ أي الأهمّ فيه هو القراءة، فلذا قدّم فيه الأمر بالقراءة على الاسم.

(٣) أي سورة اقرأ أوّل سورة نزلت، قيل: أوّل ما نزل سورة الفاتحة، وقيل: أوّل ما نزل سورة المدّثّر، وكيف كان، فكان الأمر بالقراءة أهمّ لأنّه ﷺ لم يكن معتاداً بها، ولأنّ المقصود من إنزال القرآن هو الحفظ المتوقّف على القراءة.

والحاصل:

إنّ اسم الله سبحانه، وإن كان له أهمّيّة ذاتيّة إلّا أنّ القراءة لها أهمّيّة عرضيّة بالبيان المتقدّم، وإذا دار الأمر بين رعاية ما بالذّات، ورعاية ما بالعرض، تقدّم الثّانية، لأنّ ما بالعرض ممّا يقتضيه المقام أولى بالتّقديم، وذلك:

أوّلاً: إنّه مطابق لمقتضى الحال والمقام.

وثانياً: إنّه في معرض الذّهول والغفلة دون ما بالذّات، فلابدّ من رعايته لأن لا يقع في وادي الغفلة والذّهول.

أي هو مفعول اقرأ الّذي بعده(١) [ومعنى(٢)] اقرأ [الأوّل أوجد القراءة] من غير اعتبار تعديته إلى مقروء به(٣)، كما في فلان يعطي(٤) ويمنع، كذا في المفتاح.

---

(١) والتّقدير:

اقرأ باسم ربّك واذكره على وجه التّكرار دائماً، والدّوام والتّكرار مستفاد من الباء الزّائدة في باسم.

(٢) جواب عن سؤال مقدّر، وتقريره:

إنّ باسم ربّك إذا كان مفعولاً لـ(اقرأ) الثّاني، فماذا مفعول اقرأ الأوّل، والجواب أنّه نزّل الفعل المتعدّي منزلة اللّازم، فعلى هذا لا يكون اقرأ الثّاني تأكيداً للأوّل، بل هو مستأنف استئنافاً بيانيّاً جواباً لقوله ﷺ كيف أقرأ؟

وذلك لأنّ الثّاني أخصّ ولا تأكيد بين أخصّ وأعمّ، وحينئذٍ لا يرد ما يقال: يلزم على جعل الأوّل لازماً، والثّاني متعدّياً عاملاً في الجارّ والمجرور المتقدّم عليه، الفصل بين المؤكّد والمؤكّد بمعمول المؤكِّد ـ بالكسر ـ، وذلك لا يجوز على أنّه لو سلّمنا أنّ الأخصّ يصلح أن يكون للأعمّ، لا نسلّم امتناع الفصل بين المؤكّد والمؤكّد بمعمول المؤكِّد ـ بالكسر ـ كالفصل بين الموصوف والصّفة بمعمولها كقولك: مررت بزيدٍ وعمراً ضاربٍ.

(٣) أي إلى ما تعلّقت به القراءة، ووقعت عليه، وأمّا على الجواب الأوّل فقد اعتبر تعديته إلى مقروء، وهو اسم ربّك، فيكون اسم ربّك على الجواب الأوّل مقروءً به، لأنّه مستعان به أو متبرّك به في القرآن لا مقروءً، لأنّ المراد اقرأ القرآن، أي أوجد القراءة مستعيناً أو متبرّكاً باسم ربّك.

(٤) أي فلان يوجد حقيقة الإعطاء من غير اعتبار تعلّقه إلى المعطي، ويوجد حقيقة المنع من دون اعتبار تعلّقه بالممنوع، كذا في المفتاح.

تقديم بعض المعمولات على بعض

[وتقديم بعض معمولاته] أي معمولات الفعل [على بعض لأنّ أصله] أي أصل ذلك البعض(١) [التّقديم] على البعض(٢) الآخر [ولا مقتضي للعدول عنه] أي عن الأصل [كالفاعل في نحو: ضرب زيد عمراً] لأنّه(٣) عمدة في الكلام وحقّه أن يلي الفعل، وإنّما قال في نحو: ضرب زيد عمراً، لأنّ في نحو: ضرب زيداً غلامه، مقتضياً للعدول عن الأصل(٤) [والمفعول الأوّل في نحو: أعطيت زيداً درهماً] فإنّ أصله التّقديم لما فيه(٥) من معنى الفاعليّة، وهو أنّه عاطٍ، أي آخذ للعطاء [أو لأنّ ذكره] أي ذكر ذلك البعض الّذي يقدّم [أهمّ] جعل الأهمّيّة ههنا قسيماً(٦) لكون الأصل التّقديم، وجعلها(٧) في المسند إليه شاملاً له ولغيره

---

(١) كالفاعل حيث يكون الأصل فيه تقديمه على المفعول.

(٢) أي كالمفعول حيث يكون الأصل فيه تأخيره عن الفاعل.

(٣) أي لأنّ الفاعل عمدة في الكلام، أي ركن له فلذا يكون الأصل فيه التّقديم.

(٤) أي اصل تقديم الفاعل على المفعول، لأنّه لمّا اتّصل بالفاعل ضمير يعود إلى المفعول وجب تأخير الفاعل عن المفعول، لئلّا يلزم عود الضّمير إلى المتأخّر لفظاً ورتبةً، أو لئلّا يلزم الإضمار قبل الذّكر لفظاً ومعنىً.

(٥) بيان لما هو السّبب لتقديم المفعول الأوّل على المفعول الثّاني، لأنّ المفعول الأوّل في باب الإعطاء فاعل في المعنى، فيكون الأصل فيه، كما أنّ الأصل في الفاعل هو التّقديم.

(٦) أي ضدّاً للأصل حيث يكون «لأنّ ذكره» عطفاً على «لأنّ أصله» بكلمة أو، ولا يعطف بأو إلّا الضّدّ على الضّدّ.

(٧) أي جعل الأهمّيّة في باب المسند إليه شاملاً للأصل وغيره، حيث قال في أحوال المسند إليه: وأمّا تقديمه «فلكون ذكره أهمّ» إمّا لأنّه الأصل، ولا مقتضي للعدول عنه، وإمّا ليتمكّن الخبر في ذهن السّامع، فيكون بين ما ذكره في أحوال المسند إليه، وبين ما ذكره هنا تناقض واضح.

وحاصل الكلام في هذا المقام: إنّ قول الشّارح أعني «جعل الأهمّيّة ههنا قسيماً لكون الأصل التّقديم...» اعتراض على المصنّف بأنّ كلامه هنا مخالف لكلامه في أحوال المسند إليه الموافق لكلام القوم، وتوضيح ذلك أنّه قد جعل في باب المسند إليه الأهمّيّة أمراً شاملاً،

من الأمور المقتضية للتّقديم، وهو الموافق لما في المفتاح، ولما ذكره الشّيخ عبد القاهر حيث قال: إنّا لم نجدهم(١) اعتمدوا في التّقديم شيئاً يجري مجرى الأصل غير العناية والاهتمام(٢)، لكن ينبغي أن يفسّر وجه(٣) العناية بشيء يعرف لـه(٤) معنى. وقد ظنّ(٥) كثير من النّاس أنّه يكفي أن يقال: قدّم للعناية، ولكونه أهمّ من غير أن يذكر من أين كانت تلك العناية.

لكون الأصل التّقديم، ولغيره حيث قال: «وأمّا تقديمه فلكون ذكره أهمّ، إمّا لأنّه الأصل، ولا مقتضى للعدول عنه، وإمّا ليتمكّن الخبر في ذهن السّامع، وإمّا لتعجيل المسرّة أو المساءة...» إلى آخر ما ذكره هناك.

فعليه لا يصحّ ما صنعه هنا، حيث عطف «الأهمّيّة» على «كون الأصل التّقديم» بأو، فيلزم جعل الخاصّ قسيماً للعامّ، وهو باطل.

وبعبارة أخرى:

إنّ صنيع المصنّف في هذا الباب يستلزم جعل قسم الشّيء قسيماً له بمقتضى ما ذكره في بحث المسند إليه.

(١) أي البلغاء.

(٢) عطفٌ تفسيريٌ على «العناية»، فجعل الاهتمام كالقاعدة الكلّيّة في مطلق الشّمول، فيعلم أنّ الأصل وغيره من مشمولات الأهمّيّة وجزئيّاتها، فيلزم الإشكال المذكور.

(٣) أي سبب العناية.

(٤) أي يعرف لذلك الشّيء معنى كالأصالة، وتمكين الخبر في ذهن السّامع، وغيرهما من المذكورات هنا في بيان الأهمّيّة.

(٥) أي ظنّ كثير من النّاس ظنّاً خطأً، «أنّه» أي الشّأن يكفي أن يقال: قدّم للعناية، أي يفهم من كلام الشّيخ عبد القاهر أنّ الأهمّيّة لا تكفي سبباً للتّقديم.

وبم كان أهمّ(١) فمراد(٢) المصنّف بالأهمّيّة ههنا الأهمّيّة العارضة بحسب اعتناء المتكلّم أو السّامع بشأنه(٣) والاهتمام بحاله لغرض من الأغراض(٤) [كقولك: قتل الخارجيّ(٥) فلان] لأنّ الأهمّ(٦) في تعلّق القتل هو الخارجيّ المقتول، ليخلّص النّاس من شرّه [أو لأنّ في التّأخير(٧) إخلالاً ببيان المعنى،

---

(١) أي إلى هنا كلام الشّيخ عبد القاهر.

(٢) إشارة إلى دفع الاعتراض المذكور، وحاصل الدّفع: إنّ الأهمّيّة المطلقة إلى الغير المقيّدة بذاتيّة أو عرضيّة لها أسباب منها أصالة التّقديم، وتمكين الخبر في ذهن السّامع، وتعجيل المسرّة أو المساءة، إلى غير ذلك، ممّا تقدّم في بحث المسند إليه، فإن كان سببها غير كون الأصل التّقديم من تعجيل المسرّة ونحوه، فالأهمّيّة تكون عرضيّة مقابلة للأهمّيّة، وإن كان سببها كون الأصل التّقديم، فالأهميّة ذاتيّة.

إذا عرفت هذه المقدّمة فنقول: إنّ المصنّف أراد هنا من الأهمّيّة الأهمّيّة العارضة المقابلة للأهمّيّة الذّاتيّة، وأراد بالأهمّيّة في بحث المسند إليه الأهمّيّة المطلقة، فحينئذٍ ليس في المقام من جعل قسم الشّيء قسيماً له عين ولا أثر، بل إنّما جعل قسم الشّيء قسيماً له، لأنّ الأهمّيّة العارضة قسيم للأهمّيّة الذّاتيّة.

(٣) أي بشأن المقدّم.

(٤) أي غير أصالة التّقديم، ممّا تقدّم كتعجيل المسرّة أو المساءة أو الاستلذاذ.

(٥) وهو الخارج على السّلطان، والمراد منه الباغيّ، فالنّسبة إليه من نسبة الجزئيّ إلى الكلّيّ.

(٦) أي الأهمّ هنا هو وقوع الفعل على المفعول لا صدوره عن الفاعل، وحاصله أنّه يقدّم المفعول كالخارجيّ في المثال على الفاعل ـ كالفلان في المثال ـ إذا كان الغرض معرفة وقوع الفعل على من وقع عليه، لا وقوعه ممّن صدر عنه، كما إذا خرج رجل على السّلطان، وعاش في البلاد، وكثّر به الأذى فقتل، وأردت أن تخبر بقتله، فتقول: قتل الخارجيّ فلان بتقديم الخارجيّ، وهو المفعول على فلان، وهو الفاعل، إذ ليس للنّاس فائدة في أن يعرفوا قاتله، وإنّما الّذي يريدون علمه وقوع القتل عليه ليتخلّصوا من شرّه.

(٧) أي تأخير ذلك المفعول الّذي قدّم «إخلالاً ببيان المعنى» المراد، وذلك بأن يكون

نحو قوله تعالى(١): ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ﴾[١] فإنّه لو أخّر] قوله: ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ عن قوله: ﴿يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ﴾ [لتوهّم أنّه من صلة ﴿يَكْتُمُ﴾ أي يكتم إيمانه من آل فرعون، [فلم يفهم أنّه] أي ذلك الرّجل كان [منهم] أي من آل فرعون، والحاصل إنّه ذكر لرجل ثلاثة أوصاف:

التّأخير موهماً لمعنى هو غير مراد، فيقدّم المفعول لأجل الاحتراز والتّباعد عن هذا الإيهام.

(١) بعده قوله تعالى: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾.

المعنى: لمّا قصد فرعون قتل موسى، وعظه وأتباعه رجل مؤمن من آله، وأخبر الله عن ذلك في هذه الآية، فقال: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ﴾ منه ومن أتباعه على وجه التّقيّة، وهذا الرّجل على ما ذكره بعض المفسّرين هو الّذي كان وليّ عهده من بعده، وكان اسمه حبيب، وقيل: اسمه حزبيل، ﴿أَتَقْتُلُونَ﴾ الهمزة للإنكار، أي لا تقتلوا رجلاً لأجل أنّه يقول: ﴿رَبِّيَ ٱللَّهُ﴾، والحال أنّه ﴿وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ الدّالّة على صدقه من المعجزات كالعصا واليد البيضاء وغيرهما.

ثمّ قال ـ على وجه التّلطّف ـ: ﴿وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ﴾ أي فعليه وبال كذبه، ولا ضير عليكم، ﴿وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ﴾ من النّجاة على تقدير إيمانهم، والهلاك على تقدير ثباتهم على الكفر، فإنّ موسى عليه السلام كان يعدهم النّجاة على تقدير الإيمان، والهلاك على تقدير الكفر.

والشّاهد فيه:

تقديم ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ على ﴿يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ﴾ احترازاً عن الإخلال في المعنى على فرض التّأخير، إذ لتوهّم توهّماً قريباً أنّ صلة ﴿يَكْتُمُ﴾ لا تكون منحصرة في المفعول، أي إيمانه، بل له صلة أخرى، وهي كون الرّجل من غير آل فرعون فلم يفهم أنّ ذلك الرّجل من آل فرعون، والحال إنّ الغرض بيان أنّه منهم لإفادة ذلك مزيّة عناية، حيث آمن به سبحانه مع كونه من آل فرعون، فالتّأخير فيه إخلال بهذا المقصود المهمّ، وقد ذكر لرجل ثلاثة أوصاف:

[١] سورة المؤمن: ٢٨.

قدّم الأوّل أعني مؤمن(١) لكونه أشرف، ثمّ الثّاني لئلّا يتوهّم خلاف المقصود(٢) [أو] لأنّ في التّأخير إخلالاً [بالتّناسب كرعاية الفاصلة نحو: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾[1] (٣)] بتقديم الجارّ والمجرور والمفعول على الفاعل، لأنّ فواصل الآي على الألف.

الأوّل: كونه مؤمناً.

الثّاني: كونه من آل فرعون.

الثّالث: كونه يكتم إيمانه.

(١) أي قدّم الأوّل على الثّاني لكونه أشرف منه.

(٢) أي قدّم الثّاني على الثّالث لئلّا يتوهّم خلاف المقصود، لأنّ المراد بيان كون الرّجل المؤمن من آل فرعون، لا بيان كونه يكتم إيمانه منهم، وفي التّأخير توهّم خلاف المراد، وفي التّقديم عدمه، ولذا قدّم ولم يؤخّر.

(٣) قال الله تعالى ـ على نحو الحكاية ـ: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُواْۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾.

الشّاهد:

في تقديم قوله: ﴿فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً﴾ عن قوله: ﴿مُّوسَىٰ﴾ وهو فاعل لـ﴿فَأَوْجَسَ﴾، فلو أخّر لفاتت الفاصلة، لأنّ الفاصلة في الآي هي الألف، وإنّما قدّم الجارّ والمجرور أعني ﴿فِي نَفْسِهِۦ﴾ على المفعول أعني ﴿خِيفَةً﴾، وإن كان حقّ المفعول التّقديم عليه، كما سبق، لأنّ تقديمه يفهم حصر الخيفة في نفسه، بناءً على توهّم كون الظّرف نعتاً له، وهو غير مراد.

---

[1] سورة طه، ٦٧.

باب القصر

[القصر] في اللّغة الحبس(١) وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء(٢) بطريق مخصوص(٣) وهو(٤) [حقيقيّ وغير حقيقيّ(٥)]

---

(١) تقول:

قصرت نفسي على الشّيء، إذا حبستها عليه، كما تقول: قصرت الشّيء على كذا، إذا لم يتجاوز به غيره.

ومن القصر بمعنى الحبس قوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾[1] أي محبوسات فيها، أي حبسن على أزواجهنّ فلا يبرزن لغيرهم.

وقال بعضهم:

هو في اللّغة عدم المجاوزة إلى الغير، فهو من قصر الشّيء على كذا إذا لم يتجاوز به إلى غيره، لا من قصرت الشّيء حبسته بدليل تعديته بعلى، فتقول: قصرت الشّيء على كذا.

(٢) أي جعل شيء خاصّاً بشيء، فالباء داخلة على المقصور عليه على ما هو الظّاهر من العبارة.

(٣) أي بأحد الطّرق الأربعة الآتية من النّفي والاستثناء وغيرهما، ولجملة القصر أركان ثلاثة: المقصور، المقصور عليه، أداة القصر.

(٤) أي ذات القصر، ولفظ القصر، فيكون قوله: «هو» ترجمة للقصر، فقول الشّارح حيث أتى بالضّمير، وقال: «وهو» إشارة إلى أمرين:

الأوّل: ترجمة القصر.

الثّاني: قوله: «حقيقيّ» خبر لمبتدأ محذوف، وعليه فيكون في كلام المصنّف استخدام، لأنّ الضّمير المقدّر الرّاجع إلى القصر بمعنى التّخصيص، لا بمعنى الذّات، واللّفظ والتّرجمة.

(٥) أي القصر بالمعنى الاصطلاحي ينقسم إلى قسمين، أي الحقيقيّ والإضافيّ، وليس المراد بالحقيقيّ هنا ما يقابل المجازيّ، فلفظ القصر يطلق على كلّ منهما حقيقة.

---

[1] سورة الرّحمن: ٧٢.

لأنّ تخصيص الشّيء بالشّيء إمّا أن يكون بحسب الحقيقة، وفي نفس الأمر(١) بأن لا يتجاوزه إلى غيره أصلاً، وهو الحقيقيّ(٢) أو بحسب الإضافة إلى شيء آخر، بأن لا يتجاوزه إلى ذلك الشّيء، وإن أمكن أن يتجاوزه إلى شيء آخر في الجملة، وهو غير حقيقيّ، بل إضافيّ(٣) كقولك: ما زيد إلّا قائم، بمعنى أنّه(٤) لا يتجاوز القيام إلى القعود، لا بمعنى أنّه لا يتجاوزه إلى صفة آخر أصلاً(٥) وانقسامه(٦) إلى الحقيقيّ والإضافيّ بهذا المعنى لا ينافي كون التّخصيص مطلقاً من قبيل الإضافات.

---

(١) حاصل ما يظهر من الشّارح في انقسام القصر إلى حقيقيّ وغير حقيقيّ، أنّ الحقيقيّ نسبة إلى الحقيقة، بمعنى نفس الأمر، لأنّ قوله: «وفي نفس» عطف تفسيريّ للحقيقة يسمّى القصر قصراً حقيقيّاً، لأنّ عدم تجاوز المقصور للمقصور عليه فيه بحسب نفس الأمر، وأنّ الإضافيّ نسبة للإضافة، لأنّ عدم التّجاوز فيه بالإضافة إلى شيء مخصوص، وفيه نظر، فإنّ عدم التّجاوز في كلّ من الحقيقيّ والإضافي بحسب نفس الأمر، إذ لابدّ في كلّ منهما من المطابقة لنفس الأمر، وإلّا كان كاذباً، وحينئذٍ فلا تظهر مقابلة عدم التّجاوز بحسب الإضافة إلى شيء لعدم التّجاوز بحسب نفس الأمر، لأنّ عدم التّجاوز بحسب الإضافة إلى شيء بحسب نفس الأمر أيضاً، كما علمت فلا يصحّ ما ذكره الشّارح.

(٢) كقولنا: لا رازق إلّا الله، فإنّ حصر الرّازقيّة في الله سبحانه وتخصيصها به، بالنّسبة إلى جميع ما عداه بمعنى أنّ هذه الصّفة لا يتجاوزه إلى غيره.

(٣) دفعٌ لتوهّم أنّ المراد بكونه غير حقيقيّ أنّه مجازيّ، كما قيل.

(٤) أي زيد لا يكون قاعداً لا يتجاوز القيام إلى القعود، ولكن يتجاوزه إلى غيره من العلم والشّعر والكتابة.

(٥) أي لو لم يتجاوز إلى صفة أخرى أصلاً لكان القصر حقيقيّاً، وهو خلاف المفروض.

(٦) جواب عن سؤال مقدّر، وهو أنّ القصر هو التّخصيص والتّخصيص مطلقاً، أي سواء كان حقيقيّاً أو إضافيّاً من الأمور الإضافيّة، لأنّها عبارة عن جعل شيء خاصّاً بشيء، فلا محالة يتوقّف تصوّره على تصوّرهما، فإذاً يمتنع اتّصافه بالحقيقيّ، فلا يصحّ تقسيمه إلى الحقيقيّ والإضافيّ، لأنّه من تقسيم الشّيء إلى نفسه وغيره.

[وكلّ واحد منهما] أي من الحقيقيّ وغيره [نوعان: قصر الموصوف على الصّفة] وهو(١) أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصّفة إلى صفة أخرى، لكن يجوز أن تكون تلك الصّفة لموصوف آخر [وقصر الصّفة على الموصوف] وهو أن لا تتجاوز تلك الصّفة ذلك الموصوف إلى موصوف آخر(٢)، لكن يجوز أن يكون لذلك الموصوف صفات أخر.

وحاصل الجواب: إنّه ليس المراد بالحقيقيّ ما يكون تعقّله في حدّ ذاته لا بالقياس إلى الغير، بل المراد به التّخصيص الملحوظ بالإضافة إلى جميع ما عدا المقصور عليه، فهو بهذا المعنى نوع من الإضافة، بمعنى ما يكون تعقّله محتاجاً إلى تعقّل غيره، كما أنّ الإضافيّ هنا هو التّخصيص الملحوظ بالقياس إلى بعض ما عدا المقصور عليه نوع من الإضافة، فإذاً لا مجال لتخيّل كون هذا التّقسيم من تقسيم الشّيء إلى نفسه وإلى غيره، لأنّ الإضافات هي النّسب الّتي يتوقّف تعقّلها على تعقّل غيرها، وهذا المعنى ثابت في القصر الحقيقيّ والإضافيّ، لتوقّف تعقّل القصر على تعقّل المقصور والمقصور عليه.

(١) أي قصر الموصوف على الصّفة أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصّفة إلى صفة أخرى، كقولك: ما زيدٌ إلّا قائم، فقد قصرت زيداً على القيام، ولم يتجاوزه إلى القعود، ويصحّ أن تكون تلك الصّفة، وهي القيام لموصوف آخر، مثل عمرو مثلاً.

(٢) كقولك: ما قائم إلّا زيد، فقد قصرت القيام على زيد بحيث لا يتجاوزه، وإن كان زيد متّصفاً بصفات أخر، كالأكل والشّرب.

وقوله: «إلى موصوف آخر» المراد هو جنس الموصوف الآخر الصّادق على كلّ موصوف وعلى بعض معيّن.

ولا بأس بذكر أقسام القصر: إنّ أقسام القصر على ما يستفاد من مطاوي كلمات الشّارح ترتقي إلى (٧٠) قسماً، بيان ذلك: إنّ القصر إمّا حقيقيّ وإمّا إضافيّ.

والأوّل: إمّا تحقيقيّ وإمّا ادّعائيّ، وكلّ منهما إمّا قصر الموصوف على الصّفة، وإمّا قصر الصّفة على الموصوف، والمجموع الحاصل من ضرب الاثنين في الاثنين أربعة أقسام، وعلى جميع التّقادير الطّريق المفيد للحصر إمّا ما وإلّا، وإمّا إنّما، وإمّا العطف، وإمّا تقديم ما حقّه التّأخير، وإمّا ضمير الفصل، وإمّا تعريف المسند بلام الجنس أو الاستغراق، وإمّا تعريف المسند إليه بلام الجنس أو الاستغراق، ثمّ المجموع الحاصل من ضرب الأربعة في

[والمراد بالصّفة ههنا الصّفة المعنويّة] أعني(١) المعنى القائم بالغير [لا النّعت(٢)] النّحوي

السّبعة ثمانية وعشرون قسماً، هذا تمام الكلام في أقسام القصر إذا كان حقيقيّاً.

والثّاني: أي الإضافيّ إمّا قصر الموصوف على الصّفة، وإمّا قصر الصّفة على الموصوف، وعلى كلا التّقديرين الكلام المفيد له إمّا مسوق لردّ اعتقاد الشّركة وإمّا مسوق لردّ اعتقاد العكس، وإمّا مسوق لرفع التّردّد، والمجموع الحاصل من ضرب الاثنين في الثّلاثة ستّة أقسام، وعلى جميع التّقادير الطّريق المفيد له، هي سبعة كما علمت، ثمّ المجموع الحاصل من ضرب السّتّة في السّبعة (٤٢) قسماً، فمجموع هذه الأقسام مع الأقسام السّابقة هي سبعون قسماً.

(١) تفسير الشّارح إشارة إلى أنّ المراد بالمعنويّة ما يقابل الذّاتّ من المعنى القائم بالغير، وليس المراد هو المعنى مقابل اللّفظ، ثمّ هذا المعنى قد يدلّ عليه بلفظ اسم الفاعل، وما شابه ذلك من الصّفات المشتقّة، ويدلّ عليه بلفظ الفعل، كقولنا: ما زيد إلّا يقوم، وقد يدلّ عليه بلفظ اسم الجنس، كقولنا: ما زيد إلّا الرّجل، فإنّ الرّجوليّة صفة معنويّة قائمة بالغير يدلّ عليها لفظ الرّجل.

(٢) ليس المراد نفي النّعت النّحوي فقطّ، بأن يكون التّعبير لا النّعت النّحويّ فقطّ، بل ما هو أعمّ منه ومن غيره، ولا يصحّ أن يكون المراد بالصّفة أعمّ من النّعت النّحويّ، لأنّ النّعت النّحويّ لا يقع في شيء من طرق القصر، فلا يعطف ولا يقع بعد إلّا ولا بعد إنّما ولا يتقدّم ولا يتوسّط بينه وبين منعوته ضمير الفصل، وليس مسنداً ولا مسنداً إليه حتّى يقصد بتعريفه بلام الجنس أو الاستغراق القصر، بل المراد به نفي النّعت النّحويّ بالكلّيّة، بمعنى أنّه لا تصحّ إرادته في باب القصر، إذ لا يتأتّى قصره بطريق من طرقه، ولا ينافي هذا قول الشّارح حيث قال:

«وبينهما عموم من وجه» لأنّ مراده بيان النّسبة بينهما في حدّ ذاتهما، وفي نفس الأمر مع قطع النّظر عن هذا الباب.

أعني(١) التّابع الّذي يدلّ على معنى في متبوعه غير الشّمول وبينهما(٢) عموم من وجه لتصادقهما في مثل: أعجبني هذا العلم وتفارقهما في مثل(٣) العلم حسن، ومررت بهذا الرّجل(٤)، وأمّا نحو قولك(٥): ما زيد إلّا أخوك، وما الباب إلّا ساج، وما هذا إلّا زيد، فمن قصر الموصوف على الصّفة تقديراً، إذ المعنى أنّه مقصور على الاتّصاف بكونه أخاً أو ساجاً أو زيداً.

---

(١) أي فسّر الشّارح النّعت النّحويّ بأنّه هو التّابع الّذي يدلّ على معنى في متبوعه غير الشّمول كالعالم في قولك: جاءني زيد العالم، فقد دلّ العالم على معنى هو العلم في متبوعه، وهو زيد، واحترز بغير الشّمول عن نحو كلهم في قولك: جاء القوم كلهم، وهو التّأكيد، وخرج بالدّلالة على المعنى في المتبوع البدل، وعطف البيان، والتّأكيد الّذي ليس للشّمول لأنّها كلها لا تدلّ على المعنى في المتبوع، لأنّها نفسه.

(٢) أي بين الصّفة المعنويّة المراد هنا، والنّعت النّحويّ عمومٍ من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا: أعجبني هذا العلم، فإنّ العلم نعت لاسم الإشارة عند بعض النّحويّين، وأنّه معنى قائم بغيره، فمعنى تصادقهما هو تحقّقها في موردٍ لا الحمل.

(٣) مثال لافتراق المعنويّة، فإنّ في مثل العلم حسن، صفة معنويّة، ولا يكون نعتاً نحويّاً لأنّه مبتدأ.

(٤) مثال لافتراق النّعت، فإنّ الرّجل صفة لاسم الإشارة، ولم يدلّ على معنى قائم بالغير بالنّظر إلى أصله، فلا يكون صفة معنيّ.

(٥) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره: إنّكم قلتم: إنّ القصر له نوعان: قصر الموصوف على الصّفة، وقصر الصّفة على الموصوف، وهذا منقوض بنحو: ما زيد إلّا أخوك، وما الباب إلّا ساج، وما هذا إلّا زيد، حيث إنّ القصر في هذه الأمثلة ليس من أحد النّوعين، فإنّ كلاً من المقصور والمقصور عليه فيها من الذّوات.

وحاصل الجواب: إنّها من قصر الموصوف على الصّفة تأويلاً، حيث إنّ المراد بهذه الأمثلة قصر المسند إليه على اتّصافه بكونه أخاً أو ساجاً أو زيداً، فإذاً يصحّ ما ذكرناه من أنّ القصر نوعان.

[والأوّل] أي قصر الموصوف على الصّفة [من الحقيقيّ(١) نحو: ما زيد إلّا كاتب إذا أُريد أنّه لا يتّصف بغيرها(٢)] أي غير الكتابة من الصّفات [وهو(٣) لا يكاد يوجد لتعذّر الإحاطة بصفات الشّيء] حتّى(٤) يمكن إثبات شيء منها ونفي ما عداها بالكلّيّة، بل(٥)

---

(١) قوله: «من الحقيقيّ» حال من الأوّل، أي النّوع الأوّل حال كونه من الحقيقيّ، فإنّ الصّحيح هو صحّة وقوع الحال من المبتدأ والخبر، ولا وجه لاشتراط كون صاحب الحال فاعلاً أو مفعولاً.

(٢) هذا قيد في المثال، أي هذا المثال إنّما يكون من الحقيقيّ إذا أُريد أنّ زيداً لا يتّصف بغيرها، أي بكلّ مغاير لها من الصّفات، وأمّا إذا أُريد أنّه يتّصف بالكتابة لا بمقابلها فقطّ، كالشّعر مثلاً، كان القصر في المثال من القصر الإضافيّ.

(٣) أي قصر الموصوف على الصّفة «لا يكاد» معناه «يوجد» حقيقة من البليغ المتحرّي للصّدق، وغير قاصد للمبالغة، وإنّما قلنا ذلك لأنّه كثيراً ما يقع في كلامهم عند قصد المبالغة أو عند عدم التّحرّي للصّدق، وعدم المبالاة بالكذب.

ثمّ إنّ لفظ «لا يكاد» يعبّر عنه تارة عن قلّة وجود الشّيء، فيقال: لا يكاد يوجد بمعنى أنّه لا يوجد إلّا نادراً تنزيلاً للنّادر منزلة الّذي لا يقارب الوجود مبالغة.

وتارة يعبّر به عن نفي الوقوع والبعد عنه، أي لا يقرب ذلك الشّيء إلى الوجود أصلاً، وهذا الثّاني هو المناسب لقوله: «لتعذّر الإحاطة» بصفات الشّيء عادةً، لأنّه إذا تعذّر للمخلوق الإحاطة بصفات الشّيء لا يصحّ أن يأتي به قاصداً لمعناه الحقيقيّ، وذلك لعدم تمكّنه حينئذٍ من الاحتراز عن الكذب. إذ ما من موجود إلّا ويكون له صفات يتعذّر الإحاطة بها، وهذا القصر متضمّن لنفي جميع ما عدا الوصف عن هذا الموصوف الموقوف على الإحاطة المتعذّرة، لأنّ العاقل لا يحيط بأوصاف نفسه لاسيّما الباطنيّة والاعتباريّة، فكيف بأوصاف غيره!

(٤) لفظة «حتّى» ليست للغاية بل تعليليّة، والمعنى ليست الإحاطة بجميع صفات الشّيء ممكنة ليثبت له شيء منها، وينفي عنه ما عداه.

(٥) إضراب انتقال عن التّعذّر العاديّ إلى التّعذّر العقليّ، فلا يرد عليه بأنّه لا وجه لهذا الإضراب، لأنّ قول المصنّف: «لا يكاد يوجد» يفيد المحاليّة، وجه عدم الورود أنّ ما ذكره

هذا(١)محال، لأنّ للصّفة المنفيّة نقيضاً، وهو(٢) من الصّفات الّتي لا يمكن نفيها ضرورة امتناع ارتفاع النّقيضين، مثلاً إذا قلنا: ما زيد إلّا كاتب، وأردنا أنّه لا يتّصف بغيره لزم أن لا يتّصف بالقيام ولا بنقيضه(٣) وهو(٤) محال. [والثّاني] أي قصر الصّفة على الموصوف من الحقيقيّ(٥) [كثير(٦) نحو: ما في الدّار إلّا زيداً] على معنى أنّ الحصول(٧) في الدّار المعيّنة(٨) مقصور على زيد.

المصنّف ناظر إلى الاستحالة العاديّة، وما ذكره الشّارح ناظر إلى الاستحالة العقليّة، فحينئذٍ لا يكون الإضراب لغواً.

(١) أي قصر الموصوف على الصّفة قصراً حقيقيّاً محال.

(٢) أي ونقيض الصّفة المنفيّة عن الشّيء صفة له أيضاً، ولا يمكن نفيها عنه، لأنّ نفيها عنه مستلزم لارتفاع النّقيضين عن محلّ واحد، وهو محالٌ كاجتماع النّقيضين.

والحاصل إنّ لكلّ صفة منفيّة نقيضاً، وهو أيضاً من الصّفات، فإذا نفى جميع الصّفات غير صفة واحدة مثلاً يلزم ارتفاع النقيضين مثلاً، إذا قلنا: ما زيد إلّا كاتب، وأردنا أنّه لا يتّصف بغير الكتابة أصلاً من الصّفات الوجوديّة والعدميّة لزم أن لا يتّصف بالقيام ولا بعدمه، ولا بالشّعر ولا بعدمه، ولا بالحركة ولا بنقيضها، وهكذا، فيلزم ما ذكرناه من ارتفاع النّقيضين، وهو مستحيل عقلاً كاستحالة اجتماع النّقيضين.

(٣) أي القعود المستلزم لنفي القيام، أو عدم القيام الصّادق على الجلوس وغيره.

(٤) أي عدم الاتّصاف بالقيام ونقيض القيام محال لكونه من ارتفاع النّقيضين، وهو في الاستحالة كاجتماع النّقيضين.

(٥) أي من القصر الحقيقيّ في مقابل القصر الإضافيّ.

(٦) أي شائع وقوعه في الكلام إذ لا يتعذّر معرفة انحصار صفة معيّنة في موصوف معيّن كمعرفة انحصار الكينونة في الدّار في زيد مثلاً.

(٧) أي حصول إنسان لا حصول مطلق شيء، فلا يرد أنّ الدّار لا تخلو عن شيء غير زيد، أقلّه الهواء.

(٨) أي إنّما قيّد الدّار بكونها معيّنة، لأنّ صحّة القصر تتوقّف على كونها معيّنة، إذ حينئذٍ صحّ أن تحصر هذه الصّفة، وهو الكون فيها في زيد، بحيث لا يكون فيها غيره أصلاً، وأمّا

[وقد يقصد به(١)] أي بالثّاني [المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور(٢)] كما يقصد بقولنا: ما في الدّار إلّا زيد، إنّ جميع من في الدّار ممّن عدا زيداً، في حكم العدم، فيكون قصراً حقيقيّاً ادّعائيّاً(٣).

لو أريد مطلق الدّار لم يصحّ حصر الكون في مطلق زيد، إذ لابدّ من كون غير زيد في دار ما، وكيف كان فالأولى التّمثيل بنحو: لا إله إلّا الله، وما خاتم الأنبياء إلّا محمّد ﷺ.

(١) أي رجوع الضّمير المجرور إلى القسم الثّاني من الحقيقيّ كما اختاره الشّارح أنسب وأقرب بحسب اللّفظ ورجوعه إلى الحقيقيّ مطلقاً أصحّ وأشمل بحسب المعنى والفائدة لتناوله قسميّ الحقيقيّ معاً، إذ قصر الموصوف على الصّفة قصراً حقيقيّاً مبالغة وادّعاءً موجود قطعاً، بخلاف قصره عليها حقيقيّاً تحقيقيّاً، فإنّه لا يكاد يوجد إلّا في فرض عدم التّحرّز من الكذب، وقيل: إرجاع الضّمير إلى مطلق القصر أشمل، إذ لا مانع من اعتبار المبالغة والادّعاء في القصر الإضافيّ، اللّهمّ إلّا أن يقال: لم يقع مثله في كلام البلغاء، وإن جاز عقلاً.

(٢) كما إذا كان المقام مقام مدح المذكور، كما إذا وجد علماء في البلد، وأريد المبالغة في كمال صفة العلم في زيد، فينزّل غير زيد منزلة من انتفت عنه صفة العلم، لعدم كمالها فيه، فيقال: لا عالم في البلد إلّا زيد.

(٣) الظّاهر إنّ إطلاق لفظ الحقيقيّ على مثل هذا القصر مجاز، لأنّ الحقيقة ما يكون مطابقاً لنفس الأمر، والقصر في المقام ليس مطابقاً له، فإطلاق الحقيقيّ عليه مجاز مبتني على التّشبيه، حيث إنّه يشابه القصر المطابق للواقع في كونه ناظراً إلى جميع ما عدا المقصور عليه.

كما أنّ الكلام المفيد له مشتمل على المجاز في الإسناد، لأنّه إذا قيل: لا عالم في البلد إلّا زيد على وجه حصر العلم فيه، ونفيه عن غيره لعدم الاعتداد بالعلم في ذلك الغير، فنفي العلم عن غير زيد الّذي تضمّنه هذا الحصر ليس كذلك في نفس الأمر، وإنّما نسب ذلك النّفي إلى الغير بكونه بمنزلة المتّصف بالنّفي لضعف الإثبات فيه، ونسبة الشّيء إلى غير من هو له مجاز عقليّ.

وأمّا(١) في القصر الغير الحقيقيّ فلا يجعل فيه غير المذكور بمنزلة العدم، بل يكون المراد أنّ الحصول في الدّار مقصور على زيد بمعنى أنّه ليس حاصلاً لعمرو، وإن كان حاصلاً لبكر وخالد.

---

(١) أي هذا الكلام من الشّارح إشارة إلى الفرق بين القصر الإضافيّ والقصر الحقيقيّ الادّعائيّ، وتوضيح ذلك: إنّ أقسام القصر أربعة:

١: القصر الحقيقيّ على وجه الحقيقة.

٢: الحقيقيّ على وجه المبالغة.

٣: الإضافيّ على وجه الحقيقة.

٤: الإضافيّ على وجه المبالغة.

ثمّ الفرق بين الحقيقيّين واضح لا يحتاج إلى بيان، لأنّ الأقسام الثّلاثة أعني قصر الإفراد والقلب والتّعيين المتصوّرة بحسب ردّ اعتقاد المخاطب لا تجري في القصر الحقيقيّ وتجري في الإضافة على وجه الحقيقة.

وكذلك الفرق بين الحقيقيّ الادّعائيّ والإضافيّ الادّعائي واضح حيث إنّ الأوّل يجعل فيه ما عدا المذكور بمنزلة المعدوم، والثّاني يجعل فيه ما يكون القصر بالإضافة إليه منزلة المعدوم كالمثال المذكور إذا قصد أنّ الحصول في الدّار مقصور على زيد، لا يتجاوزه إلى عمرو، وجعل عمرو بمنزلة العدم، فالأوّل ينزّل فيه جميع من سوى زيد بمنزلة العدم، والثّاني ينزّل فيه بعض من سواه، وهو ما يكون القصر بالإضافة إليه منزلة العدم.

وإنّما الكلام في الفرق بين القصر الحقيقيّ على وجه المبالغة والادّعاء، وبين القصر الإضافيّ على وجه الحقيقة، والفرق بينهما دقيق، كثيراً ما يلتبس أحدهما بالآخر، والفرق بينهما يمكن لأحد أمرين:

الأوّل: إنّ الحقيقيّ الادّعائي مبنيّ على المبالغة، والتّنزيل، فإذا ما في الدّار إلّا زيد، وأردت لا غيره، وكان فيها غيره، ونزّلته منزلة العدم كان القصر حقيقيّاً ادّعائيّاً، وإن أردت لا عمرو، وكان فيها بكر وخالد أيضاً كان القصر إضافيّاً على وجه الحقيقة.

الثّاني: إنّه لا يشترط في الحقيقيّ مطلقاً اعتقاد المخاطب على أحد الوجوه الثّلاثة في الإفراد والقلب والتّعيين.

[والأوّل] أي قصر الموصوف على الصّفة [من غير الحقيقيّ(١) تخصيص أمر(٢) بصفة دون] صفة [أخرى أو مكانها] أي تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى(٣). [والثّاني] أي قصر الصّفة على الموصوف من غير الحقيقيّ [تخصيص صفة بأمر دون] أمر [آخر(٤) أو مكانه] وقوله: دون أخرى(٥) معناه متجاوزاً عن الصّفة الأخرى،

وبعبارة أخرى: تأتي الأقسام الثّلاثة أعني الإفراد والقلب والتّعيين في الإضافيّ دون الحقيقيّ، وكلام الشّارح ظاهرٌ في الأمر الأوّل.

(١) أي حال كون الأوّل من غير الحقيقيّ، أو الأوّل الكائن منه، فهو حال من المبتدأ، أعني «الأوّل» أو صفة له، ويعلم من كلام المصنّف عدم جريان الانقسام إلى الإفراد والقلب والتّعيين في القصر الحقيقيّ، بل هي مختصّة بالقصر الإضافيّ.

(٢) أي الموصوف كزيد، أي تخصيص المتكلّم موصوفاً بثبوت صفة له حال كونه متجاوزاً عن صفة أخرى، وتاركاً لها، فالباء داخلة على المقصور عليه، وكلمة «دون» بمعنى متجاوزاً حال عن فاعل المصدر، فإنّ المحذوف كالمذكور.

(٣) هذا قصر القلب، وما قبله قصر الإفراد، وأمّا قصر التّعيين فهو داخل في قوله: «أو مكانها» على صنيعة المصنّف، وفيما قبله على صنيعة السّكّاكي، وسيأتي من الشّارح ترجيح طريقة صاحب المفتاح على طريقة المصنّف، ثمّ إنّ قوله: «أو مكانها» عطف على «دون صفة أخرى» ومنصوب على الظّرفيّة للحال المقدّر، أي واضعاً مكانها.

(٤) إشارة إلى قصر الإفراد، «أو مكانه» إشارة إلى قصر القلب، ولفظة «أو» في قوله: «أو مكانه» للتّنويع، فلا ينافي التّعريف.

وبعبارة أخرى: لا يقال: بأنّ ذكر كلمة «أو» مخلّ بالتّعريف لأنّها منبئة عن الإبهام والإجمال، والتّعريف لابدّ أن يكون بلفظ موجب للتّوضيح والشّرح.

فإنّه يقال في الجواب: إنّ لفظة «أو» هنا للتّنويع لا للتّرديد، فلا ينافي التّعريف، وبعبارة أخرى: إنّها لتقسيم المحدود لا لتقسيم الحدّ، وما ينافي التّعريف هو الثّاني دون الأوّل.

(٥) إنّما تعرّض الشّارح لبيان «دون أخرى» إشارة إلى توضيح أمرين:

الأوّل: إنّ المراد بقوله: «دون أخرى» أن يتجاوز المتكلّم الصّفة الأخرى، ويتعرّض لنفيها لا أن يجعلها في معرض السّكوت، إذ «دون أخرى» يصدق بالسّكوت عن تلك الصّفة، وعدم

فإنّ المخاطب اعتقد اشتراكه(١) في صفتين والمتكلّم يخصّصه بإحداهما، ويتجاوز عن الأخرى، ومعنى ـ دون ـ في الأصل أدنى مكان من الشّيء، يقال: هذا دون ذاك، إذا كان أحطّ(٢) منه قليلاً ثمّ استعير(٣) للتّفاوت(٤) في الأحوال والرّتب، ثمّ اتّسع فيه فاستعمل في كلّ تجاوز حدّ إلى حدّ، وتخطّي(٥) حكم إلى حكم، ولقائل أن يقول: إن أريد بقوله: دون أخرى، ودون آخر، دون صفة واحدة أخرى، ودون أمر واحد آخر، فقد خرج عن ذلك(٦) ما إذا اعتقد المخاطب اشتراك ما فوق الاثنين.

التّعرّض لنفيها أو ثبوتها، وهو ليس بمراد، فإنّ المراد التّعرّض لانتفائها.

والثّاني: إنّ «دون» بمعنى متجاوزاً حال عن التّخصيص، أي المتكلّم.

(١) أي في العبارة قلب، والأصل اعتقد اشتراك صفتين فيه.

(٢) حاصله إنّ «دون» يستعمل في المكان المحسوس المنخفض بالنّسبة إلى مكان آخر انخفاضاً يسيراً، فيقال: هذا البيت دون ذلك البيت، إذا كان أحطّ منه قليلاً، فهو في الأصل اسم مكان حسّيّ، ثمّ استعمل في المكان المعنويّ من الأحوال والرّتب، مع مراعاة أنّ صاحب هذا المكان أدنى وأخفض مرتبة من الآخر، فيقال: زيد دون عمرو في الفضل.

فقوله: «أدنى مكان من الشّيء» أي مكان منخفض بالنّسبة إلى مكان آخر، فإضافة «أدنى» إلى «مكان» من إضافة الصّفة إلى الموصوف والمراد به المكان المحسوس.

(٣) أي نقل، أو المراد الاستعارة التّصريحيّة، فتكون كلمة «دون» استعملت في المكان المعنويّ بالنّقل، أو بالاستعارة من المكان الحسّيّ بعد تشبيه المكان المعنويّ به.

(٤) أي التّفاوت في المراتب المعنويّة تشبيهاً لها بالمراتب الحسّيّة حتّى صار استعماله فيه أكثر من الأصل.

(٥) أي تجاوز حكم إلى حكم، وفي بعض النّسخ تحطّي بالحاء المهملة، فيكون المعنى انحطاط حكم، وانخفاضه عن حكم.

(٦) أي عن تفسير القصر الغير الحقيقيّ، فقوله: «ولقائل أن يقول:» اعتراض على تعريف المصنّف بأنّه ليس جامعاً ولا مانعاً، مع أنّ التّعريف لابدّ أن يكون جامعاً ومانعاً.

وتوضيح الاعتراض: إنّ المصنّف إن اختار الشّقّ الأوّل من شقّي التّرديد المذكورين في كلام هذا القائل، كان تعريفه غير جامع لخروج معظم أفراد القصر الإضافيّ، وهو ما يكون لنفي

كقولنا: ما زيد إلّا كاتب لمن(١) اعتقده كاتباً أو شاعراً أو منجّماً، وقولنا: ما كاتب إلّا زيد(٢)، لمن اعتقد الكاتب زيداً وعمراً وبكراً، وإن أريد الأعمّ من الواحد وغيره، فقد دخل في هذا التّفسير القصر الحقيقيّ(٣) وكذا الكلام على مكان أخرى ومكان آخر(٤). [فكلّ منهما(٥)] أي فعلم من هذا الكلام(٦) ومن استعمال لفظة أو(٧) فيه أنّ

أكثر من صفة واحدة، أو أمر واحد، وإن اختار الشّقّ الثّاني كان تعريفه غير مانع لصدقه على القصر الحقيقيّ، لأنّه تخصيص أمر بصفة دون سائر الصّفات، وتخصيص صفة بأمر دون سائر الأمور.

(١) ناظر إلى قصر الموصوف على الصّفة، ويكون القصر فيه قصر إفراد، ومن باب تخصيص أمر بصفة.

(٢) هذا مثال لقصر الصّفة على الموصوف.

(٣) لأنّ القصر الحقيقيّ هو تخصيص أمر بصفة دون سائر الصّفات، كما في قولك: ما زيد إلّا كاتب عند إرادة أنّه لا يتّصف بغير الكتابة أصلاً، فإنّ القصر حينئذٍ حقيقيّ، وإن كان كاذباً. والمتحصّل من جميع ما ذكرنا أنّ تعريف القصر لا يكون جامعاً ولا مانعاً.

(٤) أي من أنّه إن أريد مكان صفة واحدة أخرى، أو مكان أمر واحد آخر يخرج منه ما إذا كان المخاطب اعتقد اشتراك الموصوف في اكثر من صفتين أو الصّفة في أكثر من موصوفين، فلا يكون التّعريف جامعاً، لعدم شموله لمعظم أفراد المعرّف، أي القصر الإضافيّ، وإن أريد الأعمّ يدخل فيه القصر الحقيقيّ، لأنّه يصدق عليه أنّه تخصيص أمر بصفة مكان سائر الصّفات، وتخصيص صفة بأمر مكان سائر الأمور، فلا يكون التّعريف مانعاً.

(٥) أي هذا نتيجة لما تضمّنه التّعريف من التّنويع.

(٦) أي قوله: «تخصيص أمر بصفة دون أخرى».

(٧) أي من استعمال لفظة «أو» التّنويعيّة حيث قال: «أو مكانها، أو مكانه» ثمّ عطف قوله: «ومن استعمال لفظة أو فيه» على قوله: «من هذا الكلام» من قبيل عطف تفسيريّ للمراد بالإضافة إلى قوله: «فعلم من هذا الكلام» ولا ينافي ذلك ما ذكره بعضهم من أنّه من عطف السّبب على المسبّب، لأنّ سبب علم ما ذكر من ذلك الكلام استعمال «أو» التّنويعيّة فيه، وذلك لعدم التّمانع والتّضادّ بين هذين القسمين من العطف، وإنّما زاد ذلك للتّصريح بأنّ كلمة

كلّ واحد من قصر الموصوف على الصّفة، وقصر الصّفة على الموصوف [ضربان(١)] الأوّل(٢) التّخصيص بشيء دون شيء، والثّاني التّخصيص بشيء مكان شيء [والمخاطب بالأوّل من ضربيّ كلّ(٣)] من قصر الموصوف على الصّفة، وقصر الصّفة على الموصوف،

«أو» في كلامه للتّنويع لا للتّرديد حتّى ينافي التّفسير.

(١) أي نوعان.

(٢) أي من كلّ منهما، وكذا يقال في قوله: «والثّاني» وذلك لأنّ التّخصيص بشيء أعمّ من كونه أمراً أو صفة، وقوله: «دون شيء» أي صفة أو أمر على التّوزيع، وكذا قوله: «بشيء» أي صفة أو أمر، وقوله: «مكان شيء» أي صفة أو أمر على التّوزيع، فتكون الأقسام أربعة.

(٣) المراد بكلّ ما بيّنه الشّارح بقوله: «من قصر الموصوف على الصّفة، وقصر الصّفة على الموصوف» ولكلّ هذين قسمان:

القسم **الأوّل**: من قصر الموصوف على الصّفة، هو الّذي عبّر عنه بقوله: «تخصيص أمر بصفة دون أخرى».

القسم الثّاني منه هو الّذي عبّر عنه بقوله: «تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى»، والقسم الأوّل من قصر الصّفة على الموصوف هو الّذي عبّر عنه بقوله: «تخصيص صفة بأمر دون آخر»، والقسم الثّاني منه هو الّذي عبّر عنه بقوله: «تخصيص صفة بأمر مكان آخر»، فالقسمان الكائنان لقصر الموصوف هما قصره على صفة دون أخرى، وقصره عليها مكان أخرى، والقسمان الكائنان لقصر الصّفة هما قصرها على موصوف دون آخر، وقصرها عليه مكان آخر، فأوّل النّوعين فيهما ما فيه كلمة «دون» وثانيهما ما فيه كلمة مكان، وبذلك ظهر أنّ قول الشّارح ويعني بالأوّل...، المراد به هو القسم الأوّل من النّوع الأوّل، والقسم الأوّل من النّوع الثّاني، وبالجملة فالمراد بالأوّل هو الّذي عبّر عنه بلفظ «دون» سواء كان من قصر الموصوف على الصّفة، أو العكس، والمراد بالثّاني ما كان فيه لفظ مكان، وإنّما كان ذاك أوّل، وهذا ثان لوقوعه كذلك في التّعريف والتّقسيم.

ويعني بالأوّل(١) التّخصيص بشيء دون شيء [من يعتقد الشّركة(٢)] أي شركة صفتين في موصوف واحد في قصر الموصوف على الصّفة، وشركة موصوفين في صفة واحدة في قصر الصّفة على الموصوف، فالمخاطب(٣) بقولنا: ما زيد إلّا كاتب، من يعتقد اتّصافه بالشّعر والكتابة، وبقولنا: ما كاتب إلّا زيد، من يعتقد اشتراك زيد وعمرو في الكتابة، [ويسمّى] هذا القصر [قصراً إفراداً(٤) لقطع الشّركة] الّتي اعتقدها المخاطب [و] المخاطب [بالثّاني(٥)] أعني التّخصيص بشيء مكان شيء من ضربيّ كلّ من القصرين

---

(١) أي ما فيه لفظ «دون»، فالمراد بالثّاني ما فيه لفظ مكان.

(٢) أي غالباً، فإنّ ما يشتمل على قصر الإفراد قد يكون المخاطب به من يعتقد أنّ المتكلّم يعتقد الشّركة، ولو كان هذا المخاطب معتقداً للانفراد كان يعتقد مخاطب اتّصاف زيد بالشّعر فقطّ، ويعتقد أنّك تعتقد اتّصافه بالشّعر والكتابة والتّنجيم مثلاً، فتقول له: ما زيد إلّا شاعر، لتعلّمك إيّاه أنّك لا تعتقد ما يعتقده فيك.

(٣) اعلم أنّ المقصور أبداً ما بعد إلّا، والمقصور عليه ما قبلها، فالمثال الأوّل مثال لقصر الموصوف على الصّفة، والثّاني لقصر الصّفة على الموصوف.

(٤) إضافة القصر إلى الإفراد في المقام من إضافة السّبب إلى المسبّب، وكذا قوله: قصر قلب، قصر تعيين، ويحتمل أن تكون الإضافة بيانيّة.

(٥) عطفٌ على قوله: «بالأوّل»، وقوله: «من يعتقد العكس» عطفٌ على قوله: «من يعتقد الشّركة»، وعاملهما واحد ذاتاً وهو المخاطب، وإن كان متعدّداً بالحيثيّة، حيث إنّ المخاطب عامل في الجارّ والمجرور أعني «بالأوّل» من حيث إنّه مشتقّ، وفي «من يعتقد» من حيث إنّه مبتدأ، فلا يلزم العطف على معمول عاملين مختلفين لعدم التّعدّد بالذّات، وتقدير المخاطب قبل قوله: «بالثّاني» إشارة إلى أنّه لابدّ من تقدير العامل في نظم الكلام حذراً من لزوم العطف على معمول عاملين مختلفين.

[من يعتقد العكس(١)] أي عكس الحكم الّذي أثبته المتكلّم، فالمخاطب بقولنا: ما زيد إلّا قائم، من اعتقد اتّصافه بالقعود دون القيام، وبقولنا: ما شاعر إلّا زيد، من اعتقد أنّ الشّاعر عمرو لا زيد، [ويسمّى] هذا القصر [قصر قلب، لقلب(٢) حكم المخاطب، أو تساويا(٣) عنده] عطف على قوله: ويعتقد العكس(٤)، على ما يفصح عنه لفظ(٥) الإيضاح، أي المخاطب بالثّاني إمّا من يعتقد العكس، وإمّا من تساوى عنده الأمران،

---

(١) أي المخاطب بالثّاني من ضربيّ كلّ من القصرين، من يعتقد عكس الحكم المثبت، والمراد بالعكس ما ينافي ذلك الحكم، ففي قصر الصّفة على الموصوف إذا اعتقد المخاطب أنّ القائم عمرو لا زيد، تقول: ما قائم إلّا زيد، حصراً للقائم في زيد، ونفياً له عن عمرو، وفي قصر الموصوف إذا اعتقد أنّ زيداً قاعد لا قائم، تقول: ما زيد إلّا قائم، أي لا قاعد، ثمّ الاعتقاد بالعكس هو أغلبيّ، وإلّا فقد يخاطب به من يعتقد أنّ المتكلّم يعتقد العكس، وإن كان هو لا يعتقد العكس، وذلك عند قصد أن يكون الخطاب لإفادة لازم الفائدة، ببيان المتكلّم أنّ ما عنده هو ما عند المخاطب مثلاً، لا ما توهّمه فيه، ثمّ المراد بالاعتقاد ما يشمل الظّنّ بقرينة قوله: «أو تساويا عنده» حيث إنّ جعله الاعتقاد مقابلاً للشّكّ يدلّ على أنّ المراد به هو مطلق الرّجحان.

(٢) أي لأنّ فيه قلباً وتبديلاً لحكم المخاطب كلّه بغيره.

(٣) الأولى أن يقول: أو يتردّد في ذلك حتّى يشمل ما إذا كان التّردّد في أمرين على نحو لا يدري أنّ الثّابت هل هو أحدهما أو كلاهما، وكذا ما إذا جزم بثبوت صفة على التّعيين، وأصاب، وبثبوت معها لا على لتّعيين، وكذا ما إذا شكّ في ثبوت واحدة وانتفائها.

(٤) لكونه قريباً، دون قوله: «يعتقد الشّركة»، على أنّ العطف عليه مستلزم للزوم الفصل بالأجنبيّ بين المعطوف والمعطوف عليه.

(٥) قال في الإيضاح ما هذا نصّه: والمخاطب بالثّاني من ضربيّ كلّ أعني تخصيص أمر بصفة مكان أخرى، وتخصيص صفة بأمر مكان آخر، أمّا من يعتقد العكس، أي اتّصاف ذلك الأمر بغير تلك الصّفة عوضاً عنها في الأوّل، واتّصاف غير ذلك الأمر بتلك الصّفة عوضاً عنه في الثّاني، وهذا يسمّى قصر قلب لقلبه حكم السّامع، وأمّا من تساوى الأمران عنده، أي اتّصاف ذلك الأمر بتلك الصّفة واتّصافه بغيرها في الأوّل، واتّصافه بها، واتّصاف غيره بها في

أعني الاتّصاف بالصّفة المذكورة، وغيرها(١) وقصر الموصوف على الصّفة واتّصاف الأمر المذكور و(٢) غيره بالصّفة في قصر الصّفة على الموصوف حتّى(٣) يكون المخاطب بقولنا: ما زيد إلّا قائم(٤)، من يعتقد اتّصافه بالقيام أو القعود من غير علم بالتّعيين، وبقولنا: ما شاعر إلّا زيد(٥)، من يعتقد أنّ الشّاعر زيد أو عمرو، من غير أن يعلمه(٦) على التّعيين [ويسمّى] هذا القصر [قصر تعيين] لتعيينه ما هو غير معيّن عند المخاطب، فالحاصل(٧) إنّ التّخصيص(٨) بشيء(٩) دون شيء آخر، قصر إفراد والتّخصيص

الثّاني، انتهى.

ولا ريب أنّ هذا الكلام صريح في أنّ «من تساوى عنده الأمران» عطف على «من يعتقد العكس» لا على «من يعتقد الشّركة» لمكان كلمة «إمّا»، فإنّها تنادي بأعلى صوتها على أنّ «من تساوى عنده» عدل لقوله: «إمّا من يعتقد العكس».

(١) أي على سبيل البدليّة، فالواو بمعنى أو، يدلّ على ذلك قوله الآتي: «حتّى يكون المخاطب».

(٢) الواو بمعنى أو، أي أو غيره.

(٣) كلمة حتّى تفريعيّة، بمعنى الفاء.

(٤) مثال القصر الموصوف على الصّفة.

(٥) مثال لقصر الصّفة على الموصوف.

(٦) أي من غير أن يعلم من يتّصف بالشّاعريّة على التّعيين.

(٧) أي حاصل ما سبق من قوله: والأوّل من غير الحقيقي إلى هنا.

(٨) أي تخصيص المتكلّم شيئاً بشيء، ففاعل المصدر ومفعوله محذوفان، والمفعول المحذوف الّذي هو الشّيء إن كان واقعاً على الصّفة، كان المراد بقوله: «بشيء» الموصف، فيتحقّق قصر الصّفة على الموصوف، أي جعلها مقصورة على الموصوف، وإن كان واقعاً على الموصوف، كان المراد بقوله: «بشيء» الصّفة، فيتحقّق قصر الموصوف على الصّفة، أي جعلك هذا الموصوف مقصوراً على تلك الصّفة، فالباء في «بشيء» داخلة على المقصور عليه، على كلا الأمرين.

(٩) أي صفة كان أو موصوفاً.

هذا قسيمٌ لقوله: «إن اعتقد المخاطب فيه العكس».

بشيء مكان شيء، إن اعتقد المخاطب فيه العكس قصر قلب، وإن تساويا(١) عنده قصر تعيين. وفيه(٢) نظر، لأنّا لو سلّمنا أنّ في قصر التّعيين تخصيص شيء بشيء مكان شيء آخر، فلا يخفى أنّ فيه تخصيص شيء بشيء دون آخر، فإنّ قولنا: ما زيد إلّا قائم، لمن يردّده بين القيام والقعود، تخصيص لـه بالقيام دون القعود، ولـهذا(٣) جعل السّكّاكي التّخصيص بشيء دون شيء مشتركاً بين قصر الإفراد، والقصر الّذي سمّاه المصنّف قصر تعيين، وجعل التّخصيص بشيء مكان شيء قصر قلب فقطّ. [وشرط قصر الموصوف على الصّفة إفراداً(٤) عدم تنافي الوصفين(٥)] ليصحّ اعتقاد المخاطب

---

(١) هذا قسيمٌ لقوله: «إن اعتقد المخاطب فيه العكس».

(٢) أي في هذا الحاصل نظر، وتوضيح ذلك يتوقّف على مقدّمة، وهي أنّ الشّارح قد أدخل قصر الإفراد والتّعيين فيما إذا كان التّخصيص مشتملاً على كلمة مكان حيث قال: «والتّخصيص بشيء مكان شيء...».

وإذا عرفت هذه المقدّمة، فنقول أوّلاً: لا نسلّم إدخال قصر التّعيين في التّخصيص بشيء مكان شيء آخر لأنّ المخاطب به لم يثبت الصّفة الأخرى في قصر الموصوف حتّى يثبت المتكلّم مكانها ما يعيّنه، بل هو متردّد بينهما.

وثانياً: سلّمنا أنّ فيه تخصيصاً بشيء مكان شيء آخر ولو احتمالاً، فلا يخفى أنّ فيه أيضاً تخصيصاً بشيء دون شيء آخر، فيكون داخلاً في قصر الإفراد، وحينئذٍ فجعل قصر التّعيين من تخصيص شيء بشيء مكان شيء، لا من تخصيص شيء بشيء دون شيء آخر تحكّمٌ، أي حكم بلا وجه ودليل.

(٣) أي لأجل أنّ قصر التّعيين فيه تخصيص شيء بشيء دون آخر، وإنّ كونه من تخصيص شيء بشيء دون آخر أظهر من كونه من تخصيص شيء مكان آخر، جعل السّكّاكي...، فهذا اعتراض آخر غير ما ذكر من التّحكّم، أي أنّه يلزمه التّحكّم، ومخالفة من تقدّمه من المؤلّفين بلا موجب.

(٤) منصوب على أنّه مفعول مطلق لقصر، أو مفعول لأجله لـه أي قصر إفراد، أو لأجل الإفراد.

(٥) أي لا يكون مفهوم أحدهما عين نفي الآخر كالمفحميّة والشّاعريّة، ولا ملزوماً لزوماً

اجتماعهما في الموصوف حتّى تكون الصّفة المنفيّة في قولنا: ما زيد إلّا شاعر، كونه كاتباً أو منجّماً لا كونه مفحماً، أي غير شاعر، لأنّ الإفحام وهو وجدان الرّجل غير شاعر ينافي الشّاعريّة [و] شرط قصر الموصوف على الصّفة [قلباً(١) تحقّق تنافيهما] أي تنافي الوصفين حتّى يكون المنفيّ في قولنا: ما زيد إلّا قائم، كونه قاعداً أو مضطجعاً أو نحو ذلك(٢) ممّا ينافي القيام، ولقد أحسن(٣) صاحب المفتاح في إهمال هذا الاشتراط، لأنّ قولنا: ما زيد إلّا شاعر، لمن اعتقد أنّه كاتب، وليس بشاعر، قصر قلب على ما صّرح به(٤) في المفتاح مع عدم تنافي الشّعر والكتابة، ومثل هذا(٥)

بيّناً في الذّهن كالقيام والقعود، إذ لو كان كذلك لم يتصوّر اعتقاد المخاطب اجتماعهما، لأنّ امتناع اجتماع النّفي والإثبات بديهيّ، كما تقرّر في موضعه فلا يتحقّق قصر الإفراد لابتنائه على اعتقاد الشّركة.

وقد يقال: هذا الاشتراط لغوٌ، لعلمه ممّا تقدّم من أنّ المخاطب بقصر الإفراد من يعتقد الشّركة، فإنّ هذا يفيد أنّ قصر الإفراد إنّما يكون عند اعتقاد الاشتراك في الوصفين فهو تصريح بما ذكر من عدم التّنافي بين الوصفين، وخصّ هذا الشّرط بقصر الموصوف على الصّفة دون قصر الصّفة على الموصوف، لأنّ الموصوفات لا تكون إلّا متنافية.

(١) أي قصر قلب، والمراد بالتّنافي هنا التّنافي في نفس الأمر والواقع.

(٢) أي ككونه مستلقياً.

(٣) أي هذا تعريض على المصنّف حيث إنّه أساء في اشتراط هذا الشّرط، وهو تحقّق التّنافي في قصر الموصوف على الصّفة قصر قلب، فكان ينبغي له إهماله، كما أهمله السّكّاكي.

(٤) أي لأنّ الشّرط في قصر القلب على ما صرّح به في المفتاح هو اعتقاد المخاطب عكس ما يذكره المتكلّم، سواء كان التّنافي بينهما محقّقاً في الواقع أم لا، فقول الشّارح «مع عدم تنافي الشّعر والكتابة» أي عدم تنافيهما في الواقع لصحّة اجتماعهما في موصوف واحد، وإن كان المخاطب يعتقد تنافيهما.

(٥) أي ما زيد إلّا شاعر، لمن اعتقد أنّه كاتب خارج عن أقسام القصر.

خارج عن أقسام القصر(١) على ما ذكره المصنّف. لا يقال:(٢) هذا شرط للحسن، أو المراد التّنافي في اعتقاد(٣) المخاطب. لأنّا نقول: أمّا الأوّل(٤) فلا دلالة للفظ عليه، مع أنّا نسلّم عدم حسن قولنا: ما زيد إلّا شاعر، لمن اعتقده كاتباً غير شاعر.

---

(١) أي القصر الإضافيّ، أمّا خروجه عن قصر الإفراد فلاعتقاد المخاطب اتّصافه بصفة واحدة، وفي قصر الإفراد لابدّ أن يعتقد المخاطب اجتماعهما واتّصافه بهما.

وأمّا خروجه عن قصر التّعيين فلكون المخاطب به متردّداً لا اعتقاد عنده والمخاطب هنا يعتقد ثبوت أحدهما وانتفاء الآخر.

وأمّا خروجه عن قصر القلب فلعدم تحقّق تنافي الوصفين هنا في الواقع، وهو شرط فيه عند المصنّف فلابدّ منه على قول المصنّف، فيكون المثال المذكور خارجاً عن أقسام القصر الإضافيّ على ما ذكره المصنّف من اشتراط التّنافي في قصر القلب، وأمّا على صنيع السّكّاكي من إهماله فلا يكون هذا المثال خارجاً عن الأقسام الثّلاثة، بل من قبيل قصر القلب، كما علمت.

(٢) أعني لا يقال من جانب المصنّف لدفع الاعتراض المذكور أنّ تحقّق تنافي الوصفين شرط لحسن قصر القلب، لا لصحّته، وحينئذٍ فلا يخرج ما زيد إلّا شاعر، لمن اعتقد أنّه كاتب، عن أقسام القصر الثّلاثة، بل هو من قبيل قصر القلب، وإن كان غير حسن.

(٣) أي المراد من التّنافي هو التّنافي في اعتقاد المخاطب من حيث اعتقاده بثبوت أحدهما، وانتفاء الآخر، سواء تنافيا في الواقع أو لا؟ كما في المثال المذكور، ثمّ إنّه ليس المراد بتنافيهما في اعتقاد المخاطب اعتقاد تنافيهما في نفس الأمر، بأن يعتقد أنّه لا يمكن اجتماعهما في نفس الأمر.

(٤) أي وهو كونه شرطاً في حسن القلب، وحاصل الرّدّ أنّا لا نسلّم أنّ هذا مراد المصنّف لعدم دلالة لفظ الكتاب عليه، لأنّ الأصل في الشّروط أن تكون للصحّة لا للحسن، بل كلامه في الإيضاح الّذي هو كالشّرح لهذا الكتاب، ينافي كونه شرطاً للحسن لأنّه قال: ليكون إثبات الصّفة مشعراً بانتفاء غيرها، فإنّ قضيّته أنّ الشّرط للتّحقيق لا للحسن، سلّمنا أنّ لفظ الكتاب مشعرٌ بأنّه شرط في الحسن، فلا نسلّم عدم حسن قولنا: ما زيد إلّا شاعر...، فبطل حينئذٍ كونه شرطاً في الحسن.

وأمّا الثّاني(١) فلأنّ التّنافي بحسب اعتقاد المخاطب معلوم ممّا ذكره في تفسيره أنّ قصر القلب هو الّذي يعتقد فيه المخاطب العكس، فيكون هذا الاشتراط ضائعاً، وأيضاً لم يصحّ(٢) قول المصنّف في الإيضاح أنّ السّكّاكي لم يشترط في قصر القلب تنافي الوصفين. وعلّل(٣) المصنّف رحمه الله اشتراط تنافي الوصفين بقولـه: ليكون إثبات

---

(١) أي كون المصنّف أراد تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب لا بحسب نفس الأمر، فلا يصحّ أن يكون هذا هو المراد لما ذكره الشّارح حيث قال: «فلأنّ التّنافي بحسب اعتقاد المخاطب معلوم ممّا ذكره في تفسيره أنّ قصر القلب هو الّذي يعتقد فيه المخاطب العكس، فيكون هذا الاشتراط ضائعاً»، أي لغواً، لأنّ التّنافي بحسب اعتقاد المخاطب مستفاد من كون المخاطب معتقداً للعكس، وهذا هو المراد بالتّنافي في اعتقاد المخاطب، فدلّ هذا على أنّ مراده تنافي الوصفين في الواقع، لا بحسب اعتقاد المخاطب.

(٢) أي على إرادة هذا الاحتمال، لم يصحّ قول المصنّف في الإيضاح الّذي هو كالشّرح لهذا الكتاب، وحاصل كلام الشّارح: أنّه لو كان مراد المصنّف من التّنافي التّنافي بحسب اعتقاد المخاطب، لم يصحّ قول المصنّف في الإيضاح معترضاً على السّكّاكي، أنّه لم يشترط في قصر القلب تنافي الوصفين كما شرطناه، وذلك لأنّ السّكّاكي قد شرط فيه كون المخاطب معتقداً للعكس، وهذا هو المراد بالتّنافي في اعتقاد المخاطب، فمن هنا يظهر أنّ مراد المصنّف من تنافي الوصفين تنافيهما في الواقع، لا بحسب اعتقاد المخاطب، إذ يبعد أن يعترض المصنّف على السّكّاكي بما هو قائل ومعترف به، وإنّما يعترض عليه بما تحقّق إهماله له، وهو التّنافي في نفس الأمر، لأنّه ممّا أهمله السّكّاكي.

(٣) أي في الإيضاح، وأشار الشّارح بهذا إلى بطلان دليل المصنّف بعدما أبطل مدّعاه من اشتراط الشّرط المذكور، وهو قوله في الإيضاح ليكون إثبات الصّفة مشعراً بانتفاء الأخرى، أي إنّما اشترط في قصر القلب تنافي الوصفين لأجل أن يكون إثبات الصّفة مشعراً بانتفاء الأخرى، انتهى.

فإذا قيل: ما زيد إلّا قائم، كان إثبات القيام مشعراً بانتفاء القعود، ولم يحصل ذلك الإشعار، إلّا إذا كان الوصفان متنافيين في نفس الأمر.

الصّفة مشعراً بانتفاء غيرها، وفيه نظر بيّن في الشّرح(١). [وقصر التّعيين أعمّ] من أن يكون الوصفان فيه متنافيين أو لا(٢)، فكلّ مثال يصل لقصر الإفراد والقلب يصلح لقصر التّعيين من غير عكس.

---

(١) وجه النّظر: أنّه يجوز أن يعلم انتفاء ذلك بقرينة من القرائن، لا بذلك التّنافي بين الوصفين، وتفصيل ذلك أنّه إن أراد ليكون إثبات المتكلّم الصّفة مشعراً بانتفاء غيرها، وهو ما اعتقده المخاطب، ففيه أنّ أداة القصر مشعرة بذلك من غير حاجة للّتنافي، وإن أراد أنّ إثبات المخاطب الصّفة مشعر بانتفاء غيرها، وهي الّتي أثبتها المتكلّم كالقيام حتّى يكون هذا عكساً لحكم المخاطب، فيكون قصر قلب، ففيه أنّ إثبات المخاطب لا إشعار له بانتفاء شيء أصلاً، إذ غاية ما يفهم منه الإثبات فقطّ، وانتفاء الغير إن فهمه منه المتكلّم فبقرينة.

أو بعبارة أخرى كأن يقول: ما زيد إلّا قاعد، فيقول المتكلّم ردّاً عليه: ما زيد إلّا شاعر، ولا يتوقّف على التّنافي.

والحاصل إنّ شرط قصر القلب اعتقاد المخاطب عكس ما يذكره المتكلّم سواء تحقّق التّنافي بينهما أم لا، وما ذكره المصنّف من اشتراط تنافي الوصفين لا يتمّ، وحينئذٍ فالحقّ مع السّكّاكي في إهمال ذلك الشّرط.

(٢) هذا إشارة إلى أنّه ليس المراد بكونه أعمّ أنّه أعمّ من لقصرين الآخرين بحسب حقيقته، لأنّ حقيقته مباينة لحقيقة كلّ من الإفراد والقلب، لأنّ الإفراد متقوّم على اعتقاد الشّركة، والقلب متقوّم على اعتقاد العكس، والتّعيين متقوّم على عدم الاعتقادين، فلا مجال لكونه أعمّ منهما بحسب حقيقته، بل المراد أنّه أعمّ منهما من حيث الحمل، قوله: «من غير عكس» إشارة إلى أنّ المراد بالعكس هو العكس بمعنى اللّغوي، أي كلّ مادّة تصلح مثالاً لقصر التّعيين، لا تصلح مثالاً لواحد منهما لأنّه ربّما صلح للتّعيين ما لا يصلح للإفراد، وهو الّذي يصلح للقلب، وربّما صلح له ما لا يصلح للقلب، وهو الّذي صلح للإفراد، وبالجملة أنّه ليس كلّ مثال يصلح لقصر القلب أو الإفراد يصلح لقصر التّعيين، لأنّهما مشروطان بقيد عدم التّنافي أو بالتّنافي، وقصر التّعيين ليس مشروطاً بشيء.

طرق القصر

[وللقصر(١) طرق(٢)] والمذكور ههنا أربعة وغيرها قد سبق ذكره(٣) فالأربعة المذكورة ههنا [منها(٤) العطف كقولك في قصره] أي قصر الموصوف على الصّفة [إفراداً(٥) زيد شاعر لا كاتب، أو ما زيد كاتباً بل شاعر]،

---

(١) أي سواء كان حقيقيّاً أو إضافة.

(٢) أي أسباب تفيده، وهي كثيرة، منها تعريف الجزأين، وفصل المبتدأ بضمير الفصل، وقولك مثلاً:

جاء زيد نفسه، أي لا غيره، وقولك: زيد مخصوص بالقيام دون عمرو، والمذكور ههنا هي أربعة، وإنّما لم يذكر غيرها، لأنّ الغير إمّا أنّه ليس معدوداً من الطّرق اصطلاحاً، كالتّأكيد المعنوي، كقولك: جاء زيد نفسه، وإمّا أنّه مخصوص بالمسندين كضمير الفصل، وإمّا لأنّه عائد إلى هذه الأربعة، كبل الّتي هي للإضراب، ولكن الّتي للاستدراك لا للعطف، لأنّهما يرجعان إلى معنى العطف، ولزيادة الطّرق على الأربعة أتى في عدّها بمن التّبعيضيّة، أعني قوله: «منها العطف».

(٣) أي في بحث المسند إليه، كضمير الفصل، وتعريف المسند، أو المسند إليه بلام الجنس. فالقصر بضمير الفصل، وتعريف المسند والمسند إليه داخل في القصر الاصطلاحي، لكنّ المصنّف لم يذكر هذه الثّلاثة في هذا الباب لاختصاصها بالمسند والمسند إليه، والمقصود في المقام بيان الطّرق العامّة.

(٤) أي من طرق القصر، العطف بلا، وبل، ولكن، وإنّما قدّم العطف على بقيّة الطّرق، لأنّه أقواها حيث يصرّح فيه بالطّرفين، أي المثبت والمنفي بخلاف غيره، فإنّ النّفي فيه ضمنيّ، ثمّ قدّم النّفي والاستثناء على إنّما، لأنّه أصرح دلالةً على التّخصيص من إنّما، وأخّر التّقديم عن الكلّ، لأنّ دلالته على التّخصيص ذوقيّة لا وضعيّة، ثمّ إنّ العطف يكون للقصر الحقيقيّ والإضافيّ، وذلك لأنّه إن كان المعطوف خاصّاً نحو: زيد شاعر لا عمرو، فالقصر إضافيّ، وإن كان عامّاً نحو:

زيد شاعر لا غير زيد، فالقصر حقيقيّ.

(٥) مفعول مطلق لقصر أو مفعول لأجله.

مثّل(١) بمثالين: أوّلـهما الوصف المثبت فيه معطوف عليه، والمنفي معطوف، والثّاني بالعكس. [وقلباً(٢) زيد قائم لا قاعد(٣)، أو ما زيد قاعداً بل قائم(٤)].فإن قلت(٥): إذا تحقّق تنافيّ الوصفين في قصر القلب، فإثبات أحدهما يكون مشعراً بانتفاء الغير فما فائدة نفي الغير وإثبات المذكور بطريق الحصر.

---

(١) أي مثّل المصنّف بمثالين: أحدهما أن يكون الوصف المثبت هو المعطوف عليه، والمنفيّ هو المعطوف، والثّاني بالعكس، أي أنّ الوصف المنفيّ فيه معطوف عليه، والمثبت معطوف، ثمّ يشترط في إفادة بل القصر أن يتقدّمها نفي كالمثال المذكور، فنحو: ما زيد كاتباً بل شاعر، معناه نفي الكتابة عن زيد، وإثبات الشّعر له، وتمثيل المصنّف ببل ولا إشعارٌ بأنّ طريق العطف للقصر، هو لا وبل دون سائر حروف العطف، وجه الإشعار: أنّه كان في مقام طريق العطف للقصر، فالاقتصار بهما، وعدم ذكر غيرهما كاشف عن أنّ طريق العطف للقصر هو لا وبل دون غيرهما، وإلّا لبيّنه.

(٢) أي اقتصاره على القصرين، أعني الإفراد والقلب، ربّما يوهم عدم جريان طريق العطف في قصر التّعيين، لكنّ المفهوم من دلائل الإعجاز جريانه فيه.

فالاقتصار ليس لعدم الجريان، بل لما سيصرّح به الشّارح في قوله: «ولمّا كان كلّ ما يصلح مثالاً لهما يصلح مثالاً لقصر التّعيين، لم يتعرّض لذكره» فانتظر.

(٣) أي لمن اعتقد أنّه قاعد، والشّرط وهو تنافي الوصفين موجود.

(٤) أي لمن اعتقد أنّه قاعد، ومثّل بمثالين لما سبق من أنّ أحدهما مثال للنّفي، والآخر للإثبات.

(٥) حاصل الإشكال: إنّ قصر القلب بطريق العطف، لا فائدة له على مذهب المصنّف مطلقاً، وذلك لأنّه شرط فيه تحقّق تنافي الوصفين، وإذا تحقّق أي ثبت تنافيهما، كما في المثالين علم من نفي أحدهما ثبوت الآخر، وكذا من ثبوت أحدهما نفي الآخر، وحينئذٍ فلا فائدة في عطف المثبت على المنفيّ، أو عطف المنفي على المثبت وكذا على مذهب غيره في صورة تحقّق التنافي، ثمّ هذا الإيراد مبنيّ على تحقّق التنافي، وقول الشّارح فإثبات أحدهما يكون مشعرا بانتفاء الغير، أي وكذا نفي أحدهما يكون مشعراً بثبوت الآخر، ولو زاد الشّارح جانب النّفي على الإثبات لكان أولى ليشمل المثال، والجواب الّذي ذكره شامل له أيضاً،

قلت:(١) الفائدة فيه التّنبيه على ردّ الخطأ فيه، وإنّ المخاطب اعتقد العكس، فإنّ قولنا: زيد قائم، وإن دلّ على نفي القعود، لكنّه خال عن الدّلالة على أنّ المخاطب اعتقد آنه قاعد.[وفي قصرها] أي قصر الصّفة على الموصوف إفراداً أو قلباً بحسب المقام [زيد شاعر لا عمرو، أو ما عمرو شاعراً بل زيد(٢)] ويجوز ما شاعر عمرو بل زيد، بتقديم الخبر(٣)، لكنّه(٤) يجب حينئذٍ(٥) رفع الاسمين لبطلان العمل(٦)، ولمّا لم يكن(٧) في قصر الموصوف على الصّفة مثال الإفراد صالحاً للقلب لاشتراط عدم التنافي في الإفراد، وتحقّق التنافي في القلب على زعمه، أورد للقلب مثالاً يتنافي فيه الوصفان،

لأنّ حاصله إنّ الجمع بين النّفي والإثبات للتّنبيه على ردّ الخطأ، سواء تقدّم أو تأخّر.

(١) وحاصل الجواب والدّفع: إنّ فائدة التّعرّض لنفي الغير بعد الإثبات المطلوب بطريق الحصر هو الإشعار بأنّ المخاطب اعتقد لعكس، لأنَ القيد الزّائد من البليغ حيث لا يحتاج إليه تطلب له فائدة، وأقرب شيء يعتبر فائدة له في المقام على ما يقتضيه الذّوق السّليم هو الرّدّ على المخاطب، فإنّ المتبادر من قولنا: كان كذا لا كذا، إنَ المعنى لا كذا كما تزعم أيّها المخاطب، بل كذا، فإذاً لا مجال للاعتراض المذكور.

(٢) فإن كان المخاطب معتقداً شركة زيد وعمرو في الشّاعريّة، أو في انتفائها، كان القصر المستفاد منهما قصر إفراد، وإن كان معتقداً للعكس كان قصر قلب، ثمّ إنّه أتى بالمثالين لما تقدّم آنفاً.

(٣) أي بتقديم الخبر على الاسم، كما هو مقتضى السّياق.

(٤) أي الشّأن.

(٥) أي حين قدّم خبره على اسمه.

(٦) أي عمل ما لعدم التّرتيب بين الاسم والخبر، لأنّ شاعر خبر مقدّم، وعمرو مبتدأ مؤخّر، فإنّ الشّرط في عملها ترتيب معموليها، وقد فقد التّرتيب، ويجوز أن يكون الوصف مبتدأً وما بعده فاعلاً، أغنى من الخبر.

(٧) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره: إنّ المصنّف اكتفى في قصر الصّفة على الموصوف بالمثالين المذكورين، وهذا على خلاف ما ينبغي فإنّهما ناظر إلى قصر الإفراد إن لم يكن الموصوفان فيهما متنافيين، وإمّا ناظر إلى قصر القلب إن كان الموصوفان فيهما متنافيين،

بخلاف قصر الصّفة، فإنّ مثالاً واحداً يصلح لـهما(١)، ولمّا كان(٢) كلّ ما يصلح مثالاً لـهما يصلح مثالاً لقصر التّعيين، لم يتعرّض لذكره، وهكذا في سائر الطّرق.

فكان عليه أن يورد أربعة أمثلة، كما صنع ذلك في قصر الموصوف على الصّفة.

وحاصل الجواب:

إنّه لا حاجة إلى إيراد أزيد من المثالين هنا، لأنّهما صالحان لكلّ من قصر القلب والإفراد بحسب زعم المخاطب، والسّرّ في ذلك أنّه اشترط التنافي في القلب وعدمه في الإفراد فيما إذا كان القصر قصر الموصوف على الصّفة دون قصر الصّفة على الموصوف، ولازم ذلك عدم صلوح مثال واحد في الأوّل لكلّ من القصرين وصلوحه لـهما في الثّاني.

(١) أي للقلب والإفراد، وإنّما عدّهما واحداً نظراً إلى متعلّقهما، والحاصل إنّ مثالاً واحداً يصلح لـهما، إذ لـم يشترط فيه تنافي الموصوفين، لأنّ التنافي بالمعنى المذكور بأن يكون مفهوم أحدهما عين نفي الآخر أو ملزوماً لـه لزوماً بيّناً، لا يتصوّر بين الموصوفات، فلا وجه لاشتراطه، فإذاً ما ذكره المصنّف من المثالين صالح لكلّ منهما، فلا وجه للاعتراض المذكور.

(٢) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره:

أنّه كان على المصنّف أن يتعرّض لقصر التّعيين، ويذكر لـه مثالاً، فما وجه تركه لـه رأساً.

وحاصل الجواب:

إنّه لـم يتعرّض لمثال قصر التّعيين رأساً، أي لا في قصر الموصوف على الصّفة، ولا في قصر الصّفة على الموصوف، لأنّ ما ذكره من الأمثلة صالحة لأن تكون أمثلة لـه، إذ لا يشترط فيه عدم التنافي، أو التنافي كما عرفت، ولـهذا لـم يتعرّض لذكر قصر التّعيين، وكذا الكلام في سائر الطّرق، يعني أورد ـ في الطّرق الباقية من النّفي والاستثناء، وإنّما وتقديم ما حقّه التّأخير ـ في قصر الموصوف على الصّفة مثال قصر القلب منفرداً عن مثال قصر الإفراد لامتناع الاجتماع عنده، وفي قصر الصّفة على الموصوف مثالاً واحداً لـهما لإمكان الاجتماع، وترك مثال قصر التّعيين في الكلّ، لأنّ كلّ ما هو مثال لـهما مثال لـه بحسب زعم المخاطب.

[ومنها(١) النّفي والاستثناء(٢)، كقولك في قصره(٣)] إفراداً(٤) [ما زيد إلّا شاعر(٥) و] قلباً [ما زيد إلّا قائم(٦)، وفي قصرها(٧)] إفراداً وقلباً [ما شاعر إلّا زيد(٨)]

---

(١) أي من طرق القصر «النّفي» أي بأيّ أداة كان، لأنّ أدوات النّفي كثيرة، كليس وما وإن وغيرها ممّا يفيد النّفي.

(٢) أي الاستثناء بإلّا وأخواتها، ثمّ إنّه لم يقل: ومنها الاستثناء، لأنّ الاستثناء من الإثبات، كقولك: جاء القوم إلّا زيداً لا يفيد القصر، لأنّ الغرض منه الإثبات فقطّ، والاستثناء قيد مصحّح لـه، وكأنّك جاء القوم المغايرون لزيد، ولو كان الاستثناء المذكور من طرق القصر لكان من طرقه الصّفة أيضاً، نحو:جاء النّاس العابدون، ولم يقل به أحد بخلاف ما تقدّم فيه النّفي، فإنّ الغرض منه حينئذٍ النّفي، ثمّ الإثبات المحقّقان للقصر، وليس الغرض منه تحصيل الحكم الإثباتيّ فقطّ.

(٣) قوله: «كقولك في قصره» أي قصر الموصوف على الصّفة «إفراداً» أي قصر إفراد، أو لأجل قصر الإفراد.

(٤) مفعول مطلق لقصره، أو مفعول لأجله.

(٥) أي لمن يعتقد اتّصافه بالشّعر وغيره، كالكتابة ونحوها.

(٦) يمكن أن يقال: إنّه لا وجه لتكرار المثال هنا، وذلك لأنّ قوله: «ما زيد إلّا شاعر» يصلح أن يكون مثالاً لقصر الإفراد إن قدّرنا لا كاتب، ولقصر القلب إن قدّرنا لا مفحم، وكذلك قوله: «ما زيد إلّا قائم» فإنّه إن قدّرنا لا كاتب يكون مثالاً لقصر الإفراد، وإن قدّرنا لا قاعد، يكون مثالاً لقصر القلب.

والسّرّ في ذلك: إنّ المنفيّ ليس بمصرّح به في النّفي والاستثناء، فلنا أن نقدّره على أحد الوجهين، بخلاف العطف فإنّ المنفيّ كان فيه مصرّحاً به فيستحيل أن يكون منافياً، وغير مناف، فلابدّ فيه من المثالين.

(٧) أي قصر الصّفة على الموصوف.

(٨) فإنّه إن كان لمن اعتقد بأنّ كلّا من زيد وعمرو شاعر، يكون القصر قصر إفراد، وإن كان لمن اعتقد أنّ عمراً شاعر لا زيد، يكون القصر قصر قلب.

والكلّ(١) يصلح مثالاً للتّعيين، والتّفاوت(٢) إنّما هو بحسب اعتقاد المخاطب [ومنها إنّما(٣) كقولك في قصره] إفراداً [إنّما زيد كاتب(٤)] و] قلباً [إنّما زيد قائم(٥)، وفي قصرها] إفراداً وقلباً(٦)، [إنّما قائم زيد] وفي دلائل الإعجاز(٧) أنّ إنّما ولا العاطفة إنّما يستعملان في الكلام المعتدّ به لقصر القلب دون الإفراد.

---

(١) أي من الأمثلة المذكورة لقصره أو لقصرها «يصلح مثالاً للتّعيين».

(٢) أي التّغاير بين ما تقدّم من قصري الإفراد والقلب وبين قصر التّعيين بحسب اعتقاد المخاطب.

لا يقال: إنّه لا اعتقاد للمخاطب في قصر التّعيين كي يكون التّفاوت بحسب اعتقاده، فكان عليه أن يقول: والتّفاوت إنّما هو بحسب حال المخاطب.

فإنّه يقال في الجواب عن ذلك بأنّ: في الكلام حذف الواو مع ما عطفت، أي بحسب اعتقاد المخاطب، وعدم اعتقاده، بمعنى أنّه إن اعتقد المخاطب الاشتراك، فالقصر إفراد، وإن اعتقد العكس فقلب، وإن لم يعتقد شيئاً فتعيين.

(٣) أي سواء بالكسر أو الفتح، وذلك لأنّ الموجب للحصر في إنّما بالكسر موجود في أنّما بالفتح، فمن قال: إنّ سبب إفادة إنّما بالكسر الحصر تضمّنها معنى ما وإلّا لابدّ له أن يقول بإفادة أنّما بالفتح أيضاً القصر، لوجود هذا الملاك فيه أيضاً.

(٤) أي لمن اعتقد أنّه كاتب لا شاعر.

(٥) أي لمن اعتقد أنّه قاعد، ويرد على تعدّد المثال ما مرّ من أنّ المثال الواحد يصلح للإفراد والقلب، لأنّ القائميّة مثلاً إن أضيفت إلى ما ينافيها كالقاعديّة يكون القصر قلباً، وإن أضيفت إلى ما لا ينافيها كالشّاعريّة يكون القصر إفراداً، فلا حاجة إلى تعدّد المثال.

(٦) أي بحسب حال المخاطب فإن كان معتقداً أنّ القائم زيد وعمرو، فالقصر إفراد، وإن كان معتقداً بأنّه عمرو فقط، فالقصر قلب، كما أنّه لو كان متردّداً كان القصر تعييناً.

(٧) هذا الكلام اعتراض من الشّارح على المصنّف، حاصله: إنّ المصنّف جعل إنّما لقصر القلب، وقصر الإفراد، هذا مخالف لما في دلائل الإعجاز، وفيه إنّ إنّما ولا العاطفة إنّما يستعملان في الكلام البليغ في قصر القلب دون الإفراد، فإذاً لا وجه لما صنعه المصنّف.

لا يقال: إنّه لا حزازة في مخالفته للشّيخ، لأنّ رأيه ليس بحجّة عليه.

وأشار إلى سبب إفادة إنّما القصر بقوله: [لتضمّنه معنى ما وإلّا] وأشار بلفظ التّضمّن إلى أنّه ليس بمعنى ما وإلّا، حتّى كأنّهما لفظان مترادفان(١) إذ فرق(٢) بين أن يكون في الشّيء معنى الشّيء(٣)، وأن يكون الشّيء الشّيء(٤) على الإطلاق(٥)، فليس(٦) كلّ كلام يصلح فيه ما وإلّا، يصلح فيه إنّما، صرّح بذلك الشّيخ في دلائل الإعجاز.

لأنّا نقول: إنّ الشّيخ لم يستند على ذلك برأيه، بل إنّما استند عليه بالاستقراء، حيث نسب ما ذكره إلى استعمال البلغاء، فإذاً لا وجه لمخالفته له، فإنّه لابدّ لكلّ جاهل أن يرجع إلى أهل الخبرة.

(١) أي وليسا بمترادفين حقيقة، لأنّ من شرط التّرادف الاتّحاد معنى وأفراداً، وهما متّحدان في المعنى فقطّ، وقوله: «لتضمّنه معنى ما وإلّا» إشارة إلى ردّ ما ذكره الأصوليّون من أنّ ما في إنّما للنّفي وإنّ للإثبات. وجه الإشارة: أنّه لو كان الأمر كذلك لقال: لكونه بمعنى ما وإلّا، أو لتضمّنه ما وإلّا، كتضمّن الكلام للكلمتين، فإنّ هاتين العبارتين أصرح في إفادة المقصود من قوله: «لتضمّنه معنى ما وإلّا»، وحيث إنّه عدل منهما إليه يظهر أنّ وجه العدول: الإشارة إلى أنّ ما وإنّ في إنّما ليس للإثبات والنّفي، بل كلمة ما كافّة زائدة، وكلمة إنّ في هذا الحال موضوعة لمعنى إجماليّ مشتمل على معنى ما وإلّا، أي النّفي والإثبات الموجبين للقصر.

(٢) علّة للنّفي، وملخّص الفرق: إنّ الأوّل يقتضي أن يكون معنى الشّيء الأوّل كلّاً، ومعنى الشّيء الثّاني جزءً، والثّاني: يوجب أن يكون معناهما واحداً، وهما مترادفان في المعنى، ثمّ إنّما وما وإلّا من قبيل الأوّل لا الثّاني.

(٣) أي كما في موارد التّضمّن.

(٤) أي كما في موارد التّرادف.

(٥) أي من غير اعتبار التّضمّن.

(٦) تفريع على قوله: «أنّه ليس بمعنى ما وإلّا» وذلك كالأمر الّذي شأنه أن ينكر، فإنّه صالح لأن يستعمل فيه ما وإلّا، ولا يصلح لإنّما، لأنّها إنّما تستعمل فيما شأنه أن لا ينكر، وكمن الزّائدة فإنّه يصلح معها ما وإلّا، دون إنّما نحو: ما من إله إلّا الله، ولا يصحّ أن يقال: إنّما من إله الله، لأنّ من لا تزاد في الإثبات، فلو كان إنّما بمعناهما كان كلّ كلام يصلح فيه ما وإلّا يصلح فيه إنّما، فهذا دليل على عدم التّرادف.

ولمّا اختلفوا(١) في إفادة إنّما القصر، وفي تضمّنه(٢) معنى ما وإلّا بيّنه(٣) بثلاثة أوجه، فقال: [لقول المفسّرين: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾[1] بالنّصب(٤)، معناه ما حرّم عليكم إلّا الميتة(٥) و] هذا المعنى [هو المطابق لقراءة الرّفع]

---

(١) أي فقال بعضهم: إنّها لا تفيد الحصر، وقيل: تفيده عرفاً، وقيل: عرفاً واستعمالاً.

(٢) عطف السّبب على المسبّب.

(٣) أي المذكور من إفادة إنّما الحصر، ومن تضمّنها معنى ما وإلّا، واستدلّ على تضمّن إنّما معنى ما وإلّا بثلاثة أوجه، أشار إلى الأوّل بقوله: «لقول المفسّرين» الموثوق بتفسيرهم لكونهم من أئمّة اللّغة والبيان.

(٤) أي نصب ﴿الْمَيْتَةَ﴾.

(٥) وقيل: إنّ في هذا الاستدلال نظر، لما فيه من الدّور، لأنّ المفسّرين يستدلّون بقول أهل المعاني، فإذا استدلّ أهل المعاني بقول المفسّرين جاء الدّور، فالمناسب الاستدلال باستعمال العرب.

وأجيب عن ذلك بأنّ المفسّرين يستدلّون بكلام علماء المعاني، هم المتأخّرون منهم، والمراد بالمفسّرين الّذين استدلّ علماء البيان بكلامهم هم المتقدّمون من العرب العارفون بموضوعات الألفاظ نحو ابن عبّاس وابن مسعود ومجاهد، فمن فسّر القرآن من أكابر الصّحابة قبل تدوين علم المعاني، فلا مجال لتوهّم الدّور، ثمّ إنّه ظهر ممّا ذكرنا من تقييد المفسّرين بالعارفين الجواب عمّا ربّما يتخيّل من أنّه لا معنى للاستدلال على معنى لفظ لغويّ بقول المفسّرين، فإنّه لابدّ من أن يثبت من اللّغة ولا مجال للرّأي فيه.

وجه الظّهور إنّ التّمسّك بقولهم من حيث إنّهم عارفون باللّغة فهو من باب الاستدلال بالنّقل عن اللّغة لا من باب الاستدلال بما أدّى إليه حدسهم ورأيهم.

ثمّ قول المصنّف ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ بالنّصب مبتدأ، وخبره قوله: «معناه ما حرّم عليكم إلّا الميتة».

---

[1] سورة النّحل: ١١٥.

أي(١) رفع الميتة، وتقرير(٢) هذا الكلام أنّ في الآية ثلاث قراءات ﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّا للفاعل، مع نصب الميتة، ورفعها و﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّاً للمفعول مع رفع الميتة، كذا في تفسير الكواشي(٣)، فعلى القراءة(٤) الأولى، ما في إنّما كافّة، إذ لو كانت(٥) موصولة لبقي إنّ بلا خبر، والموصول بلا عائد، وعلى الثّانية موصولة لتكون الميتة خبراً،

---

(١) أي تفسير لقوله: «هو المطابق لقراءة الرّفع»، إذ القراءات بعضها مفسّرة لبعض، فإذا كانت قراءة الرّفع مفيدة لحصر المحرّم في الميتة ينبغي أن يكون المراد في قراءة النّصب أيضاً الحصر، فلو لم يكن إنّما للحصر لكان الكلام خالياً عن أداة الحصر مع كونه مقصوداً.

(٢) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره أنّ تأييد قول المفسّرين بالمطابقة لقراءة الرّفع غير صحيح لاشتمال كلتا القراءتين على إنّما، فيكون على هذا تأييد إفادة إنّما للحصر بنفسه.

وحاصل الجواب أنّه إنّما يلزم تأييد الشّيء بنفسه لو أريد بقراءة الرّفع رفع ﴿ٱلْمَيْتَةَ﴾ مع كون ﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّاً للمفعول، وفرض ما مع ذلك كافّة، وليس الأمر كذلك، إذ المراد رفع ﴿ٱلْمَيْتَةَ﴾ مع كون ﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّاً للفاعل، وليس فيه كلمة إنّما بل كلمتا إن وما الموصولة، فلا يلزم التأييد بنفسه، ولو فرض كون المراد رفع ﴿ٱلْمَيْتَةَ﴾ مع كون ﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّاً للمفعول، لم يلزم ذلك أيضاً، لأنّ جعل ما كافّة، وإن كان صحيحاً عندئذٍ إلّا أنّ الأرجح جعلها موصولة لبقاء إن عندئذٍ على أصلها، وهو كونها عاملة.

(٣) بضمّ الكاف وتخفيف الواو نسبة إلى كواشة حصن من أعمال الموصل، وهو الإمام موفّق الدّين أحمد بن يوسف بن الحسين الكواشي.

(٤) أي كون ﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّاً للفاعل مع نصب ﴿ٱلْمَيْتَةَ﴾.

(٥) جواب عن سؤال مقدّر تقريره أنّه لم لا يجوز أن تكون إنّما مركّبة من إن وما الموصولة، ويكون ما حرّم الله إلّا الميتة مفيداً للقصر المستفاد من تعريف المسند إليه بالموصوليّة حيث إنّ الموصول عند عدم العهد يحمل على الجنس، فيفيد القصر عند وقوعه مبتدأ وخبراً.

وحاصل الجواب والدّفع:

أنّه لا يمكن عندئذٍ الالتزام بكون ما موصولة، لاستلزام إنّ بلا خبر، والموصول بلا عائد.

إذ لا يصحّ ارتفاعها بحرّم المبنيّ للفاعل على ما لا يخفى(١)، والمعنى(٢) إنّ الّذي حرّمه الله تعالى عليكم هو الميتة، وهذا يفيد الحصر(٣)، [لما مرّ] في تعريف المسند من أنّ نحو: المنطلق زيد، وزيد المنطلق، يفيد قصر الانطلاق على زيد، فإذا كان إنّما متضمّناً معنى ما وإلّا، وكان معنى القراءة الأولى ما حرّم الله عليكم إلّا الميتة، كانت(٤) مطابقة للقراءة الثّانية، وإلّا(٥) لم تكن مطابقة لـها

---

(١) من فساد المعنى، لأنّ المستتر في ﴿حَرَّمَ﴾ عائد إلى الله تعالى، فلا تكون الميتة فاعلاً لـه، ولأنّه يلزم أن تكون الميتة هو المحرِّم ـ بالكسر ـ، فيفيد المعنى لأنّ الميتة محرِّمة ـ بالفتح ـ، لا محرِّمة ـ بالكسر ـ، لأنّ المحرِّم ـ بالكسر ـ هو الله تعالى.

(٢) أي والمعنى على القراءة الثّانية.

(٣) أي يفيد قصر التّحريم على الميتة، وما عطف عليها في الآية، لأنّ الّذي حرّم في قوّة المحرّم المعرّف بلام الجنس، لما عرفت من أنّ الموصول عن عدم العهد يحمل على الجنس والعموم، فيفيد القصر لما مرّ في تعريف المسند من أنّ نحو المنطلق زيد، أي مفيد للحصر، سواء جعلت اللّام موصولة أو حرف تعريف، فكما أنّ مثال المنطلق زيد، يفيد حصر الانطلاق في زيد، كذلك المقام حيث يفيد حصر التّحريم في الميتة، لأنّ المعنى إنّ المحرّم عليكم هو الميتة، وإنّما ذكر زيد المنطلق، وإن لم يكن مقصوداً بالاستشهاد، إذ المقصود به إنّما هو الأوّل وهو المنطلق زيد، لأنّ الميتة معرّف بلام الجنس فيفيد قصر الميتة على المحرّم أيضاً، كما في زيد المنطلق.

(٤) كان جواب الشّرط أعني قولـه: «فإذا كان إنّما متضمّناً...»، وحاصل الكلام في المقام أنّه لمّا ثبت أنّ القراءة الثّانية تفيد القصر فوجب أن تكون القراءة الأولى أعني قراءة النّصب أيضاً مفيدة للقصر، لأنّ القراءة الثّانية يجب أن تكون مطابقة للقراءة الأولى لا مباينة.

(٥) أي وإن لم تكن إنّما متضمّنة معنى ما وإلّا لم تكن القراءة الأولى مطابقة للقراءة الثّانية.

لإفادتها(١) القصر، فمراد السّكّاكي والمصنّف بقراءة النّصب والرّفع هو القراءة الأولى والثّانية(٢)، ولـهذا(٣) لم يتعرّضا للاختلاف في لفظ حرّم(٤) بل(٥) في لفظ الميتة رفعاً ونصباً، وأمّا على القراءة الثّالثة أعني رفع الميتة، وحرّم مبنيّاً للمفعول، فيحتمل أن تكون ما كافّة، أي ما حرّم عليكم إلّا الميتة، وأن تكون موصولة(٦) أي إنّ الّذي حرّم عليكم(٧) هو الميتة، ويرجّح هذا(٨) ببقاء إنّ عاملة على ما هو أصلـها(٩). وبعضهم توهّم أنّ مراد السّكّاكي والمصنّف بقراءة الرّفع على هذه القراءة الثّالثة(١٠).

---

(١) أي لإفادة القراءة الثّانية القصر بخلاف الأولى، فإنّها لا تفيده على هذا التّقدير، أي على تقدير عدم تضمّن إنّما معنى ما وإلّا.

(٢) أي وليس مرادهما بقراءة الرّفع القراءة الثّالثة، وقد عرفت أنّ المراد بالقراءة الأولى قراءة النّصب، والقراءة الثّانية هي قراءة الرّفع مع بناء ﴿حَرَّمَ﴾ للفاعل فيهما.

(٣) أي ولأجل أنّ مراد السّكّاكي والمصنّف بقراءة النّصب والرّفع ما ذكرنا لم يتعرّضا، أي السّكّاكي والمصنّف للاختلاف في لفظ ﴿حَرَّمَ﴾.

(٤) أي لعدم الاختلاف في لفظ ﴿حَرَّمَ﴾ حين كان مرادهما ما سبق، لأنّ ﴿حَرَّمَ﴾ مبنيّ للفاعل على القراءتين المذكورتين.

(٥) أي تعرّضا للاختلاف في لفظ الميتة لوجود الاختلاف فيه.

(٦) أي في محلّ نصب على أنّها اسم إنّ والميتة خبرها.

(٧) والحصر حاصل على كلّ تقدير، وهو حاصل بإنّما على التّقدير الأوّل، وبالتّعريف الجنسي على التّقدير الثّاني.

(٨) أي الاحتمال الثّاني، وهو كون ما موصولة.

(٩) أي الأصل في إنّ العمل، فهذا يكون وجهاً لترجيح الاحتمال الثّاني على الاحتمال الأوّل، ثمّ إنّه قد يعارض ما ذكره الشّارح من وجه ترجيح جعل ما موصولة على جعلها كافّة بإنّ جعلها كافّة، يؤيّده رسم الخطّ، فإنّ رسم الخطّ في ما الموصولة الانفصال، إلّا أن يقال: بأنّ رسم القرآن غير تابع لرسم الخطّ المصطلح.

(١٠) أي رفع الميتة مع بناء ﴿حَرَّمَ﴾ للمفعول.

فطالبهما(١) بالسّبب في اختيار كونها موصولة، مع أنّ الزّجاج اختار أنّها(٢) كافّة [ولقول النّحاة(٣) إنّما لإثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه] أي سوى ما يذكر بعده، أمّا في قصر الموصوف نحو: إنّما زيد قائم، فهو لإثبات قيام زيد، ونفي ما سواه من القعود ونحوه(٤) وأمّا في قصر الصّفة نحو إنّما يقوم زيد فهو لإثبات قيامه(٥) ونفي ما سواه من قيام عمرو وبكر وغيرهما، [ولصحّة(٦) انفصال الضّمير معه] أي مع إنّما نحو: إنّما يقوم أنا،

---

(١) أي طلب من السّكّاكي والمصنّف ما هو السّبب والعلّة في اختيارهما كون ما موصولة.

(٢) أي ما كافّة نظراً إلى كونها في القرآن مرسومة متّصلة، والموصولة ترسم منفصلة.

(٣) أي هذا الوجه الثّاني لإفادة إنّما القصر، وتضمّنها معنى ما وإلّا.

وحاصل هذا القول: إنّ النّحاة الّذين أخذوا النّحو من كلام العرب يقولون بكون إنّما للحصر، أي إثبات ما يذكر بعده، ونفي ما سواه، فدلالتها على ذلك دليل على تضمّنها معنى ما وإلّا، فمعنى ما هو النّفي، ومعنى إلّا هو الإثبات.

وبعبارة أخرى: إنّ دلالة إنّما على الحصر دليل على تضمّنها ما الّتي هي للنّفي، وعلى معنى إلّا الّتي هي للإثبات، والحاصل: إنّه لمّا كان مفاد إنّما ومفاد ما وإلّا واحداً دالّ على أنّها بمعناهما، فاندفع ما يقال: إنّ قول النّحاة إنّما يدلّ على وجود معنى القصر في إنّما لا على خصوص تضمّنها معنى ما وإلّا، فالدّليل لا ينتج المدّعى.

(٤) أي كالاضطجاع.

(٥) أي قيام زيد، ونفي سواه من قيام عمرو وبكر وغيرهما، أي غير عمرو وبكر.

(٦) إشارة إلى الوجه الثّالث من الوجوه الثّلاثة، أي إنّما يفيد القصر لصحّة انفصال الضّمير معه، قال بعضهم: إذا أريد حصر الفعل في الفاعل المضمر، فإنّ ذكره بعد الفعل شيء من متعلّقاته وجب الفاعل وتأخيره، كما في قولك: إنّما ضرب زيداً أنا، وكما في بيت الفرزدق الآتي، فإنّه إذا لم يفصل، ولم يؤخّر لتبادر إلى الفهم أنّ المقصود الحصر على ذلك المتعلّق، وإن لم يذكر، يجوز الانفصال نظراً إلى المعنى، والاتّصال نظراً إلى اللّفظ، إذ لا فاصل لفظيّاً، فظهر بما ذكرنا أنّ المراد بالصّحّة في كلام المصنّف عدم الامتناع الشّامل للوجوب والجواز.

لا يقال: إنّ هذا الدّليل فيه دور، وذلك لأنّ صحّة الانفصال متوقّفة على التّضمّن كما قال الشّارح: ولا يعرف التّضمّن إلّا بصحّة الانفصال للاستدلال بها عليه.

فإنّ الانفصال إنّما يجوز عند تعذّر الاتّصال، ولا تعذّر ههنا إلّا بأن يكون المعنى ما يقوم إلّا أنا، فيقع بين الضّمير وعامله(١) فصلٌ لغرض(٢) ثمّ استشهد على صّحة هذا الانفصال ببيت من يستشهد بشعره، ولهذا(٣) صرّح باسمه، فقال:(٤) [قال الفرزدق: أنا الذّائد] من الذّود، وهو الطّرد [الحاميّ الذّمار] أي العهد، وفي الأساس(٥) هو

لأنّا نقول: إنّ صحّة الانفصال تتوقّف على التّضمّن ثبوتاً، والتّضمّن يتوقّف على صحّة الانفصال إثباتاً فلا دور فيه.

(١) وهو يقوم في المثال وقع الفصل بإلّا، وليس إلّا لغرض وهو القصر.

فإن قيل: إنّ يقوم للغائب، وأنا للمتكلّم، ولا يكون ضمير المتكلّم فاعلاً للغائب.

يقال في الجواب: بأنّ الفاعل في الحقيقة محذوف، أي ما يقوم أحد إلّا أنا.

(٢) أي وهو الحصر.

(٣) أي لأنّ مراد المصنّف الاستشهاد على صحّة الانفصال مع التّمثيل لا مجرّد التّمثيل «صرّح باسمه» فالسّرّ في ذلك بيان أنّ البيت ممّا يصحّ أن يستشهد به.

(٤) أي قال المصنّف: قال الفرزدق:

أنا الذّائد الحامي الذّمار وإنّما
يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي

المعنى:

«الذّائد» بالذّال المعجمة والهمزة والدّال المهملة اسم فاعل من الذّود، بمعنى الطّرد والمنع، «الحامي» بالحاء المهملة اسم فاعل من الحماية، وهو ككناية بمعنى منع الضّرر، «الذّمار» بالذّال المعجمة والرّاء المهملة ككتاب ما يلزمك حفظه وحمايته، «يدافع» مضارع من المدافعة بمعنى الدّفع، «الأحساب» جمع حسب، وهو بالحاء والسّين المهملتين، ما يعدّه الإنسان من مفاخر نفسه، وآبائه.

والشّاهد فيه: انفصال الضّمير مع إنّما في قوله: «وإنّما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي».

(٥) أي يريد أن يبيّن أنّ الذّمار بمعنى العهد بحسب الأصل، وأمّا بحسب العرف، فهو بالمعنى الّذي ذكره صاحب الأساس.

الحامي الذّمار، إذا حمى(١) ما لو لم يحمه ليم، وعنّف من(٢) حماه وحريمه(٣). [وإنّما يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي] لمّا كان غرضه(٤) أن يخصّ المدافع(٥) لا المدافَع عنه(٦) فصل الضّمير، وأخّره(٧) إذ(٨) لو قال: وإنّما أدافع عن أحسابهم لصار المعنى أنّه يدافع عن أحسابهم لا عن أحساب غيرهم، وهو ليس بمقصوده. ولا يجوز(٩) أن يقال: إنّه محمول على الضّرورة، لأنّه كان يصحّ أن يقال: إنّما

---

(١) أي حفظ ما لم يحفظه ليم، أي ذمّ وشدّد عليه.

(٢) بيان لما في قوله: «ما لو لم يحمه» والحمى بالكسر، ما يحميه الإنسان من مال أو نفس.

(٣) أي أقاربه، في أقرب الموارد حريم الرّجل ما يحميه ويقاتل عنه، ولذا سمّيت نساء الرّجل بالحريم.

(٤) ملخّصه أنّه إذا أخّر الضّمير بعد فصله كان الضّمير محصوراً فيه، لأنّ المحصور فيه يجب تأخيره في إنّما، فيكون المعنى حينئذٍ لا يدافع عن أحسابهم إلّا أنا لا غيري، وهذا لا ينافي مدافعته عن أحساب غيرهم أيضاً، ولو أخّر الأحساب لكانت محصوراً فيها، وكان الواجب حينئذٍ وصل الضّمير وتحويل الفعل إلى صيغة المتكلّم، وكان المعنى إنّما أدافع عن أحسابهم لا عن أحساب غيرهم، ولمّا كان غرض الفرزدق الأوّل دون الثّاني ارتكب التّعبير الأوّل المفيد له، وعلمنا أنّ غرضه هذا من قرينة المدح.

(٥) أي على صيغة اسم الفاعل، فالقصر في البيت من قصر الصّفة على الموصوف.

(٦) أي الأحساب.

(٧) أي فصل الضّمير اختياراً، وأخّره عن الأحساب لوجوب تأخير المحصور فيه عن المحصور في إنّما.

(٨) علّة لمحذوف، والتّقدير لو أخّر الأحساب، وأوصل الضّمير بالفعل لفات الغرض، إذ لو قال: إنّما أدافع عن أحسابهم... وهو ليس بمقصوده لما فيه من القصور في المدح مع أنّ المقام مقام المبالغة، لأنّه في معرض التّفاخر.

(٩) أي لا يجوز أن يقال في منع الاستشهاد بالبيت، وحاصله أنّ ما ذكرتموه من أنّ فصل الضّمير، وتأخيره دليل على الحصر غير صحيح، لأنّ ذلك الفصل إنّما هو لتقدير فاصل،

أدافع عن أحسابهم أنا، على أن يكون أنا تأكيداً وليست(١) ما موصولة اسم إنّ وأنا خبرها إذ لا ضرورة في العدول عن لفظ من إلى لفظ ما.

وهو إلّا ممنوع، إذ لا نسلّم أنّ ذلك الفصل، لتقدير فاصل، وما المانع من أن يكون الفصل للضّرورة، لأنّه لو قيل: وإنّما أدافع عن أحسابهم أو مثلي لانكسر البيت، فعدل إلى فعل الغيبة، لأنّه هو الّذي يمكن معه الفصل دون فعل المتكلّم لوجوب استتار الضّمير فيه، وحينئذٍ فلا يكون فصل الضّمير مع إنّما في البيت لتضمّنه معنى ما وإلّا، فلم يتمّ الاستدلال.

وحاصل الجواب: أنّه لا ضرورة في البيت إذ له مندوحة عن ارتكاب الفصل المحوج لجعل الفعل غيبة، وهو أن يؤتى بفعل المتكلّم، ثمّ يؤتى بالضّمير لتأكيد الضّمير المستكين، والمستتر بأن يقال: وإنّما أدافع عن أحسابهم أنا والوزن واحد، فلو لم يكن المقصود الحصر لأتى بالتّركيب هكذا.

نعم، هذا الجواب مبنيّ على قول ابن مالك من أنّ الضّرورة هي ما لا مندوحة ولا مفرّ عنه للشّاعر، وأمّا على القول بأنّها ما وقع في الشّعر مطلقاً كان للشّاعر عنه مندوحة أم لا لم يتمّ هذا الجواب.

(١) جواب عن سؤال مقدّر تقريره: إنّ الاستشهاد بالبيت على تضمّن إنّما معنى ما وإلّا بالتّقريب المذكور لا يتمّ إذ في المقام وجه آخر يوجب فصل الضّمير، والقصر من غير تقدير كون إنّما بمعنى ما وإلّا، وهو أن تجعل ما موصولة اسم إنّ، وأنا خبرها، وجملة يدافع عن أحسابهم صلتها، أي ما، والمعنى حينئذٍ إنّ الّذي يدافع عن أحسابهم أنا كما تقول: إنّ الّذي أكرم زيداً أنا، فيفيد الكلام الحصر بتعريف المسند إليه بالموصوليّة، كما في قراءة ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾ بالرّفع، ويكون فصل الضّمير لكونه خبراً والعامل فيه معنويّ، وليس مرفوعاً بالفعل حتّى يكون مفصولاً عنه.

وحاصل الجواب:

إنّ المقام مقام افتخار، فلا يناسبه التّعبير بما الموصولة الّتي هي لغير العاقل مع إمكان التّعبير بمن واستقامة الوزن، فلو أراد هذا المعنى لقال: وإنّ من يدافع عن أحسابهم أنا أومثلي، فلا ضرورة في العدول عن لفظ من إلى لفظ ما، وأيضاً لو كانت موصولة كتبت مفصولة عن إنّ.

[ومنها(١) التّقديم] أي تقديم ما حقّه التّأخير(٢) كتقديم الخبر على المبتدأ أو المعمولات على الفعل [كقولك في قصره] أي قصر الموصوف [تميميّ أنا] كان الأنسب ذكر المثالين(٣) لأنّ التّميميّة والقيسيّة إن تنافيا(٤) لم يصلح هذا مثالاً لقصر الإفراد(٥)، وإلّا(٦) لم يصلح لقصر القلب، بل للإفراد(٧) [وفي قصرها، أنا(٨) كفيت مهمّنك] إفراداً أو قلباً أو تعييناً بحسب اعتقاد(٩) المخاطب.

---

(١) أي من طرق القصر «التّقديم».

(٢) أي هذا التّفسير يشمل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض كتقديم المفعول على الفاعل دون الفعل، مع أنّه لا يفيد الحصر على ما هو الرّاجح، فالأولى الإتيان بقيد غير، بأن يقال: أي تقديم ما حقّه التّأخير غير تقديم بعض معمولات الفعل على بعضٍ، واحترز بقوله: «ما حقّه التّأخير» عمّا يجب تقديمه لصدارته كأين ومتى مثلاً.

(٣) أي لأنّ المثال المذكور لا يصلح مثالاً للجميع، أي لقصر القلب والتّعيين والإفراد.

(٤) كما إذا اعتبرنا في النّسب طرف الأب فقطّ، كما هو المعروف إذ لا يمكن أن يوجد شخص كان جدّه الأعلى قيسيّاً وتميميّاً معاً.

(٥) إذ يشترط فيه عدم تنافي الوصفين، وهما متنافيان في المثال.

(٦) أي وإن لم يتنافيا كما إذا اعتبرنا في النّسب طرف الأمّ أيضاً، إذ عندئذٍ يمكن أن يوجد شخص كان جدّه الأعلى من جانب الأمّ قيسيّاً، ومن جانب الأب تميميّاً أو بالعكس، لم يصلح المثال المذكور مثالاً لقصر القلب لأنّه قد اعتبر فيه تنافي الوصفين وهو منتف.

(٧) قوله: «بل للإفراد» موجودٌ في بعض النّسخ.

(٨) أي تقديم أنا في هذا المثال يكون من باب تقديم ما حقّه التّأخير على مذهب السّكّاكي القائل بأنّ أصله كفيتك أنا فقدّم أنا للتّخصيص، وجعل مبتدأ، لأنّه يرى أنّ تقديم الفاعل المعنوي وهو التّأكيد للاختصاص، والمصنّف لم يرتضه فليس فيه عنده تقديم ما حقّه التّأخير، وإن أفاد التّخصيص، لأنّ تقديم المسند إليه على المسند الفعليّ يفيد الحصر عنده، فإذاً التّمثيل به على زعم الشّارح من تقييد التّقديم بما حقّه التّأخير ليس مستقيماً.

(٩) الأولى أن يقول: بحسب ما عند المخاطب، لأنّ المخاطب في قصر التّعيينلا اعتقاد له، بل هو شاكّ.

[وهذه الطّرق] الأربعة(١) بعد اشتراكها(٢) في إفادة القصر [تختلف من وجوه، فدلالة(٣) الرّابع] أي التّقديم [بالفحوى] أي بمفهوم(٤) الكلام، بمعنى أنه إذا تأمّل صاحب(٥) الذّوق السّليم فيه فهم منه القصر، وإن لم يعرف اصطلاح البلغاء، في ذلك(٦) [و] دلالة الثّلاثة [الباقية بالوضع(٧)]

والحاصل إنّ قوله: «أنا كفيت مهمّك» بمعنى وحدي قصر إفراد لمن اعتقد أنّك وغيرك كفيتما مهمّه، وقصر قلب بمعنى أنا كفيت مهمّك لا غيري لمن اعتقد أنّ غيرك كفى مهمّه دونك.

(١) أي العطف وما وإلّا وإنّما والتّقديم.

(٢) أي الطّرق الأربعة.

(٣) أي هذا هو الوجه الأوّل من وجوه الاختلاف.

(٤) أي هذا مخالف لما اصطلحوا عليه، فإنّهم يسمّون مفهوم المخالفة بدليل الخطاب، ومفهوم الموافقة بفحوى الخطاب، فيقولون إنّ فحوى جملة ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ هو لا تضرب ولا تشتم، ودليل جملة إن جاءك زيد فأكرمه، هو إن لم يجئك فلا تكرمه، والمراد بالفحوى في المقام ليس مفهوم الموافقة، بل ليس مفهوم المخالفة أيضاً، وإنّما المراد به ما يدلّ عليه الكلام المشتمل على التّقديم في عرف البلغاء، وهو سرّ التّقديم وملاكه، فإنّ مثل هذا الكلام إذا صدر من بليغ يدلّ على أنّ في التّقديم سرّاً، إذ البليغ لا يقدم على خلاف ما مقتضى الجري الطّبيعيّ من دون نكتة.

(٥) أي الكلام المشتمل على التّقديم لا يدلّ على القصر ابتداءً، بل يدلّ على حسب الذّوق السّليم، إذ يدرك بالذّوق السّليم أنّ للتّقديم سرّاً وملاكاً، ثمّ يدلّ على القصر، لأنّ سرّ التّقديم ليس إلّا الحصر، فيكون التّقديم للحصر.

(٦) أي في كون التّقديم مفيداً للحصر.

(٧) **لا يقال:** إنّ هذه الثّلاثة إذا كانت دلالتها على القصر بالوضع، لم يكن البحث عنها من وظيفة هذا الفنّ، لأنّه باحث عن الخصوصيّات والمزايا الزّائدة على المعاني الوضعيّة.

لأنّا نقول: إنّ هذه الثّلاثة وإن كانت دلالتها على الحصر بالوضع إلّا أنّ أحوال القصر من كونه قلباً أو تعييناً أو إفراداً، إنّما تستفاد منها بمعونة المقام، وهي المقصودة في هذا العلم

لأنّ الواضع وضعها لمعان تفيد القصر [والأصل] أي الوجه الثّاني من وجوه الاختلاف إنّ الأصل(١) [في الأوّل] أي طريق(٢) العطف [النّصّ على المثبت(٣) والمنفيّ(٤) كما مرّ(٥)، فلا يترك] النّصّ عليهما. [إلّا كراهة الإطناب(٦)، كما إذا قيل(٧): زيد يعلم

دون ما استفيد منها بمجرّد الوضع.

أو يقال: إنّ هذه الثّلاثة لم توضع للقصر، بل إنّما وضعت لمعان يجزم العقل عند ملاحظة تلك المعاني بالقصر، ومراد المصنّف بقوله: «بالوضع» ليس أنّها وضعت له، بل مراده ما ذكرناه من أنّها تدلّ عليه بسبب وضعها لمعان يجزم العقل بالتّأمّل فيها على القصر، وإليه أشار الشّارح بقوله: «لأنّ الواضع وضعها» أي لا، وبل، والنّفي والاستثناء، وإنّما «لمعان تفيد القصر».

(١) أي الكثير.

(٢) أي إضافة الطّريق إلى العطف بيانيّة.

(٣) أي على الّذي أثبت له الحكم في قصر الصّفة على الموصوف، أو على الّذي أثبت لغيره في قصر الموصوف على الصّفة.

(٤) أي النّصّ على المنفيّ، أي الّذي نفى عنه الحكم في قصر الصّفة، أو نفى عن غيره في قصر الموصوف.

(٥) أي الأمثلة، فإنّ في نحو: زيد شاعر لا كاتب، قد نصّ على المثبت لزيد، وهو شاعر، والمنفيّ عنه وهو كاتب، وفي نحو: ما زيد كاتباً بل شاعر، فقد نصّ على المنفيّ عن زيد، وهو كاتب، وعلى المثبت له، وهو شاعر، كما في الأوّل.

غاية الأمر إنّ المنفيّ هنا هو الأوّل، والمثبت هو الثّاني، وكان الأمر في الأوّل العكس.

(٦) أي لأجل كراهة التّطويل لغرض من الأغراض، كضيق المقام أو قصد الإبهام، أو تأتّي الإنكار لدى الحاجة إليه عند عدم التّنصيص أو استهجان ذكر المتروك صريحاً.

(٧) أي قيل عند إرادة إثبات صفات لموصوف واحد.

النّحو والصّرف والعروض، أو(١) زيد يعلم النّحو وعمرو وبكر، فتقول فيهما] أي في هذين المقامين(٢) [زيد يعلم النّحو لا غير] أمّا في الأوّل(٣) فمعناه لا غير النّحو، أي لا الصّرف ولا العروض، وأمّا في الثّاني(٤) فمعناه لا غير زيد، أي لا عمرو ولا بكر، وحُذِف المضاف إليه من غير، وبُنِي هو على الضّمّ(٥) تشبيهاً بالغايات(٦)، وذكر بعض(٧) النّحاة أنّ لا في لا غير ليست(٨) عاطفة، بل لنفي الجنس(٩)

---

(١) أي أو قيل عند إرادة إثبات صفة واحدة لجماعة من الموصوفين.

(٢) أي مقام قصر الموصوف على الصّفة، وقصر الصّفة على الموصوف.

(٣) أي أمّا لا غير «في الأوّل» أعني زيد يعلم النّحو... فيكون من قصر الموصوف على صفة واحدة من الصّفات الّتي أثبتها المخاطب له، ثمّ إنّ غير النّحو ليس نصّاً في نفي التّصريف والعروض، فيكون المنفيّ متروك النّصّ، إلّا أنّ لا غير قائم مقام لا التّصريف، ولا العروض فيكون بمنزلة النّصّ.

(٤) أي أمّا لا غير في الثّاني «فمعناه لا غير زيد، أي لا عمرو ولا بكر» فيكون من قصر الصّفة على واحد ممّن أثبت لهم المخاطب من الموصوفين.

(٥) أي بُنِيَ غير على الضّمّ لقطعه عن الإضافة.

(٦) أي مثل قبل وبعد، وسمّيت بذلك لأنّ الغاية في الحقيقة ما بعدها الّذي هو المضاف إليه المحذوف، لكن لمّا حُذِف ونوي معناه وأدّي بذلك الظّرف سمّي غاية من باب تسمية المضاف باسم المضاف إليه.

ثمّ وجه الشّبه بين غير وبين قبل وبعد، وهما من الغايات هو حذف المضاف إليه من غير، كما يحذف من الغايات، وبعد حذف المضاف إليه كان غير مبهماً مثلها، وصار مشابهاً لها من جهة الإبهام، وبتلك المشابهة صار مبنيّاً على الضّم مثل الغايات.

(٧) أي وهو نجم الأئمّة الرّضي، وهذا إيراد على عدّ المصنّف لها من طرق القصر.

(٨) أي لأنّ العاطفة ينصّ معها على المثبت والمنفيّ جميعاً، وهنا ليس الأمر كذلك، فلا تكون عاطفة.

(٩) أي وعلى هذا القول، فالقصر حاصل نظراً للمعنى، لأنّ معنى زيد شاعر لا غير ما زيد إلّا شاعر، فيرجع إلى النّفي والاستثناء، وحينئذٍ فما في كلام البعض من أنّ نحو لا غير

[أو نحوه] أي نحو لا غير(١) مثل لا ما سواه(٢)، ولا من عداه(٣)، وما أشبه ذلك(٤) [و] الأصل [في] الثّلاثة [الباقية(٥) النّصّ على المثبت فقط] دون المنفيّ، وهو ظاهر.

طريق آخر للقصر على هذا القول وهمٌ، ثمّ إنّ غير على هذا القول في محلّ نصب على أنّه اسم لا، والخبر محذوف أي لا غيره عالمٌ في قصر الصّفة أو لا غيره معلوم له في قصر الموصوف.

والحاصل إنّ لا الّتي يبنى ما بعدها عند القطع عن الإضافة، هل هي لا العاطفة أو الّتي لنفي الجنس خلاف، وكلاهما يفيد القصر فلو جعل الطّريق الأوّل النّفي بلا مطلقاً، أي سواء كانت عاطفة أو لنفي الجنس كان أولى.

(١) أي التّفسير يكون لبيان أنّ مرجع الضّمير في «نحوه» هو «لا غير» أي نحو لا غير، وحيث أرجع الشّارح الضّمير إلى لا غير علم أنّ نحوه منصوب لعطفه على المنصوب بناءً على أنّ جزء المقول له محلّ أو يقدّر لنحوه عامل، أي أو تقول: نحوه، ويكون من عطف الجمل.

(٢) أي راجع إلى الأوّل، أي زيد يعلم النّحو، لا ما سوى النّحو.

(٣) أي راجع إلى الثّاني، أي زيد يعلم النّحو لا من عداه، أي لا عمرو ولا بكر، ولهذا أتى في الأوّل بكلمة الكائنة لغير ذوي العقول.

(٤) أي نحو ليس غير، وليس إلّا.

(٥) أي وهي ما وإلّا وإنّما، والتّقديم هو «النّصّ على المثبت فقط» أي المثبت له الحكم في قصر الصّفة، والمثبت لغيره في قصر الموصوف، فتقول في ما وإلّا في قصر الصّفة ما قائم إلّا زيد، فقد نصصت على الّذي أثبت له القيام، وهو زيد، ولم تنصّ على الّذي نفى عنه، وهو عمرو مثلاً، وتقول في قصر الموصوف ما زيد إلّا قائم، فقد نصصت على الّذي أثبت، وهو القيام لغيره، وهو زيد، ولم تنصّ على الّذي انتفى عن ذلك الغير، وهو القعود مثلاً، وتقول في إنّما في قصر الصّفة: إنّما قائم زيد، وفي قصر الموصوف: إنّما زيد قائم، وتقول في التّقديم في قصرها: أنا كفيت مهمّك، أي لا عمرو، وفي قصر الموصوف: زيداً ضربت أي لا عمراً، بمعنى إنّي اتّصفت بضرب زيد لا بضرب عمرو، فقد ظهر لك أنّ الطّرق الثّلاثة لا ينصّ فيها إلّا على المثبت، وإذا نصّ في شيء منها على المنفيّ كان خروجاً عن الأصل، كقولك: ما أنا قلت هذا، لأنّ المعنى لم أقله لأنّه مقول لغيري، والأوّل منصوص، والثّاني

[والنّفي] أي الوجه الثّالث من وجوه الاختلاف أنّ النّفي بلا العاطفة(١) [لا يجامع الثّاني] أعني النّفي والاستثناء، فلا يصحّ ما زيد إلّا قائم لا قاعد، وقد يقع مثل ذلك(٢) في كلام المصنّفين(٣) لا في كلام البلغاء، [لأنّ(٤) شرط المنفيّ بلا العاطفة(٥) أن لا يكون] ذلك المنفيّ [منفياً قبلـها بغيرها] من أدوات النّفي(٦)

مفهوم، وكقولك: ما زيداً ضربت، فإنّ المعنى لم أضربه، وضربه غيري، فقد ترك الأصل في هذين المثالين إذ المقصود قصر الفعل على غير المذكور لا قصر عدم الفعل على المذكور، فيكون النّصّ بما ينفى لا بما يثبت، فترك الأصل.

(١) أي المقصود من النّفي هو النّفي بلا العاطفة بقرينة دليله الآتي، وهو قوله: «لأنّ المنفيّ بلا العاطفة».

(٢) أي مثل ما زيد إلّا قائم لا قاعد، أي مجامعة لا العاطفة مع ما وإلّا.

(٣) أي قد يقع في كلام المصنّفين الّذين لا يستشهد بكلامهم لا في كلام البلغاء الّذين يستشهد بكلامهم، هذا تعريض على الزّمخشري حيث قال في الكشّاف في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ أي لأنّ الأصلح لك لا يعلمه إلّا الله لا أنت.

(٤) علّة لعدم المجامعة.

(٥) أي شرط صحّة نفيه بها.

(٦) أي لا يكون منفياً بغير شخصها، وهذا الغير هو ما يفيد النّفي صريحاً من الأدوات الموضوعة له، وهذا صادق على ما إذا كان غير منفيّ أصلاً، وعلى ما إذا كان منفياً بغير أدوات النّفي كالفحوى، أو علم السّامع أو علم المتكلّم أو شيء من الأفعال الدّالّة على النّفي ضمناً كأبى وامتنع.

وكيف كان فالمنطوق شامل لفرضين والمفهوم له صورة واحدة، وهي محلّ الامتناع أعني ما إذا كان المنفيّ بها منفياً قبلها بغير شخصها من أدوات النّفي مثل ما وليس ولا الّتي لنفي الجنس ولا العاطفة الأخرى المماثلة بلا الّتي وقع بها النّفي في النّوع، وإن كنت مغايرة لها بالشّخص، فلا يصحّ قام القوم لا النّساء لا هند، لأنّ هند منفيّة في ضمن النّساء بغير شخص لا الّتي نفيتها بها، قوله: «من أدوات النّفي» تخصيص للغير لشموله كلّ غير ينفى به، وليس الأمر كذلك، فإنّه لا مانع من كون المنفيّ بلا منفياً قبلها بالفحوى، وبنحو أبى وامتنع

لأنّها(١) موضوعة لأن تنفي بها ما أوجبته للمتبوع لا لأن تعيد بها النّفي في شيء قد نفيته(٢)، وهذا الشّرط(٣) مفقود في النّفي والاستثناء، لأنّك إذا ما زيد إلّا قائم، فقد نفيت عنه(٤) كلّ صفة وقع فيها التّنازع(٥) حتّى كأنّك(٦) ليس هو بقاعد ولا

وكفّ.

(١) أي لا العاطفة «موضوعة» أي بحكم الاستقراء والنّقل من الثّقاة العارفين باللّغة «لأن تنفي بها ما أوجبته للمتبوع» أي لأن تنفي بها ما أثبتّه للمتبوع هذا ظاهر في قصر الصّفة على الموصوف مثل جاء زيد لا قاعد، فإنّك نفيت بلا عن عمرو المجيء الّذي أوجبته لزيد، ومشكل في قصر الموصوف على الصّفة نحو: زيد قائم لا قاعد، فإنّ المنفيّ بها القعود، ولم يثبت للمتبوع الّذي هو قائم كما هو ظاهر.

وأجيب:

بأنّ المراد بما أوجبته للمتبوع المحكوم به أو الثّبوت للمحكوم عليه، ففي المثال المذكور المتبوع وهو قائم أوجبت له الثّبوت للمسند إليه، وقد نفيت بها هذا الثّبوت عن التّابع وهو قاعد، لأنّ معنى زيد قائم لا قاعد، أنّ زيداً محكوم عليه بالقيام، وليس محكوماً عليه بالقعود، بل هو منفيّ عنه.

(٢) أي فلا يصحّ ما جاءني إلّا زيد لا عمرو.

(٣) أي عدم كون المنفيّ بها منفيّاً قبلها بغيرها «مفقود في النّفي والاستثناء».

(٤) أي عن زيد، نفيت بلفظ ما كلّ صفة وقع فيها التّنازع كالقعود والنّوم ونحوهما.

(٥) أي من المعلوم أنّ الصّفة الّتي تنفيها بعد هذا بلا، يجب أن تكون ممّا وقع فيها النّزاع، لأنّ المقصود من ذكر لا هو التّأكيد.

(٦) أي أتى بكأنّ، لأنّ هذا القول ليس بمحقّق لما عرفت من أنّ الأصل في الثّلاثة الأخيرة عدم التّصريح بالمنفيّ.

نائم ولا مضطجع، ونحو ذلك(١)، فإذا لا قاعد، فقد نفيت عنه بلا العاطفة شيئاً هو منفيّ قبلها بما النّافية(٢) وكذا(٣) الكلام في ما يقوم إلّا زيد، وقوله: بغيرها، يعني(٤) من أدوات النّفي على ما صرّح به في المفتاح، وفائدته(٥) الاحتراز عمّا إذا كان منفيّاً بفحوى الكلام، أو علم(٦) المتكلّم أو السّامع،

(١) أي ولا مستلقي ومكبّ.

(٢) أي فحينئذٍ يلزم كونها مستعملة على غير جهة وضعها، فلا يصحّ ورودها بعد النّفي والاستثناء، ثمّ إنّه قد يقال: هذا المنع إنّما هو فيما إذا عطف ما يلي لا العاطفة على المستثنى منه، وأمّا إذا عطف على المستثنى كما هو الظّاهر، فلا يجرى هذا المنع، بل هو جائز لعطفه على المثبت، فإذا ما زيد إلّا قائم لا قاعد، صحّ إذا أردت عطف قاعد على قائم، لأنّ المعنى نفي غير القيام عن زيد وإثباته له، ثمّ نفي القعود عنه، وكذا في قصر الصّفة على الموصوف، لكن يرد عليه أنّ المنقول عن الثّقاة أنّ شرط المنفيّ بلا العاطفة أن لا يكون منفيّاً بغيرها قبلها أصلاً، أي لا إجمالاً ولا تفصيلاً، ولا ريب أنّ القعود في المثال قد نُفي قبلها بما إجمالاً، فلا يصحّ المثال وإن التزمنا بكون ما يلي لا عطفاً على المستثنى.

(٣) يعني أنّه لا فرق بين قصر الموصوف على الصّفة، وهو ما مرّ وبين قصر الصّفة على الموصوف، وهو ما هنا في هذا المثال، فإنّك قد نفيت فيه القيام عن عمرو وبكر وغيرهما، من كلّ ما مغاير لزيد، فلا يصحّ أن تقول: ما يقوم إلّا زيد لا عمرو.

(٤) أي لمّا كان الغير شاملاً لغير أدوات النّفي كفحوى الكلام، وكان غير مراد أتى بالعناية، وقال الشّارح: يعني من أدوات النّفي.

(٥) أي فائدة تقييد الغير بكونه من أدوات النّفي هو الاحتراز عمّا إذا كان النّفي مدلولاً عليه بفحوى الكلام، أي التّقديم كما في قولنا: زيداً ضربت، فلا مانع أن يقال: لا عمراً.

(٦) أي والحال أنّ السّامع يعلم خلافه، كما إذا كنت تعلم بضرب زيد دون عمرو، والسّامع يعلم بعلمك ذلك إلّا أنّه يعلم خلاف ما تعتقده، فتقول: ضربت زيداً لا عمراً، وبالجملة إنّ المراد هو علم المتكلّم أو السّامع بالمنفيّ.

أو نحو ذلك(١)، كما سيجيء في إنّما. لا يقال: هذا(٢) يقتضي جواز أن يكون منفياً قبلـها بلا العاطفة الأخرى نحو: جاءني الرّجال لا النّساء لا هند.لأنّا نقول:(٣) الضّمير(٤) لذلك المشخّص، أي بغير لا العاطفة الّتي نفى بها ذلك المنفيّ، ومعلوم(٥) أنّه يمتنع نفيه قبلـها بها لامتناع أن ينفى شيء بلا قبل الإتيان بها، وهذا(٦) كما يقال: دأب الرّجل الكريم أن لا يؤذي غيره، فإنّ المفهوم منه أن لا يؤذي

---

(١) أي من الأفعال المتضمّنة للنّفي، وليس هو معناها صريحاً مثل أبى وامتنع وكفّ، فإنّ معناها الصّريح ثبوت الإباء والامتناع والكفّ، فيقال: امتنع القوم عن المجيء لا عمرو، وكفّ القوم أنفسهم عن القتال لا عمرو، وأبى القوم عن السّير لا عمرو.

(٢) أي ما ذكر في بيان قولـه: «بغيرها»، «يقتضي جواز...» لأنّ المصنّف لم يشترط إلّا أن لا يكون المنفيّ منفياً قبلـها بغيرها لا بها، والمتبادر أنّ المراد بغير لا غير نوعها من أدوات النّفي، وحينئذٍ يكون المثال المذكور صحيحاً، لأنّ هند ليست منفيّة قبلـها بغير نوعها، بل منفيّة بها.

(٣) أي حاصل الجواب: إنّ المراد غير شخص لا، ومنه لا أخرى قبلـها، وحينئذٍ، فلا يصحّ المثال المذكور، لأنّ هند منفيّ بغير شخص لا الدّاخلة عليها، قبل التّصريح بها.

(٤) أي الضّمير في قولـه: «بغيرها لذلك المشخّص».

(٥) جواب عن سؤال مقدّر، تقرير السّؤال: أنّ ما ذكرته في بيان فائدة قولـه: «بغيرها» من أنّ الضّمير راجع إلى شخص لا، وإن كان لا يقتضي التّجويز الّذي ذكره القائل إلّا أنّه يقتضي جواز كون المنفيّ بها منفياً قبلـها بشخصها، إذ غيرها لا يشمل شخصها مع أنّ هذا غير جائز، فكان الواجب إدخالـها في أدوات في الحكم بعدم الجواز.

وحاصل الجواب: إنّ هذا معلوم استحالته، إذ لا يمكن أن ينفى بشيء شيء قبل وجوده، وإذا كان محالاً لا يتأتّى وجوده، فلا معنى للاحتراز عنه، وقد أشار إليه الشّارح بقولـه: «إنّه» أي الشّأن «يمتنع نفيه» أي المنفيّ بلا «قبلـها» أي لا «بها» أي بلا.

(٦) أي قولـه: «بغيرها» في تناولـه لا العاطفة الأخرى، كقولك: دأب الرّجل الكريم أن لا يؤذي غيره، في تناول الغير هنا الرّجل الكريم الآخر، فكما لا يختصّ الغير هنا باللّئيم، فكذلك لا يختصّ الغير هناك بباقي الأدوات.

غيره، سواء كان ذلك الغير كريماً، أو غير كريم، [ويجامع] أي النّفي بلا العاطفة [الأخيرين] أي إنّما، والتّقديم(١) [فيقال: إنّما أنا تميميّ لا قيسيّ وهو يأتيني(٢) لا عمرو، لأنّ(٣) النّفي فيهما] أي في الأخيرين [غير مصرّح به(٤)] كما في النّفي والاستثناء، فلا يكون المنفيّ بلا لعاطفة منفيّاً بغيرها من أدوات النّفي، وهذا(٥) [كما

---

(١) نسب إلى الشّارح في شرح المفتاح ما هذا لفظه: إن عند اجتماع طرفين أو أكثر إلى أيّهما ينسب إفادة القصر. إلى الأسبق أو الأقوى، ففي مثل إنّما جاءني زيد لا عمرو، وإنّما أنا تميميّ لا قيسيّ إلى إنّما، وفي مثل زيداً ضربت لا عمراً، وإنّما زيداً ضربت، وإنّما تميميّ أنا، إلى التّقديم حتّى يكون المقصور عليه زيداً، وتميميّ، انتهى.

إنّ ما ذكره الشّارح مجرّد تخمين وخيال لا أساس له، إذ لا وجه لجعل التّقديم أقوى من العطف، وإنّما مع أنّ دلالتهما على القصر، ودلالته عليه بالفحوى، وقد اعترف الشّارح أيضاً بكون التّقديم أضعف الطّرق، فالصّحيح في المقام أن يقال: إنّه إذا جامعت لا العاطفة، وإنّما والتّقديم كان الحصر مستنداً إليهما لتقدّمهما، وكانت العاطفة مؤكّدة لذلك القصر، وإذا كان في الكلام التّقديم مع إنّما يسند القصر أيضاً إليهما، لأنّ التّقديم وإن كان أضعف الطّرق، إلّا أنّ إفادته القصر تكون في عرض إفادة إنّما له لا في طولها، فلا وجه لجعله مؤكّداً لإنّما.

(٢) والتّمثيل بنحو: زيداً ضربت لا عمراً، أحسن وأفضل، وذلك لاحتمال أن يقال: وهو يأتيني، من باب التّقوّي دون التّخصيص، إذ قد عرفت في بحث المسند إليه أنّ نحو: أنا سعيت قد يجيء للتّقوّي، وقد يجيء للتّخصيص.

(٣) علّة لصحّة مجامعة لا العاطفة مع الأخيرين.

(٤) وإنّما المصرّح بهما هو الإثبات والنّفي ضمنيّ، فلم يقبح حينئذٍ النّفي بلا العاطفة.

وبعبارة أخرى: وممّا يدلّ على أنّ النّفي الضمنيّ ليس كالتّصريح أنّه يقال: امتنع زيد عن المجيء لا عمرو، فيعطف على فاعل امتنع بلا، فيفيد الكلام حصر الامتناع في زيد دون عمرو بواسطة العطف بلا، وصحّ ذلك لأنّ صريح امتنع زيد إيجاب الامتناع، فلا يفيد نفي ذلك الإيجاب، وأمّا نفي المجيء فهو ضمنيّ فجاز العطف بلا، لكون النّفي في امتنع ضمنيّاً، ولو صرّح به لهذا المعنى. وقيل: لم يجئ زيد لم يصحّ أن يقال: لا عمرو، لأنّه نفي للنّفي، فيكون إثباتاً، ووضع لا للنّفي لا الإثبات.

(٥) أي ما ذكرنا من المثالين، مثل هذا المثال في مجامعة لا مع النّفي الضّمنيّ، وإن كان

يقال: امتنع زيد عن المجيء لا عمرو] فإنّه يدلّ على نفي المجيء عن زيد، لكن لا صريحاً بل ضمناً، وإنّما معناه الصّريح إيجاب امتناع(١) المجيء عن زيد، فتكون لا نفياً لذلك الإيجاب، والتّشبيه(٢) بقولـه: امتنع زيد عن المجيء لا عمرو، من جهة أنّ النّفي الضّمنيّ ليس في حكم النّفي الصّريح، لا من جهة أنّ المنفيّ بلا العاطفة منفيّ قبلـها بالنّفي الضّمنيّ، كما في: إنّما أنا تميميّ لا قيسيّ، إذ لا دلالة لقولنا: امتنع زيد عن المجيء على نفي امتناع مجيء عمرو لا ضمناً، ولا صريحاً.قال [السّكّاكي: شرط مجامعته] أي مجامعة النّفي بلا العاطفة [الثّالث] أي إنّما [أن لا يكون الوصف مختصّاً بالموصوف(٣)]

النّفي الضّمنيّ في المثالين منصباً على المنفيّ بلا، وفي هذا المثال منصباً على ما قبلها لا على منفيّها، فحيث إنّ المشبّه به جائز بلا شكّ، فكذلك المشبّه لعدم الفرق بينهما إلّا في الخصوصيّة المذكورة وهي لا توجب الميز من جهة الجواز وعدمه.

(١) ولا شكّ أنّ امتناع زيد عن المجيء يتضمّن نفي المجيء عنه.

(٢) جواب عن سؤال مقدّر، وهو أن يقال: لا مناسبة بين أنا تميميّ لا قيسيّ، وبين قولـه: «امتنع زيد عن المجيء لا عمرو» حتّى تثبت المشابهة، والمناسبة شرط للتّشبيه، فأجاب بقولـه: «والتّشبيه» في أنّ النّفي الضّمنيّ فيهما ليس في حكم النّفي الصّريح في كونه مانعاً عن العطف بلا.

نعم، الفرق بينهما أنّ قولـه: إنّما أنا تميميّ، ينفي كونه قيسيّاً، ولا يدلّ قولـه: «امتنع زيد عن المجيء» على نفي امتناع مجيء عمرو.

(٣) أي لا يكون الوصف الّذي أريد حصره في الموصوف بإنّما مختصّاً بذلك الموصوف، وذلك كما في قولك: إنّما تميميّ أنا، فإنّ التّميميّة لا يجب اختصاصها بالمتكلّم، هذا شرط بالنّسبة لقصر الصّفة، ويقاس عليه قصر الموصوف على الصّفة، فيقال: شرط مجامعة النّفي بلا العاطفة لإنّما أن لا يكون الموصوف مختصّاً بتلك الصّفة، فلا يجوز أو لا يحسن أن يقال: إنّما المتّقي متّبع مناهج السّنّة لا البدعة، لاختصاص الموصوف بتلك الصّفة، وكذا لا يقال: إنّما الزّمن قاعد لا قائم لاختصاص الزّمن بالقعود.

فإن القصر لا يكون إلّا عند الاختصاص، فكيف يشترط عدم الاختصاص في مجامعته لإنّما، مع أنّ القصر لا يتحقّق إلّا عند الاختصاص.

ليحصل الفائدة(١) [نحو: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾[١](٢)] فإنّه يمتنع أن يقال: لا الّذين لا يسمعون لأنّ الاستجابة لا تكون إلّا ممّن يسمع ويعقل، بخلاف إنّما يقوم

إنّ المشترط في تحقّق القصر اختصاص الوصف بالموصوف، أو الموصوف بالصّفة، بحسب المقام، والمشترط في المجامعة عدم اختصاص الوصف في نفسه بالموصوف، وعدم اختصاص الموصوف في نفسه بالصّفة.

وبعبارة أخرى:

إنّ القصر متقوّم على اختصاص الوصف بالموصوف، أو الموصوف بالصّفة الحاصل من خصوصيّة المقام، والمشترط في المجامعة عدم اختصاص الوصف في نفسه بالموصوف، وعدم اختصاص الموصوف في نفسه بالصّفة.

(١) أي الفائدة لا تحصل مع الاختصاص، لأنّ الوصف إذا كان مختصّاً بالموصوف بنفسه، أو كان الموصوف كذلك، يتنبّه المخاطب للاختصاص بأدنى تنبيه عليه، فيكفي فيه كلمة إنّما.

وقبول، وهم المؤمنون، وفي بعض الحواشي، المعنى إنّما يؤمن بك ويطيع لك، ويقبل منك الّذين يفهمون قولك، ويقبلون نبوّتك.

(٢) هذا المثال مثال للمنفي، أعني اختصاص الوصف بالموصوف، فإنّ الاستجابة مختصّة بذوي الأسماع لا تتعدّاهم إلى الصّمّ، وعليه فلا يصحّ أن يقال: إنّما يستجيب الّذين يسمعون لا الصّمّ أو لا الّذين لا يسمعون، بدليل أنّ كلّ عاقل يعلم أنّ الاستجابة لا تكون إلّا من سامع دون من لا يسمع، فالتّأكيد بالنّفي بلا غير مفيد في نحو ذلك. والمعنى إنّما يستجيب دعاءك للإيمان الّذين يسمعون سماع تدبّر وإذعان

[١] سورة الأنعام: ٣٦.

زيد لا عمرو، إذ القيام ليس ممّا يختصّ بزيد(١)، وقال الشيّخ [عبد القاهر: لا تحسن] مجامعته(٢) الثّالث(٣) [في] الوصف [المختصّ كما تحسن في غيره، وهذا(٤) أقرب] إلى الصّواب، إذ لا دليل على الامتناع(٥) عند قصد زيادة(٦) التّحقيق والتّأكيد. [وأصل الثّاني] أي الوجه الرّابع من وجوه الاختلاف أنّ أصل النّفي والاستثناء [أن يكون ما استعمل له] أي الحكم الّذي استعمل فيه النّفي والاستثناء [ممّا يجهله(٧) المخاطب وينكره، بخلاف الثّالث] أي إنّما،

---

(١) أي فلا مانع من المجامعة المذكورة.

(٢) أي النّفي بلا.

(٣) أي إنّما، فالمعنى لا تحسن مجامعة النّفي بلا إنّما، ويمكن أن يكون المراد من المنفي كمال الحسن لا أصل الحسن، وإلّا كان عين كلام السّكّاكي، لأنّ الخاليّ عن الحسن لا صحّة له عند البلغاء.

لا يقال: إنّه لا يجوز أن يكون مراد السّكّاكي من مقالته المتقدّمة أنّ عدم الاختصاص بنفسه شرط حسن المجامعة، فيكون موافقاً للشّيخ.

لأنّا نقول: صرّح في المفتاح بأنّه إذا كان له اختصاص لم يصحّ فيه استعمال لا العاطفة بعد إنّما، فمع هذا التّصريح لا مجال لهذا الحمل، إلّا أن يكون مراده من عدم الصّحّة عدم الصّحة عند البلغاء، وهو مساوق لعدم الحسن عند غيرهم.

(٤) أي هذا الّذي قاله عبد القاهر أقرب إلى الصّواب ممّا قاله السّكّاكي.

(٥) أي على امتناع مجامعة النّفي بلا للثّالث، أعني إنّما.

(٦) أي عند قصد زيادة تحقيق النّفي عن ذلك الغير وتأكيده، وهذا ردّ لقول السّكّاكي حيث قال: إذا كان الوصف مختصّاً امتنعت المجامعة المذكورة لعدم الفائدة.

وحاصل الرّد: إنّا لا نسلّم عدم الفائدة، إذ قد تحصل فائدة بالمجامعة المذكورة، وهي زيادة التّحقيق والتّأكيد للنّفي.

(٧) أي يكون الحكم من جملة الأحكام الّتي يجهلها المخاطب بالفعل، غاية الأمر إنّ المخاطب في مورد قصر القلب يكون جاهلاً بالجهل المركّب، لأنّه معتقد بالعكس، وفي قصر الإفراد جاهلاً بالنّفي لكونه معتقداً للشّركة، وفي قصر التّعيين يكون جاهلاً بكلّ من النّفي والإثبات جهلاً بسيطاً.

فإنّ أصلـه أن يكون الحكم المستعمل هو فيه ممّا يعلمه المخاطب ولا ينكره(١)، كذا في الإيضاح(٢) نقلاً عن دلائل الإعجاز. وفيه(٣) بحث: لأنّ المخاطب إذا كان عالماً بالحكم، ولم يكن حكمه مشوباً بخطأ، لم يصحّ القصر(٤)، بل لا يفيد الكلام سوى لازم الحكم. وجوابه(٥): إنّ مراده أنّ إنّما يكون لخبر من شأنه أن لا يجهلـه المخاطب ولا ينكره، حتّى أنّ إنكاره يزول بأدنى تنبيه لعدم إصراره عليه.

---

(١) أي هذا لا يكون في قصر التّعيين لأنّ المخاطب في قصر التّعيين متردّد وشاكّ، فلا يتصوّر الإنكار من المتردّد، بل هو مختصّ بقصر القلب، والإفراد، وكيف كان فاستعمال الإنكار في قصر التّعيين على خلاف الأصل والظّاهر.

(٢) حيث قال المصنّف فيه ما هذا لفظه: وأصل الثّالث أن يكون ما استعمل له ممّا يعلمه المخاطب ولا ينكره على عكس الثّاني.

(٣) أي في قوله: «بخلاف الثّالث» أي إنّما بحث واعتراض، لأنّ المخاطب إذا كان عالماً بالحكم، ولم يكن حكمه مشوباً بالصّواب والخطأ بأن لم يكن جاهلاً بالحكم أصلاً لا جهلاً بسيطاً ولا مركّباً لم يصحّ القصر، لأنّه لردّ الخطأ وبيان الصّواب.

(٤) أي بل للإضراب الانتقالي، أي لا يفيد الكلام سوى لازم الحكم، وهو إفادة المتكلّم للمخاطب بأنّه عالم بالحكم مثله، والوجه فيه أنّ المفروض كون المخاطب عالماً بالحكم، فلا يعقل إفادة نفس الحكم لاستحالة تحصيل الحاصل، فليس له شأن سوى إفادة أنّ المخبر عالم بالحكم، وهذا هو لازم الحكم.

(٥) أي جواب الإشكال المذكور، وحاصله: إنّ قولهم إنّ أصل إنّما أن يكون الحكم الّذي استعملت فيه ممّا يعلمه المخاطب ولا ينكره، مرادهم به أنّ ذلك الحكم من شأنه أن يكون معلوماً للمخاطب لكونه ممّا شأنه أن يظهر أمره، بحيث يزول الإنكار بأدنى تنبيه في زعم المتكلّم، فلا ينافي هذا كونه مجهولاً بالفعل.

وعلى هذا(١) يكون موافقاً لما في المفتاح [كقولك لصاحبك، وقد رأيت شبحاً من بعيد(٢): ما هو إلّا زيد(٣)، إذا اعتقده غيره] أي إذا اعتقد صاحبك ذلك الشّبح غير زيد(٤) [مُصرّاً] على هذا الاعتقاد(٥) [وقد ينزّل المعلوم(٦) منزلة المجهول لاعتبار مناسب(٧) فيستعمل لـه] أي لذلك المعلوم [الثّاني] أي النّفي والاستثناء [إفراداً] أي(٨) حال كونه قصر إفراد [نحو: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾[1] (٩) أي مقصور على

(١) أي على التّوجيه المذكور يكون ما في دلائل الإعجاز موافقاً لما في المفتاح.

(٢) تمثيل للأصل الثّاني، أعني النّفي والاستثناء، ثمّ الشّبح بسكون الباء وفتحها ما يعرف وينظر بالعين كالإنسان والإبل والغنم وسائر المواشي «من بعيد» أي من مكان بعيد أتي به، لأنّ شأن البعيد أن يجهل وينكر.

(٣) أي مقول لقولك، أي قولك: ما هو إلّا زيد.

(٤) بأن اعتقد أنّه عمرو، فيكون القصر في المثال حينئذٍ قصر قلب.

(٥) أي فهذا المثال قد تحقّق فيه الجهل والإنكار فيما من شأنه أن يجهل وينكر لبعد مضمونه، وهذا الجهل لا يزول إلّا بتأكيد، فاستعملت فيه ما وإلّا على أصلهما.

(٦) أي الحكم الّذي هو معلوم «منزلة المجهول» أي الحكم الّذي هو مجهول ومنكر بحيث يحتاج إلى التّأكيد لدفع الإنكار.

(٧) أي هذا التّنزيل لأجل أمر معتبر مناسب للمقام كالإشعار بأنّهم في غاية الاستعظام، لهلاكه عليه الصّلاة والسّلام في المثال الآتي.

(٨) هذا التّفسير إشارة إلى أنّ قوله: «إفراداً» حال من «الثّاني».

(٩) الآية هكذا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾.

سبب نزول هذه الآية:

أنّه لما أرجف بأنّ النّبيّ ﷺ قد قُتل يوم أحد وأشيع ذلك، قال النّاس لو كان نبيّاً لما قُتل، وقال آخرون: نقاتل على ما قاتل عليه حتّى نلحق به، فأنزل الله سبحانه هذه الآية ردّاً على من زعم أنّه لو كان نبيّاً لما قُتل، فقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ يعني أنّه بشر

[1] سورة آل عمران: ١٤٤.

الرّسالة لا يتعدّاها(١) إلى التّبرّي من الـهلاك] فالمخاطبون وهم الصّحابة ﷺ كانوا عالمين بكونه مقصوراً على الرّسالة غير جامع بين الرّسالة والتّبرّي من الـهلاك لكنّهم لمّا كانوا يعدّون هلاكه أمراً عظيماً [نزّل استعظامهم هلاكه منزلة إنكارهم إيّاه] أي الـهلاك فاستعمل لـه النّفي والاستثناء، والاعتبار المناسب هنا هو الإشعار بعظم هذا الأمر في نفوسهم وشدّة حرصهم على بقائه عندهم.

[أو قلباً(٢)] عطف على قولـه: إفراداً [نحو: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾[١]]، فالمخاطبون وهم الرّسل عليهم السّلام لم يكونوا جاهلين بكونهم بشراً ولا منكرين

اختاره الله لرسالته على خلقه قد مضت من قبله رُسُلٌ، فالرّسالة لا تنافي الموت، ثمّ قال على نحو الإنكار:

﴿أَفَإِيْن مَّاتَ﴾ أي أفإن أماته الله وقتله الكفّار ارتددتم عن دينكم، ومن يرتدد عن دينه فلن يضرّ الله شيئاً لأنّه لا يجوز عليه الضّرر، بل مضرّته عائدة عليه، لأنّه يستحقّ العقاب الدّائم عند الارتداد.

والشّاهد في الآية:

استعمال النّفي والاستثناء فيها مع كون الحكم معلوماً لتنزيله منزلة المجهول المنكر قصداً لاستعظامهم لموته ﷺ.

(١) أي الرّسالة، أي لا يتجاوز النّبيّ ﷺ الرّسالة إلى الخلود في الدّنيا، فيكون القصر قصر موصوف على الصّفة قصر إفراد إخراجاً للكلام على خلاف مقتضى الظّاهر تنزيلاً لاستعظامهم هلاكه منزلة استبعادهم إيّاه وإنكارهم لـه كأنّهم اعتقدوا فيه وصفين الرّسالة والخلود والتّبرّي من الـهلاك، فقصّر على الرّسالة نفياً لخلوده وتبرّيه عن الـهلاك قصر إفراد.

(٢) أي يستعمل فيما نزّل منزلة المجهول الثّاني، حال كونه قلباً، أي قصر قلب.

---

[١] سورة آل عمران، ١٤٤.

لذلك، لكنّهم نزّلوا منزلة المنكرين(١) [لاعتقاد القائلين] وهم الكفّار [إنّ الرّسول لا يكون بشراً(٢) مع إصرار المخاطبين على دعوى الرّسالة] فنزّلـهم القائلون منزلة المنكرين للبشريّة لمّا اعتقدوا اعتقاداً فاسداً من التّنافي بين الرّسالة والبشريّة، فقلّبوا(٣) هذا الحكم بأن قالوا: إن أنتم إلّا بشر مثلنا، أي مقصورون على البشريّة ليس لكم وصف الرّسالة الّتي تدّعونها.

ولمّا كان هنا مظنّة(٤) سؤال، وهو أنّ القائلين قد ادّعوا التّنافي بين البشريّة والرّسالة، وقصروا على المخاطبين على البشريّة، والمخاطبون قد اعترفوا بكونهم مقصورين على البشريّة حيث قالوا: ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾(٥)،

---

(١) المعنى:

حكى الله سبحانه قصّة ما صنع الكفّار من قوم عاد وثمود ونوح، والّذي من بعدهم مع رسلهم، فقال للرّسل قومهم: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ فما كنتم رسلاً من الله سبحانه، فإنّ الرّسل لابدّ أن يكونوا ملائكة، تريدون أن تمنعونا عمّا كان يعبد آباؤنا من الأصنام والأوثان، وإن كنتم رسلاً فأتونا بحجّة واضحة على صحّة ما تدعونه، ومعجزة باهرة موجبة لليقين بصدقه.

والشّاهد فيه:

ما ذكره الشّارح فإنّ المخاطبين بهذا الكلام وهم الرّسل لم يكونوا جاهلين بكونهم بشراً ولا منكرين لذلك لكنّهم نزّلوا منزلة المنكرين.

(٢) أي إنّما يكون ملكاً.

(٣) أي القائلون «هذا الحكم» أي المستلزم لنفي البشريّة بحسب زعمهم.

(٤) أي مَظِنّة اسم مكان، أي لمّا كان هنا موضع أن يظنّ فيه وقوع «سؤال وهو» أي السّؤال إنّ القائلين قد ادّعوا التّنافي بين البشريّة والرّسالة، وقصّروا المخاطبين على البشريّة، والمخاطبون قد اعترفوا بكونهم مقصورين على البشريّة، حيث قالوا: ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ أي لسنا من الملائكة.

(٥) أي المخاطبين، وهم الرّسل «سلّموا انتفاء الرّسالة عنهم» باعتبار أنّ البشريّة مناف للرّسالة عندهم، فاعتراف الرّسل بالبشريّة يكون نفياً لرسالتهم على زعمهم، فلا يكون مبطلاً لدعوى الكفّار، بل مثبت لها بزعمهم.

فكأنّهم(١) سلّموا انتفاء الرّسالة عنهم أشار إلى جوابه(٢) بقوله: [وقولهم] أي قول الرّسل المخاطبين ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ من] باب [مجاراة(٣) الخصم] وإرخاء(٤) العنان إليه بتسليم بعض مقدّماته [ليعثر(٥)] الخصم ـ من العثار ـ، وهو الزّلّة(٦)، وإنّما يفعل ذلك [حيث(٧) يراد تبكيته] أي إسكات الخصم وإلزامه،

(١) وحاصل ذلك أنّ الكفّار قد ادّعوا أنّ المخاطبين وهم الرّسل مقصورون على البشريّة، وليسوا رسلاً بناء على زعمهم من التّنافي بين الوصفين أعني البشريّة والرّسالة، فإذاً قول الرّسل في جوابهم ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ يكون اعترافاً لهم بكونهم مقصورين على البشريّة، وغير متجاوزين عنها إلى الرّسالة، والحال إنّ الأمر ليس كذلك، وهم منزّهون من أن يعترفوا كذلك.

(٢) أي جواب السّؤال المذكور، وحاصل الجواب: إنّ قولهم هذا من باب المماشاة معهم، وجعله مشتملاً على أداة القصر من جهة قصد لتّطابق في الصّورة، أي كونه على وفق كلامهم صورة، لا من جهة قصد القصر واقعاً، وإذاً ليس في كلامهم حزازة ومنقصة «وقولهم» أي قول الرّسل المخاطبين ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ من باب مجاراة الخصم، أي مماشاته، والجري معه في الطّريق من غير مخالفة في السّلوك، ومثاله أن تريد إزلاق صاحبك، فتماشيه في الطّريق المستقيم حتّى إذا وصلت إلى مزلقة أزلقته وألقيته في الخطر والمهلكة.

(٣) أي مماشاة الخصم.

(٤) أي عطف على «مجاراة»، عطف لازم على ملزومه.

(٥) أي لأنّه إذا سلّم له بعض مقدّماته كان ذلك وسيلة لإصغائه لما يلقى إليه بعد ذلك من الكلام المثبت للدّعوى، فيعثر عند إلقائه ويفحم، وأمّا إذا عورض من أوّل وهلة ربّما كان ذلك سبباً لنفرته، وعدم إصغائه وعناده، والمراد ببعض المقدّمات صغرى القياس الّذي ذكرناه أعني كونهم بشراً، وأمّا كون البشر لا يكون رسولاً، وهو الكبرى فلم يسلّموها.

(٦) وهو الوقوع والسّقوط.

(٧) علّة «ليعثر».

[لا لتسليم(١) انتفاء الرّسالة] فكأنّهم(٢) قالوا إنّ ما ادّعيتم(٣) من كوننا بشراً، فحقّ لا ننكره، ولكن هذا(٤) لا ينافي أن يمنّ(٥) الله تعالى علينا بالرّسالة، فلهذا(٦) أثبتوا البشريّة لأنفسهم وأمّا إثباتها(٧) بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم

---

(١) قوله:

«لا لتسليم انتفاء الرّسالة» عطف على قوله: «من باب مجاراة الخصم»، والمعنى أنّ ما قاله الرّسل للمجاراة، ولم يقولوه لتسليم انتفاء الرّسالة عنهم، وذلك لأنّ المراد ما نحن إلّا بشر لا ملائكة كما تقولون، لكن لا ملازمة بين البشريّة ونفي الرّسالة كما تعتقدون، فإنّ الله تعالى يمنّ على من يشاء من عباده بخصوصيّة الرّسالة، ولو كانوا بشراً.

(٢) أي الرّسل.

(٣) أي أيّها الكفّار.

(٤) أي كوننا بشراً.

(٥) أي ينعم الله سبحانه علينا بالرّسالة.

(٦) أي فلعدم التّنافي بين البشريّة والرّسالة.

(٧) أي إثبات البشريّة «بطريق القصر» حيث قالوا: ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ ولم يقولوا: نحن بشر مثلكم فقوله: «وأمّا إثباتها» جواب عن سؤال مقدّر، وتقريره: أنّه يكفي في المجاراة أن يقولوا نحن بشر مثلكم، فلا وجه لإفادتهم بطريق القصر، فالنّفي والاستثناء لغوٌ، إذ ليس المراد إلّا مجرّد البشريّة.

وحاصل الجواب: إنّ قولهم: بطريق القصر لقصد المطابقة لكلام الخصم في الصّورة، فيكون في الكلام مشاكلة، وهذا أقوى في المجاراة، وعلى هذا يكون الحصر غير مراد، بل هو صوري فقط.

وحاصل الكلام في المقام:

إنّ المصنّف لمّا فرغ من ذكر المثالين لما وإلّا كان في أحدهما جائياً على أصله، وفي الآخر على خلافه، أراد أن يذكر مثالين لإنّما كان في أحدهما مستعملاً على أصله وفي الآخر على خلافه، فقال: وكقولك، عاطفاً له على قوله: «وكقولك لصاحبك» الّذي كان مسوقاً لذكر المثالين لما وإلّا.

[وكقولك] عطفٌ على قولـه: كقولك لصاحبك وهذا(١) مثال لأصل إنّما، أي الأصل في إنّما أن يستعمل فيما لا ينكره المخاطب كقولك: [إنّما هو أخوك لمن يعلم ذلك، ويقرّ به(٢) وأنت تريد أن ترقّقه(٣) عليه] أي(٤) أن تجعل من يعلم ذلك رقيقاً مشفقاً على أخيه والأولى بناءً على ما ذكرنا(٥) أن يكون هذا المثال من الإخراج لا على

---

(١) أي ما ذكره المصنّف مثال لأصل إنّما، أي بناء على ما يقتضيه ظاهر قول المصنّف من أنّ الأصل في إنّما أن تستعمل فيما هو معلوم للمخاطب، وعلى هذا فهو مثال لتخريج الكلام على مقتضى الظّاهر، وليس فيه من التّنزيل بمن يعلم أثرٌ.

(٢) أي بكونه أخاً لـه، والمراد أنّه يعلم ذلك بقلبه، ويقرّ به بلسانه.

(٣) أي قولـه: «ترقّقه» إمّا بقافين من الرّقّة ضدّ الغلظة، يقال: رقّ الشّيء وأرقّه ورقّقه، والتّعدية بعلى بتضمين معنى الإشفاق، كما أشار إليه الشّارح وحينئذٍ يقرأ رقيقاً أيضاً بقافين، والمراد رقيق القلب، وإمّا بالفاء والقاف من الرّفق بمعنى اللّطف وحسن الصّنيع.

(٤) أي في هذا التّفسير إشارة إلى أنّ صيغة فعّل للجعل والتّصيير، والمراد أنّك تحدث في قلب من ذلك الشّفقة والرّقة على أخيه بسبب ذكرك الأخوّة لـه، لأنّه وإن كان عالماً بها، قد يحدث في قلبه الشّفقة بسماعها، لأنّ الشّيء قد يوجب بسماعه من الغير ما لا يوجب بمجرّد علمه.

(٥) أي من أنّ إنّما تستعمل في مجهول من شأنه أن يعلمه المخاطب ولا ينكره، حتّى إنكاره يزول بأدنى تنبيه لكونه لا يصرّ عليه، بناءً على هذا فالأولى أن يكون هذا المثال من الإخراج لا على مقتضى الظّاهر، أي فالحكم في هذا المثال، وهو الأخوّة وإن كان معلوماً للمخاطب لكن لعدم عملـه بموجب علمه بالأخوّة، إذ موجب علمه بها أن يشفق عليه، ولا يضرّ به نزّل منزلة المجهول، واستعمل فيه إنّما على خلاف مقتضى الظّاهر، لأنّ مقتضى الظّاهر أن يجيء إنّما لخبر مجهول بالفعل، لكن من شأنه أن لا يجهلـه المخاطب والأخوّة غير مجهول في المثال، فاستعمال إنّما فيه يكون على خلاف مقتضى الظّاهر بتنزيل العالم بالأخوّة منزلة الجاهل بها، وعلى هذا الاحتمال يكون قول المصنّف، وكقولك: إنّما هو أخوك، عطفاً على قولـه: «نحو: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ﴾» ويكون المصنّف لم يمثّل لتخريج إنّما على مقتضى الظّاهر، لكن هذا الاحتمال فيه شيء، لأنّه لا يناسب قول المصنّف سابقاً، فيستعمل لـه الثّاني، لأنّ الحصر

مقتضى الظّاهر [وقد ينزّل المجهول(١) منزلة المعلوم(٢) لادّعاء(٣) ظهوره، فيستعمل(٤) له الثّالث] أي إنّما [نحو] قوله تعالى حكاية عن اليهود: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾[1](٥) ادّعوا أنّ كونهم مصلحين أمر ظاهر من شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره،

في هذا المثال الّذي نزّل فيه المعلوم منزلة المجهول بالطّريق الثّالث لا بالطّريق الثّاني. وإنّما قال الشّارح والأولى، ولم يقل: والصّواب كي يكون إشارة إلى إمكان الجواب عنه بأنّه يجوز أن يكون هذا المثال على مقتضى الظّاهر من غير تنزيل، لأنّ المقصود منه ترقيق المخاطب، لا إفادة الحكم، فكونه معلوماً له لا يضرّ، والقصر للمبالغة في التّرقيق، لأنّه يفيد تأكيداً على تأكيد.

(١) أي المجهول عند المخاطب.

(٢) أي منزلة الحكم الّذي من شأنه أن يكون معلوماً عند المخاطب بحيث لا يصرّ على إنكاره، فلا ينافي أنّه مجهول له بالفعل، وليس المراد منزلة المعلوم له بالفعل، لأنّ المعلوم بالفعل ليس محلّاً للقصر.

(٣) علّة للتّنزيل، أي ينزّل المجهول منزلة المعلوم لادّعاء المتكلّم ظهوره، وأنّ إنكاره ممّا لا ينبغي.

(٤) أي فبسبب ذلك التّنزيل يستعمل فيه الطّريق الثّالث من طرق القصر وهو إنّما.

(٥) قال الله سبحانه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ نزلت الآية في حقّ المنافقين من اليهود لعنة الله عليهم، والمراد أنّه إذا قيل للمنافقين ﴿لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالمعاصي، وصدّ النّاس عن الإيمان ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ فردّهم الله بقوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ أي يدّعون الإصلاح، وهم المفسدون وكاذبون في دعوى أنّهم مصلحون، ولكن لا يعرفون أنّهم على ضلال وفساد.

والشّاهد: في ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ حيث استعملوا إنّما في إثباتهم الصّلاح لأنفسهم، وهي إنّما تستعمل في الحكم الّذي من شأنه أن لا ينكر، ولا يجهل لادّعائهم ظهور صلاحهم، ففي استعمالهم إنّما في إثبات الصّلاح لادّعائهم ظهوره إشعار بأنّ نقيضه وهو فسادهم ظاهر الانتفاء حتّى لا يحتاج في نفيه إلى التّأكيد بالنّفي والاستثناء، فقد أنكروا الفساد الّذي اتّصفوا به مبالغين في إنكاره حيث زعموا أنّ نفيه من شأنه أن يلحق بالظّواهر والضّروريات الّتي لا تنكر.

---

[1] سورة البقرة: ١١.

[ولذلك(١) جاء(٢) ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾ للرّدّ عليهم مؤكّداً(٣) بما ترى(٤)] من إيراد الجملة الاسميّة(٥) الدّالّة على الثّبات، وتعريف(٦) الخبر الدّالّ على الحصر. وتوسيط(٧) ضمير الفصل المؤكّد لذلك(٨)

---

(١) أي لأجل ادّعائهم ظهور صلاحهم ومبالغتهم في نفي فسادهم.

(٢) أي جاء قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾ لأجل الرّدّ عليهم بإثبات الفساد لهم، ونفي الإصلاح عنهم حال كون ذلك القول «مؤكّداً بما ترى».

(٣) حال من فاعل جاء، وهو قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾ فيكون قوله: «مؤكّداً» على صيغة اسم المفعول.

(٤) أي بما تعلمه، أي مؤكّداً بتأكيدات شتّى منها كون الحكم في صورة الجملة الاسميّة المفيدة للدّوام والثّبوت، فالجملة الاسميّة في مقام الذّمّ تفيد الثّبات.

(٥) أي من الجملة الاسميّة الموردة، فإضافة «إيراد» إلى «الجملة» من إضافة الصّفة للموصوف، لأنّ المؤكّد هو الجملة الاسميّة لا إيرادها.

(٦) أي ومنها تعريف الخبر الدّالّ على الحصر، أي على حصر المسند في المسند إليه، والمعنى لا مفسد إلّا هم، ثمّ الحصر يتضمّن للتّأكيد لأنّ المنفي فيه يتضمّن إثبات مقابله، كما أنّ المثبت فيه يتضمّن إثباته نفي مقابله.

(٧) أي ومنها توسّط ضمير الفصل المفيد لتأكيد الحصر المستفاد من تعريف الجزأين أعني المبتدأ والخبر في قوله تعالى: ﴿هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾ وتعريفهما يفيد الحصر المتضمّن للتأكيد.

(٨) أي للحصر المستفاد من تعريف الخبر.

وتصدير(١) الكلام بحرف التّنبيه الدّالّ على أنّ مضمون الكلام ممّا لـه(٢) خطر، وبه(٣) عناية، ثمّ التّأكيد بإنّ(٤)، ثمّ تعقيبه(٥) بما يدلّ على التّقريع(٦) والتّوبيخ، وهو قولـه: ﴿وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾(٧) [ومزيّة(٨) إنّما على العطف(٩) أنّه يعقل منها] أي من إنّما [الحكمان] أعني الإثبات للمذكور، والنّفي عمّا عداه [معاً] بخلاف العطف، فإنّه يفهم منه أوّلاً الإثبات ثمّ النّفي، نحو: زيد قائم لا قاعد، وبالعكس

---

(١) أي ومنها تصدير الكلام بحرف التّنبيه، أي ألا الاستفتاحيّة، لأنّ تصدير الكلام بحرف التّنبيه من المؤكّدات.

(٢) أي لمضمون الكلام خطر، أي لـه عظمة، والوجه في أنّه ممّا لـه خطر، لأنّ العلم بإفسادهم منبع الخيرات، ومبدأ دفع مضرّات المتوجّهة إلى المسلمين منهم.

(٣) أي بمضمون الكلام عناية، أي اهتمام، فهو من عطف المسبّب على السّبب، حيث إنّ كون الشّيء ممّا لـه خطر يوجب الاهتمام به، فحيث إنّ التّصدير المذكور يشعر بذلك يكون من المؤكّدات.

(٤) أي التّأكيد بلفظ في قولـه: ﴿إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾.

(٥) أي تعقيب الكلام، قولـه: «تعقيبه» بالجرّ عطف على «تصدير»، وقيل: على «إيراد الجملة الاسميّة».

(٦) أي اللّوم، ثمّ عطف «التّوبيخ» على «التّقريع» عطف تفسيريّ.

(٧) إنّما كان هذا يدلّ على التّقريع والتّوبيخ لإفادته أنّهم من جملة الموتى الّذين لا شعور لهم، وإلّا لأدركوا إفسادهم بلا تأمّل.

(٨) أي فضيلة إنّما، وشرفها على العطف.

(٩) أي خصّ العطف بالذّكر، لأنّ هذه المزيّة ثابتة للتّقديم وللنّفي والاستثناء، إذ كلّ منهما يتعقّل منه الحكمان، أي الإثبات والنّفي معاً، أمّا كون التّقديم كذلك، فالوجه فيه واضح.

وأمّا كون النّفي والاستثناء كذلك، فلأنّ النّفي فيه وإن كان مفهوماً قبل الإثبات إلّا أنّه نفي مطلق ليس عدلاً للإثبات، وما هو عدل لـه نفي ما عدا المخرج، ولا ريب أنّ هذا يستفاد عند ذكر المستثنى، كما أنّ الإثبات كذلك، فلذلك لم يتعرّض لـهما المصنّف، وخصّ العطف بالذّكر، وبالجملة إنّ مزيّة إنّما على العطف بلا وغيرها ممّا يفيد الحصر ثابتة بأنّها يعقل

نحو: ما زيد قائماً بل قاعداً [وأحسن مواقعها] أي مواقع إنّما [التّعريض(١)، نحو: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا ٱلْأَلْبَٰبِ﴾(٢)،

منها الحكمان معاً، أي يعقل منها حكم الإثبات والنّفي المفادين بالحصر دفعة بخلاف العطف حيث يعقل أحد الحكمين أوّلاً، ثمّ الآخر ثانياً، وأمّا النّفي والاستثناء والتّقديم ففيهما تعقّل الحكسين أيضاً معاً، فلم تظهر هذه المزيّة لإنّما عليهما، ولذلك لم يتعرّض المصنّف لهما.

(١) وهو إمالة الكلام إلى جانب لينتقل الذّهن بمعونة المقام من هذا الجانب إلى جانب آخر هو المقصود، كما إذا قلت عند مجادلتك مع أحد: لست زانياً ولا أختي زانية، قصداً لتوبيخه، فتميل كلامك إلى جانب، أي تستعمله في معناه الموضوع له لينتقل الذّهن من هذا المعنى بمعونة كون المقام مقام المجادلة إلى المعنى الّذي هو مقصود لك أي ثبوت الزّنا لمقابلك وأخته، أي أنت زان وأختك زانية.

لا يقال: إذا كان التّعريض بهذا المعنى، فلا معنى لقوله: «وأحسن مواقعها» التّعريض، لأنّ الاستعمال المذكور ليس موضع وقعت فيه إنّما، فإنّه من قبيل المعنى، وإنّما من مقولة اللّفظ، وإنّما يكون موقعها الكلام المستعمل تعريضاً.

لأنّا نقول: العبارة بتقدير مضاف، أي أحسن مواقعها ذو التّعريض، وهو الكلام، وقد يطلق التّعريض على نفس الكلام المستعمل في معناه ليلوّح بغيره، وعلى هذا فلاحاجة إلى التّقدير، وإنّما كان التّعريض أحسن مواقعها لأنّ إفادة الحكم الّذي شأنها أن تستعمل فيه لا يهمّ المخاطب لكونه معلوماً، أو من شأنه أن يكون معلوماً بخلاف المعنى الآخر الملوّح إليه، فإنّه أهمّ لكون المخاطب جاهلاً به مصرّاً على إنكاره.

(٢) أي إنّما يتعقّل الحقّ أصحاب العقول، وإنّك تجزم بأنّه ليس المراد ظاهره، وهو حصر التّذكّر، أي تعقّل الحقّ في أولي الألباب، أي أصحاب العقول، لأنّ هذا أمرٌ معلوم، بل هو تعريض بذمّ الكفّار بأنّهم من فرط، أي تناهي جهلهم إلى الغاية القصوى يكونون كالبهائم، ويترتّب على ذلك التّعريض التّعريض بالنّبيّ ﷺ بأنّه لكمال حرصه على إيمان قومه يتوقّع التّذكّر من البهائم.

فإنّه تعريض بأنّ الكفّار من فرط(١) جهلـهم كالبهائم فطمع النّظر] أي التأمّل(٢) [منهم كطمعه منها(٣)] أي كطمع النّظر من البهائم.

[ثمّ القصر كما يقع بين المبتدأ والخبر على ما مرّ(٤) يقع بين الفعل والفاعل، نحو: ما قام إلّا زيد(٥)، وغيرهما] كالفاعل والمفعول نحو: ما ضرب زيد إلّا عمراً(٦)، وما ضرب عمراً إلّا زيد(٧) والمفعولين نحو: ما أعطيت زيداً إلّا درهماً(٨)، وما أعطيت درهما إلّا زيداً، وغير ذلك من المتعلّقات(٩).

---

(١) أي تناهي جهلـهم.

(٢) أي تفسير النّظر بتأمّل إشارة إلى أنّه ليس بمعنى الرّؤية بالعين الباصرة، بل إنّه بمعنى التّأمل والتّدبّر في الأمور المعقولة.

(٣) أي البهائم، أي ما يصل إليه النّظر منهم هو ما يصل إليه من البهائم، فكما أنّ النّظر لا يطمع أحد أن يصدر من البهائم فلا يطمع أحد أن يصدر من الكفّار.

(٤) أي ما مرّ في هذا الباب، فإنّ الأمثلة المذكورة أكثرها كان من قبيل قصر المبتدأ على الخبر، وإن كان بعضها من قبيل قصر الفعل على الفاعل، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ الْأَلْبَٰبِ﴾ ويحتمل ضعيفاً أن يكون المراد من قوله: «ما مرّ» من كونه إضافيّاً أو حقيقيّاً، وكونه قصر موصوف على الصّفة أو العكس.

(٥) هذا مثال لقصر الفعل على الفاعل، ولا يتعدّاه إلى غيره.

(٦) مثال لقصر الفاعل في المفعول، بمعنى أنّ الضّرب من جهة الوقوع على مفعولٍ قصر على عمرو.

(٧) مثال لقصر المفعول على الفاعل، بمعنى أنّ الضّرب الواقع على عمرو من ناحية الصّدور عن فاعل قد قصّر على زيد.

(٨) مثال لقصر المفعول الأوّل في المفعول الثّاني، والمثال الثّاني بالعكس.

(٩) أي كالحال والتّمييز ونحوهما سوى المفعول معه، لأنّ المفعول معه لا يجيء بعد إلّا، فـلا يقال: لا تمش إلّا وزيداً. ومثال الحال فتقول في قصرها على صاحبها: ما جاء راكباً إلّا زيد، وفي عكسه ما جاء زيد إلّا راكباً، ومعنى الأوّل ما صاحب المجيء مع الرّكوب إلّا زيد، ومعنى الثّاني ما زيد إلّا صاحب المجيء راكباً، فالأوّل من قصر الصّفة، والثّاني من قصر

[ففي الاستثناء(١) يؤخّر المقصور عليه مع أداة الاستثناء] حتّى(٢) لو أريد القصر على الفاعل(٣)، قيل: ما ضرب عمراً إلّا زيد، ولو أريد القصر على المفعول(٤) قيل: ما ضرب زيد إلّا عمراً، ومعنى(٥) قصر الفاعل على المفعول مثلاً قصر الفعل المسند إلى الفاعل على المفعول(٦)، وعلى هذا قياس البواقي، فيرجع(٧) في التّحقيق

الموصوف. ومثال التّمييز كقولك: ما طاب زيد إلّا نفساً، أي ما يطيب من زيد إلّا نفسه، فهو من قصر الصّفة على الموصوف. مثال المجرور نحو: ما مررت إلّا بزيد، ومثال الظّرف نحو: ما جلست إلّا عندك، ومثال الصّفة نحو: ما جاءني رجل إلّا فاضل، مثال البدل نحو: ما جاءني أحد إلّا أخوك.

(١) بيان لموقع المقصور عليه إذا كان القصر بطريق إلّا وذلك أنّه قد عرفت أنّ أركان القصر ثلاثة:

المقصور، المقصور عليه، أداة القصر.

(٢) أي حتّى للتّفريع بمعنى الفاء.

(٣) أي قصر المفعول على الفاعل، فالفاعل مقصور عليه، والمفعول مقصور.

(٤) أي قصر الفاعل على المفعول، فالمفعول مقصور عليه، والفاعل مقصور.

(٥) هذا جواب عن سؤال مقدّر، وتقريره أنّ القصر لا يكون إلّا قصر صفة على الموصوف أو موصوف على الصّفة، فلا معنى لقصر الفاعل على المفعول وبالعكس، لأنّ كلّ منهما ذات فلا يصحّ القصر.

وحاصل الجواب:

إنّ قولهم هذا من قصر الفاعل على المفعول، أو من قصر المفعول على الفاعل على حذف مضاف، أي من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول أو من قصر الفعل المتعلّق بالمفعول على الفاعل، لا أنّ ذات الفاعل أو ذات المفعول مقصورة.

(٦) أي أو قصر أحد المفعولين على الآخر، أو قصر صاحب الحال على الحال، أو قصر الحال على صاحبها.

(٧) تفريع على ما ذكر من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول، قوله: «أو قصر الموصوف على الصّفة» تفريع على قصر الفاعل على الفعل المتعلّق بالمفعول.

إلى قصر الصّفة على الموصوف(١)، أو قصر الموصوف على الصّفة(٢) ويكون حقيقيّاً(٣) وغير حقيقيّ(٤) إفراداً وقلباً وتعييناً ولا يخفى اعتبار ذلك(٥) [وقلّ] أي جاز على قلّة(٦) [تقديمهما] أي تقديم المقصور عليه، وأداة الاستثناء على المقصور حال كونهما(٧) [بحالـهما] وهو أن يلي المقصور عليه الأداة [نحو: ما ضرب إلّا عمراً زيد(٨)] في قصر الفاعل على المفعول [وما ضرب إلّا زيد عمراً(٩)] في قصر المفعول على الفاعل، وإنّما

---

(١) بأن يقال في نحو: ما قام إلّا زيد، أنّ القيام مقصور على زيد لا يتعدّاه إلى غيره.

(٢) بأن يقال في نحو: ما ضرب عمراً إلّا زيد، ما عمرو إلّا مضروب زيد، فتقصر عمراً على صفة المضروبيّة لزيد.

(٣) أي إذا لم ينظر في القصر إلى شيء دون شيء.

(٤) أي إذا نظر في قصره إلى جهة دون جهة، وهو على أقسام: قصر إفراد إذا اعتقد المخاطب الشّركة، وقصر قلب إذا اعتقد المخاطب العكس، وقصر تعيين إذا تردّد المخاطب.

(٥) أي اعتبار كلّ من قصر الصّفة على الموصوف، وقصر الموصوف على الصّفة في قصر الفاعل على المفعول أو المفعول على الفاعل، كما عرفت كان القصر حقيقيّاً أو غير حقيقيّ، مثلاً إذا قلت في قصر الفاعل على المفعول: ما ضرب زيد إلّا عمراً، إن أريد ما مضروب زيد إلّا عمرو دون كلّ ما هو غير عمرو، وكان من قصر الصّفة قصراً حقيقيّاً، وإن أريد دون خالد كان قصراً إضافيّاً، ثمّ إن أريد الرّدّ على من زعم أنّ مضروب زيد عمرو وخالد مثلاً كان إفراداً، وإن أريد الرّدّ على من زعم أنّ مضروبه خالد دون عمرو كان قلباً، وإن كان المخاطب متردّداً في المضروب منهما كان تعييناً.

(٦) إشارة إلى أنّه شرط في الجواز مع القلّة وبقائهما بحالـهما ليس شرطاً للقلّة حتّى تلزم كثرة تقديمهما على تقدير عدم بقائهما على حالـهما.

(٧) أي المقصور عليه وأداة الاستثناء بحالـهما.

(٨) أي كان في الأصل: ما ضرب زيد إلّا عمراً.

(٩) أي كان في الأصل: ما ضرب عمراً إلّا زيد.

قال: بحالـهما احترازاً عن تقديمهما مع إزالتهما(١) عن حالـهما. بأن(٢) تؤخّر الأداة عن المقصور عليه، كقولك في ما ضرب زيد إلّا عمراً «ما ضرب عمراً إلّا زيد» فإنّه يجوز ذلك(٣) لما فيه(٤) من اختلال المعنى وانعكاس المقصود، وإنّما قلّ تقديمهما بحالـهما [لاستلزامه(٥) قصر الصّفة قبل تمامها] لأنّ الصّفة المقصورة على الفاعل مثلاً هي الفعل الواقع على المفعول لا مطلق الفعل، فلا يتمّ المقصور(٦) قبل ذكر المفعول،

---

(١) أي إزالة المقصور عليه وأداة الاستثناء عن حالـهما.

(٢) بيان لإزالتهما عن حالـهما.

(٣) أي لا يجوز تأخير الأداة عن المقصور عليه.

(٤) أي لما في التّأخير من اختلال المعنى وانعكاس المقصود، فيكون قوله: «انعكاس المقصود» عطفاً تفسيريّاً على اختلال المعنى.

توضيح ذلك: أنّه يلزم من تأخير الأداة عن المقصور عليه انقلاب قصر الفاعل على المفعول إلى قصر المفعول على الفاعل وبالعكس، وهذا معنى الاختلال والانعكاس، لأنّ المقصور عليه لا يعلم عند التّقديم من المقصور، فيظنّ أنّ المقصور عليه هو المقصور، والمقصور هو المقصور عليه، وذلك لأنّ معنى قولنا: ما ضرب زيد إلّا عمراً، ما مضروب زيد إلّا عمرو، ومعنى قولنا: ما ضرب عمراً إلّا زيد، ما ضارب عمرو إلّا زيد، فالمقصود في الأوّل حصر مضروبيّة زيد في عمرو، والمقصود في الثّاني حصر ضاربيّة عمرو في زيد، فيلزم الاختلال والانقلاب جدّاً، فلا يجوز.

(٥) أي لاستلزام تقديمهما بحالـهما «قصر الصّفة قبل تمامها» وهو غير جائز، بل ممتنع، وظاهر هذا الكلام سخيف جدّاً، لأنّ تقديمهما بحالـهما لو كان مستلزماً لقصر الصّفة قبل تمامها، لكان ممتنعاً لا قليلاً، فلابدّ من الالتزام بأنّه بتقدير مضاف، أي لإيهام استلزامه قصر الصّفة قبل تمامها، وإلّا فلا استلزام في نفس الأمر، لأنّ الكلام يتمّ بآخره، قوله: «لأنّ الصّفة المقصورة على الفاعل...» علّة للاستلزام المذكور.

(٦) أي وهو الفعل الواقع على المفعول لا يتمّ قبل المفعول، فلو قدّم المقصور عليه وهو الفاعل على المفعول لزم قصر الصّفة قبل تمامها.

توضيح ذلك فنقول: إنّ لزوم قصر الصّفة قبل تمامها ظاهر، إمّا في قصر الصّفة على

فلا يحسن قصره، وعلى هذا(١) فقس(٢)، وإنّما جاز(٣) على قلّة نظراً إلى أنّها(٤) في حكم التّامّ باعتبار ذكر المتعلّق في الآخر،

الموصوف في فرض قصر الفاعل على المفعول، فلأنّ الفعل المتعلّق بالفاعل في قصره على المفعول هو المقصور، والمفعول هو المقصور عليه، فحينئذٍ لو ذكر المفعول قبل الفاعل لزم ما ذكر من قصر الّصفة قبل تمامها، فإذا ما ضرب زيد إلّا عمراً، وتؤوّل على أنّ المعنى ما مضروب زيد إلّا عمرو، لزم - لو قدّم المقصور عليه، وقيل: ما ضرب إلّا عمراً زيد - قصر الصّفة قبل تمامها، لأنّا قدّمنا عمراً وهو المقصور عليه قبل تمام الصّفة المتضمّنة للفعل، إذ تمامها بذكر الفاعل، وكذا الفعل المتعلّق بالمفعول في قصره على الفاعل هو المقصور، فإذا ما ضرب عمراً إلّا زيد، وقدّر أنّ المعنى ما ضارب عمرو إلّا زيد، فلو قدّم وقيل: ما ضرب إلّا زيد عمراً لزم قصر الضّرب قبل ذكر متعلّقه على الفاعل، وهو قصر الصّفة قبل تمامها، لأنّها تتمّ بعد ذكر المفعول، وأمّا في قصر الموصوف كما قدّر في المثال ما زيد إلّا ضارب عمرو، فلا يتّضح فيه قصر الصّفة قبل تمامها، وإنّما فيه في التّأخير تقديم المقصور على بعض الصّفة المنزّل منزلة التّقديم على الكلّ وفي التّقديم تأخيره عن جميعها.

(١) أي على البيان المذكور للصّفة المقصورة على الفاعل.

(٢) أي فتقول في قصر الفاعل على المفعول: إنّ الصّفة المقصورة على المفعول هي الفعل المتعلّق بالفاعل، فلا يتمّ المقصور قبل ذكر الفاعل، فلا يحسن قصره، كما عرفت، والفاء في قوله: «فقس» زائدة، لتحسين اللّفظ.

(٣) جواب عن سؤال مقدّر، وهو أن يقال: إذا لم يتمّ المقصور قبل ذكر المفعول في قصر الفاعل على المفعول، فكيف صاغ جوازه.

وحاصل الجواب:

إنّما جاز على قلّة، وإن كان مقتضى القياس أن لا يجوز أصلاً نظراً إلى أنّ الصّفة تصبح تامّة بذكر المتعلّق في الآخر، أي في آخر الكلام، وإنّما يعتبر القصر بعد تمام الكلام لا قبله، فلا يلزم في الحقيقة حصر الصّفة قبل تمامها.

(٤) أي الصّفة «باعتبار ذكر المتعلّق» أعني المفعول «في الآخر» يعني في آخر الكلام.

[ووجه الجميع(١)] أي السّبب في إفادة النّفي والاستثناء القصر فيما بين المبتدأ(٢)، والخبر والفاعل والمفعول(٣) وغير ذلك(٤) [إنّ النّفي في الاستثناء المفرّغ(٥)] الّذي حذف منه المستثنى منه، وأعرب ما بعد إلّا بحسب العوامل [يتوجّه إلى مقدّر(٦) وهو مستثنى منه] لأنّ(٧) إلّا للإخراج،

---

(١) أي وجه الحصر في جميع صور الحصر بما وإلّا سواء كان بين الفعل والفاعل أو المبتدأ والخبر أو غيرهما.

(٢) أي نحو: ما زيد إلّا قائم.

(٣) أي نحو: ما ضرب زيد إلّا عمراً.

(٤) أي كالحال وصاحبها، والمفعول الأوّل والثّاني إلى غير ذلك ممّا تقدّم تفصيله. فالمراد بالوجه سبب إفادة النّفي والاستثناء القصر، وبالجميع الموارد الّتي يقع فيها القصر بإلّا.

(٥) إنّما تعرّض لبيان وجه إفادة الاستثناء المفرّغ القصر دون غيره من الاستثناء الّذي لا يكون مفرّغاً، ودون الطّرق الثّلاثة الباقية، لأنّ إفادة التّقديم القصر ليس إلّا بالذّوق السّليم، فمن له الذّوق يدركه، إذا راجع وجدانه، فلا حاجة إلى البيان بالنّسبة إليه، ومن لم يدركه لعدم هذا الذّوق له لا يفيده البيان ثمّ إفادة طريق العطف للقصر، وكذا النّفي والاستثناء إذا كان المستثنى منه مذكوراً واضحة لا تحتاج إلى البيان، وإفادة إنّما للقصر لكونه بمعنى ما وإلّا لا تحتاج إلى البيان، لأنّ البيان في ما وإلّا يغني عن البيان، أي القصر بإنّما، فما بقي الخفاء إلّا في الاستثناء المفرّغ، فلهذا اقتصر المصنّف على بيانه فقطّ.

(٦) أي إلى شيء يمكن أن يقدّر لانسباق الذّهن إليه، ورجوع تفصيل المعنى إليه، لأنّه يتوقّف إفادة التّركيب للمعنى على تقديره في نظم الكلام تقديراً يكون كالمذكور بحيث يكون إسقاطه إيجازاً.

(٧) علّة لقوله: «يتوجّه إلى مقدّر» فالقرينة على المقدّر هي كلمة إلّا، وكذلك على عمومه، ثمّ إنّ هذا التّوجيه إنّما هو ناظر إلى ما إذا كان المستثنى متّصلاً بقرينته أن محلّ الكلام هو الاستثناء المفرّغ الّذي لا يقدّر فيه المستثنى منه إلّا متناولاً للمستثنى فيكون متّصلاً دائماً، ويكون إلّا فيه للإخراج، فلا يرد عليه ما يقال: إنّ قوله: «لأنّ إلّا للإخراج» ينتقض بما إذا كان المستثنى منقطعاً، وجه عدم الورود أنّ المستثنى المنقطع ليس محلّ الكلام، فهو خارج تخصّصاً، فلا مجال للنّقض.

والإخراج يقتضي مخرجاً(١) منه [عامّاً ليتناول المستثنى وغيره، فيتحقّق(٢) الإخراج [مناسب(٣) للمستثنى في جنسه] بأن يقدّر في نحو: ما ضرب إلّا زيد ما ضرب أحدٌ(٤)، وفي نحو: ما كسوته إلّا جبّة «ما كسوته لباساً(٥)»، وفي نحو: ما جاءني إلّا راكباً«ما جاءني كائناً(٦) على حال من الأحوال» وفي نحو: ما سرت إلّا يوم الجمعة. «ما سرت وقتاً من الأوقات(٧)» وعلى هذا القياس(٨)

---

(١) أي ليس المخرج منه هنا إلّا المقدّر.

(٢) أي لو لم يكن عامّاً لا يتحقّق الإخراج، إذ البعض إمّا نفس المستثنى، وإمّا غيره، فعلى الأوّل يلزم استثناء الشّيء عن نفسه، ويصبح الكلام متناقضاً، وعلى الثّاني لا يتحقّق دخول المستثنى في المستثنى منه، فلا يتحقّق الإخراج.

(٣) أي في كونه جنسه، لأنّ المستثنى من أفراد المستثنى منه لا أنّه أمر مشارك له في الجنس كما هو ظاهر المتن، ففيه مسامحة.

والحاصل:

إنّ ظاهر قوله مناسب للمستثنى في جنسه يقتضي أنّ الجنس غير المقدّر مع أنّه نفس المقدّر.

وحاصل الجواب:

إنّ في الكلام حذفاً أي في كونه جنسه.

(٤) أي فأحد عام شامل لزيد وغيره، ومناسب له من حيث إنّه جنس له، أي صالح لأن يحمل عليه.

(٥) أي فلباساً عام شامل للجبّة وغيرها وهو من جنسها.

(٦) أي ما يكون على حال من الأحوال يشمل حال الرّكوب.

(٧) أي فالوقت شامل ليوم الجمعة، وغيره وهو من جنسه.

(٨) أي فيقدّر في ما صلّيت إلّا في المسجد، ما صلّيت في مكان إلّا في المسجد، وفي ما طاب زيد إلّا نفساً، ما طاب زيد شيئاً إلّا نفساً، وفي ما أعطي إلّا درهماً، ما أعطي شيئاً إلّا درهماً، وفي ما مررت إلّا بزيد، ما مررت بأحد إلّا بزيد.

[و] في [صفته(١)] يعني الفاعليّة والمفعوليّة والحاليّة، ونحو ذلك(٢)، وإذا كان النّفي متوجّهاً إلى هذا المقدّر العام المناسب للمستثنى في جنسه وصفته [فإذا أوجب(٣) منه] أي من ذلك المقدّر. [شيء بإلّا(٤) جاء القصر] ضرورة بقاء ما عداه على صفة الانتفاء، [وفي إنّما يؤخّر(٥) المقصور عليه، تقول: إنّما ضرب زيد عمراً(٦)] فيكون القيد الأخير بمنزلة الواقع بعد إلّا، فيكون هو المقصور عليه [ولا يجوز تقديمه] أي تقديم المقصور عليه بإنّما [على غيره(٧) للإلباس(٨)] كما إذا قلنا في إنّما ضرب زيد

---

(١) أي بأن يكون المقدّر مناسباً للمستثنى في صفته أيضاً، يعني في كونه فاعلاً أو مفعولاً أو ظرفاً أو حالاً أو غير ذلك.

(٢) أي كالظّرفيّة والابتدائيّة والخبريّة.

(٣) أي أثبت من ذلك المنفيّ المقدّر شيء من مصاديقه الّتي في ضمن المنفي بإلّا جاء القصر.

(٤) متعلّق بقوله: «أوجب» أي أثبت بإلّا شيء «جاء القصر» لأنّ ذلك نفي الحكم عن غير الموجب وإثباته لذلك الموجب.

(٥) بيان لموقع المقصور عليه إذا كان القصر بإنّما.

(٦) أي بتأخير عمرو الّذي هو المفعول، هذا مثال لقصر الفاعل على المفعول، وتقول في قصر المفعول على الفاعل إنّما ضرب عمراً زيد، بتأخير زيد الّذي هو الفاعل.

(٧) أي غير المقصور عليه، أي لا يجوز تقديم المقصور عليه على المقصور حيث كان الطّريق إنّما.

(٨) وفي بعض النّسخ «للالتباس» والمعنى واحد، أي لا يجوز التّقديم لأجل وجود الالتباس في التّقديم، وهو انفهام خلاف المراد، وذلك لأنّ كلًّا من الفاعل والمفعول الواقعين بعد الفعل، وإنّما يجوز أن يكون هو المقصور عليه دون الآخر هذا، مع أنّه لم يقترن أحدهما بقرينة تدلّ على كونه هو المقصور عليه، فمن هاتين النّاحيتين قصدوا أن يجعلوا التّأخير علامة القصر على ذلك المؤخّر، فلو إنّما ضرب زيد عمراً، كان عمراً هو المحصور فيه، ولو قدّمت عمراً كان زيد هو المحصور فيه، وانعكس المعنى المراد ولم يجعلوا تقديم أحدهما على إنّما علامة على أنّ ما بعدها هو المقصور عليه كما في النّفي والاستثناء، لكون إنّ إنّما

عمراً، إنّما ضرب عمراً زيد بخلاف النّفي والاستثناء، فإنّه لا إلباس فيه، إذ المقصور عليه هو المذكور بعد إلّا سواء قدّم(١) أو أخّر، وههنا(٢) ليس إلّا مذكوراً في اللّفظ بل متضمّناً(٣) [وغير(٤) كإلّا في إفادة القصرين] أي قصر الموصوف على الصّفة(٥) وقصر الصّفة على الموصوف(٦) إفراداً وقلباً وتعييناً(٧) [و] في [امتناع مجامعة لا] العاطفة لما سبق(٨)، فلا يصحّ ما زيد غير شاعر لا كاتب، ولا ما شاعر غير زيد لا عمرو.

لا تقع إلّا في صدر الكلام.

(١) أي قدّم على المقصور، نحو: ما ضرب إلّا زيد عمراً، أو أخّر نحو: ما ضرب عمراً إلّا زيد.

(٢) أي في إنّما ليس كلمة إلّا مذكورة في اللّفظ.

(٣) أي بل إنّما متضمّنة لما وإلّا.

(٤) أي لفظ غير كلفظ إلّا الاستثنائيّة في إفادة القصرين.

(٥) أي نحو: ما زيد غير عالم.

(٦) أي نحو: لا شاعر غير زيد.

(٧) إفراداً نحو:

ما زيد غير شاعر لمن اعتقد أنّه شاعر وكاتب، وقلباً نحو: ما زيد غير قائم لمن اعتقد أنّه قاعد، وتعييناً نحو: ما شاعر غير زيد لمن تردّد في أنّه زيد أو عمرو، وظاهرهم أنّ لفظ غير لا يستعمل في القصر الحقيقيّ، لأنّ الإفراد والقلب والتّعيين من أقسام القصر الإضافيّ، وليس الأمر كذلك، بل يستعمل في القصر الحقيقيّ، نحو: لا إله غير الله، وما خاتم الأنبياء غير محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم.

(٨) أي في بحث التّقديم من أنّ شرط المنفيّ بلا العاطفة أن لا يكون ذلك المنفيّ منفيّاً قبلها بغيرها.

هذا تمام الكلام في بحث القصر ثمّ يقع الكلام في الإنشاء.

الباب السّادس الإنشاء

[الإنشاء(١)] اعلم أنّ الإنشاء(٢) قد يطلق(٣) على نفس الكلام الّذي ليس لنسبته خارج تطابقه(٤) أو لا تطابقه، وقد يقال على ما هو فعل المتكلّم أعني إلقاء مثل هذا الكلام، كما أنّ الإخبار كذلك

---

(١) الإنشاء في اللّغة يطلق على الإبداع والاختراع والإحداث والتّربية، قال في أقرب الموارد: أنشأه إنشاءً، أي ربّاه تربيةً.

(٢) أي أعاد المظهر، حيث قال: اعلم أنّ الإنشاء، ولم يقل هو، كي يكون إشارة إلى أنّ المراد بالإنشاء هو لفظ الإنشاء، فمعنى العبارة: اعلم أنّ لفظ الإنشاء.

(٣) بيان لمعنى الإنشاء اصطلاحاً، فالإنشاء اصطلاحاً يطلق على شيئين:

الأوّل: إنّه يقال على الكلام الّذي «لنسبته خارج» أي ليس للنّسبة المفهومة منه، وهي النّسبة الكلاميّة نسبة خارجيّة.

(٤) أي تقصد مطابقة النّسبة الكلاميّة لهذا الخارج، أو تقصد عدم مطابقتها له بالإرادة الجدّيّة، هذا هو المراد من قوله: «تطابقه أو لا تطابقه» وليس المراد نفي وجود النّسبة الخارجيّة عن الكلام الإنشائيّ، لأنّ الإنشاء لابدّ له من نسبة خارجيّة تارة لا تكون مطابقة لنسبته الكلاميّة، وأخرى تكون مطابقة لها، فإنّ قولك: اضرب مثلاً له نسبة كلاميّة، وهي طلب الضّرب أعني مفهوم إثبات الضّرب على ذمّة المخاطب، ونسبة خارجيّة، وهي إمّا اعتبار هذا الثّبوت في نفسه أو عدم اعتباره فيه، كما إذا قال: اضرب هذلاً، فعلى الأوّل تكون النّسبة الكلاميّة مطابقة للنّسبة الخارجيّة، وعلى الثّاني غير مطابقة لها.

نعم، على الأوّل لم تقصد المطابقة لعدم كونه مسوقاً لقصد الحكاية عن الخارج، بل إنّما مسوق لداعي البعث، فالفرق بين الخبر والإنشاء إنّما هو من جهة وجود قصد الحكاية، وعدم قصدها، فالنّفي في قوله: «ليس لنسبته خارج» منصبّ على تطابقه ولا تطابقه، وهما بمعنى قصد المطابقة، وقصد عدمها، هذا تمام في الأوّل.

والثّاني وهو ما أشار إليه بقوله: «وقد يقال على ما هو فعل المتكلّم، أعني إلقاء مثل هذا الكلام» أتى بالعناية، وقال: أعني إلقاء مثل هذا الكلام للإشارة إلى أنّ المراد من فعل المتكلّم ليس مطلق فعله، بل خصوص إلقاء الكلام الإنشائي «كما أنّ الأخبار كذلك» أي يطلق على

والأظهر أنّ المراد(١) ههنا هو الثّاني بقرينة تقسيمه إلى الطّلب وغير الطّلب(٢)، وتقسيم الطّلب إلى التّمنّي والاستفهام وغيرهما، والمراد بها(٣) معانيها المصدريّة لا الكلام المشتمل عليها(٤) بقرينة قوله: واللّفظ الموضوع له كذا وكذا، لظهور أنّ لفظ

الكلام الخبريّ الّذي لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه، وقد يطلق على إلقاء المتكلّم له.

(١) أي مراد المصنّف من الإنشاء الاصطلاحيّ هو المعنى الثّاني، أي فعل المتكلّم لا الأوّل، أي الكلام الّذي ليس لنسبته خارج، فمحصّله أنّ في كلام المصنّف استخداماً حيث ذكر الإنشاء أوّلاً بمعنى الألفاظ المخصوصة الدّالّة على المعاني المخصوصة، ثمّ أعاد عليه الضّمير بمعنى آخر، وهو فعل المتكلّم أعني إلقاء الكلام الإنشائيّ والتلفّظ به، ثمّ الدّليل على ذلك هو التّقسيم، وحاصله إنّ المصنّف قسّم الإنشاء إلى الطّلبي وغيره، وقسّم الطّلبي إلى الأمر والنّهي والدّعاء والتّمنّي والاستفهام والمراد بها المعاني المصدريّة بقرينة أنّه بيّن بعد ذلك اللّفظ الموضوع له ليت، وهمزة وهل وغيرها، ومعلوم أنّ تلك الألفاظ موضوعة بإزاء المعاني المصدريّة لا الكلام المخصوص، فمن هنا نستكشف أنّ المراد بالمقسم هو المعنى المصدريّ، أي الإلقاء المذكور لئلّا يلزم تقسيم الشّيء إلى غير أقسامه، وذلك لاعتبار المقسم في جميع الأقسام.

(٢) والفرق بين الطّلب وغيره هو الإنشاء الطّلبي ما يستدعي مطلوباً، وغير الطّلبي كالمدح والذّمّ لا يستدعي مطلوباً.

(٣) أي بالتّمنّي والاستفهام وغيرهما كالأمر والنّهي معانيها المصدريّة أعني الإلقاءات التمنّي بالمعنى المصدري. إلقاء عبارة التّمنّي والاستفهام كذلك هو إلقاء عبارة الاستفهام، وهكذا.

(٤) أي على أدواتها، والحاصل إنّ التّمنّي والاستفهام وغيرهما تطلق على إلقاءات التّراكيب المخصوصة، كما تطلق على الأحوال القلبيّة كطلب الأمر المحبوب في التّمنّي وطلب الفهم في الاستفهام، وهكذا.

ليت مثلاً يستعمل لمعنى(١) التمنّي لا لقولنا: ليت زيداً قائم، فافهم(٢)، فالإنشاء إن لم يكن طلباً كالأفعال المقاربة(٣) وأفعال المدح والذمّ وصيغ العقود(٤) والقسم وربّ، ونحو ذلك(٥)، فلا يبحث عنها(٦) هنا لقلّة(٧) المباحث المناسبة المتعلّقة بها ولأنّ أكثرها(٨) في الأصل إخبار نقلت(٩) إلى معنى الإنشاء(١٠) [إن كان طلباً استدعى مطلوباً

---

(١) أي لأجل إفادة التّمنّي أو اللّام بمعنى في، أي يستعمل في معنى التّمنّي الّذي هو بالمعنى المصدريّ، أعني إلقاء نحو: ليت زيداً قائم، أو يستعمل في نفس التّمنّي الّذي هو الحالة القلبيّة، ولذلك يقال: إنّ ليت تتضمّن معنى أتمنّى.

(٢) لعلّة إشارة إلى الإشكال وهو أن يقال: إنّ إلقاء الكلام الإنشائيّ ليس من أحوال اللّفظ لأنّه فعل المتكلّم، مع أنّ البحث يجب أن يكون من أحوال اللّفظ فيقال في الجواب: إنّ البحث عن أحوال الكلام الإنشائيّ يرجع إلى البحث عن أحوال اللّفظ العربيّ.

وكيف كان فالتّمنّي بمعنى إلقاء الكلام على أداة لا يكون مراداً، لأنّ المراد من الطّلب في الإنشاء الطّلبيّ هو كيفيّة نفسانيّة.

(٣) أي التّكلّم بها.

(٤) كبعت لإنشاء البيع.

(٥) مثل كم الخبريّة ولعلّ وفعل التّعجّب.

(٦) أي عن هذه الأشياء الإنشائيّة الغير الطّلبيّة.

(٧) وذلك لقلّة ورودها على الألسنة.

(٨) أي أكثر هذه الأشياء الإنشائيّة الغير الطّلبيّة، والمراد بذلك الأكثر ما عدا أفعال التّرجّي والقسم.

(٩) أي نقلت عن الخبريّة إلى الإنشائيّة وحينئذٍ فيستغنى بأبحاثها الخبريّة عن الإنشائيّة، لا تنقل مستصحبة لما يرتكب فيها في الخبريّة.

(١٠) أي لفظها إخبار، ومعناها إنشاء، فلا يبحث عنها هنا، بل إنّما يبحث ههنا عن الإنشاء لفظاً ومعنىً لا عن الإنشاء معنىً فقط.

غير حاصل(١) وقت الطّلب] لامتناع(٢) طلب الحاصل. فلو استعمل صيغ الطّلب لمطلوب(٣) حاصل امتنع إجراؤها(٤) على معانيها الحقيقيّة، ويتولّد منها(٥) بحسب القرائن ما يناسب المقام(٦).

---

(١) أي في اعتقاد المتكلّم فيدخل فيه ما إذا طلب شيئاً حاصلاً وقت الطّلب لعدم اعتقاد المتكلّم بحصوله، ثمّ قوله: «غير حاصل» صفة لقوله: «مطلوباً» أي اقتضى مطلوباً من وصفه أنّه غير حاصل وقت الطّلب.

(٢) وفيه أنّ الممنوع تحصيل الحاصل لا طلب ذلك، إلّا أن يقال المراد بالامتناع عدم اللّياقة لا الامتناع العقليّ، ويمكن أن يكون المراد الامتناع العقليّ بحمل الطّلب على خلاف ظاهره، فإنّ الظّاهر إنّ المراد به الطّلب اللّفظي، أي الكلام الإنشائيّ الطّلبيّ، والمراد به هو الطّلب القلبيّ، وهو خلاف الظّاهر، فحينئذٍ يصحّ أن يقال: إنّ طلب تحصيل الحاصل بالطّلب القلبيّ محال، لأنّه عبارة عندهم عن الشّوق المؤكّد المسمّى بالإرادة أو المحبّة والشّهوة، ثمّ الشّوق المؤكّد أي الإرادة لا تتعلّق بما هو واقع كما هو الظّاهر وجداناً، وكذلك الشّهوة، لأنّها لا تبقى بعد حصول المشتهى.

(٣) أي لطلب مطلوب حاصل.

(٤) أي إجراء تلك الصّيغ.

(٥) أي من تلك الصّيغ ما يناسب المقام كطلب دوام الإيمان والتّقوى في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾[٢]، وهذا الكلام من الشّارح إشارة إلى بيان المعاني المتولّدة من صيغ الطّلب المستعملة في مطلوب حاصل وقت الطّلب، فالمراد من طلب الإيمان والتّقوى دوامهما لا حصولهما، لأنّهما حاصلان له ﷺ قبل هذا الطّلب.

(٦) أي كالتّهديد والتّعجيز والاستبطاء.

---

[١] سورة النساء: ١٣٦.

[٢] سورة الأحزاب: ١.

التّمنّي

[وأنواعه] أي الطّلب [كثيرة منها(١) التّمنّي] وهو طلب حصول شيء على سبيل المحبّة(٢)

(١) أي من أنواع الطّلب، وأنواع الطّلب هي على ما ذكره المصنّف خمسة: التّمنّي، والاستفهام، والأمر، والنّهي، والنّداء، ومنهم من يجعل التّرجّي قسماً سادساً، وبعضهم أخرج التّمنّي والنّداء من أقسام الطّلب بناءً على أنّ العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته، فالتّمنّي ليس طلباً، ولا يستلزمه، وأنّ طلب الإقبال خارج عن مفهوم النّداء الّذي هو صوت يهتف به الرّجل وإن كان يلزمه.

(٢) أي على طريق يفهم منه المحبّة، فتخرج البواقي، فيكون قوله:«على سبيل المحبّة» احترازاً عن الأمر والنّهي والنّداء الخاليّة عن المحبّة، وقدّم المصنّف التّمنّي لعمومه، لجريانه في الممكن والممتنع، وعقّبه بالاستفهام لكثرة مباحثه، ثمّ بالأمر لاقتضائه الوجود وكثرة مباحثه بالإضافة إلى النّداء، ثمّ النّهي لمناسبته له في الأحكام، فلم يبق إلّا النّداء، فوقع متأخّراً، ويمكن أن يقال بأنّ هذا التّعريف أوّلاً مخالف ما ذكره الشّارح من أنّ المراد بالإنشاء هنا الإلقاء، وكذلك أقسامه، إلّا أن يقال: إنّ المراد بالطّلب هو الطّلب اللّفظيّ، وهو إلقاء الكلام المشتمل على ما يدلّ على الطّلب القلبيّ.

وثانياً: إنّ هذا التّعريف غير مانع، لأنّ طلب حصول الشّيء على سبيل المحبّة موجود في بعض أقسام الأمر والنّهي وغيرهما، كقولك: أكرم ابنيّ، فإنّي أحبّ إكرامه، ولا تكرم كافراً، فإنّي أحبّ كفّ نفسك عن إكرامك إيّاه.

ويمكن الجواب عن ذلك بأنّ طلب حصول شيء على سبيل المحبّة وإن كان قد يوجد في غير التّمنّي أيضاً إلّا أنّه مقرون مع الطّماعيّة بخلاف التّمنّي، فإنّه مشروط بعدم الطّماعيّة، فإذاً لا مجال للإشكال فإنّ طلب حصول الشّيء على سبيل المحبّة إن كان مع طمع في حصوله من المخاطب فأمر، وإن كان مع طمع في تركه فنهي، وإن كان مع طمع في إقباله فنداء، وإن لم يكن طمع أصلاً فتمنّي.

[واللّفظ الموضوع لـه(١)، ليت، ولا يشترط(٢) إمكان المتمنّي] بخلاف التّرجّي(٣) [تقول(٤): ليت الشّباب يعود] ولا تقول(٥) لعلـه يعود، لكن(٦) إذا كان المتمنّى ممكناً يجب أن لا يكون(٧) لك توقّع وطماعية في وقوعه،

---

(١) أي للتمنّي بالمعنى المصدريّ أعني إلقاء كلامه على مقتضي ما زعمه الشّارح من أنّ المراد بالإنشاء وأقسامه فعل المتكلّم، فالمعنى حينئذٍ: واللّفظ الموضوع لأجل إلقائه، وإيجاد كلام للتّمنّي ليت، فاللّام في قوله:«له» للتّعليل، أي لابدّ حينئذٍ من جعل اللّام للعلّة الغائيّة، ولا يصحّ جعلها صلة للموضوع وللتّعدية، لأنّ ليت لم توضع لفعل المتكلّم الّذي هو إلقاء الكلام، وإنّما وضعت لنفس التّمنّي أعني الكيفيّة النّفسانيّة من الرغبة إلى حصول شيء من دون الطّماعيّة في وقوعه.

(٢) أي لا يشترط في صحّة التّمنّي«إمكان المتمنّى» بل يصحّ مع استحالته، كعود الشّباب. وحاصل الكلام: إنّه لا يشترط في المتمنّى إمكانه لذاته بأن يكون جائز الوجود والعدم، بل يصحّ مع استحالته، فتارة يكون ممتنعاً، وتارة يكون ممكناً، نعم، لا يكون في الواجب، لأنّ الحاصل يستحيل طلبه.

(٣) أي يشترط فيه إمكان المترجّى، فلا يجرى في المستحيل والممتنع، فيكون أخصّ من التّمنّي في الجريان.

(٤) أي تقول في التّمنّي: ليت الشّباب يعود، مع أنّ عوده محال عادة، بل عقلاً، فإنّ الشّباب عبارة عن زمان ازدياد القوى النّامية كما مرّ في المجاز العقليّ، وإعادة الزّمان محال عقلاً لاستلزامه أن يكون للزّمان زمان، وأمّا بناءً على ما هو الظّاهر من أنّ المراد به قوّة الشّبوبيّة، فإعادتها محال عادة، وممكن عقلاً.

(٥) وذلك لعدم توقّع عوده وانتفاء طماعية رجوعه مع أنّ ذلك شرط في التّرجّي.

(٦) بيان للفرق بين التّمنّي والتّرجّي، وملخّص الفرق بينهما: أنّ التّمنّي يجوز أن يستعمل فيما يمكن وقوعه، وفيما لا يمكن وقوعه، والتّرجّي لا يستعمل إلّا فيما يمكن وقوعه، إذ المحال لا يترجّى وقوعه.

(٧) أي يظهر من كلامه هذا التّباين بين التّمنّي والتّرجّي، من أن المتمنّى يجب أن لا يكون فيه طماعية والتّرجّي أن يكون فيه طماعية في الوقوع.

وإلّا(١) لصار ترجّياً [وقد يتمنّى بهل(٢) نحو: هل لي من شفيع، حيث(٣) يعلم أن لا شفيع له] لأنّه(٤) حينئذٍ يمتنع حمله على حقيقة الاستفهام لحصول الجزم بانتفائه(٥)

---

(١) أي وإلّا بأن كانَ هناك طماعية في الوقوع صار ترجّياً، وحينئذٍ لا يستعمل فيه إلّا الألفاظ الدّالّة على التّرجّي كلعلّ وعسى مثلاً، إذا كنت تطلب حصول مال في العام متوقّعاً وطامعاً في حصوله، تقول: لعلّ لي مال في هذا العامّ أحجّ به، وإن كان غير متوقّع ولا طماعية لك فيه، تقول: ليت لي مال كذا، والفرق بين التّوقّع والطّمع أنّ الأوّل أبلغ من الثّاني.

(٢) أي على سبيل الاستعارة التّبعيّة بأن شبّه في النّفس التمنّي المطلق بمطلق الاستفهام بجامع مطلق الطّلب في كلّ منهما، فيسري التّشبيه إلى الجزئيات تبعاً، ثمّ تركت الأركان أي أركان التّشبيه سوى اللّفظ الموضوع للاستفهام الجزئيّ الّذي هو من أفراد المشبّه به، أي الاستفهام المطلق، وأريد به التّمنّي الجزئيّ الّذي هو من أفراد المشبّه أعني التّمنّي المطلق، فهذا يسمّى استعارة لكونه مبتنياً على علاقة المشابهة وتبعيّة، لأنّ التّشبيه لم يجر في الجزأين، بل إنّما جرى فيهما بتبع الكلّيين، أو على سبيل المجاز المرسل من استعمال المقيّد في المطلق، ثمّ استعماله في مقيّد آخر، بيان ذلك أنّ هل لمطلق طلب الفهم، فاستعملت في مطلق الطّلب، ثمّ طبّق هذا المطلق في طلب حصول الشّيء المحبوب من حيث اندراجه فيه، فيكون مجازاً مرسلاً في مرتبة واحدة.

(٣) «حيث» ظرف لمحذوف، أي يقال ذلك لقصد التّمنّي حيث يعلم أن لا شفيع له، فيكون قوله: «يعلم أن لا شفيع له» إشارة إلى قرينة المجاز.

(٤) أي هل «حينئذٍ» أي حين العلم بعدم شفيع له، «يمتنع حمله» أي هل على حقيقة الاستفهام لحصول الجزم بانتفاء هذا الحكم والحال أنّ الاستفهام يستدعي الجهل بثبوت الحكم. وبعبارة أخرى: إنّ المتكلّم يعلم بأنّه لا شفيع له، والاستفهام يقتضي عدم العلم بالانتفاء، بل الجهل بالشّيء فلو حمل على الاستفهام الحقيقيّ لحصل التّناقض، فتعيّن الحمل على التّمنّي.

(٥) أي المستفهم عنه، أي الشّفيع في المثال المذكور.

والنّكتة(١) في التّمنّي بهل، والعدول عن ليت هي إبراز المتمنّى لكمال العناية به في صورة الممكن الّذي لا جزم بانتفائه(٢) [و] قد يتمنّى [بلو(٣)، نحو: لو تأتيني فتحدّثني(٤)]

إن إنّ هذا إنّما يفيد عدم صحّة حمل هل على الاستفهام، وأمّا حمله على خصوص التّمنّي فيفتقر إلى قرينة أخرى معيّنة له، ولا تكفي الصّارفة، فإنّ مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفي الشّفيع لمجرّد التّحسّر والتّحزّن من دون طلب حصوله ألا ترى أنّه يقال: ما أعظم الحزن لنفي الشّفيع.

لمّا كان الكلام في التّحسّر والتّحزّن على نفي الشّيء الّذي لا يطمع فيه الآن، ولا في المستقبل يستلزم كون الموصوف بذلك يتمنّى ما فات، وإلّا لم يتحزّن عليه كان ذلك الكلام تمنّياً بحسب دلالته الالتزاميّة، فلا يوجد مورد كان الكلام فيه لمجرّد التّحزّن، ولم يكن فيه التّمنّي، فإذاً لا حاجة إلى القرينة المعيّنة بل يكفي وجود القرينة الصّارفة.

(١) بيان لنكتة التّمنّي بهل، هي إبراز المتكلّم المتمنّى «لكمال العناية به» أي بالمتمنّى، بالفتح، أي لإظهار الرّغبة فيه إبرازه في صورة الممكن، الظّرف متعلّق به «إبراز».

(٢) أي بانتفاء المتمنّى بالفتح، فإنّ الاستفهام مستلزم لأن يكون المستفهم عنه ممكناً، وغير مجزوم انتفاؤه بخلاف التّمنّي فإنّه لا يستلزم أن يكون المتمنّى ممكناً وغير مجزوم بانتفائه، لولازم ذلك كون استعمال هل في التّمنّي مشعراً بأنّ المتمنّي بالكسر له عناية بالمتمنّى بالفتح في عدّه بمنزلة المستفهم عنه الّذي لا جزم بانتفائه دائماً.

(٣) أي على طريق الاستعارة التّبعيّة، بأن شبّه في النّفس التّمنّي المطلق بمطلق تعليق الامتناع بجامع مطلق الامتناع في كلٍّ، ويستتبع هذا التّشبيه تشبيه الجزئيّات بالجزئيّات، ثمّ استعمل لو الّذي هو موضوع للتّعليق الجزئيّ في التّمنّي الجزئيّ، فهذا يسمّى استعارة لكونه مبتنياً على علاقة المشابهة، وتبعيّة لكون التّشبيه غير جار في الجزأين بالأصالة، بل بالتّبع، ثمّ إنّه لم يتعرّض الشّارح نكتة العدول عن التّمنّي بليت إلى التّمنّي بلو، لعدم ظهورها، ويمكن أن يقال: إنّ النّكتة فيه الإشعار بعزّة المتمنّى حيث أبرزه في صور ما لم يوجد، لأنّ لو بحسب أصلها حرف امتناع لامتناع.

(٤) أي ليتك تأتيني فتحدّثني.

بالنّصب(١)] على تقدير ، فإن تحدّثني، فإنّ النّصب قرينة(٢) على أنّ لو ليست على أصلها، إذ لا ينصب المضارع بعدها بإضمار أن، وإنّما يضمر بعد الأشياء السّتّة(٣)، والمناسب(٤) ههنا هو التّمنّي. قال [السّكّاكي(٥): كأنّ حروف التّنديم والتّحضيض(٦)،

---

(١) أي بنصب تحدّثني بأن مضمرة بعد الفاء في جواب التّمنّي، وأمّا تأتيني فهو مرفوع بضمّة مقدّرة على الياء للثّقل والفعل المنصوب في تأويل مصدر معطوف على مصدر متوهّم، والمعنى أتمنّى إتياناً منك فتحديثك لي، وسمّي ما بعد الفاء جواباً، والحال أنّه في تأويل مفرد نظراً لمعنى الكلام، لأنّ المعنى إن وقع منك إتيان فإنّه يقع تحديث، فقد تضمّن الكلام جواب شرط اقتضاه المعنى.

(٢) أي قرينة لفظيّة«على أنّ لو ليست على أصلها» وهو تعليق الامتناع بالامتناع، أي امتناع الثّاني لامتناع الأوّل، بل على خلاف أصلها، وهو التّمنّي.

(٣) وهي الاستفهام والتّمنّي والعرض ودخل فيه التّخصيص لقربه منه والأمر والنّهي والنّفي.

(٤) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره إنّ النّصب قرينة على مجرّد أنّ لو ليست على أصلها، بل إنّما هي بمعنى أحد من الأشياء السّتّة، فحينئذٍ يحتاج حملها على التّمنّي إلى قرينة معيّنة وهي مفقودة.

وحاصل الجواب: إنّ الأمر وإن كان كذلك، أي النّصب إنّما يدلّ على أنّ لو بمعنى أحد من الأشياء السّتّة، ولا يعيّن شيء منها، إلّا أنّ هنا خصوصيّة تستدعي أن تكون بمعنى التّمنّي وهي أنّ لو في الأصل لتعليق امتناع بامتناع، والتّمنّي غالباً يتعلّق بالممنوع، فبينهما كمال المناسبة والملاءمة بخلاف غير التّمنّي، فهذه المناسبة قرينة معيّنة على أنّها للتّمنّي.

(٥) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره: إنّ قوله:«واللّفظ الموضوع له، ليت» غير صحيح، فإنّ حروف التّنديم والتّحضيض تفيد معنى التّمنّي. وحاصل الجواب: بأنّ ذلك ليس بحسب الوضع، بل بالتّولّد من لو وهل، لكن بطريق اللّزوم عند التّركيب مع ما ولا المزيدتين بخلاف ما إذا كانت مفردتين، فإنّ ذلك بطريق الجواز.

(٦) أي إنّما سمّيت هذه الحروف بحروف التّنديم والتّحضيض، لأنّها إذا دخلت على الفعل الماضي، نحو: هلّا أكرمت زيداً، أفادت جعل المخاطب نادماً على ترك الفعل، وإذا دخلت

وهي هلّا، وألّا بقلب الـهاء همزة(١)، ولولا، ولوما مأخوذة منهما(٢)] خبر كأنّ(٣)، أي كأنّها مأخوذة من هل ولو اللّتين للتّمنّي حال كونهما(٤) أمركّبتين مع لا وما المزيدتين(٥)

على المضارع، نحو: هلّا تكرم زيداً، أفادت حضّ المخاطب وحثّه على الفعل.

(١) أي أصلـها كان هلّا، ثمّ أبدلت الـهاء همزة، فصارت ألّا، وفيه ضعف، لأنّ عادة العرب أن يبدّلوا الأثقل بالأخفّ، وهنا الأمر بالعكس.

(٢) أي من هل ولو.

(٣) أي قوله:«مأخوذة منهما» خبر كأنّ في قولـه:«كأنّ حروف التّنديم...»، ومعنى العبارة: كأنّ حروف التّنديم والتّحضيض مأخوذة منهما، أي من هل ولو، وأورد لفظ كأنّ لعدم الجزم بما ذكره من تركيب لوما وهلّا من لو وما وهل ولا، لجواز أن يكون كلّ كلمة برأسها، لأنّ التّصرّف في الحروف بعيدٌ.

(٤) أي هل ولو، قولـه:«مركّبتين» حال لـهما.

(٥) وذلك بأن ضمّت لا مع هل، وأدغمت اللّام في اللّام، فصارت هلّا، ثمّ أبدلت الـهاء همزة على خلاف القياس، فصارت ألّا، وضمّت مع لو فصارت لولا، فحصل من التّركيب مع لا ثلاثة أحرف، أعني هلّا، وألّا ولولا، وضمّت ما مع لو، فصارت لوما.

ثمّ إنّه اعترض على المصنّف بأنّ هذه الحروف إنّما أخذت من هل ولو قبل التّركيب لا في حال تركيبهما مع لا وما، لأنّه مستلزم لاتّحاد المأخوذ والمأخوذ منه، فإنّ المأخوذ منه المقيّد بالتّركيب هو هلّا ولولا ولوما وألّا، والمأخوذ أيضاً نفس تلك الحروف، وهذا فاسد لاستحالة أخذ الشّيء من نفسه.

وأجيب عنه:

بأنّ قولـه:«مركّبتين» حال مقدّرة، والمعنى حينئذٍ أنّها مأخوذة من هل ولو حال كونهما مقدّراً تركيبهما مع ما ولا المزيدتين أو حال كونهما معزوماً على تركيبهما معهما، فإذاً لا مجال للاعتراض المذكور.

نعم، لو كان حالاً محقّقة حيث يكون المعنى أنّها مأخوذة منهما حال كونهما مركّبتين عند الأخذ يلزم الاعتراض المذكور إلّا أنّ الأمر ليس كذلك، كما عرفت.

لتضمينهما(١)] علّة لقوله: مركّبتين. والتّضمين(٢) جعل الشّيء في ضمن الشّيء تقول: ضمّنت الكتاب كذا وكذا باباً، إذا جعلته متضمّناً لتلك الأبواب يعني أنّ الغرض المطلوب من هذا التركيب(٣) والتزامه(٤) هو جعل هل ولو متضمّنتين(٥)

---

(١) قوله:

«لتضمينهما» المقصود هو بيان لزوم معنى التّمنّي لهما، أي فيصبح معنى التّمنّي عندئذٍ لازماً لهما غير منفكّ عنهما لوضوح استلزام المضمّن المضمّن فيه، وهذا المعنى أعني اللّزوم هو المقصود بالتّركيب، وإلّا فأصل التّمنّي على نحو الاتّفاق موجود في هل ولو قبل التّركيب. فعليه لا يرد ما يقال: إنّ معنى التّمنّي فيهما حاصل قبل التّركيب، فكيف يكون تضمينهما إيّاه علّة غائيّة وغرضاً من التّركيب، فإنّ الغرض والعلّة الغائيّة لا يسبقان ما ترتّبا عليه.

ووجه عدم الورود: إنّ المراد بتضمينهما معنى التّمنّي جعلهما مشتملتين عليه على جهة النّصّ واللّزوم، وهذا لم يكن حاصلاً قبل التّركيب، بل الحاصل قبله إنّما كان لتضمّنهما له على جهة الجواز والاتّفاق والدّليل على ذلك هو التّعبير بالمصدر المضاف إلى المفعول فإنّ تضمّنهما التّمنّي إلزامهما إيّاه، أي جعلهما ملزومين له بخلاف التّعبير بالمصدر المضاف إلى الفاعل أي تضمّنهما له، فإنّه ليس ظاهراً في اللّزوم، لأنّ التّضمّن عبارة عن الاشتمال كان هناك لزوم أم لا.

(٢) يريد أن يبيّن أنّ المراد بالتّضمين هنا جعل التّمنّي نفس مدلول هل ولو مركّبتين مع ما ولا ولا جزء مدلولها، كما هو المراد بالتّضمّن الاصطلاحيّ، فالتّضمين في المقام نظير ما في قولك:

«ضمّنت الكتاب كذا وكذا باباً، إذا جعلته» مشتملاً على تلك الأبواب، أي نفس أجزاء الكتاب لا جزء منه، والوجه في ذلك إنّ الحروف الأربعة تدلّ على التّمنّي بالمطابقة لا بالتّضمّن.

(٣) أي تركيب هل ولو مع لا وما في قولك: هلّا ولوما.

(٤) أي التزام التّركيب معنى التّمنّي.

(٥) أي مستلزمتين.

[معنى التّمنّي(١) ليتولّد] علّة لتضمينهما، يعني أنّ الغرض من تضمينهما معنى التّمنّي ليس إفادة التّمنّي(٢)، بل أن يتولّد [منه] أي من معنى التّمنّي المتضمّنتين هما إيّاه [في الماضي(٣) التّنديم(٤) نحو: هلّا أكرمت زيداً] أو لوما أكرمته، على معنى ليتك أكرمته قصداً إلى جعله نادماً على ترك الإكرام(٥) [وفي المضارع التّحضيض(٦) نحو: هلّا تقوم(٧)] ولوما تقوم.

(١) أي إضافة معنى إلى التّمنّي بيانيّة، أي معنى هو التّمنّي.

(٢) أي ولو على نحو اللّزوم، لأنّه ليس فيه كثير فائدة، فإنّ ليت تدلّ عليه كذلك، بل الغرض من التّضمين هو التّوصّل به إلى التّنديم والتّحضيض.

(٣) أي مع الفعل الماضي، فكلمة في بمعنى مع.

(٤) أي جعل المخاطب نادماً، وجه التّولّد:

إنّ التّنديم إنّما يكون في الأمور المحبوبة فإذا فات الأمر المحبوب له ندم المخاطب عليه، وإن كان مستقبلاً حضّه وحثّه عليه.

فإن إنّ محبّة المتكلّم للشّيء لا تقتضي تنديم المخاطب عليه، فكيف يتولّد من طلب المحبوب التّنديم.

إنّ المتكلّم إذا ترك المخاطب ما هو محبوب له ندّمه عليه شفقة عليه، وإذا كان أمراً استقباليّاً حضّه وحثّه عليه شفقة عليه وطلباً لخيره، ولا ريب أنّ طلب مثل هذا الأمر المحبوب الّذي هو خير للمخاطب يتولّد منه التّنديم أو التّحضيض.

(٥) وذلك لأنّ الفعل بعد فوات وقته لا يمكن حصوله في وقته حقيقة، وإنّما يمكن تمنّيه لصيرورته أمراً مستحيلاً، ولمّا فات إمكانه مع ما فيه من المصلحة المقتضية للفعل المعلومة للمخاطب صار الكلام إشارة إلى أنّه كان مطلوباً من المخاطب ففوّته، فيصير المخاطب بسماع هذا الكلام المفيد لهذا المعنى نادماً.

(٦) أي الحثّ على الفعل لإمكان وجوده، وقد خرج التّمنّي في هذا عن مفاده الأصليّ بخلاف التّنديم السّابق.

(٧) أي نحو قولك في حضّ المخاطب على القيام«هلّا تقوم»، أي على معنى ليتك تقوم.

على معنى ليتك(١) تقوم قصداً إلى حثّه على القيام، والمذكور في الكتاب(٢) ليس عبارة السّكّاكي لكنّه حاصل كلامه. وقوله: لتضمينهما مصدر مضاف إلى المفعول الأوّل، ومعنى التّمنّي مفعوله الثّاني(٣)، ووقع في بعض النّسخ ـ لتضمّنهما ـ على لفظ التّفعّل، وهو(٤) لا يوافق معنى كلام المفتاح، وإنّما ذكر هذا(٥) بلفظ كأنّ لعدم القطع بذلك

---

(١) إشارة إلى معناها المطابقيّ وقصداً إلى حثّه إشارة إلى معناها الالتزاميّ.

(٢) جواب سؤال مقدّر، وهو أن يقال:

إنّ ما ذكره المصنّف في كتاب التّلخيص من قوله:«قال السّكّاكي: كأنّ حروف التّنديم والتّحضيض...» ليس عبارة السّكّاكي ولم يقل هكذا، ولم قال المصنّف هذا وبأيّ وجه قال.

والجواب

إنّ ما ذكره المصنّف ليس عبارة السّكّاكي، بل هو حاصل كلام السّكّاكي.

(٣) أي أصله لتضمين المتكلّم هل ولو معنى التّمنّي، فحذف الفاعل، وأضيف المصدر إلى مفعوله الأوّل.

(٤) أي ما في بعض النّسخ لا يوافق معنى كلام المفتاح، حيث إنّ التّضمّن عبارة عن الاشتمال الغير الدّالّ على الإلزام الّذي هو مقصود السّكّاكي، وصاحب المفتاح عبّر بالإلزام ومعناه جعل هل ولو ملزومين لمعنى التّمنّي، وجعله لازماً لهما غير منفكّ عنهما، كما أنّ معنى التّضمين كذلك على ما بيّناه، فما في المفتاح أخصّ من التّضمّن، ومساوق للتّضمين.

وبعبارة أخرى: إنّ عدم الموافقة من جهة أنّ كلام المفتاح يدل على أنّ دلالة هل ولو على التّمنّي بفعل فاعل، وجعل جاعل، فيوافق النّسخة الّتي فيها التّضمين على لفظ التّفعيل بخلاف النّسخة الّتي فيها التّضمّن على وزن التّفعّل، فإنّه يقتضي أنّ دلالتهما على التّمنّي أمر ذاتيّ لا بفعل فاعل، فلا تكون هذه النّسخة موافقة للمفتاح.

(٥) أي إنّما ذكر هذا الكلام المذكور في الكتاب بلفظ كأنّ لعدم قطع المصنّف بكون هذه الحروف مأخوذة منهما باعتبار التّركيب، بل يجوز أن يكون كلّ منها حرفاً موضوعاً للتّنديم والتّحضيض من غير اعتبار التّركيب، فإنّ التّصرّف في الحروف ممّا يأباه كثير من النّحاة، فلم يتحقّق عنده ذلك بناء على هذا فأتى بما يدلّ على الظّنّ دون القطع.

[وقد يتمنّى بلعلّ(١) فيعطى حكم ليت(٢)] وينصب في جوابه المضارع على إضمار أن [نحو: لعلّي أحجّ فأزورك، بالنّصب لبعد(٣) المرجوّ عن الحصول] وبهذا(٤) يشبه(٥) المحالات والممكنات الّتي لا طماعيّة في وقوعها، فيتولّد منه(٦) معنى التّمنّي.

(١) وهي موضوعة للتّرجّي، وهو كما سيأتي توقّف حصول شيء سواء كان محبوباً أو مكروهاً، والمراد من قوله:«وقد يتمنّى بلعلّ» ليس ما هو المتبادر منه بأن تكون مستعملة في التّمنّي، بل المراد منه أنّه يتمنّى بها على نحو التّوليد، بمعنى أنّها تستعمل في التّرجّي، ولكن يتولّد منه ـ من جهة خصوصيّة المقام ككون المرجوّ بعيد الحصول ـ التّمنّي فهو مدلول التزاميّ استفيد منها بمعونة المقام، والدّليل على ما ذكرناه قوله:«لبعد المرجوّ عن الحصول» فإنّه ينادي بأعلى صوته على أنّ لعلّ قد استعملت في التّرجّي، لكنّ المرجوّ قد شابه المتمنّى، فصار ترجّيه بحيث تولّد منه معنى التّمنّي.

(٢) أي فحينئذٍ تعطى حكم ليت في نصب الجواب الّذي هو المضارع بعد الفاء بتقدير أن، فمعنى قولك:«لعلّي أحجّ فأزورك» أي ليت الحجّ صار منّي، فتصدر الزّيارة.

وحاصل الكلام في المقام أنّ نصب المضارع بعد لعلّ بإضمار أن، إنّما يدلّ على كون لعلّ دالّاً على التّمنّي التزاماً وتوليداً بناءً على مذهب البصريّين الملتزمين بأنّ المضارع لا ينصب بعد التّرجّي البحت الغير المشوب بالتّمنّي، وأمّا بناء على مذهب الكوفيّين القائلين بأنّ التّرجّي كالتّمنّي في انتصاب المضارع بعد كلّ منهما، فلا يدلّ على أنّه يكون دالّاً على التّمنّي التزاماً.

(٣) أي الظّرف متعلّق بقوله:«يتمنّى» أي إنّما يتمنّى بلعلّ إذا كان المرجوّ كالحجّ في المثال بعيد الحصول.

(٤) أي وبسبب هذا البعد.

(٥) أي يشبه ذلك المرجوّ البعيد الحصول يشبه المحال بجامع عدم الحصول في كلٍّ.

(٦) أي فيتولّد من ذلك البعد أو الشّبه المذكور معنى التّمنّي، لما مرّ من أنّه طلب محال أو ممكن لا طمع في وقوعه.

الاستفهام

[ومنها] أي من أنواع الطّلب [الاستفهام] وهو طلب حصول صورة الشّيء في الذّهن(١) فإن كانت(٢) وقوع نسبة(٣) بين أمرين أو لا وقوعها(٤) فحصولها هو التّصديق وإلّا(٥) فهو التّصوّر [والألفاظ الموضوعة له(٦) الهمزة، وهل، وما، ومن، وأيّ، وكم، وكيف، وأين، وأنّى، ومتى، وأيّان،

---

(١) أي طلب حصول صورة المستفهم عنه في ذهن المخاطب، وفي هذا التّعريف إشارة إلى أنّ السّين والتّاء في الاستفهام للطّلب أي طلب الفهم، وأنّ الفهم هو بمعنى العلم، لأنّ الحصول هو الإدراك.

لا يقال: بأنّ هذا التّعريف غير مانع، وذلك لأنّه يشمل مثل علّمني على صيغة الأمر، فإنّه دالّ على طلب حصول صورة الشّيء في الذّهن، مع أنّه أمر لا استفهام، فكان على الشّارح أن يزيد بأدوات مخصوصة ليخرج نحو: علّمني.

فنقول في الجواب: إنّ التّعريف المذكور تعريف بالأعمّ، أو إنّ الإضافة للعهد، أي طلب معهود، وهو ما كان بالأدوات المخصوصة، أو أنّ أل في الذّهن عوض عن المضاف إليه، أي في ذهن المتكلّم.

(٢) أي فإن كانت تلك الصّورة الّتي تعلّق بها الطّلب.

(٣) أي إدراك مطابقة النّسبة للواقع إيجابيّة كانت أو سلبيّة.

(٤) أي إدراك عدم مطابقتها، كما إذا كان الكلام كاذباً.

(٥) أي وإن لم تكن تلك الصّورة وقوع النّسبة أو لا وقوعها، بل كانت إدراك موضوع أو محمول أو نسبة مجرّدة عن وصف المطابقة وعدم المطابقة «فهو» أي حصول الصّورة «التّصوّر».

(٦) أي للاستفهام، وهذه الألفاظ على ثلاثة أقسام:

منها: ما يستعمل لطلب التّصديق تارة ولطلب التّصوّر أخرى، وهو الهمزة، فلذا قدّمها على الباقي.

ومنها: ما يستعمل لطلب التّصديق فقطّ، وهو هل.

ومنها: ما يستعمل لطلب التّصوّر، وهو باقي الأدوات.

فحيث إنّ الهمزة أعمّ، قدّمها على الجميع، ثمّ ذكر هل، لأنّ طلب التّصديق أهمّ من طلب التّصوّر.

فالـهمزة(١) لطلب التّصديق] أي انقياد الذّهن وإذعانه(٢) لوقوع نسبة تامّة بين الشّيئين [كقولك: أقام زيد(٣)] في الجملة الفعليّة، [وأزيد قائم] في الجملة الاسميّة، [أو] لطلب [التّصوّر]، أي إدراك غير النّسبة(٤) [كقولك:] في طلب تصوّر المسند إليه [أدبس في الإناء أم عسل] عالماً بحصول شيء في الإناء طالباً لتعيينه،

---

(١) شروع في بيان تفصيل مواقع هذه الألفاظ.

(٢) عطف الإذعان على انقياد الذّهن عطف تفسير، والمراد بالإذعان لوقوع النّسبة إدراك وقوعها أو لا وقوعها، فكأنّه قال: الهمزة لطلب التّصديق الّذي هو إدراك وقوع نسبة تامّة بين شيئين أو لا وقوعها، أي إدراك موافقتها لما في الواقع أو عدم موافقتها له.

(٣) أي فقد تصوّرت القيام، وزيداً والنّسبة بينهما، وسألت عن وقوع النّسبة بينهما هل هو محقّق خارجاً أو لا؟ فإذا قيل: قام حصل التّصديق، والحاصل إنّ السّائل عالم بأنّ بينهما نسبة متلبّسة بالوقوع أو اللّا وقوع، ويطلب تعيين ذلك، وكذا يقال في المثال الثّاني.

(٤) الأولى أن يقول: غير وقوع النّسبة أو لا وقوعها، وذلك كإدراك الموضوع والمحمول، والنّسبة الّتي هي مورد الإيجاب والسّلب، وإنّما كان الأولى ما قلناه، لأنّ كلامه يفيد أنّ إدراك النّسبة من حيث ذاتها ليس تصوّراً، مع أنّه تصوّر، إلّا أن يقال: المراد غير النّسبة من حيث وقوعها ولا وقوعها، فدخل فيه إدراك ذات النّسبة، واعلم أنّ الفرق بين الاستفهام بالهمزة عن التّصوّر والاستفهام بها عن التّصديق من وجهين: لفظيّ وإنّ ما صلح أن يؤتى بعده بأم المنقطعة دون المتّصلة استفهام عن التّصوّر، وما صلح أن يؤتى بعده بأم المتّصلة فهو استفهام عن التّصديق ومعنويّ، وهو أنّ الاستفهام عن التّصديق يكون عن نسبة تردّد الذّهن فيها بين ثبوتها ونفيها، والاستفهام عن التّصوّر يكون عند التّردّد في تعيين أحد الشّيئين.

لا يقال: إنّ جعل الهمزة في المثالين المذكورين لطلب التّصوّر يستلزم طلب تحصيل الحاصل، لأنّ تصوّر الطّرفين حاصل قبل السّؤال، لأنّه متصوّر للمسند إليه، وهو الدّبس وللمسند وهو الكون في الإناء قبل السّؤال، فلا يتفاوت تصوّر الطّرفين بعد السّؤال وقبله في الحصول للسّائل، بل هو حاصل في الحالين.

فإنّا نقول: إنّ المراد بالتّصوّر هو التّصوّر على وجه التّعيين، أي تصوّر المسند إليه من حيث إنّه المسند إليه، وتصوّر المسند من حيث إنّه المسند، وهذا غير التّصوّر الحاصل قبل السّؤال، وهو التّصوّر على وجه الإجمال، فلا يلزم طلب تحصيل ما هو حاصل.

[و] في طلب تصوّر المسند [أفي الخابيّة(١) دبسك أم في الزّقّ] عالماً بكون الدّبس في واحد من الخابيّة والزّقّ طالباً لتعيين ذلك(٢) [ولـهذا] أي لمجيء الـهمزة لطلب التّصوّر [لم يقبح] في تصوّر الفاعل [أزيد قام] كما قبح هل زيد قام [و] لم يقبح في طلب تصوّر المفعول [أعمراً عرفت] كما قبح، هل عمراً عرفت، وذلك لأنّ التّقديم(٣) يستدعي حصول التّصديق بنفس الفعل، فيكون هل لطلب حصول الحاصل،

---

(١) أي الحبّ الكبير، «الزّقّ» أعني المشك بالفارسيّة، والقربة بالعربيّة، ثمّ المراد هو العسل المتّخذ من الزّبيب، ومن العسل هو عسل النّحل.

(٢) أي أحد الأمرين كي يحصل لك العلم به على وجه التّفصيل، كما حصل لك العلم على وجه الإجمال، فإنّ المطلوب في جميع ذلك معلوم بوجهٍ إجماليّ، وتطلب بالاستفهام تفصيله.

(٣) توضيح ذلك:

إنّ التّقديم يفيد الاختصاص، فيكون مفاد التّركيب الأوّل أعني أزيد قام، هو السّؤال عن خصوص الفاعل، بمعنى أنّه يسأل عن المختصّ بالقيام، هل زيد أو عمرو، بعد تعقّل وقوع القيام، فيكون أصل التّصديق بوقوع القيام من فاعل ما معلوما عنده، فلزم كون السّؤال عن تعيين الفاعل، ومفاد الثّاني أعني أعمراً عرفت، هو السّؤال عن خصوص المفعول، أي الّذي اختصّ بالمعرفة دون غيره بمعنى أنّه يسأل عن الّذي يصدق عليه أنّه المعروف فقطّ دون غيره، بعد العلم بوقوع المعرفة على عمرو وغيره، فأصل التّصديق بوقوع الفعل على مفعول ما معلوم، وإنّما سأل عن تعيين المفعول، فالسّؤال في الجملتين لطلب التّصوّر، فلو استعملت فيهما هل لأفادت طلب التّصديق وأصل التّصديق معلوم فيهما فيكون الطّلب بها لتحصيل الحاصل بخلاف استعمال الـهمزة، فإنّه لا ضرر فيه، لأنّها لطلب التّصوّر.

لا يقال:

إنّ مقتضى هذا أنّ استعمال هل فيما ذكر من التّركيبين ممنوع لا أنّه قبيح فقطّ.

لأنّا نقول:

إنّما لم يكن ممنوعاً لجواز أن يكون التّقديم لغير التّخصيص، لأنّه لا يتعيّن أن يكون للتّخصيص، فلذا لم يمنع أصل التّركيب.

وهذا(١) ظاهر في أعمراً عرفت، لا في أزيد قام، فليتأمّل(٢). [والمسؤول عنه(٣) بها] أي بالـهمزة [هو(٤) ما يليها كالفعل(٥) في أضربت زيداً] إذا كان الشّكّ في نفس الفعل، أعني(٦) الضّرب الصّادر من المخاطب الواقع على زيد، وأردت بالاستفهام أن

---

(١) أي استدعاء التّقديم حصول التّصديق بنفس الفعل ظاهر في تقديم المنصوب، لأنّ تقديم المنصوب يفيد الاختصاص ما لم تقم قرينة على خلافه، فالغالب فيه الاختصاص، وأمّا كونه للاهتمام أو التّبرّك فخلاف الغالب، وأمّا تقديم المرفوع فليس للاختصاص في الغالب، بل الغالب فيه أن يكون لتقوّي الإسناد، وأمّا كونه للتّخصيص، فخلاف الغالب، وحينئذٍ فلا يكون هل زيد قام قبيحاً لما ذكر. نعم، يقبح لأمر آخر على ما يأتي من أنّ هل بمعنى قد، فلا يليها إلّا الفعل غالباً.

(٢) لعله إشارة إلى تساوي تقديم المنصوب والمرفوع، لأنّ تقديم المنصوب يكون أيضاً لغير الاختصاص، فلا فرق بينهما وحينئذٍ يكون الإتيان بهل قبيحاً دون الـهمزة في تقديم المنصوب والمرفوع إلّا أن يقال:

إنّ الفرق بينهما بحسب الغالب كما عرفت، وحينئذٍ يكون الإتيان بهل قبيحاً دون الـهمزة نظراً إلى الغالب فيهما.

(٣) أي الّذي يسأل عنه بالـهمزة.

(٤) أي هو تصوّر ما يليها والتّصديق به.

(٥) أي كتصديق الفعل بالمعنى اللّغوي، أعني الضّرب في المثال المذكور.

(٦) أتى بالعناية دفعاً لما ربّما يقال: إنّ الفعل في نفسه من المتصوّرات البسيطة، ولا يعقل الشّكّ فيها، وإنّما مركز الشّكّ هو المركّبات التّامّة، أو التّقييديّة.

وحاصل الدّفع:

إنّ المراد بالفعل ليس الفعل من حيث هو هو بل من حيث صدوره عن الفاعل فحينئذٍ يصحّ فيه الشّكّ، إذ يحصل عندك الشّكّ في أنّ المخاطب ج ضرب زيداً أم لا؟

تعلم وجوده(١) فيكون لطلب التّصديق(٢) ويحتمل أن يكون لطلب تصوّر المسند(٣) بأن تعلم أنّه قد تعلّق فعل من المخاطب بزيد، لكن لا تعرف(٤) أنّه ضرب أو إكرام [والفاعل(٥) في أأنت ضربت] إذا كان الشّكّ(٦) في الضّارب [والمفعول في أزيداً ضربت] إذا كان الشّكّ في المضروب(٧)، وكذا قياس سائر المتعلّقات(٨).

---

(١) أي أردت أن تعلم أنّ هذا الضّرب الواقع على زيد وجد من المخاطب أم لا؟

(٢) أي فيكون لطلب التّصديق بصدور الفعل عنه.

(٣) أي فهذا التّركيب أعني أضربت زيداً، محتمل لأن يكون لطلب التّصديق، ومحتمل لأن يكون لطلب التّصوّر.

(٤) أي أردت بالاستفهام تبيينه، لكن هذا الاحتمال ضعيف جدّاً، فإنّ مثل هذا الكلام إنّما يساق بحسب ما هو المتعارف عندهم، فيما إذا كان المخاطب متردّداً بين صدور الفعل عن الفاعل، وعدم صدوره عنه، فمعناه أضربت زيداً أم لا؟ لا فيما إذا كان المخاطب متردّداً بين أحد الفعلين كالضّرب والإكرام، إذ عندئذٍ المتعارف عندهم أن يقال: أضربت زيداً أم أكرمته.

(٥) أي عطف على الفعل في قوله:«كالفعل» في أضربت زيداً، والمراد به الفاعل المعنويّ، أي الّذي صدر عنه الفعل، وإن كان في الاصطلاح مبتدأ، لأنّ الفاعل الصّناعيّ لا يجوز تقديمه على فعله.

(٦) أي تقول هذا الكلام، أعني أأنت ضربت، لمخاطبك إذا كنت تعلم أنّ شخصاً صدر منه الضّرب، وشككت في كونه هو المخاطب أو غيره، فكأنّك تقول له: الّذي صدر منه الضّرب أأنت أم غيرك، فالشّكّ هنا في الفاعل، فالسّؤال هنا لطلب التّصوّر.

(٧) أي إنّ هذا الكلام، أعني أزيداً ضربت، إنّما تقوله إذا عرفت أنّ مخاطبك ضرب أحداً وجهلت عين ذلك الأحد، فكأنّك تقول: هو مضروبك من هل هو زيد أم غيره، فالشّكّ هنا في المفعول والسّؤال للتّصوّر.

(٨) أي المعمولات نحو: أفي الدّار صلّيت وأيوم الجمعة سرت، وأتأديباً ضربتجوأراكباً جئت، تقول المثال الأوّل: فيما إذا كان صدور الصّلاة من المخاطب معلوماً وكان المطلوب مكانها، والمثال الثّاني فيما إذا كان الشّكّ في زمان السّير مع القطع بوقوع السّير وصدوره

[وهل لطلب(١) التّصديق فحسب(٢)] وتدخل على الجملتين(٣) [نحو: هل قام زيد، وهل عمرو قاعد(٤)] إذا كان المطلوب حصول التّصديق(٥) بثبوت القيام لزيد، والقعود لعمرو. [ولـهذا] أي ولاختصاصها(٦) بطلب التّصديق [امتنع هل زيد قام أم

عن المخاطب، والمثال الثّالث: فيما إذا كان الشّكّ في علّة الضّرب مع القطع بصدوره عن المخاطب ووقوعه على مفعول، والمثال الرّابع: فيما إذا كان الشّكّ في الـهيئة الكائنة للمخاطب حين مجيئه مع العلم بصدور المجيء عنه، والمسؤول عنه في جميع هذه الأمثلة قد ولّى همزة الاستفهام.

(١) أي لطلب أصل التّصديق، وهو مطلق إدراك وقوع النّسبة أو لا وقوعها، فلا يرد أنّ الـهمزة أيضاً لطلب التّصديق دائماً، لأنّها لطلب تصديق خاصّ.

(٢) أي فطلب التّصديق بها حسبك، كافيك عن طلب التّصوّر فلا يتعدّى بها من التّصديق إلى التّصوّر، فلا تستعمل فيه، وتدخل عند استعمالـها في التّصديق الّذي تختصّ به على الجملتين.

(٣) أي الاسميّة والفعليّة بشرط أن تكون الجملة مثبتة، لأنّها في الأصل بمعنى قد، وهي لا تدخل على المنفيّ، فـلا يقال: قد لا يقوم زيد، وكذلك في المقام لا يقال: هل لا قام زيد.

(٤) أتى المصنّف بمثالين دفعاً لتوهّم اختصاص هل بالفعليّة، لكونها في الأصل بمعنى قد، وهي لا تدخل إلّا على الفعل.

(٥) أي الأولى أن يقول: إذا كان المطلوب التّصديق بثبوت القيام لزيد، والقعود لعمرو، وذلك لأنّ التّصديق كما مرّ هو حصول وقوع النّسبة أو لا وقوعها، فيخلّ المعنى إذا كان المطلوب حصول وقوع النّسبة أو لا وقوعها، ولا معنى لـه، إلّا أن يجرّد التّصديق عن بعض معناه، وهو الحصول، ويراد به الوقوع، فكأنّه يقال: إذا كان المطلوب حصول الوقوع لثبوت القيام لزيد، أي إدراك أنّ هذا الثّبوت مطابق للواقع مع العلم بحقيقة كلّ من المسندين.

(٦) أي لاختصاص هل بطلب التّصديق امتنع الجمع بينها وبين ما يدلّ على السّؤال عن التّصوّر نحو: قولك: هل زيد قائم أم عمرو، لأنّ أم هنا وقع بعدها مفرد، فدلّ على كونها متّصلة والمتّصلة تدلّ على كون السّؤال عن التّصوّر لأنّها لتعيين أحد الأمرين، أي المفرد الّذي قبلها، والمفرد الّذي بعدها مع العلم بالنّسبة إلى أحدهما، وقد تقدّم أنّ هل لطلب أصل

عمرو] لأنّ(١) وقوع المفرد ههنا بعد أم دليل على أنّ أم متّصلة، وهي لطلب تعيين أحد الأمرين، مع العلم بثبوت أصل الحكم(٢)، وهل إنّما تكون لطلب الحكم(٣) فقطّ، ولو قلت(٤): هل زيد قام بدون أم عمرو، لقبح ولا يمتنع لما سيجيء. [و] لـهذا(٥) أيضاً [قبح(٦) هل زيداً ضربت، لأنّ التّقديم يستدعي حصول التّصديق بنفس(٧) الفعل] فيكون هل لطلب حصول الحاصل(٨)

النّسبة المستلزم للجهل بها، فيلزم التّنافي، إذ مقتضى أم المتّصلة العلم بالنّسبة، ومقتضى هل الجهل بها، فيمتنع الجمع بينهما.

(١) علّة لامتناع هل زيد قام أم عمرو.

(٢) أي التّصديق، لأنّ المراد بالحكم هو المحكوم به، والعلم بثبوت المحكوم به تصديق، فالحاصل إنّ أم لا تكون إلّا لطلب التّصوّر بعد حصول التّصديق بنفس الحكم، فتنافي هل، وهي لطلب أصل التّصديق بالحكم.

(٣) أي التّصديق فقطّ، فأم المتّصلة تفيد أنّ السّائل عالم بالحكم، وهل تفيد أنّه جاهل به، لأنّها لطلبه وحينئذٍ فبينهما تناقض، فيمتنع الجمع بينهما في تركيب واحد.

(٤) بيان لمحلّ امتناع المثال المتقدّم، وهو الإتيان بأم بعد هل، فلو لم تذكر، فإنّه لا يمتنع، بل يكون قبيحاً لما سيجيء فانتظر.

(٥) لأجل اختصاصها بالتّصديق، وكون التّقديم يقتضي حصول العلم بثبوت أصل الفعل.

(٦) عطف على «امتنع» أي لأجل اختصاص هل بطلب التّصديق قبح نحو: هل زيداً ضربت.

(٧) أي التّقديم يقتضي غالباً حصول العلم للمتكلّم بنفس وقوع الفعل، كالضّرب مثلاً.

(٨) أي لأنّ هل لطلب التّصديق الحاصل قبل السّؤال على ما هو المفروض.

وهو محال(١)، وإنّما لم يمتنع(٢) لاحتمال أن يكون زيداً مفعول فعل محذوف، أو يكون التّقديم لمجرّد الاهتمام(٣) لا للتّخصيص، لكن ذلك(٤) خلاف الظّاهر [دون] هل زيداً ضربته(٥)] فإنّه لا يقبح [لجواز تقدير(٦) المفسّر قبل زيد] أي هل ضربت(٧) زيداً ضربته [وجعل السّكّاكي قبح هل رجل عرف لذلك] أي لأنّ التّقديم يستدعي

---

(١) أي حصول الحاصل محال، وحينئذٍ فيكون طلبه عبثاً.

(٢) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره: إنّ هذا الدّليل لا يوافق المدّعى، فإنّ المدّعى هو القبح والدّليل يثبت الامتناع.

وحاصل الجواب: إنّ ما ذكر في المتن ليس الدّليل بتمامه، بل إنّما هو إشارة إليه، وتمامه أنّ هذا لم يمتنع لاحتمال أن يكون من باب ما أضمر عامله بأن يكون زيداً مفعولاً لفعل محذوف يفسّره الظّاهر، أي هل ضربت زيداً ضربت، فإذاً لا يمتنع لعدم التّقديم حتّى يفيد التّخصيص المستلزم للامتناع، لكنّه قبح لعدم كونه من الاستعمالات المتعارفة حيث لم يشتغل الظّاهر عن المتقدّم بالعمل في ضميره، ومثل ذلك غير متعارف استعماله.

(٣) أي للاهتمام المجرّد عن التّخصيص، فلا يكون التّقديم مستدعياً للتّصديق بحصول الفعل، فلا تكون هل لطلب حصول الحاصل.

(٤) أي ما ذكر من التّوجيه خلاف الظّاهر، فيكون الحمل عليه بعيداً، والحمل على التّخصيص أرجح، وإذا كان المقتضي للامتناع راجحاً كان هذا المثال قبيحاً، مع ذلك الاحتمال المرجوح الكافيّ في تصحيحه.

(٥) أي أشار المصنّف بهذا المثال إلى أنّ القبح المذكور حيث لا يتّصل العامل بشاغل كما في المثال السّابق، أمّا إذا اتّصل به كهذا المثال فلا يقبح.

(٦) بيان لسبب نفي القبح، أي لجواز تقدير المفسّر جوازاً راجحاً، لأنّ الأصل تقديم العامل على المعمول، وحينئذٍ لا يكون من تقديم المعمول على العامل عين ولا أثر، حتّى نقول: إنّه يستدعي التّصديق بأصل الفعل، فتكون هل طلباً لحصول الحاصل، وهو محال.

(٧) فإنّه لا يقبح، لأنّ الفعل لمّا اتّصل بالشّاغل الّذي هو الضّمير لم يتعيّن التّخصيص المفيد لحصول العلم بأصل النّسبة.

حصول التّصديق بنفس الفعل، لما سبق(١) من مذهبه من أنّ الأصل عُرِف رجلٌ على أنّ رجل بدل من الضّمير في عرف قدّم للتّخصيص [ويلزمه] أي السّكّاكي(٢) [أن لا يقبح هل زيد عرف] لأنّ تقديم المظهر المعرفة ليس للتّخصيص عنده(٣)، حتّى يستدعي حصول التّصديق بنفس الفعل،

---

(١) أي في بحث المسند إليه، وحاصله إنّه قد تقدّم في بحث تقديم المسند إليه أنّ السّكّاكي اشترط في إفادة التّقديم الحصر أمرين:

الأوّل جواز التّقديم،

والثّاني اعتباره، وقال: إنّ هذين الأمرين موجودان فيما إذا كان المبتدأ منكراً، أمّا الأوّل فلجواز أن يفرض أنّه كان مؤخّراً على أنّه بدل من الضّمير المستتر في الفعل، ثمّ قدّم، وأمّا الثّاني أي اعتبار التّقديم والالتزام به، فلأنّ النّكرة لا تقع مبتدأ من دون تخصيص، فلابدّ من اعتبار التّقديم والتّأخير حتّى حصل التّخصيص، وصحّ وقوعها مبتدأ ففي نحو: هل رجل عُرِف، يقال: إنّ هل إنّما تدخل على الجملة الخبريّة فلابدّ من صحّتها قبل دخولها، ورجل عرف لا يصحّ بدون اعتبار التّقديم والتّأخير لعدم مصحّح الابتدائيّة عداه، وإذا اعتبر التّقديم والتّأخير كان الكلام مفيداً للتّخصيص المستلزم لحصول التّصديق بنفس الفعل، فلا يصحّ دخول هل عليه، للزوم طلب حصول الحاصل، وهو محال، ولكن لم يحكم بفساده، لإمكان أن يحمل على كونه من باب الإضمار على شريطة التّفسير، وحيث إنّ اشتغال الفعل عن الاسم الظّاهر المرفوع قبله بضميره، والالتزام بكونه مرفوعاً بفعل مقدّر يفسّره هذا الفعل على خلاف ما هو المتعارف عند أبناء المحاورة يحكم بقبحه.

(٢) أي حيث جعل علّة القبح في المنكر كون التّقديم للتّخصيص وهذه العلّة منتفية في المعرفة.

(٣) أي عند السّكّاكي، بل تقديم المعرفة عنده للاهتمام أو التّقوّي، لأنّ اعتبار التّقديم والتّأخير لإفادة التّخصيص في رجل عرف، لكونه لا سبب سواه لكون المبتدأ نكرة، وأمّا المعرفة فغنيّة عن اعتبار كون التّقديم والتّأخير فيها للتّخصيص، وإذا كان تقديم المعرفة لغير التّخصيص، فلا ضرر في كون هل لطلب التّصديق.

مع أنّه(١) قبيح بإجماع النّحاة، وفيه(٢) نظر، لأنّ ما ذكره من اللّزوم ممنوع لجواز أن يقبح لعلّة أخرى. [وعلّل غيره] أي غير السّكّاكي [قبحهما] أي قبح هل رجل عرف، وهل زيد عرف [بأنّ(٣) هل بمعنى قد في الأصل] وأصلـه أهل [وترك الـهمزة قبلـها(٤) لكثرة وقوعها في الاستفهام] فأقيمت(٥) هي مقام الـهمزة، وتطفّلت(٦) عليها في

---

(١) أي ما يلزمه ـ من عدم قبح هل زيد عرف ـ، قبيح بإجماع النّحاة، ووجه قبحه الفصل بين هل والفعل بالاسم مع أنّها إذا رأت الفعل في حيّزها لا ترضى إلّا بمعانقته وعدم الانفصال عنه، لأنّها في الأصل بمعنى قد، وقد من خواصّ الفعل، وكذا ما بمعناها.

(٢) هذا جواب عن اعتراض على السّكّاكي، أي في هذا اللّزوم الّذي ذكره المصنّف نظر، وحاصلـه: إنّه لا يلزم على السّكّاكي من أجل التزامه بقبح هل رجل عرف، للوجه المذكور أن لا يلتزم بقبح هل زيد عرف، لأنّ انتفاء علّة واحدة من القبح لا يوجب انتفاء جميع عللـه، فلا يجب عليه أن يقول بحسن هذا التّركيب، لانتفاء ما ذكره من العلّة فيه، لجواز أن يكون قبيحاً عنده لسبب آخر، ككون هل بمعنى قد، أو ندرة دخول هل على الاسم إلّا عند الاضطرار.

نعم، يلزم عليه أن لا يكون هذا المثال قبيحاً عنده من أجل العلّة المذكورة، وأين هذا من لزوم التزام عدم القبح أصلاً، كما يدّعيه المصنّف، إلّا أن يقال: إنّ الظّاهر من المصنّف انحصار علّة القبح بالوجه المذكور.

(٣) أي علّل غيره قبحهما بعلّة أخرى غير ما علّل بها السّكّاكي، وهي أنّ هل دائماً بمعنى قد في استعمالـها الأصليّ، والاستفهام مأخوذ من همزة مقدّرة قبلـها، فأصل هل عرف زيد، أهل عرف زيد، بإدخال همزة الاستفهام على هل الّتي بمعنى قد، فكأنّه قيل أقد عرف زيد، وقول الشّارح: وأصلـه أهل إشارة إلى ذلك.

(٤) أي قبل هل لكثرة وقوع هل في الاستفهام، أي في الكلام الّذي أريد به الاستفهام، ثمّ إنّه أتى بلفظ الكثرة للإشارة إلى أنّها قد تقع في غير الاستفهام أيضاً.

(٥) أي أقيمت هل مقام الـهمزة الاستفهاميّة في إفادة الاستفهام.

(٦) أي تابعت هل على الـهمزة في إفادة الاستفهام. والتّطفّل: هو الرّجل الّذي تخلّق بأخلاق الأطفال، وصار طفيليّاً، والطّفيليّ هو الّذي يدخل وليمة، ولم يدع إليها، وهو منسوب إلى طفيل، وهو رجل كوفيّ كان يأتي الولائم من غير أن يدعى إليها، كما في أقرب الموارد.

الاستفهام، وقد من خواصّ الأفعال. فكذا ما هي بمعناها، وإنّما لم يقبح(١) هل زيد قائم، لأنها إذا لم تر الفعل في حيّزها ذُهلت عنه وتسلّت(٢)، بخلاف ما إذا رأته، فإنّها(٣) تذكّرت العهود، وحنّت(٤) إلى الألف المألوف، فلم ترض بافتراق الاسم(٥) بينهما [وهي] أي هل [تخصّص المضارع بالاستقبال(٦)]

فمعنى العبارة صارت هل طفيليّة بدلاً عن الهمزة في الاستفهام من دون أن تكون موضوعة له في الأصل.

(١) أي هذا جواب عمّا يقال: مقتضى هذا التّعليل أن يقبح دخول هل على الجملة الاسميّة الّتي طرفاها اسمان نحو: هل زيد قائم، مع أنّه جائز بلا قبح، فأيّ فرق بين ما إذا كان الخبر فعلاً، حيث قلتم بقبحه، وإذا كان اسماً قلتم بعدم قبحه مع أنّ مقتضى التّعليل استواء الأمرين في القبح.

وحاصل ما أجاب به الشّارح: إنّه فرق بين الأمرين، وذلك لأنّه إذا كان طرفا الجملة اسمين لم تر هل الفعل في حيّزها، فتذهل عنه، ويراعى فيها معنى الاستفهام الّذي نقلت له، وإذا كان الخبر فعلاً، رأت هل الفعل في حيّزها فلا ترضى إلّا بمعانقته نظراً لمعناها الأصليّ، وهو كونها بمعنى قد المختصّة بالدّخول على الفعل.

(٢) أي تباعدت، لأنّ تسلّت من السّلوّ، وهو الخلوّ من العشق، أي من عشق هل بالفعل، فلم تذكر العهود والأوطان قائلة ما غاب عن العين غاب عن الخاطر.

(٣) أي فإنّ هل حينما رأت الفعل تذكّرت العهود، أي العهد الّذي بينها وبين الفعل.

(٤) أي حنت بالتّخفيف، بمعنى مالت إلى الفعل المألوف.

(٥) أي لم ترض هل بتفريق الاسم وفصله بين هل والفعل.

(٦) أي تخلّصه لذلك بعدما كان محتملاً له وللحال، وذلك لأنّها لمّا كانت منقولة إلى الاستفهام التزم فيها مقتضاه، وهو الاستقبال، لأنّ حصول الأمر المستفهم عنه يجب أن يكون استقباليّاً، ضرورة أنّه لا يستفهم عمّا في الحال، إذ لا يكون المتكلّم جاهلاً به حتّى يستفهم عنه.

بحكم الوضع كالسّين وسوف(١) [فلا يصحّ(٢) هل تضرب زيداً] في أن يكون الضّرب واقعاً في الحال على ما يفهم عرفاً(٣) من قوله: [وهو أخوك، كما يصحّ(٤) أتضرب زيداً وهو أخوك] قصداً إلى إنكار الفعل الواقع في الحال، بمعنى أنّه لا ينبغي أن يكون ذلك، لأنّ هل تخصّص المضارع بالاستقبال، فلا تصلح لإنكار الفعل الواقع في الحال بخلاف الهمزة، فإنّها تصلح لإنكار الفعل الواقع في الحال، لأنّها(٥) ليست مخصّصة للمضارع بالاستقبال، وقولنا(٦) في أن يكون الضّرب واقعاً في الحال،

---

(١) فإنّهما وضعا ليخصّصا المضارع بالاستقبال، وكذا هل تدلّ على تخصيص المضارع بالاستقبال بالوضع لا بالقرائن، بمعنى أنّ هل وضعت لتخصيص المضارع بالاستقبال، إذا دخلت عليه، بعد أن كان محتملاً له وللحال.

(٢) أي فلأجل أنّها تخصّص المضارع بالاستقبال لا يصحّ أن تستعمل فيما يراد به الحال، كما في قولك:

هل تضرب زيداً وهو أخوك، ووجه عدم الصّحّة أنّ هل للاستقبال، والفعل الواقع بعدها هنا حاليٌّ، فقد يحصل التّنافي بين الأمرين، والدّليل على أنّ الفعل هنا للحال، إنّ جملة وهو أخوك حاليّة مضمونها حاصل في الحال، ومضمون الحال قيد في عاملها، فلمّا كان مضمون الحال وهو الأخوّة ثابتاً في الحال، وقيد الحال وهو الضّرب بذلك كان العامل أيضاً واقعاً في الحال، فينافي هل لكونها للاستقبال.

(٣) لأنّ الشّائع في العرف أنّه إذا قيل زيد أخوك، كان معناه أنّه متّصف بالأخوّة في الحال.

(٤) لأنّ الاستفهام بالهمزة يصحّ فيه إرادة الحال، ومعناها الإنكار بمعنى لا ينبغي أن يقع منك الضّرب.

(٥) أي لأنّ الهمزة لا تخصّص المضارع بالاستقبال، فيصلح لإنكار الفعل الواقع في الحال.

(٦) أي بعد قوله: «وهو أخوك».

ليعلم(١) أنّ هذا الامتناع جار في كلّ ما يوجد فيه قرينة تدلّ على أنّ المراد إنكار الفعل الواقع في الحال، سواء(٢) عمل ذلك المضارع في جملة حاليّة، كقولك: أتضرب زيداً وهو أخوك أو لا؟ كقوله تعالى: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[1](٣)، وكقولك: أتؤذي أباك(٤)، وأتشتم الأمير، فلا يصحّ وقوع هل في هذه المواضع(٥).

(١) أي ليعلم أنّ هذا الامتناع، أي امتناع كون هل لإنكار الفعل في الحال جارٍ في إنكار الفعل الّذي أريد به الحال.

(٢) الأوضح أن يقول: سواء كانت القرينة لفظيّة، كما إذا عمل المضارع في جملة حاليّة كقولك: أتضرب زيداً وهو أخوك، فإنّ قولك: وهو أخوك، قرينة على أنّ الفعل واقع في الحال أو كانت حاليّة. كقوله تعالى، وما ذكر بعده من المثالين، فإنّ القرينة في الأمثلة الثّلاثة حاليّة، وهي التّوبيخ.

(٣) ذيل الآية: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ الخطاب لليهود، والنّصارى وقيل: إنّ الآية وردت في ذمّ المشركين الّذين كانوا يبدون سوآتهم في طوافهم، فكان يطوف الرّجال والنّساء عراة، يقولون: نطوف كما ولدتنا أمّهاتنا، ولا نطوف في الثّياب الّتي ارتكبنا فيها الذّنوب، وإذا نهوا عنها قالوا وجدنا عليها آباءنا، وإذا قيل ممّن أخذها آباؤكم، قالوا: الله أمرنا بها، فردّ الله عليهم بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾، ثمّ ردّهم بوجه آخر، وهو قوله تعالى: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي تفترون وتكذبون عليه.

والشّاهد في الآية: مجيء الهمزة لإنكار الفعل الواقع في الحال، ولا يصحّ مجيء هل، لأنّها تخلص المضارع بالاستقبال، فينافي الحال والقرينة على أنّ الفعل للحال، وهو كون الآية مسوقة للذّمّ والتّوبيخ، إذ لا وجه لذمّ أحد على ما لا يفعله بعد.

(٤) والقرينة فيه، وفي مثال شتم الأمير هي كونه مسوقاً للذّمّ والتّوبيخ، وهو إنّما على الفعل الّذي أتى به لا على ما سيأتي به.

(٥) أي المواضع الّتي دلّت فيها القرينة على إنكار الفعل الواقع في الحال، وإنّما لم يصحّ وقوع هل فيها، لأنّ هل للاستقبال المنافي لحصول الفعل الحالي.

---

[1] سورة الأعراف: ٢٨.

ومن العجائب ما وقع لبعضهم[١] في شرح هذا الموضع(١) من أنّ هذا الامتناع(٢) بسبب أنّ الفعل المستقبل لا يجوز تقييده(٣) بالحال، وإعماله فيها(٤)، ولعمري(٥) إنّ هذه فرية ما فيها مرية، إذ لم ينقل(٦) عن أحد من النّحاة امتناع مثل: سيجيء زيد راكباً، وسأضرب زيداً، وهو بين يدي الأمير، كيف وقد قال الله تعالى: ﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[٢](٧)،

(١) أي من المفتاح.

(٢) أي امتناع دخول هل.

(٣) أي لا يجوز تقييد الفعل المستقبل بالحال، وذلك لعدم مقارنة الحال للاستقبال، والقيد والمقيّد يجب اقترانهما في الزّمان، وفي المثال المذكور قيد الاستقبال بالحال، وعمل فيها، فلا يجوز لعدم المقارنة.

(٤) أي لا يجوز إعمال الفعل المستقبل في الحال، فيكون عطف «إعماله فيها» على قوله: «بالحال» من عطف لازم على ملزوم.

(٥) أي الواو للقسم، أي لحياتي إنّ مقالة هذا البعض كذبة من غير شكّ، فالفرية الكذب، والمرية الشّكّ، فالمعنى هذه المقالة كذب ما فيها مرية، أي ما في تلك الفرية والكذبة شكّ.

(٦) أي هذا ردّ على البعض، وحال الرّدّ أنّه لم ينقل عن أحد من النّحاة امتناع مثل: سيجيء زيد راكباً، مع أنّ المجيء مستقبل بدليل السّين، وقد قيّد بالحال المفردة، أعني راكباً، وكذلك قوله: بعد «سأضرب زيداً»، فإنّه مستقبل بدليل السّين، وقيّد بالحال الّتي هي جملة اسميّة لنكتة، والنّكتة في تعدّد الأمثلة، هي الإشارة إلى أنّه لا فرق بين أن تكون الحال الّتي قيّد بها الفعل المستقبل مفردة أو جملة.

(٧) أي سيدخلون جهنّم، أي صاغرين.

---

[١] وهو العلّامة الشّيرازي.

[٢] سورة المؤمن: ٦٠.

﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ۝٤٢ وَءَاتَىٰكُم﴾[1](١) وفي الحماسة(٢):

سأغسل(٣) عنّي العار بالسّيف جالباً
علـيّ قـضـاء الله مـا كـان جالباً

وأمثال هذه(٤) أكثر من أن تحصى، وأعجب(٥) من هذا،

(١) قوله تعالى: ﴿مُهْطِعِينَ﴾ أي مسرعين، وحاصل ردّ البعض بالآيتين: كيف تصحّ مقالة هذا البعض، والحال إنّ الله تعالى قال: ﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ فإنّ الدّخول استقباليّ بدليل السّين، وقد قيّد بالحال، وهي قوله: ﴿دَاخِرِينَ﴾ وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ﴾ فالتّأخير لذلك اليوم، وهو يوم القيامة استقباليّ، وقد قيّد بالحال، وهي قوله: ﴿مُهْطِعِينَ﴾ أو التّشخّص هو العامل في ﴿مُهْطِعِينَ﴾ وهو بمعنى المستقبل، لأنّه لا يكون إلّا في يوم القيامة.

(٢) وهو ديوان لأبي تمّام جمع فيه كلام العرب المتعلّق بالحماسة، أي الشّجاعة، وهذا الشّعر لسعد بن ناشب من شعراء الدّولة المروانيّة، وسبب هذا الشّعر أنّه كان أصاب دماً، فهدم بلال بن أبي بردة داره بالبصرة وحرّقها.

(٣) المراد بالغسل الرّفع والإزالة من باب إطلاق الملزوم وإرادة اللّازم، «وبالسّيف» متعلّق بـ«أغسل»، وهو على تقدير مضاف، أي باستعمال السّيف، وضربه في الأعداء، و«جالباً» حال من فاعل «أغسل» وهو محلّ الاستشهاد بدليل اقترانه بالسّين، و«عليّ» متعلّق بـ«جالباً»، و«قضاءُ الله» فاعل «جالباً» الأوّل، و«ما كان جالباً» مفعوله، والقضاء بمعنى الحكم.

والمعنى: سأدفع عن نفسيّ العار باستعمال السّيف في الأعداء في حال جلب حكم الله على الشّيء الّذي كان يجلبه من عداوة الأعداء، وإنكارهم وأذيتهم، فالمقصود المبالغة في أنّه لا يترك دفع العار في حال من الأحوال.

ومحلّ الشّاهد: إنّ الغسل بمعنى الاستقبال بدليل السّين، وقد قيّد بالحال.

(٤) أي ونظائر هذه الأمثلة والشّواهد أكثر من أن تحصى.

(٥) وإنّما كان أعجب، لأنّ هذا الاستدلال على تلك الفرية، وهو متضمّن لها، ففيه الفرية وزيادة تقويتها، وقال البعض: إنّما كان أعجب، لأنّ دليل إفساده يظهر ممّا جعله دليلاً على دعواه، أعني قول النّحاة، لأنّ ذلك في الجملة الحاليّة لا في عاملها.

[1] سورة إبراهيم: ٤٢ـ٤٣.

أنه(١) لمّا سمع قول النّحاة أنّه يجب تجريد صدر الجملة الحاليّة عن عَلَم الاستقبال لتنافيّ الحال والاستقبال بحسب الظّاهر(٢) على ما سنذكره(٣) حتّى(٤) لا يجوز: يأتيني زيد سيركب، أو لن يركب، فهم(٥) منه أنّه يجب تجريد الفعل العامل في الحال عن علامة الاستقبال، حتّى(٦) لا يصحّ تقييد مثل(٧): هل تضرب، وستضرب، ولن تضرب بالحال. وأورد(٨) هذا المقال،

---

(١) أي ذلك البعض، ثمّ الضّمير في«أنّه يجب» للشّأن.

(٢) أي وإن لم يكن هناك تنافٍ في الواقع، إذ الكلام في الحال النّحويّة، وهي لا تنافي الاستقبال، بل يكون زمنها ماضياً وحالاً ومستقبلاً، لأنّ الواجب إنّما هو مقارنتها لعاملها، فزمنها زمن عاملها أيّاً كان، والمنافي له إنّما هو الحال الزّمانيّة المقابلة للماضي والمستقبل، غاية ما في الباب أنّهما متّحدان في اسم الحال، وهذا هو المراد من قوله:«بحسب الظّاهر».

(٣) أي في بحث الحال، في أواخر باب الفصل والوصل في التّذنيب.

(٤) تفريع على قوله:«يجب تجريد» أو على«التّنافي».

(٥) جواب لمّا في قوله:«لمّا سمع» وهذا الّذي فهمه من كلامهم غير ما قالوه، فالّذي ادّعاه النّحاة وجوب تجريد الحال من علامة الاستقبال، والّذي فهمه وجوب تجريد الفعل العامل في الحال من علامة الاستقبال لا نفس الحال، كما هو الواقع في كلام النّحاة، وبين الأمرين بون بعيد.

(٦) غاية لوجوب تجريد الفعل العامل في الحال من علامة الاستقبال لامتناع عمل المستقبل في الحال.

(٧) أي فلا يقال: هل تضرب زيداً وهو راكب، ولا ستضرب زيداً وهو راكب، ولا لن تضرب زيداً وهو راكب.

(٨) أي أورد ذلك البعض«هذا المقال» أي قول النّحاة، وهو أنّه يجب تجريد صدر الجملة الحاليّة عن علم الاستقبال لتنافي الحال والاستقبال في الظّاهر.

دليلاً على ما ادّعاه(١)، ولم ينظر(٢) في صدر هذا المقال حتّى يعرف أنّه لبيان امتناع تصدير الجملة الحاليّة بعلم الاستقبال، [ولاختصاص(٣)التّصديق بها(٤)] أي لكون(٥) هل مقصورة على طلب التّصديق، وعدم مجيئها لغير التّصديق. كما ذكر فيما سبق(٦) [وتخصيصها(٧) المضارع بالاستقبال(٨) كان لـها مزيد اختصاص بما كونه زمانيّاً أظهر] وما موصولة، وكونه مبتدأ، خبره أظهر، وزمانيّاً خبر الكون، أي بالشّيء الّذي زمانيّته

---

(١) أي من وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال، وهو ينادي على خطئه، إذ لم ينقل عن أحد امتناع تقييد الفعل المستقبل بالحال.

(٢) حيث قال النّحاة في صدر هذا المقام: يجب تجريد الجملة الحاليّة عن علم الاستقبال لا عامل الحال، أي ليس في كلامهم تجريد عامل الحال عن علامة الاستقبال، كي يكون دليلاً على مدّعى هذا البعض.

(٣) أي علّة مقدّمة على معلولـها، أعني قولـه:«كان لـها مزيد...» أي كان لـهل زيادة اختصاص بما زمانيّته أظهر، لأجل اختصاص التّصديق بها، ولأجل تخصيصها المضارع بالاستقبال، وقدّم العلّة اهتماماً بها، أو لأجل أن يكون اسم الإشارة في قولـه: بعد«ولـهذا...» عائد على أقرب مذكور، فإنّه لو أتى بالكلام على جريه الطّبيعيّ لأصبح قولـه:«كان لـها مزيد اختصاص...» بعيداً عن قولـه:«ولـهذا».

(٤) أي بهل.

(٥) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره: هو أنّ التّصديق لا يختصّ بهل، إذ الـهمزة أيضاً قد تجيء لطلب التّصديق، فلا وجه للحكم باختصاص التّصديق بهل، وخلاصة الجواب أنّ الباء داخلة على المقصور، فالمقصود قصر هل بالتّصديق لا العكس، ودخول الباء على المقصور شائع في كلماتهم، كما في قولـهم: معنى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ نخصّك بالعبادة.

(٦) أي في قولـه:«وهل لطلب التّصديق فحسب»، وبالجملة إنّ معنى كون التّصديق مختصّاً بهل أنّها لا تتعدّى التّصديق إلى التّصوّر، لأنّ التّصديق لا يتعدّاها إلى الـهمزة.

(٧) بالجرّ عطف على «الاختصاص»، أي لأجل تخصيص هل «المضارع بالاستقبال».

(٨) الباء هنا داخلة على المقصور عليه.

أظهر [كالفعل(١)] فإنّ(٢) الزّمان جزء من مفهومه، بخلاف الاسم فإنّه إنّما يدلّ عليه حيث يدلّ بعروضه لـه(٣) أمّا اقتضاء(٤) تخصيصها المضارع بالاستقبال لمزيد اختصاصها بالفعل، فظاهر(٥)، وأمّا اقتضاء كونها لطلب التّصديق فقطّ،

---

(١) أي النّحويّ، والإتيان بالكاف يقتضي أنّ زمانيّته أظهر من غيره، فيشمل الفعل وغيره، وليس الأمر كذلك، إذ ما زمانيّته أظهر من غيره منحصر في الفعل، وكان الأولى أن يقول: وهو الفعل، ويحذف الكاف، إلّا أن تجعل الكاف استقصائيّة، ولم يعبّر بالفعل من أوّل وهلة، بأن يقول: كان لها مزيد اختصاص بالفعل، ليكون إشارة إلى أنّ زيادة اختصاصها به من حيث أظهريّة زمانه، لا من جهة أخرى كدلالته على الحدث مثلاً.

(٢) علّة لكون الفعل زمانيّته أظهر من الاسم، لأنّ الزّمان جزء من مفهوم الفعل ودلالة الكلّ على الجزء أظهر من دلالة الشّيء على لازمه، كدلالة الاسم على الزّمان من باب دلالة الشّيء على لازمه باعتبار كون الاسم زمانيّاً.

(٣) أي بسبب عروض الزّمان لذلك الاسم، أي لمدلوله من عروض اللّازم للملزوم، وذلك لأنّ اسم الفاعل موضوع لذات قام بها الحدث، ومن لوازم زمان يقع فيه.

فالحاصل إنّ الفعل من حيث هو فعل لا ينفكّ عن الزّمان بحسب الوضع بخلاف الاسم، فإنّه ينفكّ عنه من حيث هو اسم، وهذا لا ينافي عروضه، أي لزومه لمدلوله، إذا كان وصفاً.

(٤) مصدر مضاف إلى فاعله، ومفعوله قوله:«لمزيد اختصاصها» واللّام في قوله:«لمزيد» للتّقوية متعلّقة بالاقتضاء، لأنّها ليست زائدة محضة، حتّى لا تتعلّق بشيء والمضارع مفعول«تخصيصها» ، وقوله:«بالفعل» لم يقل بنحو الفعل إشارة إلى أنّ الكاف في قوله:«كالفعل» ليست بمعنى مثل بل استقصائيّة.

(٥) لأنّ المضارع نوع من مطلق الفعل، وما كان لازماً للنّوع كان لازماً للجنس في الجملة.

وبعبارة أخرى: إذا كانت هل لتخصيص الفعل المضارع بزمان الاستقبال يكون لها مزيد أولويّة بالفعل، لأنّ الفعل المضارع نوع من مطلق الفعل، وما كان لازماً للنّوع كان لازماً للجنس في الجملة.

لذلك(١) فلأنّ التّصديق(٢) هو الحكم بالثّبوت أو الانتفاء، والنّفي والإثبات إنّما يتوجّهان(٣) إلى المعاني والأحداث الّتي هي مدلولات الأفعال، لا(٤) إلى الذّوات الّتي هي مدلولات الأسماء [ولهذا] أي لأنّ لها مزيد اختصاص بالفعل [كان ﴿فَهَلۡ أَنتُمۡ شَٰكِرُونَ﴾[١] أدلّ(٥) على طلب الشّكر من فهل تشكرون، وفهل أنتم تشكرون].

---

(١) أي لمزيد اختصاصها بالفعل، وهو مفعول «باقتضاء» واللّام للتّقوية.

(٢) أي فلأنّ التّصديق هو الإذعان بثبوت شيء لشيء في القضيّة الموجبة، وبانتفاء ثبوت شيء لشيء في القضيّة السّالبة.

(٣) اعترض عليه أنّ النّفي والإثبات هو الحكم الّذي هو عبارة عن الإذعان بثبوت شيء لشيء، أو انتفاء ثبوت شيء عن شيء، ولا ريب أنّ الإذعان لا يتوجّه إلى المعاني والأحداث، وإنّما هو يتعلّق بالثّبوت والانتفاء، وهما متوجّهان إلى المعاني والأحداث، فكان عليه أن يقول: وهما، أي الثّبوت والانتفاء يتوجّهان...

وأجيب عن ذلك بأنّ المراد بالنّفي والإثبات الثّبوت والانتفاء، وإنّما عبّر عنهما بهما تفنّناً، فمحصّل كلامه: إنّ التّصديق الّذي اختصّت هل به متعلّق بالأفعال بواسطة أنّ متعلّقه وهو الثّبوت والانتفاء يتوجّهان إلى المعاني والأحداث الّتي هي مدلولات الأفعال، فلذا كان تعلّقهما بالفعل أشدّ.

(٤) أي لا يتوجّه النّفي والإثبات إلى الأمور القائمة بأنفسها من حيث إنّها اعتبرت كذلك، نعم، إذا اعتبرت قائمة بغيرها فحينئذٍ يتوجّه النّفي والإثبات إليها.

(٥) خبر كان، والمعنى: «كان ﴿فَهَلۡ أَنتُمۡ شَٰكِرُونَ﴾» أي الّذي عدل فيه عن الفعل إلى الجملة الاسميّة، لأنّ قوله تعالى: ﴿فَهَلۡ أَنتُمۡ شَٰكِرُونَ﴾ أدلّ على طلب الشّكر أي على طلب حصوله في الخارج، لأنّ المراد هو حصول الشّكر في الخارج دون الاستفهام، لامتناعه من علّام الغيوب.

والحاصل إنّ قوله: «﴿فَهَلۡ أَنتُمۡ شَٰكِرُونَ﴾» أدلّ على طلب الشّكر من الجملتين الأخيرتين، لأنّهما يفيدان التّجدّد دون الثّبوت والاستمرار.

والحاصل: إنّ الصّور ستّ، لأنّ الاستفهام إمّا بهل أو بالهمزة، وكلّ منهما إمّا داخل على جملة فعليّة أو اسميّة خبرها فعل أو اسم، و﴿فَهَلۡ أَنتُمۡ شَٰكِرُونَ﴾ أدلّ على طلب الشّكر من الخمسة الباقية لما ذكره المصنّف.

---

[١] سورة الأنبياء: ٨٠.

مع أنّه(١) مؤكّد بالتّكرير، لأنّ ﴿أَنتُمْ﴾ فاعل لفعل محذوف(٢) [لأنّ إبراز(٣) ما سيتجدّد(٤) في معرض الثّابت(٥) أدلّ(٦) على كمال العناية بحصوله] من إبقائه على أصله(٧)، كما في هل تشكرون، وفهل أنتم تشكرون.

(١) أي مع أنّ فهل أنتم تشكرون مؤكّد بالتّكرير.

(٢) أي على الأصحّ والتّقدير:

فهل تشكرون تشكرون، فحذف الفعل الأوّل فانفصل الضّمير، وإنّما كان أنتم فاعلاً لمحذوف، كما قال: لما تقدّم من أنّ هل إذا رأت الفعل في حيّزها لا ترضى إلّا بمعانقته، ويجوز أن يكون فاعلاً معنىً ثمّ قدّم على مذهب السّكّاكي.

(٣) أي إظهار ما يكون في الزّمان المستقبل في صورة الأمر الثّابت في الحال أدلّ وأقوى دلالة على كمال العناية والاعتناء، ثمّ قوله:«لأنّ» علّة للمعلّل مع علّته.

(٤) أي ما يتقيّد وجوده بزمان الاستقبال واقعاً، والمراد به في المقام الشّكر حيث إنّك عرفت أنّ قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ﴾ سيق لبيان طلب الشّكر، فلا ريب أنّه غير حاصل في الحال، لاستحالة طلب الحاصل، بل يكون ما سيتجدّد ويحدث خارجاً.

(٥) أي في صورة الثّابت وشكله بأن يبرزه بإلقاء الجملة الاسميّة النّاطقة بالثّبوت المطلق عن شوب التّقيّد بالزّمان.

(٦) أي أقوى دلالة على كمال الاعتناء بحصول ما سيتجدّد.

(٧) أي الّذي هو إبرازه في صورة المتجدّد، وهي الجملة الفعليّة، كما في هل تشكرون، والاسميّة الّتي خبرها فعل، كما في فهل أنتم تشكرون، ووجه كون إبراز ما سيتجدّد في معرض الثّابت يدلّ على كمال العناية بما سيتجدّد أنّ إبراز ما كان وجوده مقيّداً بالاستقبال في صورة الثّابت الغير المقيّد بزمان يدلّ على طلب حصول غير مقيّد بزمان من الأزمنة، ولا شكّ أنّ المنبئ عن طلب حصول مطلق أقوى دلالةً بما ينبئ عن طلب حصول مقيّد بزمن.

لأنّ(١) هل في هل تشكرون، وهل أنتم تشكرون على أصلها، لكونها داخلة على الفعل(٢) تحقيقاً في الأوّل، وتقديراً(٣) في الثّاني [و] ﴿فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ﴾ أدلّ على طلب الشّكر [من أفأنتم شاكرون] أيضاً [وإن كان(٤) للثّبوت باعتبار] كون الجملة اسميّة [لأنّ(٥) هل أدعى(٦) للفعل من الهمزة، فتركه معها] أي ترك الفعل مع هل [أدلّ على ذلك] أي على كمال العناية بحصول ما سيتجدّد(٧) [ولهذا] أي لأنّ هل أدعى للفعل(٨) من الهمزة [لا يحسن هل زيد منطلق إلّا من البليغ(٩)] لأنّه(١٠)

(١) علّة لكون المثالين المذكورين فيهما إبقاء ما سيتجدّد على أصله.

(٢) أي فليس معها إبراز المتجدّد في صورة الثّابت، بل إبقاء ما سيتجدّد على أصله.

(٣) أي لأنّ أنتم فاعل فعل محذوف يفسّره الظّاهر المذكور.

(٤) أي وإن كان هذا القول أعني أفأنتم شاكرون للثّبوت باعتبار كون الجملة اسميّة وهي تدلّ على الثّبوت المطلق المجرّد عن التّقيّد بزمان.

(٥) علّة لكون هل أنتم شاكرون، أدلّ على طلب الشّكر من أفأنتم شاكرون.

(٦) أي أشدّ طلباً«للفعل من الهمزة...».

(٧) أي بخلاف ترك الفعل مع الهمزة، وذلك لما مرّ من أنّ إبراز غير الثّابت في معرض الثّابت مع وجود ما يقتضي إبرازه بصورة غير الثّابت أدلّ على كمال العناية بحصوله، ولازم أنّ الأدلّيّة تتفاوت بحسب تفاوت اقتضاء المقتضي شدّة وضعفاً، وحيث إنّ هل أدعى للفعل من الهمزة، فالأدلّيّة فيها أقوى من الأدلّيّة في الهمزة.

(٨) أي بحيث لا يعدل عنه معها إلّا لشدّة الاهتمام والاعتناء بمفاد المعدول إليه.

(٩) أي لا من غيره ولو راعى ما ذكر لأنّه يعدّ منه مراعاة ما ذكر من باب الاتّفاق بلا قصد، لأنّ هذا ليس شأنه وإقدامه عليه عند النّاس ليس إلّا كلبس لباس غير متعارف له عندهم، كما إذا لبس حمّالٌ لباس العالم الدّينيّ.

(١٠) أي لأنّ البليغ هو الّذي يقصد به، أي بنحو: هل زيد منطلق، الدّلالة على الثّبات وإبراز ما سيوجد في معرض الموجود المناسبين للجملة الاسميّة، وقوله:«إبراز» عطف على«الدّلالة»، أي ويقصد به إبراز ما سيوجد في معرض الموجود.

وحاصله أنّه إذا صدر هذا القول من البليغ كان المنظور إليه معنىً لطيفاً وهو الاستفهام عن

الّذي يقصد به الدّلالة على الثّبوت وإبراز ما سيوجد في معرض الموجود [وهي] أي هل [قسمان: بسيطة(١) وهي الّتي يطلب بها وجود الشّيء] أو لا وجوده [كقولنا: هل الحركة موجودة] أو لا موجودة [ومركّبة وهي الّتي يطلب بها وجود شيء لشيء] أو لا وجوده له [كقولنا: هل الحركة دائمة] أو لا دائمة.

استمرار انطلاق زيد، وكان الكلام مخرجاً على خلاف مقتضى الظّاهر، وهذا من فنّ البلاغة لإحاطة علمه بما تقتضيه هل من الفعل، بخلاف ما إذا صدر من غير البليغ لأنّ استعمال اللّفظ في غير موضعه إنّما يكون عن جهل لا عن نظر إلى معنى لطيف، فيكون هذا القول منه قبيحاً، وعلى فرض أن يقصد نكتة، فلا اعتداد بقصده لانتفاء بلاغته.

(١) يطلق البسيط على ما لا جزء له خارجاً فقطّ كالجوهر الفرد أو لا ذهنا ولا خارجاً، كالله سبحانه، فإنّه لا ماهية له حتّى يكون له جنس وفصل، فلا جزء له ذهناً، كما أنّه لا جزء له خارجاً، ويطلق البسيط على ما يكون أقلّ أجزاء بالنّسبة إلى غيره المقابل له، والبساطة بهذا المعنى أمر نسبيّ، وهو المراد هنا، فإنّ هل البسيطة بسيطة بالقياس إلى المركّبة، وإلّا فهي في الحقيقة مركّبة.

بيان ذلك: إنّ في حيّزها في قولنا: هل الحركة موجودة، ثلاثة أشياء: الحركة، والوجود الرّابط، والوجود المحمول، ولكنّ الأخيرين بما أنّهما متناسخين، ولا فرق بينهما في الظّاهر عُدّا بمنزلة شيء واحد، فبهذا الاعتبار يصبح ما في حيّزها شيئان، فتكون بسيطة بالقياس إلى المركّبة، لأنّ المركّبة تكون في حيّزها ثلاثة أشياء، وممّا ذكرنا ظهر أنّ توصيف هل بالبساطة والتّركيب هنا باعتبار مدخولها، فقوله:«بسيطة هيي الّتي يطلب بها وجود الشّيء» أي التّصديق بوقوع وجود الشّيء ليوافق ما مرّ من أنّ هل لطلب التّصديق بحيث يكون الوجود محمولاً على مدخولها، كما في هل زيد موجود، وهل النّار موجودة، قوله:«هل الحركة موجودة» يقال هذا بعد معرفة الحركة المطلقة، وهي خروج الجسم من حيّز إلى حيّز، وقوله:«موجودة» أي ثابتة في الخارج ومتحقّقة فيه، وقوله:«أو لا موجودة» أي غير ثابتة فيه، بل هي أمر اعتباريّ وهميّ.

وقوله:«يطلب بها وجود شيء لشيء» أي ثبوته ونسبته له، وليس المراد به التّحقّق، كما كان في الأوّل، فالمراد بالوجود هنا الثّبوت الّذي هو النّسبة بخلافه في الأولى، فإنّ المراد به

فإنّ المطلوب وجود الدّوام للحركة(١) أو لا وجوده لها، وقد اعتبر في هذه(٢) شيئان غير الوجود، وفي الأولى(٣) شيء واحد، فكانت مركّبة بالنّسبة إلى الأولى، وهي بسيطة بالنّسبة إليها. [والباقية] من ألفاظ الاستفهام(٤) تشترك في أنّها [لطلب التّصوّر فقطّ] وتختلف من جهة أنّ المطلوب بكلّ منها تصوّر شيء آخر.

التّحقّق في الخارج، سمّيت الأولى بسيطة لبساطة المسؤول عنه فيها، والثّانية مركّبة لوجود ما اعتبر في الأولى فيها وزيادة.

والفرق بينهما:

إنّ المركّبة وإن شاركت البسيطة في أنّه يطلب بها وجود الشّيء كوجود الدّوام للحركة في المثال، إلّا أنّها تخالفها من جهة أنّ البسيطة يطلب بها وجود نفس الموضوع والمركّبة يطلب بها وجود المحمول.

(١) أي ثبوته لها، فعلم منه أنّ للوجود نوعين رابطيّ وغير رابطيّ، بل مطلوب لنفسه، والمراد منه في المركّبة هو الأوّل، وفي البسيطة هو الثّاني.

(٢) أي المركّبة شيئان، أي الموضوع والمحمول كالحركة والدّوام في المثال، حيث استفهم بها عن الثّبوت الحاصل بين شيئين هما الموضوع والمحمول.

(٣) أي البسيطة شيء واحد هو الموضوع، كالحركة وذلك لأنّها استفهم بها عن الثّبوت الحاصل بين الشّيء ووجوده، وهما كالشّيء الواحد، لأنّ الوجود عين الموجود، فهذه قد استفهم بها عن ثبوت بسيط، والثّانية عن ثبوت مركّب.

(٤) أي المذكورة سابقاً، أي غير هل والهمزة، وذلك الغير الباقي تسعة وهي: ما، ومن، وكم، وكيف، ومتى، وأين، وأنّى، وأيان، ومهما، فهذه الألفاظ اشتركت في أنّ جميعها لطلب التّصوّر، واختلفت في المتصوّرات، فالمتصوّر بمن غير المتصوّر بما، وهكذا.

لا يقال: إنّ متى وأيّان بمعنى واحد، لأنّ كلّ منهما لطلب تعيين الزّمان وتصوّره، فقد اتّحدا في المتصوّر.

لأنّا نقول: إنّ أحدهما للزّمان المطلق، والآخر للمستقبل كما يأتي، وحينئذٍ فهما مختلفان فيه، لأنّ متى للزّمان المطلق، وأيّان للمستقبل، فليسا متّحدين في المتصوّر.

[قيل(١) فيطلب بما(٢) شرح الاسم كقولنا: ما العنقاء(٣)] طالباً أن يشرح هذا الاسم، ويبيّن مفهومه، فيجاب بإيراد لفظ أشهر(٤) [أو ماهيّة(٥) المسمّى] أي حقيقته(٦) الّتي هو(٧) بها هو [كقولنا: ما الحركة] أي ما حقيقة مسمّى هذا اللّفظ؟

---

(١) المقصود بذلك مجرّد النّسبة إلى القائل لا التّبرّي من هذا القيل، فإنّه قول حقّ مقابله قول السّكّاكي، وسيأتي أنّه سخيف.

(٢) أي الّتي من أدوات الاستفهام«شرح الاسم» أي كشف معناه، وبيان مفهومه الإجماليّ الّذي وضع بإزائه لغةً أو اصطلاحاً، كما إذا سمعت لفظاً ولم تفهم معناه، فتقول: ما هو طالباً أن يبيّن لك المخاطب مدلوله اللّغوي أو الاصطلاحيّ، ثمّ المراد بالاسم ما يقابل المسمّى إذ شرح الاسم لا يختصّ بالاسم المقابل للفعل والحرف.

(٣) نسب إلى ربيع الأبرار أنّ العنقاء كانت طائراً فيها من كلّ شيء من الألوان، وكانت في زمن أصحاب الرّسّ، تأتي إلى أطفالهم وصغارهم فتخطفهم نحو الجبل فتأكلهم، فشكوا ذلك إلى نبيّهم صالح، فدعا الله عليها، فأهلكها وقطع نسلها، وقيل: إنّها طائر معروف الاسم مجهول الجسم.

(٤) أي مرادف له أشهر منه عند السّامع سواء كان من هذه اللّغة أم لا، كقولنا في جواب ما العنقاء؟ طائر عظيم تخطف الصّبيان وهنا بحث تركناه تجنّباً عن التّطويل.

(٥) أي عطف على الاسم، أي أو شرح ماهيّة المسمّي، أي الماهيّة التّفصيليّة، كقولنا في جواب ما الإنسان؟ حيوان ناطق، وأراد المصنّف بالمسمّى المفهوم الإجماليّ وبماهيته أجزاء ذلك المفهوم الإجماليّ أعني الماهيّة التّفصيليّة الّتي عرفت بالوجود، حتّى يكون الجواب المبيّن لها حقيقيّاً، فالإنسان مثلاً مفهومه الإجماليّ الّذي هو مسمّاه نوع مخصوص من الحيوان، وماهيّة ذلك المسمّى حيوان ناطق.

(٦) أي أشار بذلك التّفسير إلى أنّه ليس مراد المصنّف بالماهيّة ما يقع جواباً لما هو، لأنّه شامل لما يكون شرحاً للاسم من المفهومات المعدومة، بل مراده الماهيّة الموجودة.

(٧) أي الحقيقة الّتي هو ، أي المسمّى بها، أي بالحقيقة، أي بسببها هو، أي نفسه مثلاً مفهوم الإنسان الإجماليّ، وهو النّوع المخصوص من الحيوان صار بسبب ماهيّته وهي الحيوانيّة والنّاطقيّة إنساناً، فالمسمّى ملاحظاً إجمالاً، والحقيقة ملاحظة تفصيلاً، فاختلف

فيجاب بإيراد ذاتياته(١) [وتقع هل البسيطة في التّرتيب بينهما] أي بين ما الّتي لشرح الاسم، والّتي لطلب الماهيّة، يعني أنّ مقتضى الترتيب الطّبيعي(٢)، أن يطلب أوّلاً شرح الاسم، ثمّ وجود المفهوم في نفسه، ثمّ ماهيته وحقيقته، لأنّ من لا يعرف مفهوم اللّفظ استحال منه أن يطلب وجود ذلك المفهوم، ومن لا يعرف أنّه موجود

السّبب والمسبّب باعتبار الإجمال والتّفصيل، وبالجملة إنّ الحكماء اصطلحوا على إطلاق الحقيقة على الماهيّة المحرز وجودها في خارج الذّهن الأعمّ من خارج الأعيان ونفس الأمر، ثمّ تفسير الماهيّة بالحقيقة إشارة إلى أنّ المراد بالماهيّة هي الحقيقة، لا مطلق ما يقع في جواب ما هو.

(١) أي من الجنس والفصل، كأن يقال في جواب ما الإنسان؟ حيوان ناطق، بعد معرفة أنّ الإنسان شيء موجود في نفسه.

(٢) إنّ ما ذكره الشّارح لا يخلو عن قصور، والتّقريب التّامّ أن يقال: يُطلب بما أوّلاً ما وضع له اللّفظ من المعنى إجمالاً، ثمّ يطلب شرح هذا المفهوم وتفصيله، ثمّ يطلب بهل البسيطة وجوده في نفسه، ثمّ يطلب بما الحقيقيّة حقيقته التّفصيليّة، ثمّ يطلب بهل المركّبة أعراضه وطواريه، فهل البسيطة تقع بين نوعين من (ما) الشّارحة والحقيقيّة، وما الحقيقيّة بين نوعين من (هل) البسيطة والمركّبة.

فيقال أوّلاً: ما العنقاء؟ فيجاب أنّها نوع من الطّير، ثمّ يقال أيضاً: ما العنقاء؟ أو ما هذا النّوع؟ فيجاب طائر تخطف الأطفال، ثمّ يقال: هل العنقاء موجودة؟ فيجاب بأنّها موجودة أو غير موجودة، ثمّ ما العنقاء؟ أي ما حقيقتها؟ فيجاب بإيراد ذاتياتها، ثمّ يقال: هل هي دائمة؟ فيقال: غير دائمة، والشّارح قد أسقط مرتبة واحدة، أي السّؤال بما عن شرح المسمّى وتفصيله بعد العلم به إجمالاً، ويمكن أن يكون المراد به الأعمّ من بيان الموضوع له إجمالاً، وشرحه وتفصيله، ثمّ إنّ الطّبيعيّ نسبة إلى الطّبع بمعنى العقل، إذ هو المراعى للمناسبات والتّرتيب الطّبيعيّ هو أن يكون المتأخّر متوقّفاً على المتقدّم من غير أن يكون المتقدّم علّة له، كتقدّم المفرد على المركّب، والواحد على الاثنين، ووجه كون ما ذكرناه مقتضى التّرتيب الطّبيعي أنّ مقتضى الطّبع أي العقل المراعى للمناسبة أنّ الشّخص إذا سمع لفظاً ولم يعرف مفهومه الّذي وضع له يطلب به مفهوماً على وجه الإجمال، ثمّ إذا وقف على مفهومه الإجماليّ يطلب

استحال منه أن يطلب حقيقته وماهيّته(١)، إذ لا حقيقة(٢) للمعدوم ولا ماهيّة له، والفرق(٣) بين المفهوم من الاسم بالجملة وبين الماهيّة الّتي تفهم من الحدّ بالتّفصيل غير قليل، فإنّ كلّ من خوطب باسم فَهِمَ فهماً ما، ووقف على الشّيء الّذي يدلّ عليه الاسم إذا كان عالماً باللّغة، وأمّا الحدّ فلا يقف عليه إلّا المرتاض بصناعة المنطق، فالموجودات لها حقائق ومفهومات، فلها حدود حقيقيّة واسميّة.

تفصيله وشرحه، إذ ما لم يحرز أنّ له مفهوماً يستحيل أن يسأل عن تفصيله لاحتمال أن يكون مهملاً. ثمّ إذا وقف على تفصيله يطلب وجوده إذ لا يناسب السّؤال عن الوجود قبل معرفة المفهوم تفصيلاً، وأن لا يتوقّف عليه.

نعم، يتوقّف على معرفته بوجه ما إذ ما لم يحرز أنّ له مفهوماً يستحيل عليه أن يطلب وجوده إذ يحتمل أن يكون مهملاً، فلا مفهوم له فضلاً عن كونه موجوداً، ثمّ إذا علم وجوده يطلب تفصيل ذلك المفهوم الموجود بالحدّ المتضمّن للجنس والفصل، إذ ما لم يعرف وجوده يستحيل أن يسأل عن حدّه، إذ قد عرفت أنّ الحدّ إنّما هو للماهيات الموجودة، ثمّ إذا علم تفصيل ذلك المفهوم بالحدّ يسأل عن أحواله العارضة له، كدوامه وحركته وسكونه إلى غير ذلك ممّا لا يحصى، لأنّ العلم بدوام الشّيء يستدعي سبق العلم بحقيقته، ثمّ قوله: «لأنّ من لا يعرف...» علّة لكون مقتضى التّرتيب الطّبيعيّ ما ذكر.

(١) عطف على «حقيقته» عطف مرادف على مرادفه، كالإنسان والبشر، إذ ليس المراد بها مطلق ما يقع في جواب ما هو، فإنّ المعدوم أيضاً له مفهوم يقال في جواب ما الشّارحة.

(٢) إشارة إلى أنّ المراد بالماهيّة هي الماهيّة الموجودة في نفس الأمر لا مطلق الماهيّة.

(٣) جواب عن سؤال مقدّر، تقريره أنّه لا وجه لجعل المصنّف (ما) على قسمين الشّارحيّة والحقيقيّة، لأنّ ما الشّارحيّة بعينها هي الحقيقيّة، حيث إنّ المطلوب بها هو المطلوب بها بعد العلم بوجوده، وهذا القدر لا يكفي في جعلها قسماً برأسها، وإلّا لكانت الأقسام كثيرة بأن يكون ما يطلب به شرح اسم الجوهر قسماً، وما يطلب به شرح اسم العرض قسماً، وهكذا.

وحاصل الجواب: إنّ الأمر ليس كذلك، لأنّا ذكرنا أنّ المطلوب بما الشّارحة هو مجرّد بيان مفهوم اللّفظ الإجماليّ الّذي وضع له، وبما الحقيقيّة بيان ماهيّة هذا المفهوم، أي أجزاؤه من الجنس والفصل تفصيلاً، والأوّل أمر سهل معلوم لكلّ أحد عارف باللّغة بخلاف الثّاني،

وأمّا المعدومات فليس لـها إلّا المفهومات، فلا حدود لـها إلّا بحسب الاسم(١)، لأنّ(٢) الحدّ بحسب الذّاتّ(٣) لا يكون إلّا بعد أن يعرف أنّ الذّاتّ موجودة،

فإنّه أمر لا يمكن أن يصل أحد مغزاه إلّا من هو مرتاض في المنطق، ألا ترى أنّ المطلوب بما الشّارحيّة في قولنا: ما الإنسان؟ هو بيان المفهوم الإجماليّ، فيكفي لنا أن نقول بشر، والمطلوب بما الحقيقيّة في قولنا: ما هو الإنسان؟ هو ماهيّته التّفصيليّة من الجنس والفصل، فلا يمكن لأحد أن يأتي بحقّ الجواب إلّا أن يكون من له كمال دراية بصناعة المنطق، فيقول: حيوان ناطق.

لا يقال: سلّمنا أنّ الفرق بين ما هو المطلوب بما الشّارحة على نحو الإجمال، وما هو المطلوب بما الحقيقيّة واضح، ولكن لا فرق بين ما هو المطلوب بما الشّارحة تفصيلاً، وما هو المطلوب بما الحقيقيّة، لأنّ كلًّا من المطلوبين ملبّس بلباس التّفصيل.

لأنّا نقول: وإن كان الأمر كذلك، أي كلّ منهما ملبّس بلباس التّفصيل، إلّا أنّ مركز التّفصيل فيما هو المطلوب بما الحقيقيّة ذاتيّات الشّيء من الجنس والفصل بخلاف ما هو المطلوب بما الشّارحة، فإنّ مركز التّفصيل فيه خواصّ الشّيء من الأعراض الخاصّة.

قوله:«بالجملة» متعلّق بالمفهوم والباء للملابسة، أي المفهوم المتلبّس بالإجمال أو أنّه حال من المفهوم، أي حال كونه إجمالاً، أي مجملاً.

قوله: «غير قليل» أي ظاهر واضح.

(١) أي بحسب اللّفظ، كما إذا قال من لم يعرف معنى الدّور: ما الدّور؟ فيقال في جوابه هو توقف شيء على نفسه، أو يقال في جواب من لم يعرف معنى الضّدّين، الضّدّان أمران وجوديّان بينهما غاية الخلاف، كالسّواد والبياض.

(٢) علّة لمفهوم الحصر، أي ليس لها حدود بحسب الحقيقة.

(٣) أي بحسب الحقيقة، والأولى أن يقول: فلا تعريف لها إلّا بحسب الاسم،لأنّ الحدّ ما كان بالذّاتيّات، ولا ذاتيّات لها، لأنّ الذّات عبارة عن الحقيقة، وهي الماهيّة الموجودة.

حتّى(١) أنّ ما يوضع في أوّل التّعاليم من حدود الأشياء الّتي يبرهن عليها في أثناء التّعاليم(٢)، إنّما هي حدود اسميّة، ثمّ إذا برهن عليها وأثبت وجودها. صارت تلك الحدود(٣) بعينها حدوداً حقيقيّةً، وجميع ذلك مذكور في الشّفاء(٤)

---

(١) غاية لقولـه:

«لأنّ الحدّ بحسب الذّات لا يكون إلّا بعد...»، وحاصل كلامه أنّ الحدّ الاسميّ قد ينقلب حقيقيّاً، فإنّ الواضع إذا تعقّل نفس حقيقة شيء كحقيقة الإنسان مثلاً، أي الحيوان النّاطق، ووضع اللّفظ بإزائها، فقبل العلم بوجود تلك الحقيقة يكون تعريف الإنسان بالحيوان النّاطق تعريفاً اسميّاً، فإذا قال أحد لا يعرف الإنسان ولا وجوده: ما الإنسان؟

فقيل في جوابه:

حيوان ناطق، كان التّعريف اسميّاً، أمّا لو قال: ما الإنسان بعد ما عرف وجوده في الخارج طالباً بيان حقيقته التّفصيليّة، كان الحدّ حقيقيّاً، فإذاً يمكن أن يكون جواب واحد حدّاً بحسب الحقيقة بالإضافة إلى شخص وحدّاً اسميّاً بالقياس إلى شخص آخر أو حدّاً حقيقيّاً واسميّاً بالنّسبة إلى شخص واحد باعتبار الزّمانين.

(٢) قولـه:

«التّعاليم» جمع التّعليم، المراد به التّراجم كالفصول وأبواب الكتاب، وقيل المراد بالتّعاليم الرّياضيات بأقسامها الأربعة، أعني إلهيّات والهندسة والحساب والموسيقى سمّيت بالتّعاليم، لأنّ الحكماء كانوا يعلّمونها صبيانهم أوّلاً.

(٣) أي التّعاريف.

(٤) أي كتاب لابن سينا، وعلم من كلامه: أنّ الجواب الواحد يجوز أن يكون حدّاً بحسب الاسم، وبحسب الذّات بالقياس إلى شخصين أو بالقياس إلى شخص واحد في وقتين، كما عرفت.

هذا تمام الكلام في الجزء الثّاني،

ويليه الجزء الثّالث،

إن شاء الله.